

البحر المحيطة

تصنيف

أشرف الدين أبي حيان محمد بن يوسف بن يحيى بن يوسف بن الحسين

الجزائري الأندلسي

٧٤٥/٧٥٤ م

محققة جزء الجزء

فاوي المبرزي

الجزء السابع

الرسالة العالمية

البحر المحييط

(٧)

جنة السنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِرِ
الطَّبَعَةُ الْأُولَى
٢٠١٥ م / ١٤٣٦ هـ



دار الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بجميع طرق
الطبع والتطوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي
والسموعي والحوسبي وغيرها إلا بإذن خطي من:

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Risalah Al-Adalah m.
Publishers

الإدارة العامة

Head Office

دمشق - الحجاز

شارع مسلم البارودي

بناؤه خولي وسلاحي

2625

(963)11-2212773

(963)11-2234305

الجمهورية العربية السورية

Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com
http://www.resalahonline.com

فرع بيروت

BEIRUT/LEBANON

TELEFAX: 815112-319039-818615

P.O. BOX:117460

جنة السنة

البحر المحييط

تصنيف

أثير الدين أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان

الغزنأطي الأندلسي

١٥٤م / ٧٤٥هـ

حققته هذا الجزء

فاوي الغزني

الجزء السابع

دار الرسالة العالمية

جنة السنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تتمة

سورة النساء

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا
وظُلْمًا فَسَوْفَ نُضَلِّهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَآئِرَ مَا نُهَيْتُمْ
عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ
بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ
فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَنَأْوُهُمْ لِنَصِيحِهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ
شَهِيدًا ﴿٣٣﴾ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ
أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقْنَاهُ فَرْجَهُ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّيْلِ نَسْفَةٌ تَسُوفُهُمْ
فَعَطْرُهُمْ وَأَهْجُرُهُمْ فِي الْمَصَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ إِنْ أَنْفَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنَ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنَ
أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا
تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ
وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ
كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا ءَاتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيشَةَ النَّاسِ
وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ
لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾

الجار: القريب المسكن منك، وألفه منقلبة عن واو؛ لقولهم^(١): جاورت، المفردات
ويجمع على جيران وجيرة.

(١) في (أ) و(ع) و(به): من قولهم.

والجُنُب: البعيد، والجَنَابَةُ: البُعْدُ، قال:

فلا تَحْرِمْنِي نَائِلًا عَن جَنَابَةِ فإِنِّي امرؤٌ وَسَطُ القِيبَابِ غَرِيبٌ^(١)

وهو من الاجْتِنَابِ، وهو أن يُتْرَكَ الرجلُ جانباً، وقال تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبْ﴾
[إبراهيم: ٣٥] أي: بَعْدَنِي، وهو وصفٌ على فَعْلٍ، ك: نَاقَةٌ سُرْحٌ^(٢).

المُخْتَالُ: المتكَبِّرُ، وهو اسمُ فاعِلٍ من اختال، وألفُه منقلبةٌ عن ياء،
لقولهم^(٣): الحُيَلَاءُ والمَخِيلَةُ، ويقال: خَالَ الرجلُ يَخُولُ خَوْلًا، إذا تكَبَّرَ
وأعْجِبَ بنفسِه، فتكون هذه مادةً أخرى؛ لأنَّ تلكَ مركبةٌ من^(٤) خ ي ل، وهذه مادةٌ
من خ ول.

الفُخُورُ فَعُولٌ من فَخَرَ، والفَخْرُ: عَدُوُّ المَنَاقِبِ على سبيلِ الشُّفُوفِ^(٥)
والتَّطَاوُلِ.

القَرِينُ فَعِيلٌ بمعنى مُفَاعِلٍ، من قارَنه إذا لازمه وخالطه، ومنه سُمِّيَتِ الزوجة
قرينة، ومنه قيلَ لِمَا يُلْزَمُ من الإبلِ والبقرِ: قرينان، وللحبلِ الذي يُشَدُّان به: قَرْنٌ،
قال الشاعر:

وابنُ اللَّبُونِ إذا ما لَزَّ في قَرَنِ لم يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ البُزْلِ القِنَاعِيسِ^(٦)

(١) البيت لعلقمة الفحل، وهو في ديوانه ص ٤٨. قاله يخاطب به الحارث بن جبلة يمدحه،
وكان قد أسر أخاه شأساً، وقوله: عن، في قوله: عن جنابة، بمعنى: بَعْدُ. وعن جنابة،
أي: بَعْدُ وَعُزْبِيَّة، وأراد بالنائل إطلاق أخيه شأس من سجنه. انظر شرح الديوان، ولسان
العرب (جنب).

(٢) ناقة سُرْحٌ، أي: سريعة في سيرها. انظر اللسان (سرح).

(٣) في (أ) و(ع): كقولهم.

(٤) بعدها في (ح) و(د) و(٢د): خيل.

(٥) في المطبوع: الشغوف.

(٦) البيت لجريز، وهو في ديوانه ١٢٨/١. وهو من شواهد كتاب سيبويه ٩٧/٢.

قال الأعلام الشنتمري في تحصيل عين الذهب ص ٢٧٦: ضَرَبَ هذا مثلاً لنفسه ولمن أراد
مقاومته في الشعر والفخر؛ لأن ابن اللبون - وهو الفصيل الذي تُتَجَّتْ أمه غيره فصار لبوناً -
إذا لَزَّ، أي: شدَّ في قَرَنِ - وهو الحبل - يباذل من الجَمَالِ قوي؛ لم يستطع صَوْلَتَه ولا قاومه
في سيره. والقِنَاعِيسُ: الشُّدَادُ، واحداً قِنَاعَسٌ.

وقال:

كُمْدَحِلٍ رَأْسِهِ لَمْ يُدْرِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقَرِينَيْنِ حَتَّى لَزَّهَ الْقَرْنُ^(١)

* * *

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ تقدم شرح نظير التفسير هذه الجملة في قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا﴾ [البقرة: ١٨٨].

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما بين كيفية التصرف في النفوس بالنكاح، بين كيفية التصرف في الأموال الموصلة إلى النكاح وإلى ملك اليمين، وأن المهور والأثمان المبدولة في ذلك لا تكونن مما ملكت بالباطل.

والباطل هو كل طريق لم تُبَحْه الشريعة، فيدخل فيه السرقة، والخيانة، والغصب، والقمار، وعقود الربا، وأثمان البياعات الفاسدة، فيدخل فيه بيع العُربان؛ وهو أن يأخذ منك السلعة، ويكري الدابة، ويعطي درهماً مثلاً عُرباناً، فإن اشترى أو ركب، فالدرهم من ثمن السلعة أو الكراء، وإلا فهو للبايع، فهذا لا يصح ولا يجوز عند جماهير الفقهاء؛ لأنه من باب أكل المال بالباطل، وأجاز قوم منهم ابن سيرين ومجاهد ونافع بن عبيد^(٢) وزيد بن أسلم بيع العُربان على ما وصفنا^(٣). والحجج في كتب الفقه.

وقد اختلف السلف في تفسير قوله: «الباطل»، فقال ابن عباس والحسن: هو

(١) هو لَقَعْنَبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ، كما نسبه ابن الشجري في مختاراته ص ٨، وفيه: كفارز، بدل: كمدخل. وذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار ١/٢٠٨، وابن عبد ربه في العقد الفريد ٤/٤٨٤ من إنشاد عبد الله بن علي عم أبي العباس أو أبي جعفر المنصور. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٣ دون نسبة.

(٢) كذا والصواب نافع بن عبد الحارث، كما في الاستذكار ١٩/١١، والتمهيد ٢٤/١٧٩، وتفسير القرطبي ٦/٢٤٨، وأخرجه عنه البيهقي في سننه ٦/٣٤. ونافع بن عبد الحارث الخزاعي، له صحبة. قيل: إنه أسلم يوم الفتح وأقام بمكة ولم يهاجر، وكان عاملاً عمر بن الخطاب رضي الله عنه على مكة. تهذيب الكمال ٢٩/٢٧٩-٢٨٠.

(٣) في (١د) والمطبوع: وصفناه.

أن يأكله بغير عوض^(١)، وعلى هذا التفسير قال ابن عباس: هي منسوخة، إذ يجوز أكل المال بغير عوض إذا كان هبةً أو صدقةً أو تملكاً أو إراثاً أو نحو ذلك ممّا أباحت الشريعة أخذَه بغير عوض.

وقال السُّديّ: هو أن يأكل بالربا والقمار والبخس^(٢) والظلم^(٣) وغير ذلك ممّا لم يُبح الله تعالى أكلَ المال به، وعلى هذا تكون الآية محكمة، وهو قول ابن مسعود والجمهور^(٤).

وقال بعضهم: الآية مجملّة؛ لأنّ معنى قوله: «بالباطل»: بطريق غير مشروع، ولمّا لم تكن هذه الطريق المشروعة مذكورة هنا على التفصيل، صارت الآية مجملّة^(٥).

وإضافة الأموال إلى المخاطبين معناها: أموال بعضكم، كما قال تعالى: ﴿فَإِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، وقوله: «ولا تقتلوا أنفسكم».

وقيل: يشمل قوله: «أموالكم» مال الغير ومال نفسه، فهى أن يأكل مال غيره إلا بطريق مشروع، ونهى أن يأكل مال نفسه بالباطل، وهو إنفاقه في معاصي الله تعالى^(٦).

وعبر هنا عن أخذ المال بالأكل؛ لأنّ الأكل من أغلب مقاصده وألزمها.

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ هذا استثناء منقطع لوجهين:

- (١) أحكام القرآن للجصاص ١٧٢/٢، وأخرجه الطبري ٦٢٧/٦ عن عكرمة والحسن، وكذا أورده عنهما الماوردي في النكت والعيون ٤٧٤/١.
- (٢) كذا في النسخ، وأحكام القرآن للجصاص ١٧٢/٢، وبعض نسخ تفسير الطبري ٦٢٦/٦ كما في هامشه. وفي تفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم ٩٢٧/٣ (٥١٨٣): والنجش.
- (٣) بعدها في (ب) و(٣د) و(ز) و(يه): ويعنى. ولعلها: ويعنؤ، وهو أخذ الشيء عنوةً، أي: قهراً. انظر المصباح المنير (عنو).
- (٤) أحكام القرآن للجصاص ١٧٢/٢. وقول ابن مسعود أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٠٦١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٧: ورجاله ثقات.
- (٥) انظر تفسير الرازي ٦٩/١٠.
- (٦) انظر تفسير الرازي ٧٠/١٠.

أحدهما: أن التجارة لم تدرج في الأموال المأكولة بالباطل فتُستثنى منها، سواء فسرت^(١) قوله: «الباطل» بغير عوض^(٢)، كما قاله ابن عباس، أم بغير طريق شرعي، كما قاله غيره.

والثاني: أن الاستثناء إنما وقع على الكون، والكون معنى من المعاني، ليس مالا من الأموال.

ومن ذهب إلى أنه استثناء متصل، فغير مصيب لما ذكرناه.

وهذا الاستثناء المنقطع لا يدل على الحصر في أنه لا يجوز أكل المال إلا بالتجارة فقط^(٣)، بل ذكر نوع غالب من أكل المال به، وهو التجارة، إذ أسباب الرزق أكثرها متعلق بها.

وفي قوله: «عن تراضٍ» دلالة على أن ما كان على طريق التجارة فشرطه التراضي، وهو من اثنين؛ البازل للثمن، والبائع للعين، ولم يذكر في الآية غير التراضي، فعلى هذا ظاهر الآية يدل على أنه لو باع ما يساوي مثله بدرهم، جاز إذا تراضيا على ذلك، وسواء أعلم^(٤) مقدار ما يساوي أم لم يعلم.

وقالت فرقة: إذا لم يعلم قدر الغبن، وتجاوز الثلث، رد البيع^(٥).

وظاهرها يدل على أنه إذا تعاقدوا بالكلام أنه تراضٍ منهما، ولا خيار لهما وإن لم يفترقا، وبه قال أبو حنيفة ومالك، وروي نحوه عن عمر.

وقال الثوري والليث وعبيد الله بن الحسن والشافعي: إذا عقدا فهما على الخيار ما لم يفترقا. واستثنوا صوراً لا يُشترط فيها التفريق^(٦).

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أفسرت.

(٢) قوله: بغير عوض. وقع مكانه بياض في (أ) و(د) و(ع).

(٣) في (ب) و(٣د): فقطع.

(٤) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ز): علم.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٤١/٢، وتفسير القرطبي ٢٥٢/٦.

(٦) انظر أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢.

واختلفوا في التفرُّق، فقيل: بأنَّ يَتَوَارَى كُلُّ مِنْهُمَا عن صاحبه. وقال الليث: بقيام كُلِّ مِنْهُمَا من المجلس^(١).

وكلُّ من أوجبَ الخيار يقول: إذا خيَّره في المجلس فاختر، فقد وجبَ البيع. وروي خيارُ المجلس عن عمر أيضاً^(٢).

وأطالَ المفسِّرون بذكرِ الاحتجاجِ لكلِّ من هذه المذاهب، وموضوعُ ذلك كتب الفقه.

والتجارةُ اسمٌ يقعُ على عقودِ المعاوضات المقصودِ منها طلبُ الأرباح.

«أن تكون» في موضع نصب، أي: لكنَّ كونَ تجارةٍ عن تراضٍ غيرُ منهبيِّ عنه.

وقرأ الكوفيون: «تجارة»^(٣) بالنصب على أنَّ «تكون» ناقصة، على تقديرِ مضميرٍ فيها يعودُ على الأموال، أو يفسِّره التجارة، والتقدير: إلَّا أنَّ تكونَ الأموالُ تجارةً، أي: أموالُ تجارةً^(٤)، أو يكونَ التقدير: إلَّا أنَّ تكونَ التجارةُ تجارةً عن تراضٍ منكم، كما قال:

إذا كان يوماً ذا كواكبٍ أشنعاً^(٥)

(١) كذا، وقول الليث - كما في أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢، وتفسير القرطبي ٢٥٣/٦ - : التفرُّق أن يقوم أحدهما.

(٢) كذا. وفي أحكام القرآن للجصاص ١٧٥/٢ - والكلام منه -: عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرج مسلم في صحيحه (١٥٣١): (٤٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا تباع المتبايعان بالبيع، فكلُّ واحدٍ منهما بالخيار من بيعه، ما لم يتفرَّقا، أو يكون بيعهما عن خيار، فإذا كان بيعهما عن خيار، فقد وجب». قال نافع: فكان - أي ابن عمر - إذا بايع رجلاً فأراد أن لا يُقبِّله، قام فمشى هنيئاً، ثم رجع إليه.

(٣) بعدها في (أ) و(ع): عن تراضٍ.

(٤) قوله: أي: أموال تجارة. ليس في (د) والمطبوع.

(٥) هو عجز بيت لعمر بن شأس، وصدرة:

بني أسدٍ هل تعلمون بلاءنا

وهو في كتاب سيبويه ٤٧/١، وخزانة الأدب ٥٢١/٨.

أي: إذا كان هو - أي: اليوم - يوماً ذا كواكب. واختارَ قراءةَ الكوفيين أبو عبيد^(١).

وقرأ باقي السبعة: «تجارة» بالرفع^(٢)، على أن «كان» تامّة.

وقال مكّي بن أبي طالب: الأكثرُ في كلام العرب أن قولهم: «إلا أن تكون» في الاستثناء بغير ضمير فيها، على معنى يَحْدُثُ أو يقع^(٣). وهذا مخالفٌ لاختيار أبي عبيد.

وقال ابنُ عطية: تمامُ «كان» يترجّحُ عند بعضٍ؛ لأنها صلّة^(٤)، فهي محطوفةٌ عن درجتها إذا كانت سليمةً من صلّةٍ وغيرها، وهذا ترجيحٌ ليس بالقوي، ولكنّه حسن. انتهى ما ذكره، ويحتاجُ هذا الكلامُ إلى فكرٍ، ولعلّه نقصٌ من النسخة شيءٌ يتضحُ به هذا المعنى الذي أراده.

و«عن تراضٍ» صفةٌ للتجارة، أي: تجارة صادرة عن تراضٍ.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ظاهره النهي عن قتل الإنسان نفسه، كما يفعله بعضُ الجهلة بقصدٍ منه، أو بحملها^(٥) على غررٍ يموتُ بسببه، كما يصنعُ بعضُ الفُتَّاكِ بالملوك، فإنّهم يقتلون الملكَ، ويُقتلون بلا شك.

وقد احتجَّ عمرو بن العاص رضي الله عنه بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد، وأقرَّ رسولُ الله صلى الله عليه وآله احتجاجه^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٤١/٢.

(٢) السبعة ص ٢٣١، والتيسير ص ٩٥.

(٣) الهداية لمكي ١٢٩٨/٢.

(٤) بعدها في المحرر الوجيز ٤١/٢: ل «أن».

ولعلها الكلمة الساقطة من نسخة المحرر التي عند أبي حيان كما سيشير بعد قليل.

(٥) في (٢): يحملها.

(٦) المحرر الوجيز ٤٢/٢، وتفسير القرطبي ٢٥٩/٦، وخبر عمرو بن العاص رضي الله عنه أخرجه

أبو داود (٣٣٤)، وأحمد (١٧٨١٢)، وعلقه البخاري مختصراً - بصيغة: يذكر أن - قبل

الحديث (٣٤٥). قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٥٤/١: وإسناده قوي، لكنه علّقه بصيغة

التمريض لكونه اختصره. وينظر تعليق التعليق ١٨٨/٢-١٩١.

وقيل: يحتملُ أن يكون المعنى: لا تفعلوا ما تستحقُّون به القتل؛ من القتل، والردَّة، والزنى بعد الإحصان^(١).

قال ابنُ عطية: وأجمع المتأولون أن القصد النهي عن أن يقتل بعضُ الناسِ بعضاً^(٢).

وقال الزمخشريُّ: عن الحسن أن المعنى: لا تقتلوا إخوانكم. انتهى^(٣).

وعلى هذا المعنى أضاف القتل إلى أنفسهم؛ لأنهم كنفسٍ واحدة، أو من جنسٍ واحد، أو من جوهرٍ واحد، أو لأنه^(٤) إذا قُتل قُتل على سبيل القصاص، وكأنه هو الذي قتل نفسه.

وما ذكره ابنُ عطية من إجماع المتأولين ذكر غيرُه فيه الخلاف، قال ما ملخصُه: يحتمل أن يُراد حقيقة القتل، فيحتمل أن يكون المعنى: لا يقتل بعضكم بعضاً، ويحتمل أن يكون المعنى: لا يقتل أحدُ نفسه لضراً نزل به، أو ظلم أصابه، أو جرح أخرجه عن حد الاستقامة، ويحتمل أن يُراد مجازُ القتل، أي: بأكل^(٥) المال بالباطل، أو بطلب المال والانهماك فيه؛ إذ^(٦) يحملُ نفسه على الغرر^(٧) المؤذي إلى الهلاك، أو بفعل^(٨) هذه المعاصي والاستمرارِ عليها، فيكون القتلُ عبْرَ به عن الهلاك مجازاً، كما جاء: شاهد الزور^(٩) قتل ثلاثاً؛ نفسه، والمشهود له، والمشهود عليه، أي: أهلك.

وقرأ عليُّ والحسنُ: «ولا تُقتلوا» بالتشديد^(١٠).

(١) تفسير الرازي ٧٢/١٠.

(٢) المحرر الوجيز ٤٢/٢.

(٣) الكشاف ٥٢٢/١.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: ولأنه.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: يأكل.

(٦) في (أ) و(ح) و(د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: أو.

(٧) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ع): الضرر.

(٨) في المطبوع و(أ) و(د) و(ع) و(يه): يفعل.

(٩) لفظة: الزور. ليست في (أ) و(ح) و(د) و(٢د) و(ع) والمطبوع.

(١٠) نسبها لعلِّي عليه السلام الزمخشريُّ في الكشاف ٥٢٢/١، ونسبها للحسن ابنُ عطية في المحرر

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝﴾ حيثُ نهاكم عن إتلاف النفوس وعن أكل الحرام، ويُنِّى لكم جِهَةَ الجِلِّ التي ينبغي أن تكون قِوَامَ الأَنفُسِ وحياتها بما يُكْتَسَبُ منها، لأنَّ طَيِّبَ المَكْسَبِ^(١) ينبني عليه صلاحُ العبادات وقبولها، ألا ترى إلى ما وَرَدَ^(٢): «مَنْ حَجَّ بِمَالٍ حَرَامٍ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: لَبَّيْكَ، قَالَ اللهُ لَهُ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وَحُجَّتُكَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْكَ»، وألا ترى إلى الداعي رَبَّهُ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وملبسُهُ حَرَامٌ، كيف جاء: «أَنِّي يُسْتَجَابُ لَهُ»^(٣).

وكان النهي عن أكل المال بالباطل متقدماً على النهي عن قتل أنفسهم؛ لأنَّه أكثرُ وقوعاً وأفشى في الناس من القتل، لا سيَّما إنَّ كان المرادُ ظاهرَ الآية، من أنَّه نهى أن يقتل الإنسان نفسه، فإنَّ هذه الحالة نادرةٌ.

وقيل: «رحيماً» حيثُ لم يكلِّفكم قتلَ أنفسكم حين التوبة كما كلف بني إسرائيل قتلهم أنفسهم، وجعل ذلك توبةً لهم وتمحيصاً لخطاياهم.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهُ نَارًا﴾ الإشارةُ بـ «ذلك» إلى ما وقع النهي عنه في هذه الجملة من أكل المال بالباطل وقتل النفس، لأنَّ النهيَ عنهما جاء مُتَّسِقاً مسروداً، ثم ورد الوعيدُ حسب النهي، وذهب إلى هذا القول جماعة^(٤).

وتقييد^(٥) أكل المال بالباطل بالاعتداء والظلم - على هذا القول - ليس المعنى أنَّه يقع على جهةٍ لا تكون اعتداءً وظلماً، بل هو من الأوصاف التي لا يقعُ الفعلُ إلا عليه.

= الوجيز ٤٢/٢، والقرطبي ٢٥٩/٦. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ لعلبي والسلمي.

(١) في (٢د) و(٣د) والمطبوع: الكسب، وفي (٢ز): المكتسب.

(٢) بعدها في (ب) و(٣د) و(يه): في.

(٣) سلف الخبران عند تفسير الآية (١٢٩) من سورة آل عمران.

(٤) المحرر الوجيز ٤٢/٢، وتفسير القرطبي ٢٥٩/٦.

(٥) في (أ): وتقييد، وفي (ب) و(يه): ويفيد، ولم ينقط حرف المضارعة في (ح) و(د١) و(د٣)،

وفي (د٢): ومقيد. والمثبت من (٢ز) و(ع) والمطبوع.

وقيل: إنَّما قال: «عدواناً وظلماً»، ليخرج منه السهو والغلط وما كان طريقه الاجتهاد في الأحكام.

وأما تقييدُ قتلِ الأنفس - على تفسير قتل بعضنا بعضاً - بقوله: «عدواناً وظلماً»، فإنَّما ذلك لأنَّ القتلَ يقعُ كذلك، ويقعُ خطأً واقتصاصاً.

وقيل: الإشارةُ بـ «ذلك» إلى أقرب مذكور، وهو قتلُ الأنفس، وهو قول عطاء^(١)، واختيارُ الزمخشري، قال: «ذلك» إشارةٌ إلى القتل، أي: وَمَنْ يُقَدِّمُ عَلَى قَتْلِ الْأَنْفُسِ «عدواناً وظلماً»، لا خطأً ولا اقتصاصاً. انتهى^(٢). ويكون نظير قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣].

وذهب الطبريُّ إلى أنَّ «ذلك» إشارةٌ إلى ما سبق من النهي الذي لم يقترن به وعيدٌ، وهو من قوله: «يا أيها الذين آمنوا لا يحلُّ لكم أن تراثوا النساء كراهاً ولا تعضلوهنَّ» إلى هذا النهي الذي هو «ولا تقتلوا أنفسكم»، فأما ما قبل ذلك من النهي فقد اقترن به الوعيد^(٣).

وما ذهبَ إليه الطبريُّ بعيدٌ جدًّا؛ لأنَّ كلَّ جملةٍ قد استقلتْ بنفسها، ولا يظهرُ لها تعلقٌ بما بعدها إلا تعلقُ المناسبة لا تعلقُ اضطرارِ المعنى.

وأبعدُ من قول الطبريِّ ما ذهبَ إليه جماعةٌ من أنَّ «ذلك» إشارةٌ إلى كلِّ ما نهي عنه من القضايا مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إلى النهي الذي اعتقبه^(٤) قوله: «ومن يفعل ذلك»^(٥).

وجوِّزَ الماتريديُّ أن يكون «ذلك» إشارةً إلى أكل المال بالباطل، قال: و«ذلك» يرجعُ إلى ما سبقَ من أكل المال بالباطل، أو قتل النفس بغير حق، أو إليهما جميعاً. انتهى.

فعلى هذا القول يكونُ في المشار إليه بـ «ذلك» خمسةُ أقوال.

(١) أخرجه عن عطاء الطبريُّ في تفسيره ٦٣٨-٦٣٩.

(٢) الكشاف ١/٥٢٢.

(٣) تفسير الطبري ٦/٦٣٩.

(٤) في (٢د) والمطبوع: أعقبه.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٢/٤٢، وتفسير القرطبي ٦/٢٥٩.

وانتصابُ «عدواناً وظلماً» على المفعول من أجله، وجَوَزُوا أَنْ يَكُونَا مُصَدِرِينَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَي: مُعْتَدِينَ وَظَالِمِينَ.

وَقُرِئَ: «عِدْوَانًا» بِالْكَسْرِ^(١).

وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ: «نُصْلِيهِ» بضم النون.

وَقَرَأَ النَّخَعِيُّ وَالْأَعْمَشُ بِفَتْحِهَا^(٢)، مِنْ صِلَاةٍ، وَمِنْهُ: شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ.

وَقُرِئَ أَيْضًا: «نُصْلِيهِ» مُشَدَّدًا^(٣).

وَقُرِئَ: «يَصْلِيهِ» بِالْيَاءِ^(٤)، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى اللَّهِ، أَي:

فَسَوْفَ يَصْلِيهِ هُوَ، أَي: اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَجَازَ الزَّمَخْشَرِيُّ أَنَّ يَعُودَ الضَّمِيرُ عَلَى «ذَلِكَ»، قَالَ: لِكَوْنِهِ سَبَبًا لِلْمَصْلِيِّ^(٥).

وفيه بعد.

ومدلولُ «ناراً» مطلق، والمراد - والله أعلم - تقييدها بوصفِ الشدة، أو

ما يناسبُ هذا الجُرمَ العظيمَ من أكلِ المالِ بالباطلِ وقتلِ الأنفسِ.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ «ذَلِكَ» إِشَارَةٌ إِلَى إِصْلَاتِهِ النَّارِ، وَيَسْرُهُ

عَلَيْهِ تَعَالَى سُهُولَتُهُ؛ لِأَنَّ حِجَّتَهُ بِالغَةِ، وَحَكْمَهُ لَا مَعْقَبَ لَهُ.

وقال الزمخشري: لِأَنَّ الْحِكْمَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ، وَلَا صَارَفَ عَنْهُ مِنْ ظَلَمٍ أَوْ

نحوه^(٦). انتهى.

(١) الكشاف ٥٢٢/١.

(٢) المحرر الوجيز ٤٣/٢، وتفسير القرطبي ٢٦٠/٦، وزاد ابن جني في المحتسب ١٨٦/١

نسبها لحميد، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ للأعمش وحמיד.

وأوردها الزمخشري في الكشاف ٥٢٢/١ دون نسبة.

(٣) الكشاف ٥٢٢/١، والمحرر الوجيز ٤٣/٢ دون نسبة، ونسبها السمين في الدر المصون

٦٦٤/٣ للأعمش.

(٤) الكشاف ٥٢٢/١.

(٥) كذا في النسخ، وفي الكشاف ٥٢٢/١، وتفسير البيضاوي ١٣٠/٣ (حاشية الخفاجي):

للصلي.

(٦) الكشاف ٥٢٢/١.

وفيه دسيئة الاعتزال^(١).

﴿إِنْ مَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ﴿٢١﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها^(٢) ظاهرة؛ لأنه تعالى لما ذكر الوعيد على فعل بعض الكبائر، ذكر الوعد على اجتناب الكبائر، والظاهر أن الذنوب تنقسم إلى كبائر وسيئات، وهي التي عبر عنها أكثر العلماء بالصغائر.

وقد اختلفوا في ذلك، فذهب الجمهور إلى انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر، فمن الصغائر النظرة واللمسة والقبلة ونحو ذلك مما يقع عليه اسم التحريم، وتكفر الصغائر باجتناب الكبائر.

وذهب جماعة من الأصوليين، منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، وأبو المعالي^(٣)، وأبو نصر عبد الرحيم القشيري، إلى أن الذنوب كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها: صغيرة؛ بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: الزنى صغيرة بالنسبة إلى الكفر، والقبلة المحرمة صغيرة بالنسبة إلى الزنى، ولا ذنب يغفر باجتناب ذنب آخر، بل كل ذنب كبير، وصاحبه مرتكبه في المشيئة، غير الكفر، وحملوا قوله تعالى: «كبائر ما تنهون عنه» على أنواع الشرك والكفر، قالوا: ويؤيده قراءة: «كبير» على التوحيد^(٤)، وقوله ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرّم عليه الجنة»، فقال له رجل: يا رسول الله، وإن كان يسيراً؟! قال: «وإن كان قضيياً من أراك»^(٥). فقد جاء الوعيد على اليسير، كما جاء على الكثير.

(١) جاء بعدها في النسخة (ح) و(د) و(١د) و(٢د) ما نصه: تمّ السفر السادس من تجزئة الشيخ تاج الدين بن مكتوم، رحمهما الله تعالى، وشكر سعيهما، ويتلوه إن شاء الله تعالى قوله تعالى: ﴿إِنْ مَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ﴿٢١﴾ أعان الله على إكماله بمحمد وآله، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(٢) قوله: لما قبلها. من (أ) و(ز) و(ع).

(٣) انظر الإرشاد ص ٣٢٨.

(٤) سيأتي الكلام عنها ص ٢٠ من هذا الجزء.

(٥) أخرجه مسلم (١٣٧)، وأحمد (٢٢٢٣٩) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه. وانظر تفسير القرطبي

وروي عن ابن عباس مثل قول هؤلاء، قال: كلُّ ما نهى الله عنه فهو كبيرة^(١).
والذين ذهبوا إلى انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر، وأن الصغائر تُكفَّر
باجتناب الكبائر، على ما اقتضاه ظاهر الآية، وعضده الحديث الثابت عن
رسول الله ﷺ في «صحيح مسلم» من قوله: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة
مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من
الذنوب، ما لم يأت كبيرة، وذلك الدهر كله»^(٢)، وفي «صحيح مسلم»: «الصلوات
الخمسة، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهما إذا
اجتنبت الكبائر»^(٣) = اختلفوا^(٤) في الكبائر؛ فقال ابن مسعود: هي ثلاث؛ القنوط
من رحمة الله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله^(٥).

وروي عنه أيضاً أنها أربع، فزاد: الإشراف بالله^(٦).

وقال عليّ: هي سبع؛ الإشراف بالله، وقتل النفس، وقذف المحصنة، وأكل
مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرب بعد الهجرة^(٧).

وقال عبيد بن عمير: الكبائر سبع - كقول عليّ - في كلِّ واحدة منها آية في
كتاب الله. وجعل الآية في التعرب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُوا عَلَىٰ آذُنِهِمْ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ
لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ الآية^(٨) [محمد: ٢٥].

(١) أخرجه الطبري ٦/٦٥٠.

(٢) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): له.

(٣) صحيح مسلم (٢٢٨) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٤) صحيح مسلم (٢٣٣): (١٦)، وهو عند أحمد (٩١٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: واختلفوا. وقوله: اختلفوا في الكبائر. ساقط من (أ).

والمثبت من (ب) و(٣د) و(ع) و(يه). وقوله: اختلفوا... متعلق بقوله: والذين ذهبوا إلى

انقسام...

(٦) أخرجه الطبري ٦/٦٥٢.

(٧) أخرجه الطبري ٦/٦٤٨.

(٨) أخرجه الطبري ٦/٦٤٣. والتعرب: أن يعود إلى البادية ويُقيم مع الأعراب بعد أن كان

مهاجراً، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمترد. النهاية في

غريب الحديث (عرب).

(٩) أخرجه الطبري ٦/٦٤٣-٦٤٤.

وفي «البخاري»: «اتَّقُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ» فذكر هذه، إِلَّا التَّعْرُبَ، فجاء بدله: السحر^(١).

وقد ذهب قومٌ إلى أن هذه الكبائر هي هذه السبع التي ثبتت في «البخاري».

وقال ابن عمر: هي تسع^(٢)، فذكر هذه إِلَّا السحر، وزاد: الإلحاد في المسجد الحرام، والذي يستسحر، وبكاء الوالدين من العقوق^(٣).

وقال ابن مسعود أيضاً والنخعي: هي جميع ما نُهي عنه من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها، وهي: «إن تجتنبوا كبائر ما تُنهيون عنه»^(٤).

وقال ابن عباس أيضاً فيما روي عنه: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع^(٥).

وقال ابن عباس أيضاً: الكبائر كلُّ ما وردَ عليه وعيدٌ بنارٍ، أو عذاب، أو لعنة، أو ما أشبه ذلك. وإلى نحو من هذا ذهب أبو محمد عليُّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي القرطبي^(٦)، قال: قد أطلتُ التفتيشَ عن هذا منذ^(٧) سنين، فصَحَّ لي أن كلُّ ما توَعَدَ اللهُ عليه بالنار فهو من الكبائر، ووجدناه عليه الصلاة والسلام قد أدخلَ في الكبائر بنصِّ لفظه أشياءَ غير التي ذكر في الحديث - يعني: الذي في «البخاري» - فمنها: قولُ الزور، وشهادة الزور^(٨)، وعقوقُ الوالدين، والكذبُ عليه ﷺ،

(١) صحيح البخاري (٢٧٦٦)، وأخرجه مسلم (٨٩) من حديث أبي هريرة. ولفظه عندهما: «اجتنبوا السبع الموبقات».

(٢) قوله: هي تسع. ليس في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: يستسخر بكاء، وفي (أ) و(ب) و(ز) و(به): والذي يستسخر وبكاء. والمثبت من (٣د) و(ع) وتفسير الطبري ٦/٦٤٦، والمححر الوجيز ٢/٤٣ والاستسحر - بالحاء المهملة - إرادة السحر.

(٤) أخرجه عنهما الطبري ٦/٦٤١-٦٤٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٠٢)، والطبري ٦/٦٥١.

(٦) في رسالة التلخيص لوجه التلخيص ٣/١٤٦ (رسائل ابن حزم).

(٧) في المطبوع: منذ.

(٨) قوله: وشهادة الزور. ليس في المطبوع.

وتعريضُ المرءِ أبيه للسبِّ بأن يسبَّ آباءَ الناسِ، وذكرَ عليه الصلاة والسلام الوعيدَ الشديدَ بالنارِ على الكِبَرِ، وعلى كفرِ نعمةِ المحسنِ في الحقِّ، وعلى النياحةِ في المآتمِ، وحَلْقِ الشعرِ فيها، وخَرْقِ الجيوبِ، والنميمةِ، وتركِ التحفُّظِ من البولِ، وقطيعةِ الرَّجْمِ، وعلى الخمرِ، وعلى تعذيبِ الحيوانِ بغيرِ الذكاةِ لأكلِ ما يحلُّ أكله منها، أو ما أُبيحَ أكلُه منها، وعلى إسبالِ الإزارِ على سبيلِ النخوة^(١)، وعلى المَنانِ بما يفعلُ من الخيرِ، وعلى المنفقِ سلعتَهُ بالحلفِ الكاذبِ، وعلى المانعِ فضلَ مائه من الشاربِ، وعلى الغلولِ، وعلى متابعة^(٢) الأئمةِ للدنيا، فإنَّ أعطوا منها وُفِّيَ لهم، وإن لم يُعطوا منها لم يوفَّ لهم، وعلى المقتطعِ يمينه حقَّ امرئٍ مسلمٍ، وعلى الإمامِ الغاشِّ لرعيتهِ، وعلى من ادَّعى إلى غيرِ أبيه، وعلى العبدِ الآبقِ، وعلى من غلَّ، وعلى من ادَّعى ما ليسَ له، وعلى لآعينِ مَنْ^(٣) لا يستحقُّ اللعنَ، وعلى بغضِ الأنصارِ، وعلى تاركِ الصلاةِ، وعلى تاركِ الزُّكاةِ، وعلى بُغضِ عليٍّ عليه السلام، ووجدنا الوعيدَ الشديدَ في نصِّ القرآنِ قد جاءَ على الزُّناةِ، وعلى المفسدينِ في الأرضِ بالحِرابَةِ، فصَحَّ بهذا قولُ ابنِ عباسٍ. انتهى كلامه. يعني قوله: هي إلى السبعين أقربَ منها إلى السبعِ.

وروي عن ابنِ عباسٍ أنَّه قال: هي إلى سبعِ مئةِ أقرب؛ لأنَّه لا صغيرةَ مع الإصرارِ، ولا كبيرةَ مع الاستغفارِ^(٤).

وقد اختلفَ القائلونَ بأنَّه تُكفَّرُ الصغائرُ باجتناِبِ الكبائرِ، هل التكفيرُ قطعيٌّ، أو غالبُ ظنٍّ؟ فجماعةٌ من الفقهاءِ وأهلِ الحديثِ ذهبوا إلى أنَّه قطعيٌّ، كما دلَّت عليه الآيةُ والأحاديثُ. والأصوليونَ قالوا: هو على غلبةِ الظنِّ، وقالوا: لو كان ذلك قطعاً^(٥)، لكانت الصغائرُ في حكمِ المباحِ، يُقطعُ بأنَّ لا تبعَةَ فيه^(٦).

(١) في المطبوع: التجوُّه. وفي التلخيص لوجوه التلخيص: البخرتة. والمثبت هو الصواب،

النخوة - كما في الصحاح (نخا) -: الكبر والعظمة.

(٢) في (ب) ورسالة التلخيص: مبايعة، وفي (به): مبالغة.

(٣) في رسالة التلخيص: ما.

(٤) أخرجه الطبري ٦/٦٥١.

(٥) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع): قطعياً.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٢/٤٤، وتفسير القرطبي ٦/٢٦١-٢٦٢.

ووصف «مدخلاً» بقوله: «كريماً»، ومعنى كرمه: فضيلته ونفي العيوب عنه، كما تقول: ثوبٌ كريمٌ، وفلانٌ كريمٌ المَحْتَدِ^(١). ومعنى تكفير السيئات إزالة ما يُسْتَحَقُّ عليها من العقوبات، وجعلها كأن لم تكن، وذلك مرتَّبٌ على اجتناب الكبائر.

وقرأ ابن مسعود^(٢) وابن جبير: «إن تجتنبوا كبيراً على الأفراد. وقد ذكرنا من احتجَّ به على أنه أريد الكفر، وأمَّا مَنْ لم يقل ذلك فهو عنده جنس.

وقرأ المفضل عن عاصم: «يُكْفَرُ» و«يُدْخِلُكُمْ» بالياء على الغيبة^(٣).

وقرأ ابن عباس: «مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ» بزيادة «من»^(٤).

وقرأ نافع: «مَدْخَالًا» هنا وفي «الحجِّ» بفتح الميم^(٥)، ورُوِيَ عن أبي بكر^(٦).

وقرأ باقي السبعة بضمِّها.

وانتصاب المضموم الميم؛ إمَّا على المصدر، أي: إدخالاً، والمُدْخَلُ فيه محذوف، أي: وندخلكم^(٧) الجنة إدخالاً كريماً، وإمَّا على أنه مكانُ الدخول، فيجيء الخلاف الذي في دَخَلَ؛ أهى متعديةً لهذه الأماكن على سبيل التعدية للمفعول به^(٨)، أم على سبيل الظرف^(٩). فإذا دَخَلت همزة النقل، فالخلاف.

(١) المحرر الوجيز ٤٤/٢، والمحتد: الأصل.

(٢) في (١د) والمطبوع: ابن عباس، وهو خطأ. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٤٣/٢، والدر المصون ٦٦٥/٣.

ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ لسعيد بن جبير ومجاهد، وهي في الكشف ٥٢٢/١ دون نسبة.

(٣) السبعة ص ٢٣٢، والمحرر الوجيز ٤٣/٢، وتفسير الرازي ٧٩/١٠. والقراءة المتواترة عن عاصم كقراءة الجمهور.

(٤) المحرر الوجيز ٤٣/٢.

(٥) السبعة ص ٢٣٢، والتيسير ص ٩٥.

(٦) السبعة ص ٢٣٢. وقراءة أبي بكر عن عاصم المشهورة عنه كقراءة الجمهور.

(٧) في (ب) و(ح) و(د) و(١د) و(٣د): ويدخلكم.

(٨) وهو مذهب الأَخْفَش، كما في الدر المصون ٦٦٥/٣.

(٩) هو مذهب سيويه. انظر الكتاب ١٥-١٦، والدر المصون ٦٦٥/٣.

وأما انتصابُ المفتوح الميم، فيحتملُ أن يكون مصدرًا للدخَلِ المطاوع لأدخَلَ، التقدير: ويدخلكم^(١) فتدخلون دخولاً كريماً، وحذف فتدخلون؛ لدلالة المطاوع عليه، ولدلالة مصدره أيضاً، ويحتملُ أن يُراد به المكان، فينتصبُ إذ ذاك إمَّا بـ «يدخلكم»، وإمَّا بـ «دخلتم»^(٢) المحذوفة على الخلاف؛ أهو مفعولٌ به أو ظرف؟

﴿وَلَا تَنَمَّنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال قتادة والسدي: لما نزل: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ حِطِّ الْأُنثِيَّتَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قال الرجال: إننا لندرجو أن نُفَضَّلَ على النساء في الحسنات كالميراث، وقال النساء: إننا لندرجو أن يكونَ الوزرُ علينا نصف ما على الرجال كالميراث، فنزلت^(٣). وقال عكرمة: قال النساء: وَدِدْنَا أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لَنَا الْغَزْوَ فَصُيِّبَ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا يَصِيبُ الرِّجَالَ. وزاد مجاهد أن ذلك عن أم سلمة، وأنها قالت: وإنما لنا نصف الميراث، فنزلت^(٤).

وروي عنها أنها قالت: ليتنا كنا رجلاً، فنزلت^(٥).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما نهى عن أكل المال بالباطل، وعن قتل الأنفس^(٦)، وكان ما نهى عنه مدعاةً إلى التبسط في الدنيا والعلو فيها وتحصيل حطامها، نهاهم عن تمني ما فضل الله به بعضهم على بعض؛ إذ التمني لذلك سبب مؤثر في تحصيل الدنيا وشوف^(٧) النفس إليها بكلِّ طريق، فلم يكتفِ بالنهي عن

(١) في (أ): وندخلكم.

(٢) في (أ): ندخلكم.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/٢٧٧، وأسباب النزول للواحد ص ١٤٣، وأخرجه عنهما الطبري ٦/٦٦٦-٦٦٨ بنحوه.

وقوله: فنزلت، ليس في المطبوع (ح) و(د) و(٢د)، وفي (ب): فنزل.

(٤) أسباب النزول للواحد ص ١٤٣. ورواية مجاهد عن أم سلمة أخرجه الترمذي (٣٠٢٢)، وأحمد (٢٦٧٣٦)، والطبري ٦/٦٦٤. قال الترمذي: هذا حديث مرسل. اهـ.

وأراد بالإرسال هنا الانقطاع بين مجاهد وأم سلمة.

(٥) انظر تفسير الثعلبي ٢/٢٧٧، والوسيط للواحد ٢/٤٣، وتفسير البغوي ١/٤٢٠.

(٦) في (ب): النفس. وانظر تفسير الرازي ١٠/٨٠، ونقل فيه هذه المناسبة عن القفال.

(٧) في (د) والمطبوع: وشوق. وفي (ب) و(د) و(٣د): وشرف. والمثبت من (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(٢) و(ع) و(به).

تحصيل المال بالباطل وقتل الأنفس، حتَّى نَهَى عن السبب المحرِّض على ذلك، وكانت المبادرة إلى النهي عن المسبِّب أكد؛ لفظاعته ومشقته، فبُدِّئ به، ثم أُتْبِع بالنهي عن السبِّ حسماً لمادة المسبِّب، وليوافق العمل القلبيُّ العملَ الجارحيَّ^(١)، فيستوي الباطنُ والظاهرُ في الامتناع عن الأفعال القبيحة.

وظاهرُ الآية يدلُّ على النهي أن يتمنَّى الإنسان لنفسه ما فُضِّل به عليه غيره، بل عليه أن يرضى بما قَسَمَ اللهُ له، وتمنِّي ذلك هو أن يكون له مثلُ ما لذلك المفضَّل.

وقال ابنُ عباس وعطاء: هو أن يتمنَّى مال غيره^(٢).

وقال الزمخشريُّ: نُهُوا عن الحسد، وعن تمنِّي ما فُضِّل اللهُ به بعضَ الناس على بعضٍ من الجاه والمال؛ لأنَّ ذلك التفضيلَ قسمةٌ من الله تعالى، صادرةٌ عن حكمةٍ وتديبيرٍ وعلمٍ بأحوالِ العباد، وبما يصلحُ للمقسوم له من بسطٍ في الرزق أو قبضٍ. انتهى^(٣).

وهو كلامٌ حسنٌ. وظاهر النهي إنَّما يتناول ما فُضِّل اللهُ به بعضهم على بعض، أمَّا تمنِّي أشياء من أحوالٍ صالحةٍ له في الدنيا، وأعمالٍ يرجو بها الثواب في الآخرة، فهو حسنٌ لم يَدْخُل في الآية، وقد جاء في الحديث: «وَدِدْتُ أَنِّي أَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَى، ثُمَّ أَقْتَلُ»^(٤)، وفي آخر الآية: «وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» فدلَّ على جواز ذلك^(٥).

وإذا كان مطلقاً تمنِّي ما فُضِّلَ اللهُ به بعضهم على بعضٍ منهياً عنه، فإنَّ يكون ذلك بقيد زوالِ نعمةٍ من فُضِّلَ عليه عنه بجهةٍ الأخرى والأولى، إذ هو الحسد المنهَى عنه في الشرع، والمستعادُ بالله منه في نصِّ القرآن.

(١) في (ب) و(١د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: الخارجي، ولم تنقط في (٣د).

(٢) أخرجه عنهما الطبريُّ في تفسيره ٦/٦٦٤، ٦٦٦.

(٣) الكشاف ١/٥٢٢.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦)، ومسلم (١٨٧٦)، وأحمد (٩٤٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٢/٤٥.

وقد اختلفوا إذا تمنى حصول مثل نعمة المفضل عليه له من غير أن تذهب عن^(١) المفضل، فظاهر الآية المنع، وبه قال المحققون؛ لأن تلك النعمة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين، ومضرة عليه في الدنيا، فلا يجوز أن يقول: اللهم أعطني داراً مثل دار فلان، ولا زوجاً مثل زوجي، بل يسأل الله ما شاء من غير تعرض لمن فضل عليه، وقد أجاز ذلك بعض الناس.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ قال ابن عباس وقتادة: معناه: من الميراث؛ لأن العرب كانت لا تورث النساء^(٢). وضعف هذا القول؛ لأن لفظ الاكتساب ينبو عنه؛ لأن الاكتساب يدل على الاعتمال والتطلب للمكسوب، وهذا لا يكون في الإرث؛ لأنه مال يأخذه الوارث عفواً بغير اكتساب منه^(٣)، وتفسير قتادة هذا متركب على ما قاله في سبب نزول الآية^(٤).

وقيل: يعبر بالكسب عن الإصابة، كما روي أن بعض العرب أصاب كنزاً، فقال له ابنه: يا أبت^(٥)، أعطني من كسبك نصيباً، أي: مما أصبت. ومنه قول خديجة رضي الله عنها: وتكسب المعدوم^(٦). قالوا: ومنه قول الشاعر:

فإن أكسبوني نزر مالٍ فإنني كسبتهم حمداً يدوم مع الدهر^(٧)

وقالت فرقة: المعنى أن الله تعالى جعل لكل من الصنفين مكاسب تختص به،

(١) في (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ع): على.

(٢) أخرجه الطبري ٦٦٨/٦ عن ابن عباس، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٥/٢ عن قتادة.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: فيه.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٤٥/٢ ففيه: وبتركب هذا مع قول النساء: ليتنا ساوينا الرجال في الميراث...

وقول قتادة - كما سلف - قال النساء: إنا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال كالميراث.

(٥) في (د): يا أبه، وفي (د): بالله، وفي المطبوع: بالله يا أبه.

(٦) قطعة من حديث عائشة الطويل في بدء الوحي، أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٦٠).

(٧) لم أقف عليه.

فلا يتمنى أحدٌ منها^(١) ما جُعِلَ للآخر، فجَعَلَ للرجال الجهادَ والإنفاقَ في المعيشة، وحمل التكاليِفِ الشاقَّةِ؛ كالأحكام، والإمارة، والحِسبة، وغير ذلك، وجعل للنساءِ الحملَ ومشقَّته، وحُسْنَ التبَعْل، وحفظَ غيبِ الزوج، وخدمة البيوت^(٢).

وقيل: المعنى: ممَّا اكتسبَ من نعيم الدنيا، فينبغي أن يرضى بما قسم الله^(٣).

وهذه الأقوال الثلاثة هي بالنسبة لأحوال الدنيا.

وقالت فرقة: المعنى: نصيبٌ من الأجرِ والحسنات.

وقال الزمخشريُّ: جَعَلَ ما قَسَمَ لكلِّ من الرجال والنساء على حَسَبِ ما عَرَفَ اللهُ من حالِه الموجبة للَبَسِطِ والقَبْضِ = كَسْباً له. انتهى^(٤).

وفي قوله: عَرَفَ اللهُ. نظرٌ، فإنَّه لا يقال في الله: عارف، نصَّ الأئمَّةُ على ذلك؛ لأنَّ المعرفةَ في اللغة تستدعي قبلها جهلاً بالمعروف، وذلك بخلاف العلم، فإنَّه لا يستدعي جهلاً قبله. وتسمية ما قَسَمَ اللهُ كَسْباً له. فيه نظر أيضاً؛ فإنَّ الاكْتِسَابَ يقتضي الاعتمَالَ والتطلُّبَ - كما قلناه - إلا إن قلنا: إنَّ أكثر ما قُسم له يَسْتدعي اكتساباً من الشخص. فأطلق الاكْتِسَابَ على جميع ما قُسم له؛ تغليباً للأكثر.

وفي تعليق النصيب بالاكْتِسَابِ حُضٌّ على العمل، وتنبيةٌ على كسب الخير^(٥).

﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: من زيادة إحسانه ونعمه. لَمَّا نهاهم عن تمني ما فَضَّلَ به بعضُهم على بعض^(٦)، أمرهم بأن يعتمدوا في المزيد عليه تبارك وتعالى.

وظاهر قوله: «من فضله» العموم فيما يتعلَّق بأحوال الدنيا وأحوال الآخرة؛ لأنَّ ظاهر قوله: «ولا تتمنوا ما فَضَّلَ اللهُ» العمومُ أيضاً، وهو قول الجمهور.

(١) في (ب) و(٢د) و(٣د) و(يه): منهما.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٤٥.

(٣) بعدها في المطبوع: له. وانظر تفسير الرازي ١٠/٨٢.

(٤) الكشاف ١/٥٢٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٥.

(٦) قوله: على بعض. من (أ) و(ز) و(يه).

وقال ابنُ جبير وليثُ بنُ أبي سُليم: هذا في العبادات والدين وأعمالِ البرِّ، وليس في فضل الدنيا^(١).

وفي قوله: «من فضله» دلالةٌ على عدم تعيين المطلوب، لكن يطلبُ من فضل الله ما يكون سبباً لإصلاح دينه ودنياه على سبيل الإطلاق^(٢)، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١].

وقرأ ابنُ كثير والكسائيُّ: «وسلوا» بحذفِ الهمزة، وإلقاءِ حركتها على السين، وذلك إذا كان أمراً للمخاطب، وقبل السين واوٌ أو فاء، نحو: «فسل الذين يقرؤون» [يونس: ٩٤] و«فسلوا أهل الذكر» [النحل: ٤٣]. وقرأ باقي السبعة بالهمز^(٣).

قال ابنُ عطية: إلا في قوله: ﴿وَسَلُّوا مَا أَنْفَقْتُمْ﴾ [المتحنة: ١٠] فإنهم أجمعوا على الهمز فيه. انتهى^(٤).

وهذا الذي ذكره ابنُ عطية وهم، بل نصوصُ المقرئين في كتبهم على أن: ﴿وَسَلُّوا مَا أَنْفَقْتُمْ﴾ من جملة المختلفِ فيه بين ابنِ كثير والكسائي وبين الجماعة، ونصَّ على ذلك بلفظه ابنُ شيطا^(٥) في كتاب «التذكار»، ولعلَّ الوهم وقع له في ذلك من قول ابنِ مجاهد في كتاب «السبعة» له: ولم يختلفوا في قوله: ﴿وَلَسَلُّوا مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠] أنه مهموزٌ؛ لأنه لغائب. انتهى^(٦).

وروى الكسائيُّ عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي جعفر وشيبة أنَّهما لم يهتما: «وسل» ولا «فسل»، مثل قراءة الكسائي^(٧).

(١) المحرر الوجيز ٤٥/٢. وأخرجه عنهما الطبري في تفسيره ٦٦٩/٦-٦٧٠.

(٢) تفسير الرازي ٨٣/١٠.

(٣) السبعة ص ٢٣٢، والتيسير ص ٩٥.

(٤) المحرر الوجيز ٤٥/٢.

(٥) هو عبد الواحد بن الحسين بن أحمد بن عثمان بن شيطا، أبو الفتح البغدادي المقرئ، صنف كتاب «التذكار في القراءات العشر»، توفي سنة خمسين وأربع مئة. معرفة القراء الكبار ٧٩١-٧٩٢/٢.

(٦) السبعة ص ٢٣٣.

(٧) السبعة ص ٢٣٢، والحجة للقراء السبعة ٣/١٥٥-١٥٦.

وَحَذَفُ الهمزة في «سل» لغة الحجاز، وإثباتها لغة لبعض تميم. وروى اليزيدي عن أبي عمرو أن لغة قريش: «سل»، فإذا أدخلوا الواو والفاء همزوا.

و: سأل، يقتضي مفعولين، والثاني لقوله: «واسألوا الله» هو قوله: «من فضله»، كما تقول: أطعمتُ زيداً من اللحم، وكسوته من الحرير، والتقدير: شيئاً من فضله، وشيئاً من اللحم، وشيئاً من الحرير.

وقال بعض النحويين: «من» زائدة، والتقدير: وسلوا الله فضله. وهذا لا يجوز إلا على مذهب الأخفش.

وقال ابن عطية: ويحسنُ عندي أن يُقدَّر المفعول: أمانيتكم؛ إذ ما تقدّم يُحسنُ هذا المعنى^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ كُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ أي: علمه محيطٌ بجميع الأشياء، فهو عالمٌ بما فضّل به بعضكم على بعض، وما يصلحُ لكلّ منكم من توسيع أو تقدير، فأياكم والاعتراضَ بتمنُّ أو غيره، وهو عالمٌ أيضاً بسؤالكم من فضله، فيستجيبُ دعاءكم.

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ^(٢) أَيْمَانُكُمْ فَتَأْوَهُمْ نَصَبُهُمْ ﴿لَمَّا نَهَىٰ عَنِ التَّمَنِّيِ الْمَذْكُورِ، وَأَمَرَ بِسُؤَالِ اللَّهِ مِنْ فَضْلِهِ، أَخْبَرَ تَعَالَىٰ بِشَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِ الْمِيرَاثِ، وَأَنَّ فِي شَرْعِهِ ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ تَحْصِيلِ مَالٍ لِلْوَارِثِ لَمْ يَسْعَ فِيهِ، وَلَمْ يَتَعَنَّ بِطَلْبِهِ، قَرَّبَ سَاعَ لِقَاعِهِ.

و«كلّ» لا تستعمل إلا مضافة؛ إمّا لظاهر وإمّا مقدّر^(٣). واختلفوا في تعيين المقدّر هنا، فقيل: المحذوف: إنسان، وقيل: المحذوف: مال.

والمولى لفظٌ مشترك بين معانٍ كثيرة، منها الوارث، وهو الذي يحسن^(٤) أن يفسّر به هنا؛ لأنّه يصلحُ لتقدير: إنسان، وتقدير: مال، وبذلك فسّر ابن عباس

(١) المحرر الوجيز ٤٥/٢.

(٢) كذا في النسخ، وهي قراءة الجمهور عدا الكوفيين، وسيأتي الكلام عنها قريباً.

(٣) في المطبوع: لمقدّر.

(٤) في (ب) و(د) و(هـ): يصلح.

وقتادة والسُدِّي وغيرهم أن الموالِي العَصَبَةُ والوَرَثَةُ^(١).

فإذا فرَعنا على أن المعنى: ولكلِّ إنسانٍ، احتمَل وجوهاً:

أحدها: أن يكون «لكلِّ» متعلِّقاً بـ «جعلنا»، والضميرُ في «تَرَكَ» عائِدٌ على «كلِّ» المضاف لـ: إنسان، والتقدير: وجعل لكلِّ إنسانٍ وراثاً^(٢) ممَّا ترك، فيتعلَّق «ممَّا» بما في معنى «موالي» من معنى الفعل، أو بمضمِرٍ يفسِّره المعنى، التقدير: يرثون ممَّا ترك، وتكون الجملةُ قد تَمَّت عند قوله: ممَّا ترك، ويرتفعُ «الوالدان» على إضمارٍ، كأنه قيل: ومِن الوارث؟ فقيل: هم الوالدان والأقربون، ويكون «الوالدان والأقربون» وراثاً، والكلام جملتان.

الوجه الثاني: أن يكون التقدير: وجعلنا لكلِّ إنسانٍ موالِي، أي: وراثاً، ثمَّ أضمِر فعلٌ، أي: يرثُ الموالِي ممَّا ترك الوالدان، فيكون الفاعلُ بـ «ترك»: «الوالدان»، وكأنه لَمَّا أبهم في قوله: وجعلنا لكلِّ إنسانٍ موالِي، بيَّن أن ذلك الإنسان الذي جعل له ورثته هو «الوالدان والأقربون»، فأولئك الوراثُ يرثون ممَّا ترك والداهم وأقربوهم، ويكون الوالدان والأقربون موروثين.

وعلى هذين الوجهين لا يكونُ في «جعلنا» مضمِرٌ محذوف، ويكون مفعول «جعلنا» لفظ «موالي»، والكلام جملتان.

الوجه الثالث: أن يكون التقدير: ولكلِّ قومٍ جعلناهم موالِي - أي: وراثاً - نصيبٌ ممَّا ترك والداهم وأقربوهم، فيكون «جعلنا» صفةً لـ «كلِّ»، والضميرُ من الجملة الواقعة صفةً محذوفٌ، وهو مفعول «جعلنا»، و«موالي» منصوبٌ على الحال، وفاعل «تَرَكَ»: «الوالدان»، والكلامُ منعقدٌ من مبتدأ وخبر، فيتعلَّق «لكلِّ» بمحذوفٍ، إذ هو خبرُ المبتدأ المحذوف القائم مقامه صفتُهُ، وهو الجارُّ والمجرور، إذ قُدِّر: نصيبٌ ممَّا ترك، والكلامُ إذ ذاك جملةٌ واحدةٌ، كما تقول: لكلِّ مَنْ خَلَقَهُ اللهُ إنساناً مِنْ رِزْقِ اللهِ، أي: حظٌّ من رِزْقِ اللهِ^(٣).

(١) انظر المحرر الوجيز ٤٦/٢، وأخرج أقوالهم الطبري ٦٧١-٦٧٢.

(٢) في (١د) و(ع) والمطبوع: وارثاً.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٢٣.

وإذا فرعنا على أنَّ المعنى: ولكلِّ مال، فقالوا: التقدير: ولكلِّ مالٍ ممَّا تركه الوالدان والأقربون جعلنا موالِي، أي: ورثاً يَلُونَهُ وَيُحْرِزُونَهُ^(١)، وعلى هذا التقدير يكون «ممَّا ترك» في موضع الصفة لـ «كلِّ»، و«الوالدان والأقربون» فاعلٌ بـ «ترك»، ويكونون موروثين، و«لكلِّ» متعلِّقٌ بـ «جعلنا». إلا أنَّ في هذا التقدير الفصل بين الصفة والموصوف بالجملة المتعلِّق^(٢) بالفعل الذي فيها المجرور، وهو نظير قولك: بكلِّ رجلٍ مررتُ تميمي. وفي جواز ذلك نظر^(٣).

واختلفوا في المراد بالمعاقدة هنا، فقال ابنُ عَبَّاسٍ وابنُ جبير والحسنُ وقتادة وغيرهم: هي الحِلْفُ، فإنَّ العربَ كانت تتوارثُ بالحِلْفِ، فقررَ ذلك بهذه الآية، ثم نُسِخَ بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٤) [الأنفال: ٧٥]. وعنه^(٥) أيضاً: هي الحِلْفُ، والنصيبُ هو المؤازرةُ في الحقِّ والنصر والوفاء بالحِلْفِ، لا الميراث.

وقال ابن عباس أيضاً: هي المؤاخاةُ، كانوا يتوارثون بها حتى نسخ^(٦).

وعنه: كان المهاجرون يرثون الأنصارَ دون ذوي رحمتهم، حتى نُسِخَ بما تقدَّم، وبقي اثنان^(٧)؛ النصيبُ من النصر والمعونة، ومن المالِ على جهة الندبِ في الوصية.

وقال ابنُ المسيَّب: هي التبنيُّ، والنصيبُ الذي أمرنا بإيتائه^(٨) هو الوصيةُ

(١) انظر الكشاف ١/ ٥٢٣.

(٢) في المطبوع: المتعلِّق.

(٣) قال السمين في الدر المصون ٣/ ٦٦٨-٦٦٩: ولا يحتاج إلى نظر؛ لأنه قد وُجِدَ الفصلُ بين الموصوف وصفته بالجملة العاملة في المضاف إلى الموصوف، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ أَخِيذُ وَلِيًّا قَاطِرِ السَّمَكَاتِ﴾ ذ «فاطر» صفة لـ «الله»، وقد فُصِّلَ بينهما بـ «أَتَّخِذُ» العامل في «غير»، فهذا أولى.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦، وأخرج أقوالهم الطبري ٦/ ٦٧٥-٦٧٧.

(٥) يعني عن ابن عباس. انظر المحرر الوجيز ٢/ ٤٦، وأخرجه الطبري ٦/ ٦٧٩.

(٦) أخرجه الطبري ٦/ ٦٧٨.

(٧) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦: إيتاء.

(٨) في (يه) والمطبوع: بإيتائه.

لا الميراث^(١). ومعنى «عاقدت أيمانكم» في هذا القول: عاقدتهم أيمانكم وماسحتُمُوهم^(٢).

وقيل: كانوا يتوارثون بالتبني يرث المتبني من تبنائه.

وقال الحسن أيضاً: هي الوصية^(٣) لقوم يموتون قبل نفوذ^(٤) الوصية ووجوبها، فأمر الموصى أن يؤدبها إلى ورثة الموصى له^(٥).

وقيل: المعاقدة هنا الزواج، والنكاح يسمى عقداً، فذكر الوالدين والأقربين، وذكر معهم الزوج والزوجة.

وقيل: المعاقدة هنا الولاء^(٦).

وقيل: هي حلف أبي بكر الصديق أن لا يورث ولده عبد الرحمن شيئاً، فلماً أسلم، أمره الله أن يؤتيه نصيبه من المال. قال أبو روق: وفيهما نزلت^(٧).

فتلخص من هذه الأقوال في المعاقدة أهي الحلف، أم^(٨) الحلف أن لا يورث الحالف، أم المؤاخاة، أم التبني، أم الوصية المشروحة، أم الزواج، أم الولاء^(٩)؛ سبعة أقوال.

قال ابن عطية: ولفظة المعاقدة والأيمان ترجح أن المراد الأحلاف؛ لأن ما ذكر من غير الأحلاف ليس في جميعه معاقدة ولا أيمان. انتهى^(١٠).

وكيفية الحلف في الجاهلية: كان الرجل يعاقد الرجل، فيقول: دمي دمك،

(١) المحرر الوجيز ٤٦/٢، وأخرجه الطبري ٦٨١-٦٨٢/٦.

(٢) الكشاف ٥٢٣/١.

(٣) من قوله: يرث المتبني... إلى هنا ليس في المطبوع (ح) و(د) و(٢د).

(٤) لفظة: نفوذ. ليست في المطبوع (ح) و(د) و(٢د).

(٥) النكت والعيون ٤٨٠/١، والمحرر الوجيز ٤٦/٢.

(٦) انظر القولين الأخيرين في تفسير الرازي ٨٥-٨٦/١٠.

(٧) تفسير الثعلبي ٢٧٨/٢.

(٨) قوله: الحلف أم. ليس في المطبوع (ح) و(د) و(٢د).

(٩) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: الموالات.

(١٠) المحرر الوجيز ٤٧/٢.

وَهَذِمِي هَذْمُكَ، وَثَارِي ثَارُكَ، وَحَرْبِي حَرْبُكَ، وَسِلْمِي سِلْمُكَ، وَتَرْتُنِي وَأَرْثُكَ، وَتَطْلُبُ بِي وَأَطْلُبُ بِكَ، وَتَعْقِلُ عَنِّي وَأَعْقِلُ عَنْكَ، فَيَكُونُ لِلْحَلِيفِ السَّدَسُ مِنْ مِيرَاثِ الْحَلِيفِ، فَنَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ^(١).

وعلى الأقوال السابقة جاء الخلاف في قوله: «والذين عاقدت أيمانكم» أهو منسوخ أم لا؟

وقد استدل بها على ميراث مولى المُوَالاة، وبه قال أبو حنيفة وأبو يوسف وزُفَرٍ ومحمد، قالوا: من أسلم على يد رجلٍ ووالاه وعاقده، ثم مات ولا وارث له غيره، فميراثه له. وروى نحوه عن يحيى بن سعيد وربيعه وابن المسيب والزهرى وإبراهيم والحسن وعمر وابن مسعود.

وقال مالك وابن شُبْرَمَةَ والثوري والأوزاعي والشافعي: ميراثه للمسلمين.

وقد أطال الكلام في هذه المسألة أبو بكر الرازي^(٢) ناصراً مذهب أبي حنيفة.

وقرأ الكوفيون: «عَقَدْتُ» بتخفيف القاف من غير ألف، وشدد القاف حمزةً من رواية علي بن كبشة^(٣)، والباقون: «عاقدت» بألف^(٤).

وَجَوَّزُوا فِي إِعْرَابِ «الذين» وجوهاً:

أحدها: أن يكون مبتدأ، والخبر: «فآتوهم».

والثاني: أن يكون منصوباً من باب الاشتغال، نحو: زيداً فاضربه.

الثالث: أن يكون مرفوعاً معطوفاً على «الوالدان والأقربون»، والضمير في «فآتوهم» عائذ على «موالي» إذا كان «الوالدان» ومن عطف عليه موروثين، وإن كانوا

(١) الكشاف ١/٥٢٣. وأخرجه الطبري ٦/٦٧٦ من قول قتادة.

(٢) في أحكام القرآن له ٢/١٨٦-١٨٧.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٦، وتفسير القرطبي ٦/٢٧٧، وهي قراءة شاذة، ونسبها ابن خالويه في

مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لأم سعد بنت سعد بن الربيع ومبشر بن عبيد.

وقراءة حمزة المتواترة عنه كقراءة الكوفيين: «عَقَدْتُ» بالتخفيف.

(٤) السبعة ص ٢٣٣، والتيسير ص ٩٦.

وارثين فيجوزُ أن يعودَ على «موالي»، ويجوزُ أن يعودَ على «الوالدان»^(١) والمعطوف عليه.

الرابع: أن يكون منصوباً معطوفاً على «موالي»؛ قاله أبو البقاء، وقال: أي: وجعلنا الذين عاقدت وراثاً، وكان ذلك ونسخ. انتهى^(٢).

ولا يمكن^(٣) على هذا التقدير الذي قدره أن يكون معطوفاً على «موالي» لفساد العطف؛ إذ يصيرُ التقدير: ولكلِّ إنسانٍ، أو لكلِّ شيءٍ من المال، جعلنا وراثاً والذين عاقدت أيمانكم، فإن كان من عطف الجمل وحذف المفعول الثاني لدلالة المعنى عليه، أمكن ذلك، أي: جعلنا وراثاً لكلِّ شيءٍ من المال أو لكلِّ^(٤) إنسانٍ، وجعلنا الذين عاقدت أيمانكم وراثاً. وهو بعد ذلك توجيهٌ متكلفٌ.

ومفعول «عاقدت» ضميرٌ محذوف، أي: عاقدتهم أيمانكم، وكذلك في قراءة «عقدت» هو محذوفٌ تقديره: عقدت حلفهم أو عهدهم أيمانكم.

وإسناد المعاقدة أو العقد للأيمان - سواءً أريد بها القسم أم الجارحة - مجازٌ، بل فاعلُ ذلك هو الشخص.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾^(٥) ﴿لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى تَشْرِيحَ التَّوْرِيثِ، وَأَمَرَ بِإِيْتَاءِ النَّصِيبِ، أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ مَطَّلِعٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ فَهُوَ الْمَجَازِيُّ بِهِ، فَفِي ذَلِكَ تَهْدِيدٌ لِلْعَاصِي، وَوَعْدٌ لِلْمَطِيعِ، وَتَنْبِيْهُ عَلَىٰ أَنَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ الْمَعَاقِدَةِ بَيْنَكُمْ وَالصَّلَاةِ، فَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَىٰ النِّسَاءِ يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ قيل: سببُ نزول هذه الآية أن امرأةً لطمها زوجها، فاستعدت، فقضي لها بالقصاص، فنزلت، فقال ﷺ: «أردتُ أمراً، وأرادَ اللهُ غيره» قاله الحسن وقتادة

(١) في المطبوع (ح) و(د) و(١د) و(٢د): الوالدين.

(٢) الإملاء ١/١٧٨.

(٣) بعدها في المطبوع (ح) و(د) و(١د) و(٢د): أن يكون.

(٤) في المطبوع (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(٣د) و(٤د): أي لكل. وفي (ب): ولكل. والمثبت

من (٣د) و(به) والدر المصون ٣/٦٦٩.

وابنُ جريج والسُدِّي^(١) وغيرهم، فذكر التبريزيُّ والزمخشريُّ وابنُ عطية أنَّها حبيبة بنتُ زيد بن أبي زهير زوج الربيع بن عمرو^(٢) أحد النقباء من الأنصار وطولوا القصة، وفي آخرها: فرفع القصاصُ بين الرجل والمرأة.

وقال الكلبيُّ: هي حبيبة بنت محمد بن مسلمة زوج سعد^(٣) بن الربيع.

وقال أبو روق: هي جميلة بنت عبد الله بن أبي أوفى^(٤)، زوج ثابت^(٥) بن

قيس بن شماس.

وقيل: نزل معها: ﴿وَلَا تَعْتَلِ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾^(٦)

[طه: ١١٤]، وفي سبب من عين المرأة أنَّ زوجها لطمها بسبب نشوزها.

وقيل: سبب النزول قول أم سلمة المتقدم؛ لما تمنى النساء درجة الرجال عرفن

وجه^(٧) الفضيلة.

قيل: المراد بالرجال هنا من فيهم صرامة وحزم، لا مطلق من له لحيه، فكم

من ذي لحيه لا يكون له نفع ولا ضرر ولا حزم؟! ولذلك يقال: رجل بين الرجولية

والرجولة، ولذلك ادعى بعض المفسرين أنَّ في الكلام حذفاً تقديره: الرجال

قوامون على النساء إن كانوا رجالاً، وأنشد:

أكل امرئٍ تحسبين امرءاً ونارٍ توقد بالليلِ ناراً^(٨)

(١) أخرج أقوالهم الطبري ٦/٦٨٨-٦٨٩.

(٢) في الكشاف ١/٥٢٤، والمححر الوجيز ٢/٤٧: سعد بن الربيع. وانظر أسباب النزول

للواحدي ص ١٤٤.

(٣) في المطبوع: سعيد. وفي مطبوع تفسير الثعلبي ٢/٢٧٩: أسعد.

(٤) كذا في المطبوع والنسخ الخطية، وهو خطأ. والصواب: جميلة بنت عبد الله بن أبي، انظر

تفسير الثعلبي ٢/٢٧٩، وتفسير القرطبي ٦/٢٧٩، والإصابة ١٢/١٧٩.

(٥) من قوله: وقال أبو روق... إلى هنا. ليس في (ب).

(٦) المححر الوجيز ٢/٤٧، وتفسير القرطبي ٦/٢٧٩.

(٧) في (أ) و(ز) و(ع): درجة.

(٨) ذكر هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٧٤ من رواية هشام بن محمد الكلبي عن

أبيه. والبيت لأبي دؤاد، كما نسبه سيويه في الكتاب ١/٦٦.

والذي يظهر أنّ هذا إخبارٌ عن الجنس، لم يتعرّض فيه إلى اعتبار أفراده، كأنّه قيل: هذا الجنس قَوَامٌ على هذا الجنس.

قال ابن عباس: «قَوَامُونَ» مسلّطون على تأديب النساء في الحق^(١). ويشهد لهذا القول سببُ النزول.

وعنه أيضاً: أمرُ الأزواج على النساء، فعليهِنَّ^(٢) طاعتُهُنَّ لهم في طاعة الله^(٣). و«قَوَامٌ» صفةٌ مبالغة، ويقال: قِيَامٌ وَقِيَمٌ، وهو الذي يقومُ بالأمر ويحفظه، وفي الحديث: «أنت قِيَامُ السماوات والأرض ومن فيهنَّ»^(٤).

والباء في «بما» للسبب، و«ما» مصدرية، أي: بتفضيلِ الله، ومَنْ جعلها بمعنى الذي^(٥) فقد أبعد؛ إذ لا ضميرَ في الجملة، وتقديره محذوفاً لا مسوِّغٌ لحذفه، فلا يجوز.

والضمير في «بعضهم» عائِدٌ على الرجال والنساء، ودُكِّرَ تغليياً للمذكّر على المؤنث، والمراد بالبعض الأول الرجال، وبالثاني النساء، والمعنى أنّهم قَوَامُونَ عليهنَّ بسببِ تفضيلِ الله الرجالَ على النساء، هكذا قرّروا هذا المعنى، قالوا: وعدَلَ عن الضميرين، فلم يأتِ بما فضّلهم^(٦) الله عليهنَّ؛ لما في دُكْرِ «بعض» من الإبهام الذي لا يقتضي عمومَ الضمير، فربُّ أنثى فضّلتَ ذكراً.

وفي هذا دليلٌ على أنّ الولاية تُستحقُّ بالفضل، لا بالتغلّب والاستطالة، وذكروا أشياءً ممّا فضّل به الرجالُ على النساء على سبيل التمثيل، فقال الربيع: الجمعة والجماعة. وقال الحسن: النفقةُ عليهنَّ^(٧). وينبو عنه قوله: «وبما أنفقوا».

(١) زاد المسير ٤٧/٢.

(٢) من قوله: سبب النزول إلى هنا. ليس في المطبوع (ب) و(ح) و(د) و(د).

(٣) أخرجه الطبري ٦٨٧/٦.

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً. وأخرجه البخاري (١١٢٠) بلفظ:

قِيَمٌ.

(٥) انظر الإملاء للعكبري ١٧٨/١.

(٦) في المطبوع (ح) و(د) و(د): فضل. وانظر الدر المصون ٣/٦٧٠.

(٧) أوردهما الثعلبي في تفسيره ٢٧٩/٢.

وقيل: التصرفُ والتجارات. وقيل: الغزوُ وكمال الدين والعقل. وقيل: العقل والرأي، وجلُّ الأربع وملكُ النكاح والطلاق والرجعة، وكمالُ العبادات، وفضيلةُ الشهادات، والتعصيبُ، وزيادةُ السهم في الميراث، والديات، والصلاحية للنبوة والخلافة والإمامة، والخطابة، والجهاد، والرمي، والأذان، والاعتكاف، والحَمالة، والقَسامةُ، وانتسابُ الأولاد، واللّحي، وكشفُ الوجوه، والعمائم التي هي تيجانُ العرب، والولاية، والتزويج، والاستدعاءُ إلى الفرائش، والكتابةُ في الغالب، وعددُ الزوجات، والوطء بملك اليمين^(١).

«وبما أنفقوا من أموالهم» معناه: عليهنَّ، و«ما» مصدريةٌ، أو بمعنى الذي، والعائد محذوفٌ فيه مسوِّغُ الحذف. قيل: المعنى: بما أخرجوا بسببِ النكاح من مهورهنَّ ومن النفقاتِ عليهنَّ المستمرة^(٢).

وروى معاذ أنه رضي الله عنه قال: «لو أمرتُ أحداً أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لبعلها»^(٣).

قال القرطبيُّ: فهم الجمهور من قوله: «وبما أنفقوا من أموالهم» أنه متى عَجَزَ عن نفقتها لم يكن قوَّاماً عليها، وإذا لم يكن قوَّاماً عليها كان لها فسخُ العقد؛ لزوال المعقود^(٤) الذي شُرِعَ لأجله النكاح، وفيه دلالةٌ واضحة من هذا الوجه على ثبوتِ فسخِ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة، وهو مذهبُ مالكٍ والشافعي. وقال أبو حنيفة: لا يُفسخ؛ لقوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

(١) بعدها في (ح) و(د) بياض بمقدار كلمتين، وأشير إليه في هامش المطبوع.

وانظر تفسير الثعلبي ٢/٢٧٩، والكشاف ١/٥٢٣-٥٢٤، وتفسير الرازي ١٠/٨٨.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢/٤٧.

(٣) أخرج ابن ماجه (١٨٥٣)، وابن حبان (٤١٧١) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: لما قدم معاذ من الشام سجد لرسول الله، فقال رسول الله: «ما هذا؟» قال: يا رسول الله قدمت الشام، فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك، قال: «فلا تفعل، فإني لو أمرتُ شيئاً أن يسجد لشيءٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجد لزوجها...».

(٤) كذا في النسخ الخطية، وفي تفسير القرطبي ٦/٢٨٠: المقصود. وهو الأشبه.

﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَتٌ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ قال ابن عباس: «الصالحات»: المحسنات لأزواجهن، لأنهن إذا أحسن أزواجهن فقد صلح حالهن معهن.

وقال ابن المبارك: المعاملات^(١) بالخير.

وقيل: اللاتي أصلهن الله لأزواجهن، قال تعالى: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

وقيل: اللواتي أصلحن أقوالهن وأفعالهن.

وقيل^(٢): الصلاح الدين هنا.

وهذه الأقوال متقاربة.

والقائتات: المطيعات لأزواجهن، أو الله تعالى في حفظ أزواجهن وامتنال أمرهم، أو الله تعالى في كل أحوالهن، أو قائمات بما عليهن للأزواج، أو المصليات. أقوال آخرها للزجاج^(٣).

«حافظات للغيب» قال عطاء وقتادة: يحفظن ما غاب عنه^(٤) الأزواج، وما يجب لهن من صيانة أنفسهن لهم^(٥). وقيل: لغيب أزواجهن. وقيل: لأسرارهم، فلا يبطن بها^(٦)، ولا يتحدثن بما كان بينهم وبينهن.

(١) في زاد المسير ٧٤/٢ - وقولا ابن عباس وابن المبارك فيه -: العاملات. وأخرج الطبري في تفسيره ٦/٦٩١، وابن أبي حاتم ٣/٩٤٠ (٥٢٥٢) عن عبد الله بن المبارك قال: سمعت سفيان يقول: «الصالحات» يعملن بالخير.

(٢) هو قول ابن عطية. انظر المحرر الوجيز ٤٧/٢.

(٣) كذا نسبه للزجاج ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٧/٢ وقال: وهذا هنا بعيد.

وقول الزجاج كما في معاني القرآن له ٤٧/٢: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَتٌ﴾ أي قيّمات بحقوق أزواجهن.

(٤) في المطبوع: عن.

(٥) زاد المسير ٧٤-٧٥، وأخرج قوليهما الطبري في تفسيره ٦/٦٩٢-٦٩٣.

(٦) من قوله: وقيل: لغيب أزواجهن... إلى هنا ليس في المطبوع (ج) و(د) و(٢د).

وقال ابن عطية: الغيب: كلُّ ما غابَ عن علم زوجها ممَّا استترَ عنه^(١)، وذلك يعمُّ حالَ غيبة الزوج وحالَ حضوره.

وقال الزمخشري: الغيب: خلاف الشهادة، أي: حافظات لمواجب الغيب، إذا كان الأزواج غيرَ شاهدين لهنَّ حفظنَ ما يجبُ عليهنَّ حفظه في حال الغيبة من الفروج^(٢) والبيوت والأموال. انتهى^(٣).

والألف واللام في «الغيب» تغني عن الضمير، والاستغناء بها كثير، كقوله: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤] أي: رأسي. وقال ذو الرمة:
لمياء في شفتيها حوَّةٌ لَعَسُ وفي اللثاتِ وفي أنيابها شَنَبٌ^(٤)
يريد: وفي لثاتها.

وروى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ النساءِ امرأةٌ إذا نظرتَ إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبتَ عنها حفظتك في مالها^(٥) ونفسها»، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية^(٦).

(١) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ز) و(ع) ومطبوع المحرر الوجيز: استرعه. وفي (يه): استر عنه. والمثبت من (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الزوج.

(٣) الكشاف ١/٥٢٤.

(٤) ديوان ذي الرمة ١/٣٢. قال شارحه: اللمى: سمرة الشفتين، وكذلك الحوَّة شبيهة باللمى تضرب إلى السواد، وكذلك اللعس يكون بالشفتين واللثة. والشنب، قال الأصمعي: بردٌ وعذوبة في الأسنان.

(٥) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ز) و(ع) و(يه): مالك. والمثبت من المطبوع و(ح) و(١د) و(٢د)، ومسند الطيالسي وتفسير الطبري والبغوي والنسخ الخطية لتفسير القرطبي - كما في هامشه - ٨١/٦. ووجه العلامة علي القاري رواية: «مالها» في مرقاة المفاتيح ٣/٤٧١ بأن المراد بها ماله الذي بيدها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾. وانظر التعليق التالي.

(٦) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٤٤٤)، والطبري في تفسيره ٦/٦٩٣، والبغوي في تفسيره ١/٤٢٣ وفيه أبو معشر نجيع بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، كما في التقريب. وأخرجه بنحوه أحمد (٧٤٢١)، والنسائي ٦/٦٨، والحاكم ٢/١٦١ وصححه. وقال محققو مسند أحمد: إسناده قوي.

وقرأ الجمهورُ برفع الجلالة، فالظاهرُ أن تكون «ما» مصدريةً، والتقدير: بحفظ الله إياهنَّ، قاله ابنُ عباس وعطاء ومجاهد^(١).

ويحتملُ هذا الحفظُ وجوهاً؛ أي: بحفظ الله، أي: بتوفيقه إياهنَّ لحفظ الغيب، أو لحفظه إياهنَّ حين أوصى بهنَّ الأزواج في كتابه وأمرِ رسوله، فقال: «استوصوا بالنساء خيراً»^(٢)، أو بحفظهنَّ حين وعدهنَّ الثواب العظيم على حفظ الغيب، وأوعدهنَّ العذاب الشديد على الخيانة^(٣).

وجوّزوا أن تكون «ما» بمعنى الذي، والعائدُ على «ما» محذوف، والتقدير: بما حفظه الله لهنَّ من مهور أزواجهنَّ والنفقة عليهنَّ، قاله الرّجّاح^(٤).

وقال ابنُ عطية: ويكون المعنى: إمّا حفظُ الله ورعايته التي لا يتمُّ أمرٌ دونها، وإمّا أوامره ونواهيهِ للنساء، وكأنتها: حفظُهُ، فمعناه أن النساء يُحفظنَّ بإزاء ذلك وبقدره^(٥).

وأجاز أبو البقاء أن تكون «ما» نكرةً موصوفةً^(٦).

وقرأ أبو جعفر بن القَعقاع بنصبِ الجلالة^(٧)، فالظاهر أن «ما» بمعنى الذي، وفي «حفظ» ضميرٌ يعودُ على «ما» مرفوعٌ، أي: بالطاعة والبرِّ الذي حفظَ الله في امتثال أمره.

وقيل: التقدير: بالأمر الذي حفظَ حقَّ الله وأمانته، وهو التعفُّفُ والتحصُّنُ والشفقةُ على الرجال والنصيحةُ لهم^(٨).

(١) زاد المسير ٧٥/٢.

(٢) سلف عند تفسير الآية (٢١) من سورة النساء.

(٣) الكشاف ٥٢٤/١.

(٤) في معاني القرآن له ٤٧/٢.

(٥) المحرر الوجيز ٤٧/٢، وفيه: بإزادته وبقدره.

(٦) الإملاء ١/١٧٨.

(٧) النشر ٢/٢٤٩.

(٨) الكشاف ٥٢٤/١.

وقَدَّرُهُ ابْنُ جَنِّي^(١): بما حفظَ دينَ الله، أو أمرَ الله، وحَذَفُ المضاف متعيَّن تقديرُهُ؛ لأنَّ الذاتَ المقدَّسةَ لا ينسبُ إليها أنَّها يحفظُها أحدٌ.

وقيل: «ما» مصدرية، وفي «حَفِظَ» ضميرٌ مرفوعٌ تقديره: بما حفظَ الله، وهو عائدٌ على «الصالحات».

قيل: وحُذِفَ ذلك الضمير، وفي حذفه قبْحٌ لا يجوز إلا في الشعر، كما قال:

فإنَّ الحوادثَ أودى بها^(٢)

يريد: أودَى بها؛ والمعنى: يحفظن الله في أمره حين امتلته^(٣).

والأحسن في هذا أن لا يقال: إنَّه حُذِفَ الضميرُ، بل يقال: إنَّه عادَ الضميرُ عليهنَّ مفرداً، كأنَّه لوحظَ الجنسُ، وكأنَّ «الصالحات» في معنى: مَنْ صلح.

وهذا كلُّه توجيهٌ شذوذٌ أدَّى إليه قول من قال في هذه القراءة: إنَّ «ما» مصدرية، ولا حاجة إلى هذا القول، بل يُنَزَّه القرآنُ عنه.

وفي قراءة عبد الله ومصحفه: «فالصالحُ قوانتُ حوافظُ للغيب بما حَفِظَ الله، فأصلحوا إليهنَّ»^(٤).

وينبغي حملها على التفسير؛ لأنَّها مخالفةٌ لسواد الإمام، وفيها زيادةٌ، وقد صحَّ عنه بالنقل الذي لا شكَّ فيه أنَّه قرأ وأقرأ على رسم السواد، فلذلك ينبغي أن تُحمَل هذه القراءة على التفسير.

(١) في المحتسب ١/١٨٨.

(٢) عجز بيت للأعشى الكبير، وهو في ديوانه ص ٢٢١، وفيه: ألوى بها، بدل: أودى بها. وهما بمعنى. وصدرة:

فإن تعهديني ولي لمةً

وذكره سيويه في الكتاب ٤٦/٢، وروايته عنده:

فإنما تری لمتی بُدلت فإن الحوادث أودى بها

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٧.

(٤) الكشاف ١/٥٢٤، والمحرر الوجيز ٢/٤٧. وذكر ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، وابن جني في المحتسب ١/١٨٧ أن طلحة بن مصرف قرأ: «فالصالح قوانت حوافظ للغيب».

قال ابن جنّي: والتكسيرُ أشبهُ بالمعنى؛ إذ هو يُعطي الكثرة، وهي المقصود^(١) هنا^(٢).

ومعنى قوله: «فأصلحوا إليهنَّ» أي: «أحسنوا»، صَمَّنَ «أصلحوا» معنى أحسنوا، ولذلك عدَّاه بـ «إلى».

رُوي في الحديث: «يَسْتَعْفِرُ للمرأة المطيعة لزوجها الطيرُ في الهواء، والحيثانُ في البحر، والملائكةُ في السماء، والسباعُ في البراري»^(٣).

قالت أم سلمة: قلت: يا رسولَ الله، نساءُ الدنيا أفضلُ أم الحور؟ فقال: «نساءُ الدنيا أفضلُ من الحور»، قلت: يا رسولَ الله، بم؟ قال: «بصلاتهنَّ وصيامهنَّ وعبادتهنَّ وطاعةِ أزواجهنَّ»^(٤).

﴿وَاللَّيِّ تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ﴾ لَمَّا ذَكَرَ تعالى صالحاتِ الأزواج، وأنهنَّ هنَّ^(٥) المطيعاتُ الحافظاتُ للغيب، ذكرَ مقابلهنَّ، وهنَّ العاصياتُ للأزواج.

والخوفُ هنا قيل^(٦): معناه التيقن^(٧)، ذهب في ذلك إلى أَنَّ الأوامرَ التي بعد ذلك إنما يوجبها وقوعُ النشوز لا توقُّعه، واحتجَّ في جوازِ وقوعِ الخوفِ موقعَ اليقين بقول أبي محجنِ الثقفي رضي الله عنه:

(١) في المطبوع: المقصودة.

(٢) المحتسب ١/١٨٧، ونقله المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٤٧.

(٣) لم أقف عليه مسنداً، وأورده ابن حجر الهيثمي في الزواجر عن اقتراح الكباثر ٢/٤٥ وفيه: «والشمس والقمر» بدل: «والسباع في البراري».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤١)، والكبير ٢٣/٨٧٠ بنحوه مطولاً دون قوله: «وطاعة أزواجهن»، فلا شاهد فيه هنا.

قال الهيثمي ٧/١١٩: وفيه سليمان بن أبي كريمة، ضعفه أبو حاتم وابن عدي.

(٥) في المطبوع: من.

(٦) قائله الفراء في معاني القرآن له ١/٢٦٥، والطبري في تفسيره ٦/٦٩٦، وذكره عن بعضهم الراغب في تفسيره ص ١٢٢٣ (القسم الأول)، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٤٨.

(٧) في المطبوع (ح) و(د) و(د): اليقين.

ولا تدفننني بالفلاة فإنني أخاف إذا ماتت أن لا أدوقها^(١)

وقيل: الخوف على بابه من بعض الظن، قال:

أتاني كلامٌ من نصيبٍ بقوله^(٢) وما خفتُ يا سلامٌ أنك عائبي^(٣)

أي: وما ظننت. وفي الحديث: «أمرت بالسواك حتى خفت لأذردن»^(٤).

وقيل: الخوف على بابه من ضد الأمن، فالمعنى: تحذرون وتتوقعون^(٥)؛ لأن

الوعظ وما بعده إنما هو في دوام ما ظهر من مبادئ ما يتخوف.

والنشوز أن تتعوج المرأة، ويرتفع خلقها، وتستعلي على زوجها^(٦). ويقال:

(١) معاني القرآن للفراء ١/١٤٦، ٢٦٥، وتفسير الطبري ٦/٦٩٦، وأمالى ابن الشجري ١/٣٨٧، وخزانة الأدب ٨/٣٩٨. وسلف عند تفسير قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُعِصِيَ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(٢) كذا في النسخ. ويراجع ما سلف عند الآية ٢٢٩ من البقرة.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: عاتبي، وفي (ب): عابني. والبيت لأبي العول الطهوي، وسلف عند تفسير قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُعِصِيَ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(٤) ذكره بهذا اللفظ الفراء في معانيه ١/١٤٦، ٢٦٦.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٨٧) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه بلفظ: «أمرني جبريل عليه السلام بالسواك حتى ظننت أن سأذردن». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: وفيه عيب الله بن واقد، وهو ضعيف.

وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٦٥٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٩ من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «لزمت السواك حتى خشيت أن يدردني». قال المنذري في الترغيب والترهيب ١/٢٣٠، والهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: رجاله رجال الصحيح.

وأخرج نحوه البزار (٤٩٧ - كشف الأستار) من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «أمرت بالسواك حتى خشيت أن أذردن»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٩٩: وفيه عمران بن خالد، وهو ضعيف.

وانظر التلخيص الحبير ١/٦٧.

والدرد: سقوط الأسنان. النهاية (درد).

(٥) في (ب) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: يحذرون ويتوقعون، ولم تنقط في (د)، والمثبت من (أ) و(ع) و(ز).

(٦) المحرر الوجيز ٢/٤٨.

نسور، بالسین والراء المهملتین، ويقال: نُصور^(١)، ويقال: نشوص، وامرأة ناشز وناشص، قال الأعشى:

تَجَلَّلَهَا شَيْخٌ عِشَاءً فَأُضْبَحَتْ قُضَاعِيَّةٌ تَأْتِي الْكُوَاهِنَ نَاشِصًا^(٢)

قال ابن عباس: نُشُوزُهُنَّ: عَصِيَانُهُنَّ^(٣).

وقال عطاء: نشوزها: أن لا تتعطر، وتمنعهُ من نفسها، وتتغير عن أشياء كانت تتصنعُ للزوج بها^(٤).

وقال أبو منصور: نشوزها: كراهيتها لزوجها^(٥).

وقيل: امتناعها من المقام معه في بيته، وأقامت^(٦) في مكان لا يريد الإقامة

فيه.

وقيل: منعها نفسها من الاستمتاع بها إذا طلبها لذلك.

وهذه الأقوال كلها متقاربة.

ووعظهنَّ: تذكيرهنَّ أمر الله بطاعة الزوج، وتعريفهنَّ أن الله أباح ضربهنَّ عند عصيانهنَّ، وعقاب الله لهنَّ على العصيان، قاله ابن عباس.

وقال مجاهد: يقول لها: اتقي الله وارجعي إلى فراشك^(٧).

(١) نسور ونصور، لم أفق عليهما فيما بين يدي من كتب اللغة.

(٢) المحرر الوجيز ٤٨/٢ وفي ديوان الأعشى ص ١٩٩، وأمالي القالي ١١٣/٢: تقمَّرها. بدل: تجلَّلها. قال أبو علي القالي: قال: أبو العباس: معنى تقمَّرها: عقَلها وأخرجها من قومها، فأصبحت في قضاة غريبة تأتي الكواهنَّ تسأل عن حالها، هل يرينَ لها الرجوعَ إلى أهلها أم لا؟

(٣) أخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ٦٩٨/٦.

(٤) لم أفق عليه. وأخرج الطبري في تفسيره ٦٩٨/٦ عن عطاء قال: النشوز أن تحب فراقه، والرجل كذلك.

(٥) في (١د) و(٢د) و(ح) والمطبوع: للزوج، وانظر تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري ٣٠٥/١١.

(٦) في المطبوع: وإقامها.

(٧) قولاً ابن عباس ومجاهد أخرجهما الطبري ٦٩٨/٦.

وقيل: يقول لها: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لو أمرتُ أحداً أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجها»^(١)، وقال: «لا تمنعهُ نفسُها ولو كانت على قَتَبٍ»، وقال: «أيما امرأةٍ باتتْ هاجرةً فراشَ زوجها لعنتها الملائكةُ حتى تُصبح»^(٢).

وزاد آخرون أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا تجاوزُ صلاتَهُم أذانَهُم؛ العبدُ الآبقُ، وامرأةٌ باتتْ عليها»^(٣) زوجها ساخطاً، وإمامٌ قومٍ هم له كارهون»^(٤).

وهجرهُنَّ في المضاجع: تركهُنَّ بكرَاهةٍ^(٥) في المراقد، والمضجعُ: المكانُ الذي يُضطجعُ فيه على جنبٍ.

وأصلُ الاضطجاعِ الاستلقاءُ، يقال: ضَجَعَ ضُجُوعاً واضطجعَ: استلقى للنوم، وأضجعتُه: أملتُه إلى الأرض، وكلُّ شيءٍ أملتُه من إناءٍ وغيره فقد أضجعتُه.

قال ابنُ عباسٍ وابنُ جبير: معناه: لا تُتْجامعوهنَّ.

وقال الضحاكُ والسُّديُّ: اتركوا كلامَهُنَّ، ولوهنَّ ظهورَكم في الفُرُش^(٦).

وقال مجاهد: فارقوهنَّ في الفُرُش^(٧)، أي: ناموا ناحيةً في فرشٍ غيرِ فرشهنَّ.

وقال عكرمة والحسن: قولوا لهنَّ في المضاجعِ هُجراً^(٨)، أي: كلاماً غليظاً.

(١) سلف ص ٣٤ من هذا الجزء. وما بعده قطعة منه.

(٢) أخرجه أحمد (٧٤٧١)، والبخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولفظه عند أحمد والبخاري: «حتى ترجع».

(٣) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(يه): عنها، وفي هامش (ز): لعله: عليها. والمثبت من (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٥) في (١د) و(٢د) والمطبوع: لكراهة. وهي غير واضحة في (ح).

(٦) في (ب) و(١د) و(٣د) والمطبوع: الفراش. وانظر أقوالهم في تفسير الطبري ٧٠٠/٦.

(٧) تفسير الطبري ٧٠٢/٦.

(٨) زاد المسير ٧٦/٢، وزاد نسبه لابن عباس، وأخرجه الطبري في تفسيره ٧٠٤/٦ عن ابن عباس وعكرمة، وقول الحسن - كما في تفسير الطبري - : قال: لا يهجرها إلا في المبيت في المضجع، ليس له أن يهجر في كلامٍ ولا شيءٍ إلا في الفراش. فتأمل.

وقيل: اهجروهنَّ في الكلام ثلاثة أيَّام فما دونها، وكنى بالمضاجع عن البيوت؛ لأنَّ كلَّ مكانٍ يصلحُ أن يكون محلاً للاضطجاع.

وقال النخعيُّ والشَّعبيُّ وقتادةٌ والحسن: من الهجران، وهو البعد^(١). وقيل: اهجروهنَّ بترك الجماع والاجتماع، وإظهار التجهُّم، والإعراض عنهنَّ مدَّةً نهايتها شهر، كما فعل عليه الصلاة والسلام حين حلف أن لا يدخُلَ على نسائه شهراً^(٢).

وقيل: اربطوهنَّ بالهجار، وأكروهنَّ على الجماع، من قولهم: هَجَرَ البعيرَ، إذا شدَّه بالهَجَار، وهو حَبْلٌ يُشدُّ به البعير. قاله الطبريُّ ورجَّحه، وقدح في سائر الأقوال^(٣).

وقال الزمخشريُّ في قول الطبريِّ: وهذا من تفسير الثُّقلاء. انتهى^(٤).

وقيل في المُسَبَّب: أي: اهجروهنَّ بسبب تخلفهنَّ عن الفُرش.

وقرأ عبدُ الله والنخعيُّ: «في المضجع» على الإفراد^(٥)، وفيه معنى الجمع؛ لأنَّه اسمُ جنسٍ.

وضرُّهنَّ: هو أن يكون غير مبرِّح^(٦) ولا ناهك^(٧)، كما جاء في الحديث، قال

(١) تفسير الطبري ٧٠٢/٦-٧٠٣.

(٢) خبر هجرة النبي ﷺ أزواجه أخرج البخاري (٥١٩١)، ومسلم (١٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تفسير الطبري ٧٠٥/٦-٧٠٦.

(٤) الكشاف ٥٢٤/١-٥٢٥. وردَّ قول الطبريِّ أيضاً ابنُ العربي في أحكام القرآن ٤١٨/١.

وانظر تفسير القرطبي ٢٨٥/٦.

(٥) تفسير القرطبي ٢٨٤/٦، ونسبه ابن عطية في المحرر ٤٨/٢ للنخعي فقط، وتُسيب في مطبوع مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعبد الله والشعبي.

(٦) جاء ذكر الضرب بأنه غير مبرح في عدة أحاديث منها ما رواه مسلم في صحيحه (١٢١٨) من حديث جابر الطويل في الحج. ومنها ما رواه الترمذي (١١٦٣) من حديث عمرو بن الأحوص في خبر حجة الوداع.

(٧) قوله: ولا ناهك. لم أقف عليه في الحديث. وأخرج مالك في الموطأ ٩٣٤/٢، وعبد الرزاق في تفسيره ١٤٧/١، ومن طريق عبد الرزاق الطبريُّ في تفسيره ٤٢٠/٦-٤٢١ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لوليِّ اليتيم لما سأله عما يحلُّ له من ألبان إبله: ... فاشرب غير مضرٍّ ينسل، ولا ناهك في الحلب.

ابن عباس: بالسَّوَاك ونحوه^(١).

والضربُ غير المبرح هو الذي لا يَهْشِمُ عظاماً، ولا يُتْلِفُ عضواً، ولا يُعْقِبُ شيئاً، والناهكُ: البالغ، وليجتنبِ الوجه.

وعن النبي ﷺ: «عَلَّقْ سَوَطَكَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُكَ»^(٢).

وعن أسماء بنت الصديق ﷺ: كُنْتُ رَابِعَ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ عِنْدَ الزَّبِيرِ، فَإِذَا غَضِبَ عَلَيَّ إِحْدَانَا ضَرَبَهَا بِعُودِ الْمَشْجَبِ حَتَّى يَكْسِرَهُ عَلَيْهَا^(٣). وهذا يخالف قول ابن عباس، وكذلك ما رواه ابنُ وهب عن مالكٍ أنَّ أسماءَ زوجَ الزبير كانت تخرجُ حتى عوتبت في ذلك وعيب عليها^(٤) وعلى ضربتها^(٥)، فعقدَ شعرَ واحدةٍ بالأخرى، ثم ضربهما ضرباً شديداً، وكانت الضرة أحسنَ اتِّقَاءً، وكانت أسماءُ لا تتقي الضربَ، فكان الضربُ بها أكثرَ، فشكت إلى أبيها أبي بكرٍ ﷺ، فقال: يا بنيةُ، اصبري، فإنَّ الزبيرَ رجلٌ صالحٌ، ولعلَّه أن يكونَ زوجك في الجنة^(٦).

(١) أخرجه الطبري ٧١٢/٦.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٩٦٣)، والطبراني في الكبير (١٠٦٧٢) من حديث ابن عباس ﷺ، وفيه ابن أبي ليلي القاضي. وفيه ضعف.

وفي الباب عن ابن عمر أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٣٢/٧ بلفظ: «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت».

وانظر الكافي الشاف ص ٤٣، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٣١/١ (١٤٤٦).

(٣) تفسير الثعلبي ٢/ ٢٨٠ من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء.

وأخرج عبد الرزاق (١٧٩٤١) وابن أبي شيبه (٢٥٩٦٤) من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الزبير شديداً على النساء، وكان يكسر عليهن عيدان المشاجب.

وفيه انقطاع، وانظر الكافي الشاف ص ٤٣.

(٤) كذا في النسخ، والعبارة - كما في أحكام القرآن لابن العربي ٤١٨/١، وتفسير القرطبي

٢٨٥/٦ -: كانت تخرج حتى عُوتِبَ في ذلك. قال: وعَتَبَ عليها...

(٥) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: ضربتها.

(٦) ذكره ابن العربي في أحكامه ٤١٨/١ واستغربه. وأخرج ابن سعد في طبقاته ٢٣٩/١٠،

ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ص ١٦-١٧ (تراجم النساء) أن أسماء بنت أبي بكر

كانت تحت الزبير بن العوام، وكان شديداً عليها، فأتت أباها فشكت ذلك إليه، فقال: يا بنية

اصبري...

وظاهرُ الآيةِ يدلُّ على أنَّه يعظُّ، ويهجُرُ في المضجعِ، ويضربُ التي يخافُ نشوزَها، ويجمعُ بينها، ويبدأ بما شاء؛ لأنَّ الواوَ لا ترتَّبُ، وقال بهذا قومٌ.

وقال الجمهورُ: الوعظُ عندَ خوفِ النشوزِ، والهجرُ عندَ ظهوره، والضربُ عند الإصرارِ عليه^(١).

وقال قومٌ: الوعظُ والهجرُ عند خوف النشوز^(٢)، والضربُ عند ظهوره^(٣).

وقال ابن عطية: هذه العظةُ والهجرُ والضربُ مراتبٌ، إن وقعتِ الطاعةُ عند إحداها لم يتعدَّ إلى سائرِها^(٤).

وقال الزمخشريُّ: أمرَ بوعظهنَّ أولاً، ثمَّ بهجرانهنَّ في المضاجعِ، ثمَّ بالضربِ إن لم ينجعَ فيهنَّ الوعظُ والهجران^(٥).

وقال الرازيُّ ما ملخصه: يبدأ بليِّنِ القولِ في الوعظِ، فإن لم يُفدِ فبخشنه، ثمَّ بتركِ مضاجعتِها، ثمَّ بالإعراضِ عنها كليَّةً، ثمَّ بالضربِ الخفيفِ، كاللطمَةِ واللكزةِ ونحوها، ممَّا يُشعرُ بالاحتقارِ وإسقاطِ الحُرمةِ، ثمَّ بالضربِ بالسوطِ والقضيبِ اللَّيِّنِ ونحوه ممَّا يحصلُ به الألمُ والإنكاءُ، ولا يحصلُ عنه هشمٌ ولا إراقةُ دمٍ، فإن لم يُفدِ شيءٌ من ذلك ربطها بالهَجَارِ - وهو الحبلُ - وأكرهها على الوطءِ؛ لأنَّ ذلك حقُّه، وأيُّ شيءٍ من هذه رجعتُ به عن نشوزِها - على ما رتبناه - لم يجز له أن ينتقلَ^(٦) إلى غيره لقوله: «فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً». انتهى.

وقوله: ﴿فَإِنْ أَظَعْنَكُمْ﴾ أي: وافقنكم وأنقذن إلى ما أوجب الله عليهنَّ من طاعتكم = يدلُّ على أنَّهنَّ حالة أن أمر الأزواج بما أمروا من الوعظِ والهجرِ والضربِ^(٧) كنَّ عاصياتٍ بالنشوزِ، وأنَّ النشوزَ منهنَّ كان واقعاً، فإذاً ليس الأمرُ

(١) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٧٦/٢ عن جماعة من أهل العلم.

(٢) من قوله: والهجر عند ظهوره... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) انظر تفسير الرازي ٩٠/١٠-٩١.

(٤) المحرر الوجيز ٤٨/٢.

(٥) الكشاف ٥٢٤/١.

(٦) بعدها في (ب) و(د٣): عنه.

(٧) من قوله: حالة أن أمر... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

مرتّباً على خوف النشوز، بل على حصوله، فصدر الآية ظاهره أن تلك الأوامر مرتّبة على خوف النشوز^(١)، وآخرها يدلُّ على أنه مرتّب على عصيانهنّ بالنشوز، فهذا ممّا حملَ على تأوّل الخوف بمعنى التيقّن، والأحسنُ عندي أن يكون ثمَّ معطوفاً حُذِفَ لفهم المعنى واقتضائه له، وتقديره: واللاتي تخافون نشوزهنَّ ونشزن^(٢)، كما حُذِفَ في قوله: «أن اضرب بعصاك الحجرَ فانفجرت»^(٣)، تقديره: فضرب^(٤)؛ لأنَّ الانفجارَ لا يتسبّب عن الأمر، إنّما هو متسبّب عن الضرب، فرُتبت هذه الأوامرُ على الملفوظ به، والمحذوفُ أمرٌ بالوعظ عند خوف النشوز، وأمرٌ بالهجر والضرب عند النشوز.

ومعنى: ﴿فَلَا تَبْغُوا﴾: فلا تطلبوا ﴿عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ من السُّبُلِ الثلاثة المباحة، وهي الوعظُ والهجرُ والضربُ.

وقال سفيان: معناه: لا تكلفوهنَّ ما ليس في قدرتهنَّ من الميلِ والمحبة، فإنَّ ذلك إلى الله^(٥).

وقيل: يحتملُ أن يكون «تبغوا» من البغي، وهو الظلم، والمعنى: فلا تبغوا عليهنَّ من طريقٍ من الطرق، وانتصابُ «سبيلاً» على هذا هو على إسقاط الخافض.

وقيل: المعنى: «فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهنَّ سبيلاً» من سُبُلِ البغي لهنَّ والإضرارِ بهنَّ؛ توصيلاً بذلك إلى نشوزهنَّ، أي: إذا كانت طائعةً، فلا يفعل معها ما يؤدّي إلى نشوزها. ولفظ «عليهنَّ» يؤدّن بهذا المعنى.

و«سبيلاً» نكرةٌ في سياق النهي^(٦) فيعمُّ النهي عن الأذى بقولٍ أو فعلٍ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ﴿٢٩﴾ لَمَّا كَانَ فِي تَأْدِيبِهِنَّ بِمَا أَمَرَ تَعَالَى بِهِ الزَّوْجَ

(١) من قوله: بل على حصوله... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (ب) و(٣د) و(يه): وينشزن.

(٣) تمام الآية - كما في سورة الأعراف: ١٦٠ -: ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ﴾.

وفي سورة البقرة: ٦٠: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ﴾.

(٤) بعدها في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: فانفجرت.

(٥) أخرجه الطبري ٧١٤/٦ بنحوه.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: النهي.

اعتلاءً للزوج على المرأة، ختمَ تعالى الآية بصفة العلوِّ والكبر؛ لينبئه العبدَ على أن المتَّصِفَ بذلك حقيقةً هو الله تعالى، وإنما أذنَ لكم فيما أذنَ على سبيل التأييد لهنَّ، فلا تستعلوا عليهنَّ، ولا تتكبروا عليهنَّ، فإنَّ ذلك ليس مشروعاً لكم.

وفي هذا وعظٌ عظيمٌ للأزواج، وإنذارٌ أنَّ قدرةَ الله عليكم فوق قدرتكم عليهنَّ، وفي حديث أبي مسعود وقد ضربَ غلاماً له^(١): «اعلم أبا مسعود أنَّ الله أقدَرُ عليك منك على هذا العبد»^(٢).

أو يكون المعنى: إنَّكم تعصونه تعالى على علوِّ شأنه وكبرياءِ سلطانه، ثمَّ يتوب عليكم، فيحقُّ لكم أن تعفوا عنهنَّ إذا أظعنكم.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ الخلاف في الخوف هنا مثله في «واللاتي تخافون».

ولمَّا كان حالُ المرأة مع زوجها إمَّا الطوعية وإمَّا النشوز، وكان النشوز إمَّا تعقبه الطوعية وإمَّا يستمر^(٣)، فإنَّ أعقبته الطوعية فتعود كالطائعة أولاً، وإن استمرَّ النشوز واشتدَّ بُعِثَ الحكمان.

والشقاقُ: المشاقَّةُ، والأصل: شقاقاً بينهما، فاتسع وأضيف، والمعنى على الظرف^(٤)، كما تقول: يعجبني سيرُ الليلة المقمرة. أو يكون استعمل اسماً، وزال معنى الظرف، إذ^(٥) أُجْرِي البينُ هنا مُجرى حالهما وعشرتهما وصحبتهما.

والخطابُ في «وإن خفتن» وفي «فابعثوا» للحكام ومن يتولَّى الفصلَ بين الناس. وقيل: للأولياء؛ لأنَّهم الذين يلونَ أمرَ النساء^(٦) في العقود والفسوخ، ولهم نصبُ الحكَّمين.

(١) لفظة: له. من (ح) و(د) و(٢د).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٥٩).

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: وإمَّا النشوز المستمر. وفي (ب) و(٣د) و(يه): أو يستمر.

(٤) انظر الكشاف ٥٢٥/١.

(٥) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أو. وانظر المحرر الوجيز ٤٩/٢.

(٦) في المطبوع و(ح) و(د) و(١د) و(٢د): الناس.

وقيل: خطابٌ للمؤمنين.

وأبعدَ من ذهبَ إلى أنه خطابٌ للأزواج؛ إذ لو كان خطاباً للأزواج لقال: وإن خافا شقاقَ بينهما فليبعثا، أو لقال: وإن خفتم شقاقَ بينكم، لكنَّه انتقالٌ من خطاب الأزواج إلى خطاب من له الحُكْمُ والفضلُ بين الناس. وإلى أنه خطابٌ للأزواج ذهبَ الحسنُ والسُّديُّ^(١).

والضميرُ في «بينهما» عائِدٌ على الزوجين، ولم يجر ذكرهما، لكن جرى ما يدلُّ عليهما من ذكرِ الرجال والنساء.

والحَكَمُ: هو من يَصْلُحُ للحكومة والإصلاح بين الناس، ولم تتعرَّض الآيةُ لماذا يحكمان فيه، وإنما كان من الأهل؛ لأنه أعرفُ بباطنِ الحال، وتَسْكُنُ إليه النفسُ، ويُظَلِّعُ كلَّ منهما حَكَمَهُ على ما في ضميره من حُبِّ وِبغضٍ وإرادةٍ صحيحةٍ وُفرقةٍ^(٢).

قال جماعةٌ من العلماء: لا بدَّ أن يكونا عارفينَ بأحوال الزوجين، عدلين، حَسَنِي السِياسةِ والنظرِ في حصولِ المصلحة، عالَمين بحكم الله في الواقعة التي حُكِّمَ فيها، فإن لم يكن من أهلها مَنْ يَصْلُحُ لذلك، أرسل من غيرهما عدلين عالمين، وذلك إذا أشكل أمرهما، ورغباً فيمن يفصلُ بينهما^(٣).

وقال بعضُ العلماء: إنَّما هذا الشرطُ في الحَكَمين اللذين يبعثهما الحاكم، وأمَّا الحَكَمُ الذي يبعثه^(٤) الزوجان، فلا يشترطُ فيهما إلا أن يكونا بالغين عاقلين مُسَلِّمين من أهل العفافِ والستر، يغلبُ على الظنِّ نصحُهما.

واختلفوا في المقدار الذي ينظر فيه الحكمان، فذهب الجمهور إلى أنَّهما ينظران في كلِّ شيء، ويحملان على الظالم، ويُمضيان ما رأيا من بقاءٍ أو فراقٍ^(٥)، وبه

(١) انظر تفسير الطبري ٦/٧١٧، ٧١٩.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د): أو فرقة.

(٣) انظر تفسير القرطبي ٦/٢٩٠-٢٩١.

(٤) في المطبوع: الحكمان اللذان يبعثهما.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٩.

قال مالك والأوزاعي وإسحاق وأبو ثور^(١)، وهو مروى عن علي وعثمان وابن عباس والشعبي والنخعي ومجاهد وأبي سلمة وطاوس^(٢).

قال مالك: إذا رأيا التفريق فرقا سواء أوافق مذهب قاضي البلد أو خالفه، وكلاه أم لا، والفراق في ذلك طلاق بائن^(٣).

وقالت طائفة: لا ينظر الحكمان إلا فيما وكلهما به الزوجان وصرحا بتقديمهما عليه، فالحكمان وكيلان؛ أحدهما للزوج، والآخر للزوجة، ولا تقع الفرقة إلا برضا الزوجين، وهو مذهب أبي حنيفة. وعن الشافعي القولان^(٤).

وقال الحسن وغيره: ينظر الحكمان في الإصلاح وفي الأخذ والإعطاء، إلا في الفرقة، فإنها ليست إليهما^(٥).

وأما ما يقول الحكمان، فقال جماعة: يقول حكم الزوج له: أخبرني ما^(٦) في خاطرك؟ فإن قال: لا حاجة لي فيها، خذ لي ما استطعت، وفرق بيننا. علم أن النشوز من قبله، وإن قال: أهواها، ورَضَّها من مالي بما شئت، ولا تفرق بيننا، علم أنه ليس بناشز. ويقول الحكم من جهتها لها كذلك، فإذا ظهر لهما من^(٧) النشوز من جهته، وعظاه وزجراه ونهياه.

﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ الضمير في «يريدا» عائذ على الحكَّمين،

(١) قول أبي ثور - كما في تفسير القرطبي ٢٩٢/٦ - مثل قول أبي حنيفة الآتي في أنه ليس للحكَّمين إلا النظر فيما وكلهما به الزوجان. ونقل عنه ابن عبد البر في الاستذكار ١١٢/١٨ أنه قال: إنهما يحكمان في الاجتماع ولا يحكمان في الفرقة.

(٢) انظر الإشراف ٢٢٥/٤، وأحكام القرآن للجصاص ١٩٢/٢، والاستذكار ١١٢/١٨، وتفسير القرطبي ٢٩٢/٦.

(٣) تفسير القرطبي ٢٩٢/٦، وانظر الاستذكار ١١٢/١٨.

(٤) انظر القولين في نهاية المطالب للجويني ٢٨٢-٢٨٣/١٣. ورجح الكيا الطبري في أحكام القرآن ٤٥١/٢ من قولي الشافعي اشتراط التوكيل.

(٥) المحرر الوجيز ٤٩/٢.

(٦) في (أ) و(ز) و(ع): بما.

(٧) في المطبوع: أن. وانظر تفسير القرطبي ٢٩١/٦.

قاله ابنُ عباس ومجاهدٌ وغيرهما^(١). وفي «بينهما» عائِدٌ على الزوجين، أي: إن^(٢) قصداً إصلاحَ ذاتِ البين، وصَحَّتْ نَيْتُهُما، ونصَحًا لوجهِ الله، وَفَقَّ اللهُ بينَ الزوجين، وألَّفَ بينهما، وألَّفَى في نفوسِهِما المودة.

وقيل: الضميران معاً عائِدان على الحَكَمين، أي: إن قصداً إصلاحَ ذاتِ البين، وَفَقَّ اللهُ بينهما، فيجتمعان على كلمةٍ واحدةٍ، ويتساعدان^(٣) في طلبِ الوفاق، حتَّى يحصل الغرض.

وقيل: الضميران عائِدان على الزوجين، أي: إن يرد الزوجان إصلاحاً بينهما وزوالَ شقاقٍ، يُزِلُّ اللهُ ذلك ويؤلِّفُ بينهما.

وقيل: يكون في «يريدا» عائداً على الزوجين، وفي «بينهما» عائداً على الحَكَمين، أي: إن يُرد الزوجان إصلاحاً، وَفَقَّ اللهُ بين الحَكَمين، فاجتمعا على كلمةٍ واحدةٍ، وأصلحها ونصحا^(٤).

وظاهرُ الآية أَنَّهُ لا بدُّ من إرسالِ الحَكَمين، وبه قال الجمهور. ورُوي عن مالكٍ أَنَّهُ يُجزئ إرسال واحد.

ولم تتعرَّضِ الآيةُ لعدالةِ الحَكَمين، فلو كانا غير عدليين، فقال عبد الملك: حكُمُهُما منقوض. وقال ابنُ العربي: الصحيح نفوذُه^(٥).

وأجمع أهلُ الحَلِّ والعقد على أَنَّ الحَكَمين يجوزُ تحكيمُهُما، وذهبتِ الخوارجُ إلى أَنَّ التحكيمَ ليس بجائز.

ولو فرَّقَ الحكمان بين الزوجين خُلِعاً برضا الزوجين، فهل يصحُّ من غير أمرٍ سلطان؟ ذهب الحسنُ وابنُ سيرين إلى أَنَّهُ لا يجوزُ الصُّلْحُ^(٦) إلا عند السلطان.

(١) تفسير الطبري ٦/٧٣٠.

(٢) قوله: إن. ليس في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) في الكشاف ١/٥٢٥ - والكلام منه -: يتساندان.

(٤) تفسير الرازي ١٠/٩٤، وتفسير القرطبي ٦/٢٩٠.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٢٧، وانظر تفسير القرطبي ٦/٢٩٥.

(٦) في أحكام القرآن للجصاص ٢/١٩٣ - والكلام منه -: الخلع. وهو الأشبه.

وذهب عمر وعثمان وابن عمر وجماعة من الصحابة والتابعين إلى أنه يصح من غير أمر سلطان، وبه قال^(١) مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿٢٥﴾ يعلم ما يقصد الحكمان، وكيف يُوقَفُ^(٢) بين المختلفين، ويخبرُ خفياً ما يلفظان^(٣) به في أمر الزوجين.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ مناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما ذكر أن الرجال قوامون على النساء بتفضيل الله إياهم عليهن، وبإنفاق أموالهم، ودلّ بمفهوم اللقب^(٤) أنه لا يكون قواماً على غيرهن = أوضح أنه مع كونه قواماً على النساء هو أيضاً مأمور بالإحسان إلى الوالدين، وإلى من عطف^(٥) على الوالدين، فجاءت حثاً على الإحسان، واستطراداً لمكارم الأخلاق، وأن المؤمن لا يكتفي من التكاليف الإحسانية بما يتعلّق بزوجته فقط، بل عليه^(٦) تكاليف غيرها من برّ الوالدين وغيرهم، وافتتح التوصل إلى ذلك بالأمر بإفراد الله تعالى بالعبادة؛ إذ هي مبدأ الخير الذي ترتّب الأعمال الصالحة عليه، ونظيره: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣].

وتقدّم شرح قوله: «وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين» إلا أن هنا «وبذي» وهناك «وذى»، وإعادة الباء تدلّ على التوكيد والمبالغة، فبولغ في هذه الآية؛ لأنها في حقّ هذه الأمة، ولم يُبالغ في تلك^(٧)؛ لأنها في حقّ بني إسرائيل،

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: منهم. بدل: وبه قال.

(٢) في المطبوع: يوقف.

(٣) في المطبوع: ينطقان، وفي (ع): يلفظان.

(٤) مفهوم اللقب: هو أن يعلق الحكم بالاسم وما في معناه، كاللقب والكنية، كقولنا: «محمد رسول الله» فإننا لو قلنا بالمفهوم هنا للزمنا نفي الرسالة عن غيره من الرسل، وهذا كفر، لذلك ذهب الأصوليون إلى أن هذا المفهوم ليس بحجة، ولا يعمل به. الوجيز في أصول التشريع الإسلامي ص ١٣١.

(٥) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: عطفه.

(٦) قوله: تكاليف. من (ب) و(د) و(٣).

(٧) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: في حق تلك.

والاعتناء بهذه الأمة أكثر من الاعتناء بغيرها؛ إذ هي خير أمة أخرجت للناس.
وقرأ ابن أبي عبله: «وبالوالدين إحسان» بالرفع^(١)، وهو مبتدأ وخبر، فيه ما في المنصوب من معنى الأمر، وإن كان جملة خبرية، نحو قوله:

صبر^(٢) جميل فكلانا مُبتلى^(٣)

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والضحاك وقتادة وابن زيد ومقاتل في آخرين: هو الجار القريب النسب، ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ هو الجار الأجنبي الذي لا قرابة بينك وبينه^(٤).

وقال بلعاء بن قيس:

لا يَجْتَوِينَا مُجَاوِرُ أَبْدَأْ ذُو رَحِمٍ أَوْ مُجَاوِرُ جُنُبٍ^(٥)
وقال نوف الشامي: هو الجار المسلم، و«الجار الجنب» هو الجار اليهودي النصراني^(٦). فهي عنده قرابة الإسلام وأجنبية الكفر.

وقالت فرقة: هو الجار القريب المسكن منك، و«الجنب» هو البعيد المسكن منك. كأنه انتزع من الحديث الذي فيه: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»^(٧).

وقال ميمون بن مهران: «والجار ذي القربى» أريد به جار^(٨) القريب^(٩). قال

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٠٢.

(٢) في (٢د) والمطبوع: فصبر.

(٣) الرجز لأبي النجم، وقبله:

يشكو إليّ جملي طول الشرى

وسلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حَقَّ﴾ [البقرة: ٥٨].

(٤) زاد المسير ٢/٧٩، وأخرج أقوالهم عدا قول مقاتل الطبري في تفسيره ٧/٦-٧، ٩-١٠.

(٥) الكشاف ١/٥٢٦.

(٦) أخرجه الطبري ٧/٨، ١٠.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٥٠، والحديث أخرجه أحمد (٢٥٤٢٣)، والبخاري (٢٢٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٨) في (٢د) والمطبوع: الجار. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٥٠.

(٩) أخرجه الطبري ٧/٧. ونص قول ميمون فيه قال: الرجل يتوسل إليك بجوار ذي قرابتك.

ابْنُ عَطِيَّةَ: وهذا خطأ في اللسان؛ لأنَّه جَمَعَ على تأويله بين الألفِ واللام والإضافة، وكان وجه الكلام: وجارِ ذِي الْقُرْبَى. انتهى^(١).

ويمكن تصحيح قول ميمون على أن لا يكون جمعاً بين الألف واللام والإضافة - على ما زعم ابنُ عطية - بأن يكون قوله: «ذي القربى» بدلاً من قوله: «والجار» على حذف مضاف، التقدير: والجارِ جارِ ذِي الْقُرْبَى، فحذف: جار؛ لدلالة «الجارِ» عليه، وقد حَذَفُوا البَدَلَ في مثل هذا، قال الشاعر:

رَحِمَ اللهُ أَعْظَمَ دَفْنُوهَا بِسَجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ^(٢)

يريد: أَعْظَمَ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ، ومن كلام العرب: لو يعلمون العلمَ الكبيرة سنُّه. يريدون: علمَ الكبيرة سنُّه.

و«الجُنْب» هو البعيدُ، سُمِّيَ بذلك لبعده عن القرابة. وقال:

فلا تَحْرِمْنِي نائلاً عن جَنَابَةٍ^(٣)

والمجاورة: مساكنة الرجل الرجلَ في محلَّة أو مدينة، أو كينونة أربعين داراً مِنْ كُلِّ جانب، أو يعتبر بسماع الأذان، أو بسماع الإقامة؛ أقوالٌ أربعة، ثانيها قولُ الأوزاعي^(٤). وَرَوَى في ذلك حديثاً أَنَّهُ عليه الصلاة والسلام أمرَ مناديه ينادي: «ألا إنَّ أربعين داراً جواراً، ولا يدخلُ الجنةَ من لا يأمنُ جاره بوائقه»^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وانظر تفسير الطبري ٧/٧-٨، فقد خطأ قول ميمون أيضاً، وعنه نقل ابن عطية.

(٢) سلف عند تفسير الآية (٤٨) من سورة البقرة.

(٣) صدر بيت لعلمة بن عبدة الفحل، وهو في ديوانه ص ٤٨، وعجزه:

فإنِّي امرؤٌ وَسَطُ القِبابِ غريبُ

وسلف ص ٦ من هذا الجزء.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٥٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٠٦.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/١٤٣ من طريق يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن

يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٦٩: فيه يوسف بن السفر، وهو متروك.

وأخرج أبو داود في المراسيل (٣٥٠) بإسناده إلى الأوزاعي عن يونس عن ابن شهاب قال:

قال رسول الله ﷺ: «أربعين داراً جاراً» قال: فقلت لابن شهاب: وكيف أربعون داراً؟ قال: =

والمجاورة مراتب، بعضُها أَلصقُ من بعضٍ، أقربُها الزوجة، قال الأعشى:

أجارتنا بِئني فإنك طالق^(١)

وقرى: «والجارَ ذا القُربى»^(٢). قال الزمخشريُّ: نصباً على الاختصاص - كما قُرى: «حافظُوا على الصلوات والصلاة الوسطى»^(٣) [البقرة: ٢٣٨] - تنبيهاً على عِظَم حَقِّه لإدلائه بحَقِّي الجوارِ والقربى. انتهى^(٤).

وقرأ عاصم في رواية المفضَّل عنه: «والجارِ الجَنبِ» بفتح الجيم وسكون النون^(٥)، ومعناه: البعيد.

وسُئل أعرابيٌّ عن الجارِ الجنب، فقال: هو الذي يجيء فيحُلُّ حيث تقع عينك عليه.

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ قال ابنُ عباس وابنُ جبير وقتادة ومجاهد والضحاك: هو الرفيقُ في السفر. وقال عليُّ وابنُ مسعود والنخعيُّ وابنُ أبي ليلى: الزوجة. وقال ابنُ زيد: هو من يَعترِكَ ويلُمُّ بك لتنفعه^(٦).

= أربعونَ عن يمينه وعن يساره، وخلفه وبين يديه.

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٩٣/٣: رجاله ثقات إلى الزهري. وانظر خلاصة البدر المنير ١٤٤/٢.

(١) ديوان الأعشى ص ٣١٣. وعجزه:

كذلكِ أمورُ الناسِ غادٍ وطارقُ

(٢) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لأبي حيو، وزاد ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٠/٢ نسبتها لابن أبي عبله.

(٣) هي قراءة عائشة، كما ذكر الزمخشري في الكشاف ٣٧٦/١، والمصنف عند تفسير هذه الآية، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ١٥ إلى محمد بن أبي سارة أبو جعفر الرُّاسي، وانظر تفسير القرطبي ١٧٥/٤. وينظر لزاماً ما سلف عند تفسير الآية.

(٤) الكشاف ٥٢٦/١.

(٥) السبعة ص ٢٣٣، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحرر الوجيز ٥٠/٢، وتفسير القرطبي ٣٠٣/٦، ٣١٨، وزاد الأخير نسبتها للأعمش، وهي في الكشاف ٥٢٦/١ دون نسبة. وقراءة عاصم المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٦) المحرر الوجيز ٥١/٢، وأخرج أقوالهم الطبري في تفسيره ١١/٧-١٥.

وقال الزمخشري: هو الذي صحبك بأن حصل بجنبك، إمّا رفيقاً في سفر، وإمّا جاراً ملاصقاً، وإمّا شريكاً في تعلّم علم أو حِرْفَةٍ، وإمّا قاعداً إلى جنبك في مجلس، أو مسجد، أو غير ذلك من أدنى صحبة التأمث بينك وبينه، فعليك أن ترعى^(١) ذلك الحقّ ولا تنساه، وتجعله ذريعة للإحسان^(٢).

وقال مجاهد أيضاً: هو الذي يصحبك سراً وحضراً^(٣).

وقيل: الرفيق الصالح.

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ تقدّم شرحه.

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قيل: «ما» هنا^(٤) وقعت على العاقل باعتبار النوع، كقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣]. وقيل: لأنها أعمّ من «من»، فتشمل الحيوانات على إطلاقها من عبيد وغيرهم، والحيوانات غير الأرقاء أكثر في يد الإنسان من الأرقاء، فغلب جانب الكثرة، فأمر الله تعالى بالإحسان إلى كلّ مملوك من آدمي وحيوان غيرهِ، وقد ورد غيرُ ما حديث في الوصية بالأرقاء خيراً في «صحيح مسلم»^(٥) وغيره.

ومن غريب التفسير ما نقل عن سهل التستري قال: «الجار ذي القربى» هو القلب، «والجار الجنب»: النفس، و«الصاحب بالجنب»: العقل الذي ظهر^(٦) على اقتداء السنة والشرائع، «وابن السبيل»: الجوارح المطيعة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾ ﴿٦١﴾ نفى تعالى محبته عمّن اتّصف بهاتين الصفتين؛ الاختيال، وهو التكبر، والفخر، وهو عدّ المناقب على سبيل التناول بها، والتعاضم على الناس؛ لأنّ من اتّصف بهاتين الصفتين حملته على

(١) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: تراعي.

(٢) الكشف ٥٢٦/١.

(٣) نسب ابن الجوزي هذا القول في زاد المسير ٢/٨٠ لمقاتل.

(٤) لفظة: هنا. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) انظر صحيح مسلم الأحاديث (١٦٦١)، (١٦٦٢)، (١٦٦٣) في باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه. وانظر تفسير القرطبي ٦/٣١٤-٣١٥.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: يجهر.

الإخلال بمن ذكّر في الآية ممّن يكون لهم حاجةٌ إليه .

وقال أبو رجاء الهروي^(١): لا تجد^(٢) سيئَ الملكةِ إلا وجدته مختالاً فخوراً، ولا عاقاً إلا وجدته جباراً شقيّاً .

قال الزمخشريُّ: والمختالُ: التّياهُ الجهُول، الذي يتكبّر عن إكرام أقاربه وأصحابه ومماليكه، فلا يتحقّى بهم، ولا يلتفتُ إليهم^(٣) .

وقال غيره: ذكّر تعالى الاختيالَ لأنّ المختالَ يأنفُ من ذوي قرابته إذا كانوا فقراء، ومن جيرانه إذا كانوا ضعفاء، ومن الأيتامِ لاستضعافهم، ومن المساكينِ لاحترامهم، ومن ابنِ السبيلِ لبعده عن أهله وماله، ومن مماليكه لأسرهم في يده . انتهى .

وتضافرت هذه النقول على أنّ ذكّر هاتين الصفتين في آخر الآية إنّما جاء تنبيهاً على أنّ من اتصف بالخيلاء والفخر يأنفُ من الإحسان للأصناف المذكورين، وأنّ الحاملَ له على ذلك اتّصافه بتينك الصفتين .

والذي يظهر لي أنّ مساقهُما غيرُ هذا المساق الذي ذكره، وذلك أنّه تعالى لمّا أمر بالإحسان للأصناف المذكورة والتّحقّي بهم وإكرامهم، كان في العادة أنّ ينشأ عمّن اتّصف بمكارم الأخلاق أن يجد في نفسه زهوّاً وخيلاءً وافتخاراً بما صدر منه من الإحسان، وكثيراً ما افتخرت العربُ بذلك وتعاضمت في نشرها ونظمها به، فأرادَ تعالى أن ينبّه على التّحلّي بصفة التواضع، وأن لا يرى لنفسه سُفوقاً على من أحسنَ إليه، وأن لا يفخرَ عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا تُبْلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فنفى تعالى محبّته عن المتحلّي بهذين الوصفين، وكأنّ المعنى أنّهم أمروا بعبادة الله تعالى، وبالإحسانِ إلى الوالدين ومن ذكّر معهما، ونهوا عن الخيلاءِ والفخرِ، فكأنّه قيل: ولا تختالوا وتفخروا على من أحسنتم إليه «إنّ الله لا يحبُّ من كان مختالاً فخوراً» .

(١) هو عبد الله بن واقد، مات بعد الستين ومئة . انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٦/٢٥٧، وتهذيب التهذيب ٢/٤٥٠ .

(٢) في تفسير الطبري ٧/٢١، والمحرم الوجيز ٢/٥١: لا تجده .

(٣) الكشاف ١/٥٢٦ .

إِلَّا أَنْ مَا ذَكَرْنَاهُ لَا يَتِمُّ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ «الَّذِينَ يَبْخُلُونَ» مَبْتَدَأً مَقْتَضِعاً مِمَّا قَبْلَهُ، أَمَّا إِنْ كَانَ مَتَّصِلاً بِمَا قَبْلَهُ، فَيَأْتِي الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَفْسُورُونَ، وَيَأْتِي إِعْرَابُ «الَّذِينَ يَبْخُلُونَ»، وَبِهِ يَتَّضِحُ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرُوهُ، وَالْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ﴿٢٧﴾ نزلت هذه الآية في قوم كفار، رُوي عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد وحُضرمي أنها نزلت في أحبار اليهود، بخلوا بالإعلام بأمر محمد ﷺ، وكنموا ما عندهم من العلم في ذلك^(١)، وأمروا بالبخل على جهتين، أمروا أتباعهم ببحود أمر محمد ﷺ، وقالوا للأنصار: لم تنفقوا على المهاجرين فتفتقروا^(٢).

وقيل: نزلت في المنافقين.

وقيل: في مشركي مكة.

وعلى اختلاف سبب النزول اختلفت^(٣) أقوال المفسرين؛ من المعنيِّ بـ «الذين يبخلون»؟ وقيل: هي عامَّة في كلِّ مَنْ يَبْخُلُ وَيَأْمُرُ بِالْبُخْلِ مِنَ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ.

والبخلُ في كلام العرب: منعُ السائل شيئاً ممَّا في يدِ المسؤول من المال وعنده فضل^(٤).

قال طاوس: البخلُ أن يبخلَ الإنسان بما في يديه^(٥)، والشحُّ أن يشحَّ على ما في أيدي الناس^(٦).

(١) انظر تفسير الطبري ٧/٢٢-٢٤.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٥٢.

(٣) في (ب) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: اختلف.

(٤) انظر تفسير البغوي ١/٤٢٦.

(٥) في المطبوع: يده.

(٦) أخرجه الطبري ٧/٢١.

والبخلُ في الشريعة هو منع الواجب^(١). وقال الراغب: لم يُرد البخلُ بالمال، بل بجميع ما فيه نفعٌ للغير. انتهى^(٢).

ولمَّا أمر تعالى بالإحسان إلى الوالدين ومن ذكَّرَ معهما من المحتاجين على سبيلِ اتِّباعِ^(٣) أمرِ الله، يَبَيِّنُ أَنَّ مَنْ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ قَسَمَانِ:

أحدهما: البخيلُ الذي لَا يُقَدِّمُ على إنفاقِ المالِ البتة، حتَّى أفرطَ في ذلك وأمرَ بالبخلِ.

والثاني: «الذين ينفقون أموالهم رياءً للناس»، لا لغرضِ أمرِ الله وامتناله وطاعته. وذمَّ تعالى القسمين بأنَّ أعقبَ القسمَ الأولَ بقوله: «وأعتدنا للكافرين»، وأعقبَ الثاني بقوله: «ومن يكن الشيطانُ له قريناً».

والبخلُ أنواعٌ؛ بخلٌ بالمال، وبخلٌ بالعلم، وبخلٌ بالطعام، وبخلٌ بالسلام، وبخلٌ بالكلام، وبخلٌ على الأقارب دون الأجنبي، وبخلٌ بالجاه. وكلُّها نقائصٌ ورذائلٌ مذمومةٌ عقلاً وشرعاً، وقد جاءت أحاديثُ في مدحِ السماحةِ وذمِّ البخلِ، منها: «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ؛ الْبَخْلُ وَسُوءُ الْخَلْقِ»^(٤).

وظاهرُ قوله: «بالبخل» أنَّه متعلِّقٌ بقوله: «ويأمرون»، كما تقول: أمرتُ زيداً بالصبر، فالبخلُ مأمورٌ به.

وقيل: متعلِّقٌ الأمرُ محذوف، والباءُ في «بالبخل» حاليَّةٌ، والمعنى: ويأمرون الناسَ بشكرهم مع التباسهم بالبخل، فيكون نحو ما أشار إليه الشاعرُ بقوله:

أَجْمَعْتَ أَمْرَيْنِ ضَاعَ الْحَزْمُ بَيْنَهُمَا تَيْبَةُ الْمَلُوكِ وَأَفْعَالُ الْمَمَالِيكِ^(٥)

(١) تفسير البغوي ٤٢٦/١.

(٢) تفسير الراغب ص ١٢٣٦ (القسم الأول).

(٣) في (١د) والمطبوع: ابتداء!

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٢)، والترمذي (١٩٦٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى. وقال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام ص ٤٢٩: وفي سنده ضعف.

(٥) هو لعلي بن الجهم في هجاء عمر بن الفرج، كما في تاريخ الطبري ١٦١/٩، والأغاني

وقرأ الجمهور: «بالبُّخل» بضم الباء وسكون الخاء، وعيسى بن عمر والحسن بضمهما^(١)، وحمزة والكسائي بفتحهما^(٢)، وابن الزبير وقاتدة وجماعة بفتح الباء وسكون الخاء، وهي كلها لغات^(٣).

قال الفرّاء: البُّخلُ مثقَّلةٌ لأسدٍ، والبُّخلُ خفيفةٌ لتميمٍ، والبُّخلُ لأهلِ الحجاز، ويخفَّفونَ أيضاً، فتصير لغتهم ولغة تميم واحدةً، وبعض بكر بن وائل يقولون: البُّخلُ^(٤)، قال جرير:

تريدين أن ترضي^(٥) وأنت بخيلةٌ ومن ذا الذي يرضي الأخلَاءَ بالبُّخلِ
وأُنشدني المفضل:

وأوفاهم أوان بَخَلٍ^(٦)

وينشدُ هذا البيتُ بفتحيتين وضمّتين.

وإنَّ امرءاً لا يُرتجى الخيرُ عندهُ لذو بخليٍ كلُّ على من يصاحبُ^(٧)

واختلفوا في إعراب «الذين يبخلون»، فقليل: هو في موضع نصب بدل من قوله: «من كان»، وقيل: من قوله: «مختلاً فخوراً» أفرد اسمَ كان والخبرَ على لفظ

= ٢٢٢/١٠، ونسبه أيضاً لعلي بن الجهم الراغب الأصفهاني في محاضرات الأدباء ٥٣٦/١.

وهو دون نسبة في التمثيل والمحاضرة للثعالبي ص ٤٤٥.

(١) المحرر الوجيز ٥٢/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعيسى بن عمر فقط. وهي دون نسبة في الكشاف ٥٢٦/١.

(٢) السبعة ص ٢٣٣، والتيسير ص ٩٦.

(٣) المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٤) ذكر لغة بكر بن وائل ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦.

(٥) كذا في النسخ، وفي ديوان جرير ٩٤٨/٢، والزاهر لأبي بكر الأنباري ٣٣١/٢: نرضى. وفي طبقات فحول الشعراء ٤١٣/٢، ٥٨٨: أرضى.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) لم أقف عليه بهذه الرواية، والبيت لأبي الأسود الدؤلي، وهو في ديوانه ص ١٧٩،

والأمالي لأبي علي القالي ٢٠٢/٢ وروايته فيهما:

وإنَّ امرءاً لا يُرتجى الخيرُ عندهُ يكنُّ هيئاً ثقلاً على من يُصاحبُ

وبهذه الرواية لا شاهد فيه.

«مَنْ»، وجمع «الذين» حملاً على المعنى.

وقيل: انتصب على الذم.

ويجوز عندي أن يكون صفةً لـ «مَنْ»، ولم يذكروا هذا الوجه.

وقيل: هو في موضع رفع على إضمار مبتدأ محذوف، أي: هم الذين.

وقال أبو البقاء: يجوز^(١) أن يكون بدلاً من الضمير في «فخوراً»^(٢). وهو قلق.

فهذه ستة أوجهٍ يكون فيها «الذين يبخلون» متعلقاً بما قبله، ويكون الباخلون منفياً عنهم محبةً الله تعالى، وتكون الآية إذن في المؤمنين، والمعنى: أحسنوا أيها المؤمنون إلى من سمى الله، فإن الله لا يحب من فيه الخلال المانعة من الإحسان إليهم، وهي الخيلاء، والفخر، والبخل، والأمر به، وكتمان ما أعطاهم الله من الرزق والمال.

وقيل: «الذين يبخلون» في موضع رفع على الابتداء، واختلّفوا في الخبر، أهو محذوف أم ملفوظ به؟

ف قيل: هو ملفوظ به، وهو قوله: «إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها»، ويكون الرابط محذوفاً تقديره: مثقال ذرة لهم، أو: لا يظلمهم مثقال ذرة، وإلى هذا ذهب الزجاج^(٣).

وهو بعيد متكلف؛ لكثرة الفواصل بين المبتدأ والخبر، ولأن الخبر لا ينتظم مع المبتدأ معناه انتظاماً واضحاً؛ لأن سياق المبتدأ وما عطف عليه ظاهراً من قوله: «والذين ينفقون أموالهم رياء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر» = لا يناسب أن يخبر عنه بقوله: «إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً»، بل مساق: «إن الله لا يظلم» أن يكون استئناف كلام إخباراً عن عدله وعن فضله تعالى وتقدس^(٤).

(١) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): عندي.

(٢) انظر الإملاء ١/١٧٩.

(٣) في معاني القرآن له ٥١/٢.

(٤) قوله: وتقدس. من (ح) و(د) و(د) والمطبوع.

وقيل: هو محذوف، فقدّره الزمخشري: الذين يبخلون ويفعلون ويصنعون أحقّاء بكلّ ملامة^(١). وقدّره ابن عطية: مُعَذَّبُونَ أو مُجَارُونَ ونحوه^(٢). وقدّره أبو البقاء: أولئك قرناؤهم الشيطان، وقدّره أيضاً: مُبْعَضُونَ^(٣).

ويَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: كَافِرُونَ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ، فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَ الْخَبَرِ مِمَّا يَقْتَضِي كُفْرًا حَقِيقَةً - كَتَفْسِيرِهِمُ الْبَخْلَ بِأَنَّهُ بَخْلٌ بِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِإِظْهَارِ نُبُوَّتِهِ، وَالْأَمْرُ بِالْبَخْلِ لِاتِّبَاعِهِمْ، أَي: بِكُتْمَانِ ذَلِكَ وَكُتْمِهِمْ مَا تَضَمَّنَتْهُ التُّورَةُ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَشَرِيعَتِهِ - كَانَ قَوْلُهُ: «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ»، أَي: لِلْكَافِرِينَ^(٤) حَقِيقَةً، وَإِنْ^(٥) كَانَ مَا قَبْلَ الْخَبَرِ كُفْرًا نَعْمَةً، كَتَفْسِيرِهِمْ أَنَّهَا فِي الْمُؤْمِنِينَ، كَانَ قَوْلُهُ: «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ»؛ كُفْرًا نَعْمَةً.

ولكلّ من هذه التقادير مناسبت من الآية، والآية على هذه التقادير وقول الزجاج في الكفّار، ويبيّن ذلك سبب النزول المتقدّم.

وتقدّم تفسير البخل والأمر به والكتمان على هذا الوجه في سبب النزول.

«وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ» أَي: أَعْدَدْنَا وَهَيَّأْنَا. والعِتْدُ: الحَاضِرُ المَهِيَّاءُ، والمُهَيَّنُ: الذي فِيهِ خِزْيٌ وَذُلٌّ، وَهُوَ أَنْكَى وَأَشَدُّ عَلَى المَعْدَّبِ^(٦).

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ تقدّم تفسير مثل هذه الآية في قوله: ﴿كَأَلَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وهنا: «ولا باليوم الآخر»، وهناك: «واليوم الآخر».

قال السُّدِّيُّ والرَّجَّاجُ وأبو سليمان الدَّمَشْقِيُّ والجمهور: هم المنافقون، نزلت فيهم^(٧).

(١) الكشاف ٥٢٦/١.

(٢) في (ب) و(د) و(ه) والمحرر الوجيز ٥٢/٢: أو نحوه.

(٣) لم أر في الإملاء ١٧٩/١ سوى التقدير الثاني.

(٤) قوله: أي: للكافرين. ليس في المطبوع و(ح) و(د) و(٢د).

(٥) في المطبوع: فإن.

(٦) المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٧) زاد المسير ٨٣/٢، وقول الزجاج في معاني القرآن له ٥١/٢. ونسبه للجمهور ابن عطية في

المحرر الوجيز ٥٢/٢. وقال: وهذا هو الصحيح.

وإنفاقهم هو إعطاؤهم الزكاة وإخراجهم المال في السفر للغزو رياءً ودفعاً عن أنفسهم، لا إيماناً ولا حباً في الدين^(١).

وقال ابن عباس ومقاتل ومجاهد: نزلت في اليهود^(٢). وضعفه الطبري من حيث إنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر^(٣). ووجه ابن عطية هذا القول بأنهم لما^(٤) لم يؤمنوا على ما ينبغي، جعل إيمانهم كلاً إيمان من حيث لا ينفعهم.

وقيل: هم مشركو مكة؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث.

وإنفاق اليهود هو ما أعانوا به قريشاً في غزوة أحد وغزوة الخندق، وإنفاق مشركي مكة هو ما كان في عداوة النبي ﷺ وطلبهم الانتصار.

وفي إعراب «والذين ينفقون» وجوه:

أحدها: أنه مبتدأ محذوف الخبر، ويقدر: مُعذَّبُونَ، أو: قريئهم الشيطان، ويكون العطف من عطف الجمل.

والثاني: أن يكون معطوفاً على «اللكافرين»، فيكون مجروراً. قاله الطبري^(٥).

والثالث: أن يكون معطوفاً على «الذين يبخلون»، فيكون إعرابه كإعراب «الذين يبخلون». والعطف في هذين الوجهين من عطف المفردات.

و«رثاء» مصدر راء، وانتصابه على أنه مفعول من أجله، وفيه شروطه، فلا ينبغي أن يُعدَّل عنه.

وقيل: هو مصدر في موضع الحال، قاله ابن عطية^(٦)، ولم يذكر غيره.

وظاهر قوله: «ولا يؤمنون» أنه عطف على صلة «الذين»، فيكون صلة، ولا يضر الفصل بين أبعاض الصلة بمعمول للصلة؛ إذ انتصاب «رثاء» على وجهيه بـ«ينفقون».

(١) المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٢) زاد المسير ٨٣/٢.

(٣) تفسير الطبري ٢٦/٧.

(٤) لفظة: لما. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع. وانظر المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٥) في تفسيره ٢٦/٧.

(٦) في المحرر الوجيز ٥٢/٢.

وَجَوَّزُوا^(١) أَنْ يَكُونَ «ولا يؤمنون» في موضع الحال، فتكون الواو واو الحال، أي: غير مؤمنين، والعامل فيها «ينفقون» أيضاً.

وحكى المهدويُّ أنه يجوز انتصابُ «رثاء» على الحال من نفس الموصول، لا من الضمير في «ينفقون»^(٢)، فعلى هذا لا يجوز أن يكون «ولا يؤمنون» معطوفاً على الصلة، ولا حالاً من ضمير «ينفقون»؛ لما يلزم من الفصل بين أبعاض الصلة أو بين معمول الصلة بأجنبي^(٣)، وهو «رثاء» المنصوب على الحال من نفس الموصول، بل يكون قوله: «ولا يؤمنون» مستأنف^(٤)، وهذا وجهٌ متكلفٌ، وتعلُّق «رثاء» بقوله: «ينفقون» واضحٌ؛ إمَّا على المفعول له، أو الحال، فلا ينبغي أن يُعدَّل عنه.

وتكرار «لا» وحرف الجر في قوله: «ولا باليوم الآخر» مفيدٌ لانتفاء كلِّ واحدٍ من الإيمان بالله ومن الإيمان باليوم الآخر؛ لأنك إذا قلت: لا أضربُ زيداً وعمراً، احتمل أن لا تجمعَ بين ضربيهما، ولذلك يجوز أن تقول بعد ذلك: بل أحدهما، واحتمل نفي الضرب عن كلِّ واحدٍ منهما على سبيل الجمع وعلى سبيل الأفراد، فإذا قلت: لا أضربُ زيداً ولا عمراً، تعيَّن هذا الاحتمال الثاني الذي كان دون تكرار.

﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ ﴿٣٨﴾ ﴿لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى مَنْ اتَّصَفَ بِالْبَخْلِ، وَالْأَمْرِ بِهِ، وَكُتْمَانِ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِنْفَاقِ رِثَاءً، وَانْتِفَاءِ إِيمَانِهِ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ = ذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ مِنْ نَتَائِجِ مَقَارَنَةِ الشَّيْطَانِ وَمَخَالَطَتِهِ وَمَلَاذِمَتِهِ لِلْمُتَّصِفِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا شَرٌّ مُحَضَّرٌ؛ إِذْ جُمِعَتْ بَيْنَ سُوءِ الْاِعْتِقَادِ الصَّادِرِ عَنْهُ الْإِنْفَاقُ رِثَاءً وَسَائِرُ تِلْكَ الْأَوْصَافِ الْمَذْمُومَةِ، وَلِذَلِكَ قَدَّمَ تِلْكَ الْأَوْصَافَ وَذَكَرَ مَا صَدَرَتْ عَنْهُ، وَهُوَ انْتِفَاءُ الْإِيمَانِ بِالْمَوْجِدِ وَبِدَارِ الْجَزَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَقَارَنَةِ الشَّيْطَانِ.

والقرينُ هنا فعيلٌ بمعنى مُفاعِل، كالجليس والخليط، أي: المُجالس والمُخالط.

(١) في (ب) و(د) (٣) و(ه): وجوز.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٥٢/٢.

(٣) في الدر المصون ٦٧٨/٣: أو بين الصلة ومعمولها بأجنبي.

(٤) كذا في النسخ، والصواب: مستأنفاً.

والشيطانُ هنا جنسٌ لا يراد به إبليسُ وحده، وهو كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، و«له» متعلقٌ بـ «قريناً» أي: قريناً له.

والفاءُ جوابُ الشرط، و«ساء» هنا هي التي بمعنى «بئس» للمبالغة في الذم، وفاعلُها على مذهب البصريين ضميرٌ عامٌّ، و«قريناً» تمييزٌ لذلك الضمير، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ، وهو «هو» العائدُ على الشيطان الذي هو قرين.

ولا يجوزُ أن يكون «ساء» هنا هي المتعدية، ومفعولُها محذوفٌ، و«قريناً» حالٌ؛ لأنها إذ ذاك تكونُ فعلاً متصرفاً، فلا تدخلُ الفاء، أو تدخلُ مصحوبةً بـ «قد»^(١). وقد جَوَّزُوا انتصاب «قريناً» على الحال أو على القطع. وهو ضعيف.

وَبُولِغَ فِي ذَمِّ هَذَا الْقَرِينِ؛ لِحَمَلِهِ عَلَى^(٢) تِلْكَ الْأَوْصَافِ الذَّمِيمَةِ.

قال الزمخشريُّ وغيره: ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأنَّ الشيطانَ يُقرنُ بهم في النار. انتهى^(٣). فتكون المقارنةُ إذ ذاك في الآخرة، يُقرنُ به في النار، فيتلاعنان ويتباغضان، كما قال: ﴿مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [إبراهيم: ٤٩]، ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ﴾ [الفرقان: ١٣].

وقال الجمهور: هذه المقارنة هي في الدنيا، كقوله: ﴿وَقِيصْنَا لَهُمْ قُرْآنًا فَرَيْنَا لَهُمْ﴾ [فصلت: ٢٥]، ﴿نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، ﴿قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطَعَيْتُهُ﴾ [ق: ٢٧].

قال ابن عطية: وقرن الطبريُّ هذه الآية بقوله تعالى: ﴿يَتَسَّ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]؛ وذلك مردودٌ؛ لأنَّ «بدلاً» حالٌ، وفي هذا نظر. انتهى^(٤).

(١) قال السمين في الدر المصون ٦٧٩/٣: وفيه نظر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَتَبَتْ﴾ [النمل: ٩٠]، ﴿وَإِنْ كَانَ قِيصُهُ قُدًّا مِنْ ذُبُرٍ فَكَذَّبَتْ﴾ [يوسف: ٢٧]، فما يُؤوَّلُ به هذا ونحوه يتأوَّلُ به هذا.

(٢) في (٣د): جل، وفي (ب): حمل.

(٣) الكشاف ٥٢٧/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٣/٢. وانظر كلام الطبري في تفسيره ٢٧/٧.

والذي قاله الطبريُّ صحيحٌ، و«بدلاً» تمييزٌ لا حال، وهو مفسَّرٌ للضمير المستكنِّ في «بئس»، على مذهب البصريين، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ تقديره: «هم»، أي: الشيطانُ ودُرَيْتُهُ، وإنما ذهبَ إلى إعراب المنصوب بعد «نعم» و«بئس» حالاً الكوفيون، على اختلافٍ بينهم مقرَّرٌ في علم النحو.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ ظاهرُ هذا الكلام أنه مُلتحِمٌ لِحَمَّةٍ واحدةٍ، والمراد بذلك ذمُّهم وتوبيخُهم وتجهيلُهم بمكان سعادتهم، وإلا فكلُّ الفلاح والمنفعة في اتِّصافهم بما ذُكِرَ^(١)، فعلى هذا الظاهرِ يحتملُ أن يكون الكلامُ جمليتين، وتكون «لو» على بابها من كونها حرفاً لما كان سيقعُ لوقوع غيره، والتقدير: وماذا عليهم في الإيمان بالله واليوم الآخر والإنفاق في سبيل الله، لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا ممَّا رزقهم الله، لحصلت لهم السعادة. ويحتمل أن يكون جملةً واحدةً، وذلك على مذهب من يُثبِتُ أنَّ «لو» تكونُ مصدريةً في معنى «أن»، كأنه قيل: وماذا عليهم أن آمنوا، أي: في الإيمان بالله، ولا جواب لها إذ ذاك، فيكون كقول الشاعر:

وماذا عليه أن ذكرتُ أوانساً كغزلانِ رملٍ في محارِبِ أقبالٍ^(٢)

قالوا: ويجوزُ أن يكون قوله: «وماذا عليهم» مستقلاً لا تعلق له بما بعده، بل ما بعده مستأنفٌ، أي: وماذا عليهم يومَ القيامة من الوبال والنكال باتِّصافهم بالبخل وتلك الأوصاف المذمومة، ثم استأنف وقال: «لو آمنوا»، وحذف جواب «لو».

وقال ابنُ عطية: وجواب «لو» في قوله: «ماذا»، فهو جوابٌ مقدَّم. انتهى^(٣).

فإن أراد ظاهرَ هذا الكلام فليسَ موافقاً لكلام النحويين؛ لأنَّ الاستفهامَ لا يقعُ جوابَ «لو»، ولأنَّ قولهم: أكرمْتُك لو قامَ زيدٌ، إن ثبتَ أنه من كلام العرب، حُمِلَ

(١) بعدها في (ح) و(د) و(د) والمطبوع: تعالى.

(٢) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٤. قال شارحه: قوله: كغزلانِ رملٍ. خصَّها لأنها أحسنُ من غيرها؛ وهي الآرام منها. والمحارِب: الغرف. والأقبال: الملوك، وهم يتخذون الغزلان ويرثونها. ومعنى قوله: أن ذكرتُ أوانساً، أي: ما عليه في أن شَبِّهتُ بهنَّ وطربْتُ إليهنَّ، كأنه يهزأ به ويُعرِّض بميلِ أهله إليه.

(٣) المحرر الوجيز ٥٣/٢.

على أن «أكرمئك» دالٌّ على الجواب، لا جواب، كما قالوا في قولهم: أنت ظالم إن فعلت. وإن أراد تفسير المعنى، فيمكن ما قاله.

و«ماذا» يحتمل أن تكون كلها استفهاماً، والخبر في «عليهم»، ويحتمل أن يكون «ما» هو الاستفهام، و«ذا» بمعنى الذي، وهو الخبر، و«عليهم» صلة «ذا».

وإذا كان «لو آمنوا بالله واليوم الآخر» من متعلقات قوله: «وماذا عليهم»، كان في ذلك تفجُّع عليهم واحتياطٌ وشفقةٌ.

وقد تعلقت المعتزلة بذلك، قال أبو بكر الرازي: تدلُّ على بطلان مذهب الجهمية أهل الجبر؛ لأنهم لو لم يكونوا مستطيعين للإيمان بالله والإنفاق، لما جاز أن يُقال ذلك فيهم؛ لأنَّ عذرهم واضح، وهو أنهم غير متمكِّنين ممَّا دُعوا إليه ولا قادرين عليه^(١)، كما لا يُقال للأعمى: ماذا عليه لو أبصر؟ ولا يُقال للمريض: ماذا عليه لو كان صحيحاً؟ وفي ذلك أوضح دليل على أن الله قد قطع عذرهم في فعل ما كلفهم من الإيمان وسائر الطاعات، وأنهم متمكِّنون من فعلها. انتهى كلامه^(٢).

وهو قول المعتزلة، والمذاهب في هذا أربعة كما تقرَّر؛ الجبرية، والقدريَّة، والمعتزلة، وأهل السنة.

قال ابن عطية: والانفصال عن شبهة المعتزلة أنَّ المطلوب إنما هو تكسُّبهم واجتهادهم وإقبالهم على الإيمان، وأمَّا الاختراعُ فالله المنفردُ به. انتهى^(٣).

ولمَّا وصفهم تعالى بتلك الأوصاف المذمومة، كان فيه الترقُّي من وصف قبيح إلى أقبح منه، فبدأ أولاً بالبخل، ثم بالأمر به، ثم بكتمان فضل الله، ثم بالإنفاق رياءً، ثم بالكفر بالله وباليوم الآخر، ولمَّا وبَّخهم، وتلَّظَّف في استدعائهم، بدأ بالإيمان بالله واليوم الآخر؛ إذ بذلك تحصلُ السعادةُ الأبديةُ، ثم عطف عليه الإنفاق، أي: في سبيل الله، إذ به يحصلُ نفي تلك الأوصاف القبيحة من البخل والأمر به وكتمان فضل الله والإنفاق رياءً الناس.

(١) لفظة: عليه. ليست في (١د) والمطبوع.

(٢) أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص ٢/٢٠٠.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٣.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ خبرٌ يتضمَّن وعيداً وتنبهياً على سوء تواطئهم^(١)، وأنه تعالى مُطَّلِعٌ على ما أخفوه في أنفسهم.

قيل: وتضمَّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبديع:

التكرار، وهو في: «نصيبٌ ممَّا اكتسبوا»، و«نصيبٌ مما اكتسبنا»، والجلالة^(٢) «واسألوا الله»، «إنَّ الله»، و«حكماً من أهله وحكماً من أهلها» و«بعضكم»^(٣) على بعض، و«الجارِ ذي القربى والجارِ الجُنُب»، و«الذين ينفقون أموالهم رثاء النَّاس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر»، وقوله: «لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله» و«قريباً»، و«ساء قريباً»، والجلالة في: «ممَّا رزقهم الله وكان الله».

والتجنيسُ المغاير في: «حافظاتٌ للغيب بما حفظ الله»، وفي: «يبخلون» و«بالبخل».

ونسقُ الصفات من غير حرفٍ في: «قانتاتٌ حافظاتٌ».

والنسقُ بالحروف على طريق ذكر الأوكد فالأوكد في: «وبالوالدين إحساناً» وما بعده.

والطباقُ المعنويُّ في: «نشوزهنَّ» «فإن أظعنكم».

وفي: «شقاقٌ بينهما» و«يوفِّق الله».

والاختصاص في قوله: «من أهله» و«من أهلها»، وفي قوله: «عاقدت أيمانكم».

والإبهام في قوله: «به شيئاً» و«إحساناً» و«ما ملكت»^(٤)، فشيوعُ «شيئاً» و«إحساناً» و«ما» واضحٌ.

(١) في (ب) و(ح) و(د) و(٢د) و(٣د) و(به) والمطبوع: بواطئهم. والمثبت ن (أ) و(ز) و(ع) والمحرر الوجيز ٥٣/٢.

(٢) بعدها في المطبوع: في.

(٣) في (أ): بعضهم.

(٤) بعدها في (أ): أيمانكم.

والتعريضُ في: «مختالاً فخوراً» عرّض بذلك إلى ذمّ الكبر المؤدّي للبعد عن الأقارب الفقراء واحتقارهم واحتقارٍ من ذكّر معهم.

والتأكيد بإضافة الملك إلى اليمين في: «وما ملكت أيمانكم».

والتمثيل في: «ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً».

والحذف في عدّة مواضع.



﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ بَيِّنَاتٍ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُرْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكُتُبِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَارْعِنَا لِيَّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَأَنْظِرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهْمُ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَمَنَّهُمُ اللَّهُ يُكْفِرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾

المفردات المثقال: مفعالٌ من الثقل، ومثقال كل شيء وزنه، ولا تظنّ أنّه الدينار لا غير^(١).

الذرة: النملة الصغيرة، وقيل: أصغر ما يكون إذا مرّ عليها حولٌ. وقيل في وصفها: الحمراء. قيل: إذا مرّ عليها حولٌ صغرَتْ وحَرَتْ^(٢)، قال:

(١) انظر زاد المسير ٢/٨٣، ولسان العرب (ثقل).

(٢) في النسخ الخطية والمطبوع - عدا (ب) و(د) فلم تنقط فيهما -: وجرت. وكذا تصحفت في مطبوع المحرر الوجيز ٢/٥٣ - والكلام فيه بنحوه - والمثبت من (ب)، و(د) وحياة

من القاصراتِ الطَّرفِ لو دَبَّ مُحوِلٌ من الذرِّ فوقَ الإنبِ منها لأثراً^(١)
وقال حسان:

لو يدبُّ الحوِليُّ من ولدِ الذرِّ ر عليها لأندبَتْها الكُلومُ^(٢)
وقيل: عن ابن عباس: الذرَّةُ رأسُ النملة^(٣).

وقيل عنه: أدخلَ يدهُ في الترابِ فرفَعها، ثمَّ نَفَخَ فيه، فقال: كلُّ واحدةٍ من هؤلاءِ ذرَّةٌ^(٤).

وقيل: كلُّ جزءِ الهباءِ^(٥) في الكوَّةِ ذرَّةٌ.

وقيل: الذرَّةُ هي الحَرْدَلَةُ^(٦).

السُّكر: انسدادُ طريقِ التمييزِ بشربِ ما يُسكِرُ، من قولهم: سَكِرَتْ عينُ البازي^(٧) إذا خالها^(٨) النوم. ومنه: سكر النهرُ إذا انسَدَّت مجاريه، وسَكِرْتُهُ أنا. والسُّكرُ أيضاً بضمِّ السين: السُّدُّ، قال:

= الحيوان للدميري ٣٥٦/١. وفيه: أنها تصغر وتحري كما تفعل الأفعى، تقول العرب: أفعى حارية [بالمهمله]، وهي أشدها سمًا. وانظر القاموس واللسان (حرا).

(١) هو لامرئ القيس، ديوانه ص ٦٨. قال شارحه: من القاصرات الطرف: يعني المتحبات إلى أزواجهن اللاتي يقصرن نظرهنَّ عليهم، ولا تطمحُ أعينهنَّ إلى غيرهم تعففاً وحسن صحبة. والمُحوِلُ: الذي أتى عليه الحول، وهو كناية عن الصغير. والإنب: ثوبٌ رقيقٌ له جيب وليس له كُمان. يقول: لو مرَّ المحول من الذرِّ فوق ثوبها لأثر في جلدها؛ لبضاضتها ونعمتها ورقَّة بشرتها.

(٢) ديوان حسان ص ٤٣٣.

(٣) أخرجه الطبري ٢٩/٧.

(٤) الكشف ٥٢٩/١.

(٥) في الكشف ٥٢٩/١: كل جزءٍ من أجزاء الهباء. وانظر حياة الحيوان للدميري ٣٥٦/١.

(٦) زاد المسير ٨٤/٢، وتفسير القرطبي ٣٢٢/٦.

(٧) كذا، ولم أقف على هذه العبارة في ما بين يدي من كتب اللغة. وفي الصحاح (شصر): تقول: شَصْرْتُ عَيْنَ البازي أشْصُرُ شَصْرًا، إذا خِطَّتْها.

(٨) في الدر المصون ٦٨٩/٣، واللباب لابن عادل ٣٩٥/٦: خالطها.

فمازلنا على الشكر^(١) نُدأوي الشكرَ بالشكرِ

والسَّكْرُ بالفتح: ما أسكر، أي: منع من التمييز.

الغائط: ما انخفض من الأرض، وجمعه غيطان، ويقال: غَيِطَ وَغَوِطَ، وزعم ابنُ جني أن غَيِطاً فيعل^(٢)؛ إذ أصله عنده غَيِط، مثل: هَيِّنَ وَسَيَّدَ، إذا خَفَّفْتَهُمَا^(٣).
والصحيح أنه فَعَلٌ، كما أن غوطاً فَعَلٌ؛ لأنَّ العربَ قالت: غَاظَ يَغُوظُ وَيَغِيظُ، فأتت به مرَّةً في ذوات اليباء، ومرَّةً في ذوات الواو، وجمعوا غَوِطاً على أغواط، ويقال: تَعَوَّظَ إذا أحدث، وغازَ في الأرض يَغِيظُ وَيَعُوظُ: غابَ فيها حتى لا يظهر إلا لمن وقف عليه. وكان الرجلُ إذا أرادَ التبرُّزَ ارتادَ غائطاً من الأرض، يستترُّ فيه عن أعين الناس، ثمَّ قيل للحَدَثِ نفسه: غائط، كما قيل: سالَ الميزابُ، وجرى النهرُ.

* * *

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ نزلت في المهاجرين الأولين. وقيل: في الخصوم. وقيل: في عامَّة المؤمنين.

التفسير

ومناسبة هذه^(٤) لما قبلها واضحة؛ لأنَّه تعالى لما أمرَ بعبادة الله^(٥)، وبالإحسان للوالدين ومن ذُكِرَ معهم، ثمَّ أعقبَ ذلك بدمِّ البُخل والأوصافِ المذكورة معه، ثمَّ وبَّخَ من لم يؤمن ولم يُنْفِق في طاعة الله، فكان هذا كله توطئةً لذكر الجزاءِ على الحسنات والسيئات، فأخبر تعالى بصفة عدله، وأنَّه عزَّ وجل لا يظلمُ أدنى شيءٍ، ثمَّ أخبرَ بصفة الإحسان فقال: «وإن تكُّ حسنةً يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً»، وضربَ مثلاً لأحقِّ الأشياءِ وزنَ ذرَّةٍ، وذلك مبالغةً عظيمةً في الانتفاء عن الظلم البتة.

(١) في (ج) و(ب) والمطبوع: الشرب. وفي (د): الشراب، والمثبت موافق لما في يتيمة الدهر للثعالبي ٣٨٢/٢. وقائله عبد العزيز بن يوسف، أبو القاسم، يصف السكر العضدي المبني بشيراز.

(٢) في المطبوع: فعيل.

(٣) المحتسب ١/١٩٠.

(٤) بعدها في (ب) و(د) و(ز): الآية.

(٥) في المطبوع: بعبادته تعالى.

وظاهر قوله: «مِثْقَالُ ذَرَّةٍ» أَنَّ الذَّرَّةَ لَهَا وَزْنٌ.

وقيل: الذَّرَّةُ لَا وَزْنَ لَهَا، وَأَنَّهُ امْتَحَنَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَكُنْ لَهَا وَزْنٌ^(١).

وَإِذَا كَانَ تَعَالَى لَا يَظْلَمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، فَلَأَنَّ لَا يَظْلَمُ فَوْقَ ذَلِكَ أَبْلَغُ، وَلَمَّا كَانَتِ الذَّرَّةُ أَصْغَرَ الْمَوْجُودَاتِ ضَرَبَ بِهَا الْمَثَلَ فِي الْقَلَّةِ.

وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مِثْقَالُ نَمْلَةٍ»^(٢)، وَلَعَلَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الشَّرْحِ لِلذَّرَّةِ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَوْ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ أَدْنَى شَيْءٍ وَأَصْغَرَهُ، أَوْ زَادَ فِي الْعِقَابِ، لَكَانَ ظُلْمًا، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ؛ لِاسْتِحَالَتِهِ فِي الْحِكْمَةِ، لَا لِاسْتِحَالَتِهِ فِي الْقُدْرَةِ. انْتَهَى^(٣).

وَهِيَ نَزْعَةٌ^(٤) اعْتَرَايَتِيَّةٌ، وَثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً؛ يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُظْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ مَا عَمَلَ بِهَا فِي^(٥) الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا^(٦)»^(٧).

و«يُظْلِمُ» يَتَعَدَّى لِوَاحِدٍ، وَهُوَ مَحْذُوفٌ، وَتَقْدِيرُهُ: لَا يَظْلِمُ أَحَدًا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَيَنْتَسِبُ «مِثْقَالُ» عَلَى أَنَّهُ نَعَتْ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، أَي: ظُلْمًا وَزْنَ ذَرَّةٍ، كَمَا تَقُولُ: لَا أَظْلَمُ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، أَي: ظُلْمًا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا^(٨). وَقِيلَ:

(١) انظر تفسير الثعلبي ٢/٢٨٤، وحياة الحيوان للدميري ١/٣٥٦، وتفسير القرطبي ٦/٣٢١-٣٢٢.

(٢) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (١٦٤)، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والثعلبي في تفسيره ٢/٢٨٤، والزمخشري في الكشاف ١/٥٣٧. ونُسبت

في مطبوع المحرر الوجيز ٢/٥٣ لابن عباس.

(٣) الكشاف ١/٥٢٧.

(٤) في (أ) و(ب) و(د) و(د) و(ع) و(ه): نزعة.

(٥) في (ب) و(د): ما عمل الله بها في. وفي (ه): ما عمل له في. وفي صحيح مسلم:

ما عمل بها الله.

(٦) في (ب): بحسنات ما عمل الله بها. وفي صحيح مسلم: بحسنات ما عمل بها الله.

(٧) صحيح مسلم (٢٨٠٨)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٢٣٧).

(٨) قوله: أي ظلماً قليلاً ولا كثيراً. ليس في المطبوع.

صُمِّمَتْ^(١) معنى ما يتعدى لاثنتين فانتصب «مثقال» على أنه مفعول ثانٍ، والأوّل محذوف. التقدير: لا ينقص، أو لا يغصب، أو لا يبخص أحدًا مثقال ذرّة من الخير أو الشر^(٢).

﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿٤٠﴾ حُذِفَتِ النون من «تُكُ» لكثرة الاستعمال، وكان القياسُ ثبات^(٣) الواو؛ لأن الواو إنّما حُذِفَتِ لالتقاء الساكنين، فكان ينبغي أنَّهُ إذا حُذِفَتِ ترجع الواو؛ لأنّ الموجِبَ لحذفها قد زال. ولجواز حذفها شرطٌ على مذهب سيبويه، وهو أن لا^(٤) تُتلاقى ساكنًا^(٥)، فإن لاقته نحو: لم يكن ابنك قائمًا، و: لم يكن الرجل ذاهبًا، لم يجز حذفها^(٦). وأجازهُ يونس.

وشرط جواز هذا الحذف دخولُ جازمٍ على مضارعٍ معرّبٍ مرفوعٍ بالضمة، فلو كان مبنياً على نونِ التوكيد، أو نونِ الإناث، أو مرفوعاً بالنون، لم يجز حذفها.

وقرأ الجمهور: «حسنّة» بالنصب، فتكون ناقصةً، واسمها مستترٌ فيها عائِدٌ على «مثقال»، وأنتُ الفعلُ؛ لعوده على مضافٍ إلى مؤنّث، أو على مراعاة المعنى؛ لأنّ «مثقال» معناه: زنة، أي: وإن تكُ زنة ذرّة. وقرأ الحسن والحُرُمَيَّان: «حَسَنَةٌ» بالرفع^(٧)، على أنّ «تُكُ» تامّة، التقدير: وإن تقع أو توجد حسنة.

وقرأ الابناتان: «يضعّفها» مشدّدة من غير ألف^(٨). قال أبو عليّ: المعنى فيهما واحدٌ، وهما لغتان^(٩). ويدلُّ على هذا قراءةٌ من قرأ: «يضعّف لها العذابُ

(١) في (أ) و(ب) و(د) و(هـ): تضمنت.

(٢) المحرر الوجيز ٥٤/٢.

(٣) في المطبوع: إثبات.

(٤) لفظة: لا. من (أ) و(ب) و(د) و(هـ) و(و).

(٥) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: ساكنان.

(٦) انظر الكتاب ١٨٤/٤.

(٧) قراءة الحرّمين نافع وابن كثير في السبعة ص ٢٣٣، والتيسير ص ٩٦.

(٨) السبعة ص ١٨٤-١٨٥، والتيسير ص ٨١. والابناتان هما ابن عامر وابن كثير.

(٩) الحجة للقراء السبعة ١٦١/٣.

ضعفين»^(١) و«فيضعفه»^(٢) له أضعافاً كثيرة»^(٣).

وقال أبو عبيدة في كتاب «المجاز» والطبري: ضاعف يقتضي مراراً كثيرة، وضَعَفَ يقتضي مرتين^(٤). وكلامُ العرب يقتضي عكسَ هذا؛ لأنَّ المضاعفةَ تقتضي زيادةَ المِثْلِ، فإذا شُدِّدَت اقتضت البنيةَ التَّكثِيرَ فوقَ مرتينِ إلى أقصى ما يزيدُ من العَدَدِ، وقد تقدَّم لنا الكلامُ في هذا.

وقرأ ابن هرmez: «نضاعفها» بالنون على الالتفات^(٥).

قال الزمخشري: يضاعفُ ثوابها؛ لاستحقاقها عنده الثوابَ في كلِّ وقتٍ من الأوقاتِ المستقبلية غير المتناهية^(٦).

ووردَ تضعيفُ الحسنة بعشر أمثالها في كتاب الله^(٧)، وتضعيفُ النفقة إلى سبع مئة^(٨)، ووردت أحاديث بالتضعيف ألفاً، وألف ألف^(٩)، ولا تضاداً في

(١) في الآية ٣٠ من سورة الأحزاب. انظر المحرر الوجيز ٥٤/٢. وهي قراءة أبي عمرو، وقرأ ابن عامر وابن كثير: «نضعف لها» بالنون وكسر العين وتشديدها من غير ألف «العذاب بالنصب، والباقون بالياء. السبعة ص ٥٢١، والتيسير ص ١٧٩.

(٢) في (١د) و(ع) والمطبوع: فيضعف. وفي (ح) و(د): ويتضعف. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٥٤/٢.

(٣) في الآية ٢٤٥ من سورة البقرة. وهي قراءة ابن كثير. وقرأ نافع: «فيضعفه» بنصب الفاء. انظر السبعة ص ١٨٤-١٨٥، والتيسير ص ٨١، وما سلف عند تفسيرها.

(٤) مجاز القرآن ١/١٢٧، وتفسير الطبري ٣٥/٧. والكلام في المحرر الوجيز ٥٤/٢ وعنه نقل المصنف.

(٥) من قوله: وقرأ ابن هرmez... إلى هنا من (يه). وليس في المطبوع وبقية النسخ الخطية. وانظر القراءة في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والكشاف ١/٥٢٧.

(٦) الكشاف ١/٥٢٧.

(٧) في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

(٨) في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَكْبَتَتْ سَبْعَ سَائِلٍ فِي كُلِّ سَائِلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١] وفي هذا المعنى أيضاً ما أخرجه أحمد (١٩٠٣٦)، والترمذي (١٦٢٥) والنسائي ٤٩/٦ من حديث خريم بن فاتك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مئة ضعف».

(٩) أخرج أحمد في مسنده (١٠٧٦٠) عن أبي عثمان النهدي أنه لقي أبا هريرة رضي الله عنه فقال: بلغني

ذلك، إذ المراد الكثرة لا التحديد، وإن أريد التحديد، فلا تضاداً أيضاً؛ لأنَّ الموعودَ بذلك جميعُ المؤمنين، ويختلف باختلاف الأعمال.

وظاهرُ قوله: «إنَّ الله لا يظلمُ مثقالَ ذرَّةٍ» الآية أنها عامَّةٌ في كلِّ أحدٍ، وتخصيصُ ذلك بالمهاجرين^(١) غيرُ ظاهر.

«من لدنه» أي: من عنده، على سبيل التفضُّل. قال الزمخشريُّ: سَمَاهُ «أجراً» لأنَّه تابعٌ للأجر، لا يثبتُ إلَّا بباتِه. انتهى^(٢).

وقال ابنُ مسعود وابنُ جبير وابنُ زيد: الأجرُ هنا الجنة^(٣).

وقيل: لا حدَّ له ولا عدَّ.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ هو نبيُّهم يشهدُ عليهم بما فعلوا، كما قال تعالى: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

والأُمَّةُ هنا مَنْ بُعِثَ إليهم النبيُّ مِنْ مؤمنٍ به وكافرٍ، لَمَّا أَعْلَمَ تعالى بعدله وإيتاء فضله، أتبعَ ذلك بأنَّه على الحالة التي يحضرُ فيها^(٤) للجزاء ويشهدُ عليهم فيها.

و «كيف» في موضع رفع إن كان المحذوفُ مبتدأ، التقدير: فكيف حالٌ هؤلاء السابقِ ذكُرهم، أو: كيف صنعهم؟ وهذا المبتدأ هو العاملُ في «إذا».

أو في موضع نصب إن كان المحذوفُ فعلاً، أي: فكيف يصنعون؟ أو: كيف يكونون^(٥)؟ والفعلُ أيضاً هو العاملُ في «إذا».

= عنك حديثٌ أنك تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألفَ ألفِ حسنة»؟ قال أبو هريرة: لا، بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يعطيهِ ألفي ألفِ حسنة» ثم تلا: ﴿يُضَوِّفُهَا وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، فقال: إذا قال: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن يقدر قدره. وانظر تفسير الطبري ٣٦-٣٥/٧.

(١) كما رجح الطبري في تفسيره ٣٦/٧.

(٢) الكشاف ٥٢٧/١.

(٣) أخرج أقوالهم الطبري ٣٧/٧.

(٤) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: يحضرونها. وانظر المحرر الوجيز ٥٥/٢.

(٥) في (أ) و(ب): تصنعون... تكونون.

ونقل ابنُ عطية عن مكِّي أنَّ العاملَ في «كيف»: «جننا». قال: وهو خطأ^(١). والاستفهامُ هنا للتوبيخ والتفريع.

والإشارةُ بـ «هؤلاء» إلى أمّة الرسول. وقال مقاتل: إلى الكفار. وقيل: إلى اليهود والنصارى^(٢). وقيل: إلى كفار قريش^(٣). وقيل: إلى المكذّبين^(٤).

وشهادته بالتبليغ لأُمَّته، قاله ابن مسعود وابنُ جريج والسُّدي^(٥) ومقاتل، أو بإيمانهم، قاله أبو العالية^(٦)، أو بأعمالهم، قاله مجاهدٌ وقتادة.

والظاهرُ أنَّ الشهادةَ تكونُ على المشهودِ عليهم. وقيل: «على» بمعنى اللام^(٧)، أي: وجننا بك لهؤلاء. وهذا فيه بعدٌ.

وقال الزَّجاج^(٨): يشهدُ لهم وعليهم.

وحذف المشهودَ عليهم في قوله: «إذا جننا من كلِّ أمّةٍ شهيد»، لجريانِ ذكره في الجارِّ والمجرور، فاختصر، والتقدير: من كلِّ أمّةٍ شهيدٍ على أمّته.

وظاهرُ المقابلةِ يقتضي أن تكون الإشارةُ بقوله: «هؤلاء» إلى أمّة الرسول، لكنَّ لفظة «على» تقتضي^(٩) أن تكون الشهادةُ عليهم لا لهم، ولا تكونُ عليهم إلّا والمشهودُ عليهم كانوا منكرين مكذّبين بما شهد عليهم به.

(١) المحرر الوجيز ٥٥/٢، وكلام مكِّي في الهداية إلى بلوغ النهاية ١٣٣٠/٢.

(٢) زاد المسير ٨٦/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥٥/٢.

(٤) قاله الزمخشري في الكشاف ٥٢٧/١.

(٥) أخرج أقوالهم الطبري ٣٨-٤٠، وذكرها الماوردي في النكت والعيون ٤٨٨/١.

(٦) ذكره عن أبي العالية ابنُ الجوزي في زاد المسير ١٥٥/١ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ

الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

(٧) انظر زاد المسير ٨٦/٢. وقولا مجاهد وقتادة فيه.

(٨) في المطبوع: الزجاجي. وكلام الزجاج في معاني القرآن له ٥٤/٢.

(٩) من قوله: أن تكون الإشارة... إلى هنا ليس في (ب) و(د) و(٣د)، والمطبوع.

وروي أنّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قرأ هذه الآية فاضت عيناه^(١)، وكذلك حين قرأ عليه ابنُ مسعود ذرّفت عيناه^(٢). وبكاؤه - والله أعلم - هو إشفاقٌ على أمّته، ورحمةٌ لهم من هولِ ذلك اليوم.

وظاهرُ قوله: «وجئنا بك» أنّه معطوفٌ على قوله: «جئنا من كلِّ أمةٍ». وقيل: حال على تقدير «قد»، أي: وقد جئنا.

﴿يَوْمَئِذٍ يَوْمَئِذٍ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ شِئْنَا لَوَسَّوْنَا بِهِمُ الْأَرْضَ﴾ التنوين في «يومئذٍ» هو تنوينُ العوض، حُذفت الجملةُ السابقة، وعُوّضَ منها هذا التنوين، والتقدير: يومَ إذ جئنا من كلِّ أمةٍ بشهيدٍ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً يودُّ الذين كفروا وعصوا الرسول، أي: كفروا بالله وعصوا رسولهم^(٣)، والرسولُ هنا اسمُ جنس.

ويحتملُ أن يكون التنوين عوضاً من الجملة الأخيرة^(٤)، ويكون «الرسول» محمداً ﷺ، وأبرز ظاهراً، ولم يأت: وعصوك؛ لما في ذكر الرسول من الشرفِ والتنويه بالرسالة التي هي أشرفُ ما تحمّلها الإنسان من الله تعالى؛ إذ هي سببُ السعادة الدنيويّة والأخرويّة.

والعاملُ في «يومٍ»: «يودُّ»، ومعنى «يودُّ» يتمنى.

وظاهرُ «وعصوا» أنّه معطوفٌ على «كفروا».

وقيل: هو على إضمار موصولٍ آخر، أي: والذين عصوا، فهما فرقان.

وقيل: الواو واوُ الحال، أي: كفروا وقد عصوا الرسول.

وقال الحوفيُّ: يجوزُ أن يكون «يومٍ» مبنياً مع «إذ»؛ لأنَّ الظرفَ إذا أُضيفَ إلى غير متمكّنٍ جازَ بناؤه معه، و«إذ» في هذا الموضع اسمٌ وليس^(٥) بظرف؛ لأنَّ

(١) أخرج الطبري في تفسيره ٣٩/٧ عن ابن جريح في قوله: «وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا» قال: كان النبي ﷺ إذا أتى عليها فاضت عيناه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠)، وأحمد (٣٦٠٦).

(٣) في (ح) و(د): والمطبوع: رسوله، وفي (٢د): رسول.

(٤) أي: قوله تعالى: «وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا». انظر الدر المصون ٣/٦٨٥.

(٥) في المطبوع: اسم ليست...!؟

الظروف إذا أُضيفَ إليها، خَرَجَتْ إلى معنى الاسمِيَّة من أجل تخصيصِ المضاف إليها، كما تُخصَّص الأسماء، ومع استحقاقها الجرّ، والجرُّ ليس من علامات الظروف. انتهى. وهو كلامٌ جيّد.

وقرأ الجمهور: «وَعَصُوا الرَّسُولَ» بضمّ الواو، وقرأ يحيى بنُ يَعْمَرَ وأبو السَّمَال: «وَعَصُوا الرَّسُولَ» بكسر الواو^(١)، على أصل التقاء الساكنين.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو وعاصم: «تَسَوَّى» بضمّ التاء وتخفيف السين، مبنياً للمفعول، وهو مضارع: سَوَّى.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامر بفتح التاء وتشديد السين، وأصله: تَسَوَّى، فأدغمت التاء في السين، وهو مضارع: تَسَوَّى.

وقرأ حمزةٌ والكسائيُّ: «تَسَوَّى» بفتح التاء وتخفيف السين^(٢)، وذلك على حذف التاء، إذ أصله: تَسَوَّى، وهو مضارع: تَسَوَّى.

فعلى قراءة من قرأ: «تَسَوَّى» و«تَسَوَّى»، فتكون «الأرض» فاعلة.

قال أبو عبيدةً وجماعةٌ: معناه: لو تنشقُّ الأرضُ ويكونون فيها، وتَسَوَّى هي في نفسها عليهم^(٣). والباء بمعنى «على».

وقالت فرقةٌ: معناه: لو تَسَوَّى^(٤) هي معهم في أن يكونوا تراباً، كالبهائم، فجاء اللفظُ على أن الأرض هي المسوَّية^(٥) معهم، والمعنى إنّما هو أنّهم يستون مع الأرض، ففي اللفظ قلبٌ يُخرِجُ على قولهم: أدخلتُ القلنسوةَ في رأسي.

وعلى قراءة من قرأ: «تَسَوَّى» مبنياً للمفعول، فالمعنى: إنّ الله يفعلُ ذلك على حسب المعنيين السابقين. وقيل: المعنى: لو يُدفنون فتَسَوَّى بهم الأرض كما تُسَوَّى بالموتى^(٦). ومعنى هذا القولِ هو معنى القولِ الأول.

(١) المحرر الوجيز ٥٦/٢.

(٢) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٩٦.

(٣) مجاز القرآن ١٢٨/١، وانظر المحرر الوجيز ٥٥/٢.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع) والمحرر الوجيز ٥٥/٢: تستوي.

(٥) في (ع) ومطبوع المحرر الوجيز ٥٥/٢: المستوية.

(٦) الكشاف ٥٢٨/١.

وقيل: المعنى: لو تعدل بهم الأرض، أي: يؤخذ منهم ما عليها فدية^(١).
والعامل في «يومئذ»: «يؤدُّ»، ومفعول «يؤدُّ» محذوف تقديره: تسوية الأرض بهم، ودلَّ عليه قوله: «لو تسوى بهم الأرض».

و «لو» حرفٌ لما كان سيقع لوقوع غيره، وجوابه محذوفٌ تقديره: لسروا بذلك، وحذفت لدلالة «يؤدُّ» عليه، ومن أجاز في «لو» أن تكون مصدريةً مثل «أن»، جَوَز ذلك هنا، وكانت إذ ذاك لا جواب لها، بل تكون في موضع مفعول «يؤدُّ».

﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَتَّىٰ إِذْ﴾ رُوِيَ عن ابن عباس أن معنى هذه: ودُّوا إذ فَضَحْتَهُمْ جَوَارِحُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَكْتُمُوا اللَّهَ شُرَكَهَـمُ^(٢)، وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُمْ لَمَّا شَهِدَتْ عَلَيْهِمْ جَوَارِحُهُمْ لَمْ يَكْتُمُوا اللَّهَ^(٣) شَيْئًا.

وقال الحسن: القيامة مواقف، ففي موطن يعرفون سوء^(٤) أعمالهم ويسألون أن يُردُّوا إلى الدنيا، وفي موطن يكتمون ويقولون: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

وقال الفراء والزجاج: هو كلامٌ مستأنفٌ، لا يتعلَّق بقوله: «لو تسوى بهم الأرض» والمعنى: لا يقدرُونَ على كتمان الحديث؛ لأنَّه ظاهرٌ عند الله^(٥).

وقيل: ودُّوا لو سُويت بهم الأرض، وأنهم لم يكتموا الله حديثاً.

وقيل: لم يعتقدوا أنهم كانوا مشركين^(٦)، وإنما اعتقدوا أن عبادة الأصنام طاعةٌ. ذكر هذين القولين ابن الأنباري^(٧).

قال القاضي: أخبروا بما توهموا، وكانوا يظنون أنهم ليسوا بمشركين، وذلك لا يخرجهم أنهم قد كذبوا، وإذا كانت الجملة مندرجةً تحت «يؤدُّ»، فقال

(١) انظر تفسير الثعلبي ٢٨٧/٢.

(٢) في (ب) و(٣د): شيئاً. بدل: شركهم.

(٣) من قوله: شركهم. إلى هنا. ليس في (أ) و(ز) و(ع).

(٤) في (ب) و(٣د): يعرفون بسوء، وفي (يه): يعترفون بسوء. وانظر زاد المسير ٨٧/٢.

(٥) انظر معاني القرآن للفراء ١/٢٧٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٥٤. ونقله المصنف بواسطة

ابن الجوزي في زاد المسير ٨٨/٢.

(٦) في (ب): أنهم كانوا مشركون. وفي المطبوع: أنهم مشركون.

(٧) نقلهما عنه ابن الجوزي في زاد المسير ٨٨/٢.

الجمهور: هو قولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ [النحل: ٢٨] وهذا يتعلّق بالأخرة. وقال عطاء: أمر الرسولٍ ونَعْتَهُ وَبَعْتَهُ، وهذا يتعلّق^(١) بالدنيا. انتهى ما لُحِصَ من كتاب «التحرير والتحرير».

وقال ابن عطية ما ملخصه: استأنف الكلام، وأخبر أنهم لا يكتمون حديثاً؛ لِنُطْقِ جوارحهم بذلك كلّ حين^(٢) يقول بعضهم: «والله ربنا ما كنا مشركين»، فيقول الله تعالى: كذبتهم. ثم تنطق جوارحهم فلا تكتّم حديثاً. وهذا قول ابن عباس.

وقالت طائفة مثله، إلا أنها قالت: استأنفت ليخبر أن الكتم لا ينفع وإن كنتموا؛ لِعِلْمِ الله جميع أسرارهم، فالمعنى: ليس ذلك المقام الهائل مقاماً ينفع فيه الكتم. والفرق بين هذا والأول أن الأول يقتضي أن الكتم لا يقع بوجه، والآخر يقتضي أن الكتم لا ينفع، وقع أو لم يقع، كما تقول: هذا مجلس لا يقال فيه باطل، وأنت تريد أنه لا ينفع فيه ولا يُسْتَمَعُ إليه.

وقالت طائفة: الكلام كلّ متصل، والمعنى: ويودون أنهم لا يكتمون الله حديثاً، وودّهم ذلك إنّما هو ندم على كذبهم حين قالوا: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

وقالت طائفة: هي مواطن وفِرَق. انتهى^(٣).

وقال الزمخشري: لا يقدرّون على كتمانهم؛ لأن جوارحهم تشهد عليهم. وقيل: الواو للحال، أي^(٤): يودون أن يودفئوا^(٥) تحت الأرض وأنهم لا يكتمون الله حديثاً، ولا يكذبون في قولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؛ لأنهم إذا قالوا ذلك وجحدوا شركهم، ختم الله على أفواههم عند ذلك، وتكلمت أيديهم

(١) في (١د) و(٢د) والمطبوع: متعلق، وقول عطاء ذكره الثعلبي في تفسيره ٢/ ٢٨٧ بنحوه.

(٢) في (ج) و(١د) و(٢د) والمطبوع: حتى. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/ ٥٥.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥-٥٦.

(٤) لفظة: أي. ليست في (ج) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) في (ب) و(٣د): يذهبوا.

وأرجلهم بتكذيبهم والشهادة عليهم بالشرك، فلشدّة الأمر عليهم يتمنون أن تُسوّى بهم الأرض. انتهى^(١).

والذي يتلخّص في هذه الجملة أنّ الواو في قوله: «ولا يكتمون» إمّا أن تكون للحال أو للعطف، فإن كانت للحال، كان المعنى أنّهم يوم القيامة يودّون أن كانوا ماتوا وسوّيت بهم الأرض غير كاتمين الله حديثاً. وهي حالٌ من «بهم»، والعاملُ فيها «تُسوّى»، وهذه الحالُ على جعل «لو» مصدريةً بمعنى «أن».

ويصحُّ أيضاً الحالُ على جعل «لو» حرفاً لما كان^(٢) سيقع لوقوع غيره، أي: لو تُسوّى بهم الأرض غير كاتمين الله حديثاً؛ لكان بغيتهم وطلبهم.

ويجوزُ أن يكون حالاً من «الذين كفروا»، والعامل «يودّ»، على تقدير أن تكون «لو» مصدريةً، أي: يوم القيامة يودّ الذين كفروا أن كانوا سُويّت بهم الأرض غير كاتمين، وتكون هذه الحال قيداً في الودّادة، أي: تقع الودّادة منهم لما دُكر في حال انتفاء الكتمان، وهي حالة إقرارهم بما كانوا عليه في الدنيا من الكفر والتكذيب، ويكون إقرارهم في موطنٍ دون موطن؛ إذ قد ورد أنّهم يكتُمون.

ويبعدُ أن يكون حالاً على هذا الوجه و«لو» حرفٌ لما كان سيقع لوقوع غيره؛ للفصل بين الحال وعاملها بالجملة.

وإن كانت الواو في «ولا يكتمون» للعطف، فيحتملُ أن يكون من عطف المفردات ومن عطف الجمل، فإن كانت من عطف المفردات، كان ذلك معطوفاً على مفعول «يودّ»، أي: يودّون تسوية الأرض بهم وانتفاء الكتمان، ويحتملُ أن يكون انتفاء الكتمان في الدنيا، ويحتملُ أن يكون في الآخرة، وهو قولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

ويبعدُ جداً أن يكون عطف على مفعول «يودّ» المحذوف، و«لو» حرفٌ لما كان سيقع لوقوع غيره.

(١) الكشاف ١/٥٢٨.

(٢) لفظة: كان. ليست في المطبوع.

وإن كانت من عطف الجمل، فيحتملُ أن يكون معطوفاً على «يود»، أي: يودون كذا ولا يكتمونَ الله حديثاً، فأخبرَ تعالى عنهم بخبرين الودادة وانتفاء الكتمان، ويكون انتفاء الكتمان في بعض مواقف القيامة.

ويحتملُ أن يكون مفعولُ «يود» محذوفاً - كما قرّرناه - و«لو» حرفٌ لما كان سيقعُ لوقوع غيره، وجوابها محذوفٌ - كما تقدّم - والجملَةُ من قوله: «ولا يكتمونَ» معطوفةٌ على «لو» ومقتضيها^(١)، ويكون تعالى قد أخبرَ بثلاثِ جملٍ؛ جملةِ الودادة، والجملةِ التعلّيقيةِ من «لو» وجوابها، وجملةِ انتفاء الكتمان.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَفْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ رُويَ أَنَّ جماعةً من الصحابة شربوا الخمرَ قبل التحريم، وحانت صلاة، فتقدّم أحدهم فقرأ: «قل يا أيها الكافرون»، فخلطَ فيها، فنزلت^(٢).

وقيل: نزلت بسبب قول عمر ثانياً^(٣): اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً^(٤). وكانوا يتحامونها أوقات الصلوات، فإذا صلّوا العشاء شربوها، فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر^(٥)، إلى أن سأل عمرُ ثالثاً، فنزلَ تحريمها مطلقاً.

وهذه الآية محكمة عند الجمهور، وذهب ابنُ عباسٍ إلى أنها منسوخةٌ بآية «المائدة»^(٦)، وأعجبُ من هذا قولُ عكرمة أن قوله: «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» منسوخٌ بقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ الآية^(٧) [المائدة: ٦]، أي:

- (١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: ومقتضيها. وفي (ب) و(٣د): ونقيضها.
- (٢) أخرجه أبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وانظر تفسير الطبري ٤٥/٧-٤٦، والمحرم الوجيز ٥٦/٢.
- (٣) ولمّا قالها عمر أول مرة، نزل قوله تعالى: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩].
- (٤) أخرجه أحمد (٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي ٢٨٦/٨-٢٨٧.
- (٥) الكشاف ٥٢٨/١.
- (٦) أخرجه أبو داود في سننه (٣٦٧٢). والآية الناسخة هي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَسْبَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].
- (٧) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢٠٧/٢ من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه، وقول عكرمة - كما في معاني القرآن للنحاس ٩٣/٢، وتفسير القرطبي ٣٣٢/٦ - أن الآية نسخت بآية الخمر.

أبيح لهم أن يؤخروا الصلاة حتى يزول السكر، ثم نسخ ذلك، فأمروا بالصلاة على كل حال، ثم نسخ شرب الخمر بقوله: ﴿فَأَجْتَبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]، وبقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

وليس في هذا كله نسخ^(١)، ولم ينزل الله هذه الآية في إباحة الخمر، فلا تكون منسوخة، ولا أباح بعد إنزالها مجامعة الصلاة مع السكر، ووجه قول ابن عباس أن مفهوم الخطاب يدل على جواز السكر، وإنما حرم قربان الصلاة في تلك الحال، فنسخ ما فهم من جواز الشرب والسكر بتحريم الخمر.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه لما أمر تعالى بعبادة الله والإخلاص فيها، وأمر ببر الوالدين ومكارم الأخلاق، وذم البخل، واستطرد منه إلى شيء من أحوال القيامة، وكان قد وقع من بعض المسلمين تخليط في الصلاة التي هي رأس العبادة بسبب شرب الخمر، ناسب أن تُخَلَّص الصلاة من شوائب الكدر التي تُوقِعُها على غير وجهها، فأمر تعالى بإتيانها على وجهها دون ما يُفسدُها؛ ليجمع لهم بين إخلاص عبادة الحق، ومكارم الأخلاق التي بينهم وبين الخلق.

والخطابُ بقوله: «يا أيها الذين آمنوا» للصالحين؛ لأن السكران إذا عدم التمييز لسكره ليس بمخاطب، لكنه مخاطب إذا صحا بامثال ما يجب عليه، وبتكفيره ما أضع في وقت سكره من الأحكام التي تقرّر تكليفه إياها قبل السكر، وليس في هذا تكليف ما لا يطاق، على ما ذهب إليه بعض الناس^(٢).

وبالغ تعالى في النهي عن أن يُصَلِّيَ المؤمن وهو سكران بقوله: «لا تقربوا الصلاة»؛ لأن النهي عن قربان الصلاة أبلغ من قوله: لا تصلوا وأنتم سكارى، ومنه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّزْقَ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، والمعنى: لا تغشوا الصلاة.

وقيل: هو على حذف مضاف، أي: لا تقربوا مواضع الصلاة؛ لقوله:

(١) من قوله: وبقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٥٦/٢.

«ولا جنباً إلا عابري سبيل»، على أحد التأويلين في «عابري سبيل»، وسيأتي إن شاء الله. ومواضع الصلاة هي المساجد؛ كقوله ^(١) ﷺ: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ» ^(٢).

والجمهورُ على أنَّ المراد: وأنتم سُكَّارَى من الخمر.

وقال الضحَّاك: المرادُ السكرُ من النوم ^(٣)؛ لقوله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُرْقِدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبَبُ نَفْسَهُ» ^(٤).
قال الشاعر:

..... ورائنا بسُكْرِ سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرُّيُونِ ^(٥)

(١) في (ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: لقوله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٥٠) من طريق الحارث بن نبهان، عن عتبة بن يقظان، عن أبي سعيد، عن مكحول عن وائلة مرفوعاً. قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/١٦٢: أبو سعيد هو محمد بن سعيد المصلوب.. قال البخاري: تركوه. وقال النسائي: كذاب. والحارث بن نبهان ضعيف.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٦٠١)، وابن عدي في الكامل ١٨٦١/٥، والعقيلي في الضعفاء ٣/٣٤٧-٣٤٨، والبيهقي في الكبرى ١٠٣/١٠ من حديث أبي الدرداء وائلة وأبي أمامة رضي الله عنهم. وأعله ابنُ عدي والعقيلي والبيهقي بالعلاء بن كثير، وهو ضعيفٌ منكر الحديث. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢٦) والطبراني في الكبير ٢٠/٣٦٩ من حديث مكحول عن معاذ رضي الله عنه، قال الهشمي في مجمع الزوائد ٢/٢٦: مكحول لم يسمع من معاذ. وقال البيهقي في السنن الكبرى ١٠٣/١٠: وليس بصحيح. وقال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٤: وهو منقطع.

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/١٤٥٣-١٤٥٤ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٤: وفيه عبد الله بن مُحَرَّر، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الطبري ٧/٤٨.

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٢٨٧)، والبخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) من قوله: قال الشاعر... إلى هنا من (ب) و(د) و(ه). وهو في الكشاف ١/٥٢٨. ولم أقف عليه بهذه الرواية عند غيره، والبيت في ديوان الطرمّاح ص ٥٤٣، والعين ٨/٢٧٧، واللسان (رين) برواية:

مخافةً أن يَريَنَّ النَّوْمُ فِيهِمْ بسُكْرِ سِنَاتِهِمْ كُلَّ الرُّيُونِ
والسنات: جمع سنة، وهي النعاس. انظر اللسان (وسن). والريون: جمع رَيْن، هو الطبع على القلب، وران النعاس والخمر في الرأس: رسخ فيه رَيْناً وريوناً. العين ٨/٢٧٧.

وقال عبيدة السلماني: المراد بقوله: «وأنتم سُكَّارِي» إذا كنتم حاقنين؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يصلين أحدكم وهو حاقن»^(١). وفي رواية: «وهو ضامٌ فخذيه»^(٢).

واستضعف قول الضحَّاك^(٣) وعبيدة واستبعدا.

وقال القرطبي: قولهما صحيح المعنى؛ لأن المطلوب من المصلِّي الإقبال على عبادة الله تعالى بقلبه وقالبه، بصرف الأسباب التي تشوش عليه، وتقلُّ خشوعه، من نومٍ وحُقَّةٍ وجُوعٍ، وغيره ممَّا يشغل البال^(٤).

وظاهر الآية يدلُّ على النهي عن قربان الصلاة في حالة السكر. وقيل: المراد النهي عن السكر؛ لأن الصلاة قد فرضت عليهم، وأوقات السكر ليست محفوظة عندهم، ولا مقدرة^(٥)؛ لأن السكر قد يقع تارة بالقليل وتارة بالكثير، وإذا لم يتحرَّر وقت ذلك عندهم تركوا الشرب؛ احتياطاً لأداء ما فرض عليهم من الصلوات. وأيضاً فالسكر يختلف باختلاف أمزجة الشاربين، فمنهم من سكره الكثير ومنهم من سكره^(٦) القليل.

وقرأ الجمهور: «سُكَّارِي» بضم السين، واختلفوا أهو جمع تكسير، أم اسم

(١) أخرجه أحمد (٢٢١٥٢) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه بلفظ: «لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن...». وفي إسناده السُّنْز بن نُسَيْر، قال الحافظ في التقریب: ضعيف. ويشهد له ما أخرجه مسلم في صحيحه (٥٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «لا صلاة بحضرة الطعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان». ويشهد له أيضاً ما أخرجه أبو داود (٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لا يحلُّ لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حَقْنٌ حتى يتخفف». ويشهد له أيضاً ما أخرجه أحمد في مسنده (٩٦٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى» يعني البول والغائط.

(٢) تفسير القرطبي ٣٣١/٦، والرواية الأخيرة أخرج نحوها مالك في الموطأ ١/١٦٠ عن عمر رضي الله عنه موقوفاً قال: لا يُصَلِّينَ أحدكم وهو ضامٌ بين وركيه.

(٣) ضعفه ابن عطية في المحرر ٥٦/٢.

(٤) تفسير القرطبي ٣٣١/٦.

(٥) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: بمقدرة.

(٦) في (ب) و(د) و(٣د) و(يه): يسكره. في الموضعين.

جمع؟ ومذهبُ سيبويه أنه جمعٌ تكسير، قال سيبويه في حدِّ تكسير الصفات: وقد يُكسِّرون بعض هذا على «فُعالي»، وذلك قول^(١) بعضهم: سُكَّارَى وَعُجَالَى^(٢).

فهذا نصٌّ منه على أن «فُعالي» جمعٌ. وهم الأستاذ أبو الحسن بن الباذش فنسبَ إلى سيبويه أنه اسمُ جمع، وأنَّ سيبويه بيَّن ذلك في الأبنية. قال ابن الباذش: وهو القياس؛ لأنَّه جاء على بناءٍ لم يجئ عليه جمعُ البتَّة.

وليس في الأبنية إلا نصُّ سيبويه على أنه تكسيرٌ، وذلك أنه قال: ويكون فُعالي في الاسم نحو: حُبَارَى وَسُمَانَى وَلُبَادَى^(٣)، ولا يكون وصفاً، إلا أن يكسَّر عليه الواحدُ للجمع، نحو: عُجَالَى وَسُكَّارَى وَكُسَالَى^(٤).

وحكى السيرافي في القولين، ورَجَّحَ أنه تكسيرٌ، وأنه الذي يدلُّ عليه كلامُ سيبويه.

وقرأت فرقةً: «سَكَّارَى» بفتح السين^(٥)، نحو: نَدَمَان وَنَدَامَى، وهو جمعٌ تكسير.

وقرأ النخعيُّ: «سَكَّرَى»^(٦)، فاحتمل أن يكونَ صفةً لواحدةٍ مؤنثة، ك: امرأةٌ سكرى، وجرى على جماعةٍ؛ إذ معناه: وأنتم جماعةٌ سكرى. وقال ابنُ جنِّي: هو جمع سكران، على وزن «فُعَلَى»، كقوله:

..... رُوْبَى نِيَامَا^(٧)

(١) في (ز): نحو قولهم. وعليها علامة نسخة، وفي الهامش: قول بعضهم. وعليها علامة الصحة.

(٢) الكتاب ٦٤٥/٣.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د): كبادى، وفي المطبوع: كبارى، وفي (ب): البادي. وسيأتي عند تفسير الآية (١٦٠) من سورة الأعراف نحو هذا الكلام. وحبَّارَى وسَمَانَى ولِبَادَى، ثلاثتها أسماء لطيور.

(٤) انظر كتاب سيبويه ٢٥٤/٤.

(٥) الكشاف ٥٢٨/١، والمحزر الوجيز ٥٦/٢، وقال ابن خالويه من مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦: كَسَالَى لغة تميم، ورويت عن عيسى.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتسب ١٨٨/١، والمحزر الوجيز ٥٦/٢.

(٧) هو لبشر بن أبي خازم، كما في ديوانه ص ١٩٩، والبيان والتبيين ٢٠/٣، والمعاني الكبير

وكقولهم: هَلَكِي وَمَيَدِي^(١). جمع هالك ومائد^(٢).

وقرأ الأعمش: «سُكْرِي» بضم السين^(٣)، على وزن حُبْلِي، وتخريجه على أنه صفة لجماعة، أي: وأنتم جماعة سُكْرِي، وحكى جناح بن حبيش: «كُسْلِي» و«كُسْلِي» بالضم والفتح. قاله الزمخشري^(٤).

ومعنى «حتى تعلموا ما تقولون»: حتى تَصْحُوا فتعلموا. جعل غاية المسبب^(٥)، والمراد السبب؛ لأنه ما دام سكران لا يعلم ما يقول، وظاهر الآية يدل على أن السكران لا يعلم ما يقول، ولذلك ذهب عثمان^(٦) وابن عباس^(٧) وطاوس وعطاء والقاسم وربيعة والليث وإسحاق وأبو ثور والمزني إلى أن السكران لا يلزمه طلاق^(٨). واختاره الطبري^(٩)، وقال: أجمع العلماء على أن طلاق المعتوه لا يجوز، والسكران معتوه، كالموسوس معتوه بالوسواس. ولا يختلفون في أن

= لابن قتيبة ص ٩٣٧، وشرح أدب الكاتب للبطلوسي ٧٣/٣. وتماه:

فأما تميم تميم بن مُرِّ فألفاهم القوم رَوَى نياما

وروى: أي: كسالى الأنفس مختلطون، أو هم السكارى، من اللبن الرائب. انظر أدب الكاتب ص ٨١، وشرح أدب الكاتب للبطلوسي ٧٤/٣.

(١) المَيْدُ: ما يصيب من الحيرة عن السكر أو الغثيان أو ركوب البحر، وقد ماد، فهو مائد، من قوم مَيْدِي. اللسان (ميد).

(٢) المحتسب ١/١٨٩.

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتسب ١/١٨٨، والمحزر الوجيز ٢/٥٦.

(٤) الكشاف ١/٥٢٨.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: السبب.

(٦) قول عثمان علقه البخاري في صحيحه قبل الحديث (٥٢٦٩)، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٢٧٥) والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٥٩. وصححه ابن عبد البر في الاستذكار ١٨/١٦٣.

(٧) قول ابن عباس علقه البخاري في صحيحه أيضاً قبل الحديث (٥٢٦٩). وانظر فتح الباري ٩/٣٩١-٣٩٢.

(٨) تفسير القرطبي ٦/٣٣٥، وانظر الإشراف لابن المنذر ٤/١٩١، والاستذكار ١٨/١٦٤، وأقوال طاوس وعطاء والقاسم أخرجها ابن أبي شيبة (١٨٢٧٦)، (١٨٢٧٧)، (١٨٢٧٨)، (١٨٢٧٩). قال ابن حجر في الفتح ٩/٣٩١: أسانيدنا صحيحة.

(٩) كذا، وفي تفسير القرطبي ٦/٣٣٥: الطحاوي. وهو الصواب. والله أعلم.

طلاق من ذهب عقله بالبئج غير جائز، فكذاك من سكر من الشراب^(١).
وروي عن عمر^(٢) ومعاوية وجماعة من التابعين أن طلاقه نافذ عليه، وهو قول
أبي حنيفة والثوري والأوزاعي.
قال أبو حنيفة: أفعاله وعقوده كلها ثابتة كأفعال الصاحي، إلا الردة، فإنه إذا
ارتد لا تبين امرأته منه.

وقال أبو يوسف: يكون مرتدًا في حال سكره. وهو قول الشافعي، إلا أنه
لا يقتله في حال سكره ولا يستتيه. واختلف قوله في الطلاق.
وألزم مالك السكران الطلاق والقود في الجراح والقتل^(٣)، ولم يلزمه النكاح
والبيع.

قال المازري^(٤): وقد رويت عندنا رواية شاذة أنه لا يلزمه طلاقه. وقال
محمد بن عبد الحكم: لا يلزمه طلاق ولا عتاق^(٥).

واختلفوا في السكر، فقليل: هو الذي لا يعرف صاحبه الرجل من المرأة، قاله
جماعة من السلف، وهو مذهب أبي حنيفة، ويدل عليه قوله: «حتى تعلموا
ما تقولون»، فظاهره يدل على أن السكر الذي يتعلق به الحكم هو الذي لا يعقل
صاحبه ما يقول^(٦).

(١) تفسير القرطبي ٦/٣٣٥، وقول الطحاوي [انظر التعليق السابق] ذكره الجصاص في مختصر
اختلاف العلماء ٢/٤٣١-٤٣٢، وابن عبد البر في الاستذكار ١٨/١٦٤، دون ذكر الإجماع
على أن طلاق المعتوه غير جائز. وانظر الإجماع لابن المنذر ص ٨٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٢٧٠) من طريق أبي لبيد عن عمر رضي الله عنه. قال ابن عبد البر في
الاستذكار ١٨/١٦٣: وإسناده فيه لين. قلت: رجاله ثقات، وأبو لبيد، هو لِمَازَة بن زَبَّار،
ولم يلق عمر بن الخطاب - كما في تهذيب التهذيب ٣/٤٨٠ - فلعل ابن عبد البر لئِن إسناده
الحديث لهذا الانقطاع.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: والعقل. وهو خطأ. والمثبت موافق لما في الاستذكار
١٨/١٦٢، وتفسير القرطبي ٦/٣٣٥. والكلام منه.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): الماتريدي، وفي (د) والمطبوع: الماوردي. والمثبت موافق لما في
تفسير القرطبي ٦/٣٣٦.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٣٣٦.

(٦) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٢-٢٠٣.

وقال الثوري: السُّكْرُ: اختلالٌ^(١) العقل، فإذا خلط في قراءته، وتكلم بما لا يعرف، حُدَّ.

وقال أحمد: إذا تغير عقله عن^(٢) حال الصحة فهو سكران، وحكي عن مالك نحوه.

قيل: وفي الآية دلالة على أن الشرب كان مباحاً في أول الإسلام حتى ينتهي بصاحبه إلى السُّكْر.

وقال القفال: يحتمل أنه كان أبيض لهم من الشراب ما يحرك الطبع إلى السخاء والشجاعة والحمية، وأما ما يزيل العقل حتى يصير صاحبه في حالة الجنون والإغماء، فما أبيض قضده؛ بل لو اتفق من غير قصد كان مرفوعاً عن صاحبه^(٣).

﴿وَلَا جُنْبًا﴾ هذه حال معطوفة على قوله: «وأنتم سكارى»؛ إذ هي جملة حالية، والجملة الاسمية أبلغ؛ لتكرار الضمير، فالتقييد بها أبلغ في الانتفاء منها من التقييد بالمفرد الذي هو «ولا جنباً»، ودخول «لا» دالاً على مراعاة كل قيدٍ منهما بانفراده، وإذا كان النهي عن إيقاع الصلاة مصاحبةً لكل حالٍ منهما بانفراده، فالنهي عن إيقاعها^(٤) بهما مجتمعين أكد^(٥) وأدخل في الحظر.

والجنب هو غير الظاهر، من إنزالٍ أو مجاوزة ختان. هذا قول جمهور الأمة، وعن بعض الصحابة: لا غسل إلا على من أنزل^(٦). وبه قال الأعمش وداود^(٧)، وهي مسألة تُذكر أدلتها في علم الفقه.

(١) في (أ): اختلاف. والمثبت موافق لما في تفسير القرطبي ٣٣٦/٦، والكلام منه. وذكر قول الثوري ابن المنذر في الإشراف ١٩١/٤، وفيه: اختلاس. بدل: اختلال.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: في. والمثبت موافق لما في تفسير القرطبي ٣٣٦/٦، والإشراف ١٩١/٤.

(٣) انظر تفسير القرطبي ٣٣٤/٦.

(٤) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب) و(٣د) و(به): إيقاعهما.

(٥) قوله: أكد. ليس في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٦) المحرر الوجيز ٥٧/٢، وانظر الأوسط ٧٧-٧٨/٢، والاستذكار ٧٩-٨٣/٣.

(٧) تفسير القرطبي ٣٣٩/٦.

وَالجُنُبُ مِنَ الجَنَابَةِ، وهي البعد؛ كأنه جانب الطُّهْر، أو مِنْ الجَنِبِ، كأنه ضاَجَع ومَسَّ بجنبه^(١).

قال الزمخشريُّ: الجُنُبُ يستوي فيه الواحدُ والجمع، والمذكَّرُ والمؤنَّثُ؛ لأنَّه اسمٌ جَرى مجرى المَصْدَر الذي هو الإجناب. انتهى^(٢).

والذي ذكره هو المشهور في اللغة والفصيح، وبه جاء القرآن، وقد جمعه جمع سلامة بالواو والنون، قالوا: قومٌ جُنُبُون، وجمع تكسير، قالوا: قومٌ أجناب، وأما تشيته فقالوا: جُنْبَان.

﴿إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ﴾ العبورُ: الخطورُ والجواز، ومنه: ناقةٌ عبُرَ الهواجرِ وعبُرَ أسفارٍ، قال:

عَيْرَانَةٌ سُرْحُ الْيَدِينِ شِمْلَةٌ عبُرَ الهواجرِ كَالهَجْفِ^(٣) الْخَاضِبِ^(٤)

وعابرُ السبيل: هو المارُّ في المسجدِ من غيرِ لُبْثٍ فيه، قاله ابنُ عباسٍ وابن مسعودٍ وعكرمة والنخعيُّ وعمرو بن دينار^(٥) وغيرهم^(٦)، وهو مذهبُ الشافعيِّ^(٧)، قال: يمرُّ فيه ولا يقعدُ فيه.

وقال الليث: لا يمرُّ فيه، إِلَّا إِنْ كَانَ بَابُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٥٧/٢.

(٢) الكشاف ٥٢٨/١.

(٣) في المصادر: كَالهَزْفِ، وهما بمعنى، الهَجْفُ: الظَّلِيم - وهو الذَّكْرُ مِنَ النَّعَامِ - الكثير الرَّفْ - وهو تحريك الجناحين - والهَزْفُ مثله. وقيل: الهَجْفُ: الظَّلِيمُ الْمَسْنُ. اللسان (هجف)، (هزف).

(٤) هو لخويله الرثامية، من أبيات، ذكرها مع خبرها أبو علي القالي في الأمالي ١٢٧/١. قوله: عيرانة؛ عيرانة من الإبل: الناجية في نشاط. والسُّرْحُ: السريعة في سيرها، وناقَةٌ شِمْلَةٌ: خفيفةٌ سريعةٌ مشمَّرة. والخاضب من النعام: الظليم الذي اغتلم، فاحمرت ساقاه. اللسان (عير)، (سرح)، (شمل)، (خضب).

(٥) المحرر الوجيز ٥٧/٢، وأخرج أقوالهم الطبري ٥٤/٧-٥٧.

(٦) من قوله: قاله ابن عباس... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٧) تفسير القرطبي ٣٤١/٦.

(٨) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٢.

وقال أحمد وإسحاق: إذا تَوَضَّأَ الْجَنْبُ، فلا بأس به أن يقعدَ في المسجد^(١).

وقال الزمخشريُّ: من فسَّرَ «الصلاة» بالمسجد، قال: معناه: لا تقربوا المسجد جنباً إلاً مجتازين فيه، إذا كان الطريقُ فيه إلى الماء، أو كان الماءُ فيه، أو احتلتم فيه. وقيل: إنَّ رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد فتصيبهم الجنابةُ، ولا يجدون ممرّاً إلاً في المسجد، فرخص لهم^(٢). ورُويَ أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يأذن لأحدٍ أن يجلسَ في المسجد أو يمرَّ فيه وهو جنب إلاً لعلي؛ لأنَّ مبيته^(٣) كان في المسجد^(٤).

وقال عليُّ وابنُ عباس أيضاً وابنُ جبير ومجاهد والحكم وغيرهم: عابرُ السبيل: المسافر، فلا يصحُّ لأحدٍ أن يقرب الصلاة وهو جنب إلاً بعد الاغتسال، إلاً المسافر، فإنَّه يتيمَّم^(٥). وهو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وزُفر، قالوا: لا يدخلُ المسجد إلاً الظاهر، سواءً أراد القعودَ فيه أم الاجتياز. وهو قول مالك والثوري وجماعة^(٦).

ورُجِّحَ هذا القولُ بأنَّ قوله: «لا تقربوا الصلاة» يَبْقَى على ظاهره وحقيقته، بخلاف تأويل مواضع الصلاة، فإنَّه مجازٌ، ولا يُعَدُّ إليه إلاً عند^(٧) تعذُّر حمل الكلام على حقيقته، وليس في المسجد قولٌ مشروطٌ يمنع من دخوله لتعذُّره عليه عند الشُّكر، وفي الصلاة قراءةٌ مشروطةٌ يُمنع لأجل تعذُّر إقامتها من فعل الصلاة.

(١) الأوسط لابن المنذر ١٠٨/٢، وتفسير القرطبي ٣٤١/٦.

(٢) أخرجه الطبري ٥٧/٧ عن يزيد بن أبي حبيب.

(٣) في (أ) و(د) والمطبوع: بيته.

(٤) الكشاف ٥٢٨-٥٢٩. وخبر إذن النبي لعلي أخرجه القاضي أبو إسحاق في أحكام القرآن له (١٣٨) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، مرسل. وأخرج الترمذي (٣٧٢٧) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «يا علي، لا يحل لأحدٍ يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلاً من هذا الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل (يعني البخاري) هذا الحديث فاستغربه. اهـ. وانظر الكافي الشاف ص ٤٤، والتلخيص الحبير ١٣٦/٣.

(٥) المحرر الوجيز ٥٧/٢، وتفسير القرطبي ٣٤٠/٦. وأخرج أقوالهم الطبري ٥٠٠/٧-٥٣.

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٢٠٣/٢.

(٧) في (ج) و(د) و(د) والمطبوع: بعد.

وَسُمِّيَ الْمَسَافِرُ عَابِرَ سَبِيلٍ؛ لِأَنَّهُ عَلَى الطَّرِيقِ، كَمَا سُمِّيَ ابْنُ السَّبِيلِ.
وَأَفَادَ الْكَلَامُ مَعْنَيْنِ:

أحدهما: جوازُ التيمُّمِ للجنب إذا لم يجد الماء، والصلاة به.

والثاني: أنَّ التيمُّمَ لا يرفعُ الجنبَةَ؛ لِأَنَّهُ سَمَاءُ جَنْبًا مَعَ كَوْنِهِ مَتِيْمًا^(١).

وعلى هذا المعنى فسَّرَ الزمخشريُّ الآيةَ أولاً فقال: «إلَّا عابري سبيل» استثناءً^(٢) من عامَّةِ أحوالِ المخاطبين، وانتصابه على الحال. فإن قلت: كيف جَمَعَ بين هذه الحال والتي قبلها؟ قلت: كأنَّه قيل: لا تقرُّوا الصلاة في حال الجنبَة إلَّا ومعكم حالٌ أخرى تُعذِّرون فيها، وهي حالُ السفر، وعبورُ السبيل عبارةٌ عنه. ويجوزُ أن لا يكون حالاً ولكن صفةً لقوله^(٣): «جنباً»، أي: ولا تقرُّوا الصلاة جنباً غيرَ عابري سبيل، أي: جنباً مقيمينَ غيرَ معذورين. فإن قلت: كيف تصحُّ صلاتهم على الجنبَة لعذرِ السفر؟ قلت: أريدُ بالجنبِ الذين لم يغتسلوا، كأنَّه قيل: لا تقرُّوا الصلاة غيرَ مغتسلين حتَّى تغتسلوا، إلَّا أن تكونوا مسافرين. انتهى كلامه.

ومَنْ قال بمنع الجنبِ من المرور في المسجد والجلوس فيه تعظيماً له، والأولى أن يمنعه والحائضُ من قراءة القرآن، وبه قال الجمهور^(٤)، فلا يجوزُ لهما أن يقرأا منه شيئاً سواهُ كان كثيراً أم قليلاً حتَّى يغتسل^(٥)، ورخصَ مالكٌ لهما في الآية اليسيرة للتعوذ^(٦)، وأجازَ للحائضِ أن تقرأَ مطلقاً إذا خافت النسيانَ عند الحيض. وذكروا هذه المسألة، ولا تعلقُ لها في التفسير بلفظ القرآن.

﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ هذه غايةٌ لامتناع الجنبِ من الصلاة، وهي داخلَةٌ في الحظر إلى أن يوقعَ الاغتسالَ مستوعباً جميعه، والخلاف هل يدخل في ماهية الغسل إمراراً

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٠٥.

(٢) في المطبوع: الاستثناء.

(٣) في النسخ عدا (٣د) و(٢ز) والمطبوع: كقوله. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٢٨، والدر المصون ٣/٦٩٠.

(٤) انظر تفسير القرطبي ٢/٢٢٣.

(٥) في المطبوع: يغتسل.

(٦) تفسير القرطبي ٦/٣٤٤.

اليد أو شبهها مع الماء على المغسول، فلو انغمس في الماء أو صبّه عليه، فمشهورٌ مذهب مالك أنه لا يجزئُه حتّى يتدلّك، وبه قال المزنيّ.

ومذهب الجمهور أنه يجزئُه من غير تدلّك^(١).

وهل يجب في الغسل تخليل اللحية، فيه عن مالك خلاف^(٢). وأمّا المضمضة والاستنشاق في الغسل، فذهب أبو حنيفة إلى فرضيتهما فيه، لا في الوضوء.

وقال ابن أبي ليلى وإسحاق وأحمد وبعض أصحاب داود: هما فرضٌ فيهما. وروى عن عطاء والزهرّي.

وقال مجاهدٌ وجماعةٌ من التابعين ومالك والأوزاعي والليث والشافعي ومحمد بن جرير: ليسا بفرضٍ فيهما.

وروي عن أحمد أنّ المضمضة سنّة والاستنشاق فرضٌ، وقال به بعض أصحاب داود^(٣).

وظاهرُ قوله: «حتى تغتسلوا» حصولُ الاغتسال، ولم يشترط فيه نيّة الاغتسال، بل دُكر حصولُ الاغتسال، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه في كلِّ طهارةٍ بالماء، وروى هذا الوليد بن مسلم عن مالك. ومشهور مذهبه أنه لا بدّ من النيّة، وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور^(٤).

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَيَّ سَفَرًا أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ قال الجمهور: نزلت بسببِ عُدْمِ الصحابةِ الماءَ في غزوةِ المُرسِيعِ حينَ أقامَ على التماسِ العُقْدِ^(٥).

(١) تفسير القرطبي ٦/٣٤٦-٣٤٨.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٦/٣٥٠.

(٣) تفسير القرطبي ٦/٣٥١، وانظر الاستذكار ٢/١١-١٣.

(٤) تفسير القرطبي ٦/٣٥٢.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٥٧، ونسبه ابن عطية للجمهور. وخبرُ التماسِ عقد السيدة عائشة رضي الله عنها أخرجه أحمد (٢٥٤٥٥)، والبخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧): (١٠٨). وليس في الخبر ذكر اسم الغزوة، وفيه: حتى إذا كنا بالبيداء، أو: بذات الجيش انقطع عقد لي... قال الحافظ في الفتح ١/٤٣٢: قال ابن عبد البر في التمهيد [١٩/٢٦٧]: يقال: إنه (يعني نزول آية

وقال النخعي: في قوم أصابتهم جراح ثم أجنبوا^(١).

وقيل: كان ذلك عبد الرحمن بن عوف^(٢).

و «مرضى» يعني في الحضرة، ويدل على مطلق المرض قل أو كثر، زاد أو نقص، تأخر برؤه أو تعجل، وبه قال داود، فأجاز التيمم لكل من صدق عليه مطلق الاسم. وخصص العلماء غيره المرض بالجُدري والحَصْبَة والعلل المَخُوفِ عليها من الماء^(٣)، فقالوا: إن خاف التلف^(٤) تيمم بلا خلاف، إلا ما روي عن عطاء والحسن أنه يتطهر وإن مات^(٥)، وهما محجوجان بحديث عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل، وأنه أشفق أن يهلك إن اغتسل فتيمم، فأقره الرسول ﷺ على ذلك، خرجه أبو داود والدارقطني^(٦).

وإن خاف حدوث مرض أو زيادته أو تأخر البرء، فذهب أبو حنيفة ومالك إلى أنه يتيمم. وقال الشافعي: لا يجوز. وقيل: الصحيح عن الشافعي أنه إذا خاف طول المرض جاز له التيمم^(٧).

= التيمم) كان في غزاة بني المصطلق، وجزم بذلك في الاستذكار [١٤١/٣]، وسبقه إلى ذلك ابن سعد [في الطبقات ٢/٦١]، وابن حبان [في الثقات ١/٢٦٣]. وغزاة بني المصطلق هي غزوة المريسيع، وفيها وقعت قصة الإفك لعائشة، وكان ابتداء ذلك بسبب وقوع عقدها أيضاً، فإن كان ما جزموا به ثابتاً، حمل على أنه سقط منها في تلك السفارة مرتين، لاختلاف القصتين، كما هو مبين في سياقهما، واستبعد بعض شيوخنا ذلك... وانظر تمة كلام ابن حجر تمة.

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٨. وأخرجه الطبري ٧/٧٥.

(٢) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٨ وعزاه للنقاش، وعزاه ابن حجر في العجائب ١/٨٨١ لمقاتل.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٥٨، وتفسير القرطبي ٦/٣٦١.

(٤) لفظة: التلف. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٣٥٨. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٨ عن عطاء.

(٦) سنن أبي داود (٣٣٤)، وسنن الدارقطني (٦٨١)، وهو عند أحمد (١٧٨١٢)، وذكره البخاري تعليقاً قبل الحديث (٣٤٥) بصيغة التمريض: ويُذكر. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ١/٤٥٤:

وإسناده قوي، لكنه علّقه بصيغة التمريض؛ لكونه اختصره. وانظر تغليق التعليق ٢/١٩٠.

(٧) تفسير القرطبي ٦/٣٥٨-٣٥٩. وانظر الخلاف عن الشافعي في هذه المسألة في نهاية المطلب ١/١٩٤-١٩٥.

وظاهرُ قوله تعالى: «أو على سفرٍ» مطلقُ السَّفَرِ، فلو لم يجد الماءَ في الحَضَرِ، جازَ له التيمُّم عند مالكٍ وأبي حنيفةٍ ومحمد.

وقال الشافعيُّ والطبريُّ: لا يتيمَّم.

وقال الليث والشافعيُّ أيضاً: إن خاف فوتَ الوقتِ تيمَّم وصلَّى، ثمَّ إذا وجدَ الماءَ أعادَ.

وقال أبو يوسف وزُفرٌ: لا يتيمَّم إلاَّ لخوفِ الوقتِ^(١).

والسفرُ المبيحُ عند الجمهورِ السَّفَرُ^(٢) سواءً كان^(٣) ممَّا تُقصرُ فيه الصلاةُ أو لا تُقصر، وشَرَطَ قومٌ سفرًا تُقصرُ فيه الصلاة، وشَرَطَ آخرون أن يكونَ سفرَ طاعة^(٤).

وقال أبو حنيفةً: لو خرَّجَ من مصره لغيرِ سفرٍ، فلم يجد الماءَ، جاز له التيمُّم، وقدُرُ المسافة أن يكونَ بينه وبين الماءِ ميلٌ، وقيل: إذا كان بحيث لا يسمعُ أصواتَ الناس؛ لأنَّه في معنى المسافر^(٥).

فلو وجدَ ماءً قليلاً إن توصَّأ به خافَ على نفسه العطشَ، تيمَّم على قول الجمهور. فلو وجدَهُ بثمنٍ مثله، فلا خلافَ أنَّه يلزمه شراؤه، أو بما زادَ، فمذهبُ أبي حنيفةٍ والشافعيِّ: يتيمَّم، ومذهبُ مالكٍ: يشتريه إلاَّ إن زادت^(٦) الزيادةُ على الثلث، فيتيمَّم.

وقال الحسن: يشتريه^(٧) بماله كلُّه، ويبقى عديماً^(٨).

(١) كذا، وقول أبي يوسف وزفر- كما في تفسير القرطبي ٣٦٢/٦: لا يجوز التيمُّم في الحضر، لا لمرض ولا لخوف الوقت. وانظر التمهيد ٢٩٣/١٩.

(٢) في المطبوع: مطلق السفر.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: أكان.

(٤) المحرر الوجيز ٥٨/٢، وتفسير القرطبي ٣٦٢/٦.

(٥) انظر بدائع الصنائع ٣١٦/١.

(٦) (ب) و(د) و(٣د) و(يه): جازت.

(٧) من قوله: إلا إن زادت... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٨) المحرر الوجيز ٥٩/٢، وتفسير القرطبي ٣٧٨/٦.

فلو حال بينه وبين الماء عدوٌ أو سبُعٌ أو غيرُ ذلك ممَّا يحول، فكالعدم الماء. ومجيئُهُ من الغائط كناية عن الحدث بالغايط، وحُمِلَ عليه الرِيحُ، والبول، والمنى، والمَذْيُ^(١)، والوَدْيُ، لا خلافَ أنَّ هذه السِتَّةُ أحداثٌ. وقد اختلفوا في أشياء ذُكرت في كتب الفقه.

وقرأ ابن مسعود: «من الغيط»^(٢)، وخُرِّجَ على وجهين؛ أحدهما أنه مصدرٌ، إذ قالوا: غاط يَغِيظُ. والثاني أنَّ أصلَهُ فَيُعِلُّ، ثم حذف، كميَّت^(٣).

واختلفوا في تفسير اللمس، فقال عمر وابنُ مسعود وغيرهما: هو اللمس باليد، ولا ذُكِرَ للجُنُبِ، إنَّما يغتسلُ أو يدعُ الصلاةَ حتى يجِدَ الماءَ^(٤).

قال أبو عمر^(٥): لم يقل بقولهم أحدٌ من فقهاء الأمصار؛ لحديثِ عمار وأبي ذرٍّ وعمرانَ بنِ حُصَيْنٍ في تيمُّمِ الجُنُبِ^(٦).

وقال عليُّ وابنُ عباسٍ والحسن ومجاهد وقتادة: المراد الجماع^(٧)، والجُنُبُ يتيمَّمُ، ولا ذُكِرَ للامسِ بيده، وهو مذهبُ أبي حنيفة، فلو قَبِلَ ولو بلدًا لم ينتقض الوضوء.

وقال مالك: الملامس بالجماع يتيمَّمُ، وكذا باليد إذا التذُّ، فإنَّ لمسَ بغيرِ شهوةٍ فلا وضوءٌ، وبه قال أحمدٌ وإسحاق^(٨).

-
- (١) لفظة: والمذي. ليست في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.
 (٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦، والمحتسب ١/١٩٠. وزادا نسبتها للزهري.
 (٣) يعني حذف عينه. انظر المحتسب ١/١٩٠، والمححر الوجيز ٢/٥٨.
 (٤) المححر الوجيز ٢/٥٨-٥٩، وتفسير القرطبي ٦/٣٧٠، وأخرجه عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما أحمد (١٨٣٣٠)، والبخاري (٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨): (١١٠).
 (٥) في التمهيد ١٩/٢٧١، وانظر الاستذكار ٣/١٤٨.
 (٦) حديث عمار أخرجه أحمد (١٨٣٣٢)، والبخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨): (١١٢).
 وحديث أبي ذر أخرجه أحمد (٢١٣٠٤)، وأبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، والنسائي ١٧١/١.
 وحديث عمران أخرجه أحمد (١٩٨٩٨)، والبخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢).
 (٧) أخرج أقوالهم الطبري ٧/٦٣-٦٨.
 (٨) تفسير القرطبي ٦/٣٧٠-٣٧١.

وقال الشافعي: إذا أفصى بشيء من جسده إلى بدن المرأة، نقض الطهارة، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والزهري وربيعة وعبيدة والشعبي وإبراهيم ومنصور وابن سيرين^(١).

وقال الأوزاعي: إن كان باليد نقض، وإلا فلا^(٢).

وقرأ حمزة والكسائي: «المستم» وباقي السبعة بالألف^(٣).

و«فَاعَلَ» هنا موافق «فَعَلَ» المجرد، نحو: جاوزت الشيء وجزته، وليست لاقْتِسَامٌ^(٤) الفاعلية والمفعولية لفظاً، والاشتراك فيهما معنى، وقد حملها الشافعي على ذلك في أظهر قولي، فقال: الملموس كاللامس في نقض الطهارة^(٥).

وقوله: «أو على سفر» في موضع نصب عطفاً على «مرضى»، وفي قوله: «أو جاء» «أو لامستم» دليل على جواز وقوع الماضي خبراً لـ «كان» من غير «قد»^(٦)، وأدعاء إضمارها تكلف، خلافاً للكوفيين؛ لعطفها على خبر «كان»، والمعطوف على الخبر خبر.

«فلم تجدوا ماء» الضمير عائد على من أسند إليهم الحكم في الأخبار الأربعة، وفيه تغليب الخطاب، إذ قد اجتمع خطاب وغيبة، فالخطاب: «كنتم مرضى أو على سفر» «أو لامستم»، والغيبة قوله: «أو جاء أحد» وما أحسن ما جاءت هذه الغيبة؛ لأنه لما كنى عن الحاجة بالغائط، كره إسناد ذلك إلى المخاطبين، فنزع به إلى لفظ الغائب بقوله: «أو جاء أحد»، وهذا من أحسن الملاحظات وأجمل المخاطبات،

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢٩١، وتفسير القرطبي ٦/٣٧١ دون قول ابن سيرين. وانظر تفسير الطبري ٧/٦٩-٧٣، والأوسط ١/١١٦-١٢١، والاستذكار ٣/٤٦-٤٧، والتمهيد ٢١/١٨٠.

(٢) تفسير القرطبي ٦/٣٧١.

(٣) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٩٦.

(٤) في (ح) و(د) و(ب) والمطبوع: لاقْتِسَامٌ.

(٥) انظر المجموع للنووي ٢/٢٤، ٢٦-٢٨.

(٦) قال السمين في الدر المصون ٣/٦٩١: ولا دليل فيه؛ لاحتمال أن يكون «أو جاء» عطفاً على «كنتم» تقديره: وإن جاء أحد. وإليه ذهب أبو البقاء [في الإملاء ١/١٨٢] وهو أظهر من الأول، والله أعلم.

ولمَّا كانَ المرضُ والسفرُ ولمسُ النساءِ لا يَفْحُشُ الخطابُ بها، جاءت على سبيل الخطاب.

وظاهرُ انتفاءِ الوجدانِ سبقُ تطلُّبه وعدمُ الوصولِ إليه، فأما في حقِّ المريض، فجعلَ الموجودَ حسًّا في حقِّه - إذا كان لا يستطيع استعماله - كالمفقودِ شرعاً، وأما غيرهُ باقي الأربعة، فانتفاءُ وجدانِ الماءِ في حقِّهم هو على ظاهره.

و«فلم تجدوا» معطوفٌ على فعلِ الشرط، «فَتَيَمَّمُوا صعيداً طيباً» هذا هو جوابُ الشرط، أمرُ الله تعالى بالتيمُّم عند حصولِ سببٍ من هذه الأسبابِ الأربعة وفقدانِ الماء.

قال الزمخشريُّ: فإن قلت: كيف نَظَمَ في سلكِ واحدٍ بين المرضى والمسافرين، وبين المُحْدِثِينَ والمَجْنِبِينَ، والمرضُ والسفرُ سببان من أسباب الرخصة، والحدثُ سببٌ لوجوبِ الوضوء، والجنابةُ سببٌ لوجوبِ الغسل. قلت: أراد سبحانه أن يُرَخِّصَ للذين وجبَ عليهم التَطَهُّرُ، وهم عادمونَ للماء في التيمُّم والتراب، فَخَصَّ أولاً من بينهم مرضاهم وسفرهم؛ لأنَّهم المتقدمونَ في استحقاق بيان الرخصة لهم؛ لكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر الأسباب الموجبة للرخصة، ثُمَّ عَمَّ كُلَّ مَنْ وجبَ عليه التَطَهُّرُ وأعوذُ الماءِ لخوفِ عدوٍّ أو سَبْعٍ، أو عدم آلة استقاء، أو إرهاقٍ في مكانٍ لا ماء فيه، أو غير ذلك ممَّا لا يكثُرُ كثرة المرض والسفر. انتهى^(١).

وفيه تفسيره «أو لمستم النساء» أنه أريد به الجماع الذي تترتبُ عليه الجنابة، فسَّرَ ذلك على مذهب أبي حنيفة، ولم يَنْقُلْ غيره من المذاهب.

وملَّخَصُ ما طَوَّلَ به أنه اعتذر عن تقديم المرض والسفر بما ذكر، ومن يحملُ اللبسَ على ظاهره يقول: إنَّ هذا من باب الترقُّي من الأقلِّ إلى الأكثر؛ لأنَّ حالة المرض أقلُّ من حالة السفر، وحالة السفر أقلُّ من حالة قضاء الحاجة، وحالة قضاء الحاجة أقلُّ من حالة لمس المرأة، ألا ترى أنَّ حال الصَّحَّة غالباً أكثرُ من حال المرض، وكذا في سائر البواقي.

(١) الكشاف ١/٥٢٩.

قال أبو عبيدة^(١) والفرّاء: الصعيدُ: التراب.

وقال الليث: الصعيدُ: الأرضُ المستوية لا شيءَ فيها من غراسٍ ونبات. وهو قول قتادة^(٢)، قال: الصعيدُ: الأرضُ الملساء.

وقال الخليل: الصعيدُ: ما صعدَ من وجه الأرض^(٣)، يريد به^(٤) وجه الأرض.

وقال الرَّجَّاج: الصعيد وجهُ الأرض ترابًا كان أو غيره وإن كان صخرًا لا ترابٍ عليه^(٥). زاد غيره: أو رملًا، أو معدنًا، أو سبخة^(٦).

والطَّيْبُ: الطاهر، وهذا تفسيرُ طائفةٍ، ومذهبُ أبي حنيفةَ ومالك، واختيارُ الطبري^(٧)، ومنه: ﴿الَّذِينَ تَوْفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ﴾ [النحل: ٣٢] أي: طاهرين من أدناسِ المخالفات.

وقال قومٌ: الطَّيْبُ هنا: الحلال. قاله سفيان الثوري^(٨) وغيره.

وقال الشافعي وجماعةٌ: الطَّيْبُ: المُنْتَبِئُ^(٩). وقاله ابنُ عباسٍ لقوله تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ﴾^(١٠) [الأعراف: ٥٨]. فالصعيدُ على هذا الترابُ.

وهؤلاء لا^(١١) يجيزون التيممَ بغير ذلك، ومحلُّ الإجماع هو أن يتيممَ بترابٍ مُنْتَبِئٍ طاهرٍ غيرٍ منقولٍ ولا مغصوبٍ، ومحلُّ المنع إجماعًا هو أن يتيممَ على ذهبٍ

(١) كذا، وفي مطبوع زاد المسير ٩٤/٢: أبو عبيد. وفي نسخة منه أشار إليها محققه: أبو عبيدة. وقول أبي عبيدة - كما في مجاز القرآن ١٢٨/١ -: الصعيد: وجه الأرض.

(٢) النكت والعيون ٤٩١/١، وقول قتادة أخرجه الطبري ٨١/٧.

(٣) نص كلامه - كما في العين ٢٩٠/١ -: الصعيد: وجه الأرض قلٌّ أو كثير.

(٤) لفظة: به. ليست في (٢د) والمطبوع، وفي (١د): من.

(٥) معاني القرآن للزجاج ٥٦/٢. ونقله المصنف بواسطة الكشاف ٥٢٩/١.

(٦) المحرر الوجيز ٥٩/٢، وتفسير القرطبي ٣٩١/٦.

(٧) تفسير القرطبي ٣٩١/٦، واختيار الطبري في تفسيره ٨٣/٧.

(٨) أخرجه عنه الطبري ٨٢/٧. وانظر المحرر الوجيز ٥٩/٢. قال ابن عطية: وهذا في هذا الموضع قلق.

(٩) المحرر الوجيز ٥٩/٢. وزاد القرطبي في تفسيره ٣٩١/٦ نسبه لأبي يوسف.

(١٠) انظر تفسير الطبري ٢٥٨/١٠.

(١١) لفظة: لا. من (ب) و(٣د). وانظر المحرر الوجيز ٥٩/٢.

صرفٍ أو فضّة، أو ياقوتٍ وزمرد، وأطعمة كخبزٍ ولحم، أو على نجاسةٍ، واختلّف في المعادن، فأجيز، وهو مذهب مالك، ومُنِع، وهو مذهب الشافعي، وفي الملح، وفي الثلج، وفي التراب المنقول، وفي المطبوخ، كالأجر، وعلى الجدار، وعلى النبات والعود والشجر = خلاف^(١).

وأجاز الثوريُّ وأحمدُ بغبار اللبّد^(٢). وقال أحمد^(٣) وأبو يوسف: لا يجوزُ إلاّ بالتراب والرمل^(٤). والجمهورُ على إجازته بالسّباخ إلا ابنُ راهويه^(٥).

وأجاز ابنُ عُليّة وابنُ كيسانَ التيممَ بالمسك والزعفران^(٦).

وظاهرُ الكلام أنّ التيمّمَ مسحُ الوجه واليدين من الصعيد الطيّب، فمتى حصلت هذه الكيفيّة حصلَ التيمّم. والعطفُ بالواو لا يقتضي ترتيباً بين الوجه واليدين.

والباء في «بوجوهكم» ممّا يُعدّى بها الفعلُ تارةً، وتارةً بنفسه. حكى سيبويه: مسحتُ رأسه وبرأسه، وخشّنتُ صدره وبصدره^(٧)، على معنَى واحد.

وظاهر مسح الوجه التعميمُ، فيمسحُه جميعه كما يغسله بالماء جميعه، وأجاز بعضهم أنّ لا يتتبعُ العُضون^(٨)، وأمّا اليدان فظاهرُ مسحهما تعميمٌ مدلولهما، وهي تنطلقُ لغةً إلى المناكب، وبه قال ابنُ شهاب، قال: يمسحُ إلى الآباط^(٩). ورؤي

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٩-٦٠.

(٢) في (أ) و(د) و(٢د) و(ز) و(يه) والمطبوع: اليد. وفي (ب) و(٣د) و(ع): اليد. وطمس موضعها في (ح). والمثبت من تفسير القرطبي ٦/٣٩٤. وانظر التمهيد ١٩/٢٨٩. واللبد: ما يتلبّد من شعر أو صوف. المصباح المنير (لبد).

(٣) هي إحدى الروايتين عنه، والرواية الأخرى أنه لا يجوز إلا بتراب طاهر له غبارٌ يعلّق باليد. مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢١/٣٦٤. وانظر المغني لابن قدامة ١/٣٢٤.

(٤) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٣٨٩، والتمهيد ١٩/٢٩٠، والاستذكار ٣/١٥٩.

(٥) الاستذكار ٣/١٦١، وتفسير القرطبي ٦/٣٩٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٠، وتفسير القرطبي ٦/٣٩٤. قال ابن عطية: وهذا خطأ بحث من جهات.

(٧) انظر الكتاب ١/٩٢. وخشنت صدره تخشيتاً: أوغرت. اللسان (خشن).

(٨) الغضون: مكاسر الجلد، ومكاسر كلّ شيءٍ غضونٌ أيضاً، الواحد: غَضْنٌ، وغَضْنٌ.

المصباح المنير (غضن). وانظر تفسير القرطبي ٦/٣٩٥.

(٩) أخرجه الطبري ٧/٩٠.

ذلك عن أبي بكر الصّدِّيق رضي الله عنه (١).

وفي «سنن أبي داود» أنّه عليه الصلاة والسلام مسح إلى أنصاف ذراعيه (٢).

قال ابن عطية: لم يقل أحدٌ بهذا الحديث فيما حفظت. انتهى (٣).

وذهب أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وابن أبي سلمة والليث أنّه يمسح إلى بلوغ المرفقين فرضاً واجباً، وهو قول جابر (٤) وابن عمر (٥) والحسن وإبراهيم (٦).

وذهب طائفة إلى أنّه يبلغ به إلى الكوعين، وهما الرُّسغان، وهو قول علي (٧) وعطاء والشعبي ومكحول والأوزاعي وأحمد وإسحاق وداود بن علي والطبري (٨) والشافعي في القديم، وروي عن مالك (٩).

وذهب الشعبي إلى أنّه يمسحُ كفيه فقط (١٠)، وبه قال بعض فقهاء الحديث، وهو الذي ينبغي أن يُذهب إليه لصحّته في الحديث، ففي «مسلم» من حديث عمار: «إنّما كان يكفّيك أن تضربَ بيدك الأرض، ثمّ تنفخَ وتمسحَ بها وجهك وكفّيك» (١١)، وعنه في هذا الحديث: وضربَ يده الأرض، فنفضَ يديه، فمسحَ وجهه وكفّيه (١٢).

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٨٨) والطبري ٩٠/٧ من طريق عبيد الله عن عمار رضي الله عنه، وهو منقطع، عبيد الله لم يسمع من عمّار. انظر تحفة الأشراف ٤٨١/٧.

(٢) سنن أبي داود (٣٢٣) من حديث عمار رضي الله عنه، ولفظه فيه: ثم مسح باليدين وجهه والذراعين إلى نصف الساعدين، ولم يبلغ المرفقين.

(٣) المحرر الوجيز ٦١/٢.

(٤) أخرجه عنه ابن أبي شيبة (١٧٠٠)، والدارقطني (٦٩٢)، والحاكم ١/١٨٠، وصححه.

(٥) أخرجه عنه مالك في الموطأ ٥٦/١، وعبد الرزاق (٨١٧) و(٨١٩)، والدارقطني (٦٨٦)، (٦٨٧).

(٦) تفسير القرطبي ٦/٣٩٥-٣٩٧. وقولا الحسن وإبراهيم أخرجهما عبد الرزاق (٨٢٠)، (٨٢٢)، وابن أبي شيبة (١٦٨٧)، (١٦٩٢).

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٨٢٤)، وابن المنذر في الأوسط ٥٠/٢.

(٨) تفسير الطبري ٩٠/٧.

(٩) تفسير القرطبي ٦/٣٩٧، وانظر الأوسط لابن المنذر ٥٠/٢-٥١.

(١٠) تفسير القرطبي ٦/٣٩٨، وانظر الأوسط ٥٠/٢.

(١١) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١٢).

(١٢) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١١).

وللبخاريّ ثم أدناهما من فيه، ثم مسح بهما وجهه وكفيه^(١).
وفي «مسلم» أيضًا: «أما يكفيك أن تقول بيدك هكذا»، ثم ضرب بيده الأرض
ضربة واحدة، ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه^(٢).
وعند أبي داود: ف ضرب بيده الأرض فقبضها^(٣)، ثم ضرب بشماله على يمينه،
ويمينه على شماله، على الكفين، ثم مسح وجهه.
فهذه الأحاديث الصحيحة مبيّنة ما تطرّق إليه الاحتمال في الآية من محلّ
المسح وكيفيته.

وظاهر هذه الأحاديث الصحيحة وظاهر الآية يدلّ على الاجتزاء بضربة واحدة
للوجه واليدين، وهو قول عطاء، والشعبيّ في رواية، والأوزاعي في الأشهر عنه،
وأحمد، وإسحاق، وداود، والطبري.
وذهب مالك في «المدوّنة»^(٤) والأوزاعي في رواية، وأبو حنيفة والشافعيّ
وأصحابهم، والثوريّ والليث وابن أبي سلمة، إلى وجوب ضربتين؛ ضربة للوجه،
وضربة لليدين.

وذهب ابن أبي ليلى والحسن^(٥) إلى أنه ضربتان، ويمسح بكلّ ضربة
منهما وجهه وذراعيه ومرفقيه، ولم يقلّ بذلك أحد من أهل العلم غيرهما.
وأحكام التيمم ومسائله كثيرة مذكورة في كتب الفقه.

ولم يذكر في هذه السورة «منه»، وذكر ذلك في «المائدة»، فدلت على مذهب
الشافعي في نقل شيء من الممسوح به إلى الوجه والكفين، وحمل هذا المطلق
على ذلك المقيد، ولذلك قال الزمخشريّ: فإن قلت: فما يصنع^(٦) بقوله في سورة
المائدة: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] أي: بعضه، وهذا

(١) صحيح البخاري (٣٣٩).

(٢) صحيح مسلم (٣٦٨): (١١٠). وأخرجه البخاري (٣٤٧).

(٣) كذا في النسخ الخطية والمطبوع، وفي سنن أبي داود (٣٢١): ففضها. وهو الأشبه.

(٤) ١٠٠/١.

(٥) هو الحسن بن حيّ، كما في تفسير القرطبي ٣٩٨/٦، والكلام منه.

(٦) في (أ) و(ج) و(د) و(٢د) المطبوع: تصنع. وفي (ز): نصنع. والمثبت موافق لما في

الكشاف ٥٢٩/١.

لا يتأتى في الصخر الذي لا ترابَ عليه؟ قلت: قالوا: إنَّ «مِنْ»^(١) لا ابتداء الغاية، فإن قلت: قولهم: إنها لا ابتداء الغاية: قولٌ متعسفٌ، ولا يفهم أحدٌ من العرب من قول القائل: مَسَحْتُ برأسه مِنَ الدهنِ ومن الماءِ ومن الترابِ، إلا معنى التبعض، قلت: هو كما تقول، والإذعانُ للحقِّ أحقُّ من المراء. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾^(٢) كنايةٌ عن الترخيص والتيسير؛ لأنَّ من كانت عادته أن يعفو عن الخطَّائين ويغفر لهم أثرُ أن يكون ميسراً غير معسر. انتهى كلامه^(٣).

والعجبُ منه إذ أذعنَ إلى الحقِّ، وليس من عادته، بل عادته أن يحرفَ الكلام عن ظاهره، ويحمله على غير محمله، لأجل ما تقرَّر من مذهبه، وأيضاً فكلامه أخيراً - حيثُ أطلقَ أن الله يعفو عن الخطَّائين ويغفر لهم - العجبُ له؛ إذ لم يقيد ذلك بالتوبة، على مذهبه وعادته فيما هو يشبه هذا الكلام.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَفْسِيَا مِنَ الْكِتَابِ﴾ قال قتادة: نزلت في اليهود. وفي رواية عن ابن عباس في رفاة بن زيد بن الثابت^(٣). وقيل: في غيره من اليهود.

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما ذكَّر شيئاً من أحوال الآخرة، وأنَّ الكفارَ إذ ذاك يودُّون لو تُسَوَّى بهم الأرض ولا يكتُمونَ الله تعالى^(٤)، وجاءت^(٥) الآيةُ بعد ذلك كالاعتراض بين ذكرِ أحوالِ الكفارِ في الآخرة، وذكرِ أحوالهم في الدنيا^(٦) مع المؤمنين، وذكرِ أحوالهم في الدنيا وما هم عليه من معاداة المؤمنين، وكيف يعاملون رسولَ الله ﷺ الذي يأتي شهيداً عليهم وعلى غيرهم. ولما كان اليهودُ أشدَّ إنكاراً للحقِّ، وأبعدَ من قبول الخير، وكان قد تقدَّم أيضاً: «الذين يخلون ويأمرون الناس بالبُخلِ ويكتُمون»، وهم أشدُّ الناس تحلياً بهذين الوصفين = أخذ يذكُرهم بخصوصيتهم.

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: إنها أي من.

(٢) الكشف ٥٢٩/١.

(٣) أخرجهما الطبري في تفسيره ٩٨/٧-٩٩. وانظر المحرر الوجيز ٦١/٢.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: ولا يكتُمون الله حديثاً.

(٥) بعدها في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: هذه.

(٦) من قوله: مع المؤمنين. إلى هنا من (أ) و(ع) و(ز).

وتقدّم تفسير «ألم تر إلى الذين» في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ [البقرة: ٢٤٣]، فأغنى عن إعادته.

والنصيب: الحظّ، و«من الكتاب» يحتمل أن يتعلّق بـ «أوتوا» ويحتمل أن يكون في موضع الصفة لـ «نصيياً».

وظاهر لفظ «الذين أوتوا» يشمل اليهود والنصارى، ويكون «الكتاب» عبارة عن التوراة والإنجيل. وقيل: «الكتاب» هنا التوراة، والنصيب قيل: بعض علم التوراة، لا العمل بما فيها. وقيل: علم ما هو حُجّة عليهم منه فحسب. وقيل: كفرهم به. وقيل: علم نبوة محمد ﷺ.

﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾ المعنى: يشترون الضلالة بالهدى، كما قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٦] قال ابن عباس: استبدلوا الضلالة بالإيمان. وقال مقاتل: استبدلوا التكذيب بالنبيّ بعد ظهوره بإيمانهم به قبل ظهوره واستنصارهم به. انتهى^(١).

ودلّ لفظ الاشتراء على إيثار الضلالة على الهدى، فصار ذلك نعيماً^(٢) شديداً عليهم، وتوبيخاً فاضحاً لهم، حيث هم عندهم حظّ من علم التوراة والإنجيل، ومع ذلك آثروا الكفر على الإيمان، وكتابهم طافح بوجوب اتّباع النبيّ الأميّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل. وقيل: اشتراء الضلالة هنا هو ما كانوا يبذلون من أموالهم لأحبارهم على تثبيت دينهم، قاله الزجاج^(٣).

﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ أي: لم يكفهم أن ضلّوا في أنفسهم، حتّى تعلّقت آمالهم بضلالكم أنتم أيّها المؤمنون عن سبيل الحقّ؛ لأنهم لمّا علموا أنّهم قد خرجوا من الحقّ إلى الباطل، كرهوا أن يكون المؤمنون مختصّين باتّباع الحقّ، فأرادوا أن يضلّوا كما ضلّوا هم، كما قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩].

(١) زاد المسير ٩٧/٢.

(٢) في (ب): لعباً. وفي المطبوع: بغياً.

(٣) في معاني القرآن له ٥٧/٢. وانظر زاد المسير ٩٨/٢.

وقرأ الحسن: «أَنْ تَضَلُّوا»^(١) من: أضل^(٢).

وقرأ النخعي: «وتريدون» بالتاء باثنتين من فوق^(٣)، قيل: معناها: وتريدون أيها المؤمنون أَنْ تَضَلُّوا السبيل، أي: تَدْعُونَ الصوابَ في اجتنابهم، وتحسبونهم^(٤) غير أعداء الله.

وقرئ: «أَنْ يَضَلُّوا» بالياء وفتح الضاد وكسرها^(٥).

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ فيه تنبيه على الوصف المنافي لوداد الخير للمؤمنين وهي العداوة، وفيه إشارة إلى التحذير منهم، وتوبيخ على الاستنامة إليهم والركون، والمعنى أنه تعالى قد أخبر بعداوتهم للمؤمنين، فيجب حذرهم، كما قال تعالى: ﴿هُرِّمُوا الْعِدَّةَ فَأَحْذَرْتُمْ﴾ [المنافقون: ٤] و«أعلم» على بابها من التفضيل، أي: أعلم بأعدائكم منكم. وقيل: بمعنى عليم، أي: عليم بأعدائكم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ ومن كان الله وليه ونصيره فلا يبالي بالأعداء، فثقوا بولايته ونصرته دونهم. أو: لا تبالوا بهم؛ فإنه ينصركم عليهم ويكفيكم مكرهم^(٦). وقيل: المعنى «وليًّا» لرسوله، «نصيرًا» لدينه.

والباء في «بالله» زائدة، ويجوز حذفها، كما قال سحيم:

كفى الشيبُ والإسلامُ للمرءِ ناهياً^(٧)

(١) في (ب): يضلوا.

(٢) من قوله: وقرأ الحسن... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع. وانظر الدر المصون ٦٩٣/٣. وفي مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ عن الحسن: «أَنْ يَضَلُّوا»، وفي تفسير القرطبي ٤٠٠/٦: وقرأ الحسن: «تَضَلُّوا» بفتح الضاد. وفي إتحاف فضلاء البشر ص ٢٤٢ عن الحسن: «أَنْ يَضَلُّوا» بالغيب من: أضل.

(٣) المحرر الوجيز ٦١/٢.

(٤) بعدها في (أ): أنهم.

(٥) الكشاف ٥٣٠/١.

(٦) الكشاف ٥٣٠/١.

(٧) ديوان سحيم ص ١٦، وهو من شواهد الكتاب ٢٢٥/٤، صدره:

عميرة ودّع إن تجهّزت غازياً

وسحيم عبد لبني الحسحاس، شاعر مخضرم مشهور، أدرك الجاهلية والإسلام، ولا يُعرف

وزيادتها في فاعل «كفى» وفاعل «يكفي» مطردة، كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣].

وقال الرَّجَّاجُ: دخلت الباء في الفاعل؛ لأنَّ معنى الكلام الأمر؛ أي: اكتفوا بالله^(١).

وكلامُ الرَّجَّاجِ مُشْعِرٌ أنَّ الباءَ ليست بزائدة، ولا يصحُّ ما قال من المعنى؛ لأنَّ الأمرَ يقتضي أن يكون فاعله هم المخاطبون، ويكون «بالله» متعلِّقاً به، وكون الباء دخلت في الفاعل يقتضي أن يكون الفاعل هو الله لا المخاطبون، فتناقض قوله.

وقال ابن السَّراج: معناه: كفى الاكتفاء بالله^(٢).

وهذا أيضاً يدلُّ على أنَّ الباءَ ليست زائدة، إذ تتعلَّق بالاكْتفاء، فلاكتفاء هو الفاعل لـ «كفى»، وهذا أيضاً لا يصحُّ؛ لأنَّ فيه حذف المصدر وهو موصول، وإبقاء معموله، وهو لا يجوز إلا في الشعر، نحو قوله:

هل تذكُرُنَّ إلى الدَّيْرَيْنِ هجرتكُم ومسحَكُم صُلبِكُم رحمانَ قربانا^(٣)

التقدير: وقولكم: يا رحمانُ قربانا.

وقال ابنُ عطيةَ: «بالله» في موضع رفع بتقدير زيادة الخافض، وفائدة زيادته تبيين معنى الأمر في صورة الخبر، أي: اكتفوا بالله، فالباءُ تدلُّ على المراد من ذلك^(٤).

وهذا الذي قاله ابنُ عطيةَ ملفقٌ بعضُه من كلام الرَّجَّاجِ، وهو أفسدُ من قول الرَّجَّاجِ؛ لأنَّه زاد على تناقض اختلاف الفاعل تناقض اختلاف معنى الحرف؛ إذ بالنسبة لكون الله فاعلاً هو زائد، وبالنسبة إلى أن معناه: اكتفوا بالله، هو غير زائد.

وقال ابن عيسى: إنَّما دخلتِ الباءُ في «كفى بالله»، لأنَّه كان يتَّصلُ اتِّصالاً

= له صحبة، قيل: قتل في خلافة عثمان رضي الله عنه بسبب تشبيهه بامرأة من بني الحسحاس، وقيل غير ذلك. انظر الإصابة ٦/٥، وخزانة الأدب ١٠٢/٢-١٠٥.

(١) معاني القرآن للزجاج ٥٧/٢.

(٢) انظر الأصول في النحو لابن السراج ٢٦٠/٢.

(٣) البيت لجريز، من قصيدة يهجو بها الأخطل، وهو في ديوانه ١٦٧/١ برواية:

هل تتركُنَّ إلى القيسين هجرتكُم ومسحَكُم صُلبِكُم رحمانَ قربانا

وذكر محقق الديوان أن في هامش الأصل: رحمان لغة في رحمان.

(٤) المحرر الوجيز ٦١/٢.

الفاعل، وبدخول الباء اتَّصل اتَّصَلَ المضاف واتَّصَلَ الفاعل؛ لأنَّ الكفاية منه ليست كالكفاية من غيره، فُضِّعَتْ لفظها لمضاعفة معناها. انتهى. وهو كلامٌ يحتاجُ إلى تأمُّلٍ^(١).

وقد تقدّم الكلامُ على «كفى بالله» في قوله: ﴿فَأَشْهَدُوا عَلَيْنَهُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦]، لكن تكرر هنا لما تضمَّن من مزيد نُقولٍ ورَدَّ بعضها.

وانتصاب «ولياً» و«نصيراً» قيل: على الحال، وقيل: على التمييز، وهو أجود؛ لجواز دخول «مِنْ».

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ظاهره الانقطاع في الإعراب عمَّا قبله، فيكون على حذف موصوف هو مبتدأ، و«مِنَ الَّذِينَ» خبره، والتقدير: من الذين هادوا قومٌ يحرفون الكلمَ، وهذا مذهبُ سيبويه^(٢) وأبي عليّ، وحذفُ الموصوف بعد «مِنَ» جائزٌ وإن كانت الصفةُ فعلاً، كقولهم: مِنَّا ظَعَنٌ وَمِنَّا أَقَامٌ، أي: مِنَّا نَفَرٌ ظَعَنٌ وَمِنَّا نَفَرٌ أَقَامٌ. وقال الشاعر:

وما الدهرُ إلا تارتانُ فمنهما أموتُ وأخرى ابتغى العيشَ أُكْدَحُ^(٣)
يريد: فمنهما تارةٌ أموتُ فيها.

وخرَّجهُ الفراءُ^(٤) على إضمار «مَنْ» الموصولة، أي: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا مَنْ يحرفون الكلمَ. وهذا عند البصريين لا يجوز، وتأوَّلوا ما جاء ممَّا يُشبه هذا على أنه مِنْ حَذْفِ الموصوف وإقامة الصفةِ مقامه، قال الفراء: ومثله قولُ ذي الرُّمة:
فَظَلُّوا وَمِنْهُمْ دَمْعُهُ سَابِقٌ لَهَا^(٥) وَأَخْرُ يُثْنِي دَمْعَةَ العَيْنِ بِالْيَدِ^(٦)

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(٢ز) و(ع) والمطبوع: تأويل. والمثبت من (ب) و(٣د) و(به). وانظر الدر المصون ٥٨٧/٣.

(٢) انظر الكتاب ٣٤٥-٣٤٦، وانظر أيضاً ارتشاف الضرب ١٩٣٩/٤.

(٣) هو لتميم بن أبي بن مقبل. ديوانه ص ٢٤، وهو في كتاب سيبويه ٣٤٦/٢، وخزانة الأدب ٥٥/٥ وغيرها.

(٤) في معاني القرآن له ٢٧١/١.

(٥) في ديوان ذي الرمة: غالبٌ له، وفي المصادر: سابق له.

(٦) المحرر الوجيز ٦٢/٢، والبيت في ديوان ذي الرمة ١٤١/١، وفيه وفي تفسير الطبري ١٠٢/٧:

وهذا لا يتعيّن أن يكون المحذوف موصولاً، بل يترجّح أن يكون موصوفاً لعطف النكرة عليه، وهو: «آخر»، إذ يكون التقدير: فظلّوا ومنهم عاشق دَمَعُهُ سابقٌ لها وآخر^(١).

وقيل: هو على إضمار مبتدأ، التقدير: هم من الذين هادوا، و«يحرّفون» حالٌ من ضمير «هادوا»، و«من الذين هادوا» يتعلّق^(٢) بما قبله، فقيل: بـ «نصيراً»، أي: نصيراً من الذين هادوا، وعدّاه بـ «من» كما عدّاه في: ﴿وَنَصَرْتُهُ مِنَ الْقَوْمِ﴾ [الأنبياء: ٧٧]، و: ﴿فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ﴾ [غافر: ٢٩]، أي: ومنعناه، و: فمن يمنّنا.

وقيل: «من الذين هادوا» بيانٌ لقوله: «بأعدائكم» وما بينهما اعتراض.

وقيل: حالٌ من الفاعل في «يريدون»، قاله أبو البقاء. قال: ولا يجوز أن يكون حالاً من الضمير في «أوتوا»؛ لأنّ شيئاً واحداً لا يكون له أكثر من حالٍ واحدة، إلا أن يُعطف بعض الأحوال على بعض، ولا يكون حالاً من «الذين» لهذا المعنى. انتهى^(٣).

وما ذكره من أنّ ذا الحال إذا لم يكن متعدّداً لا يقتضي أكثر من حالٍ واحدة مسألة خلافٍ، فمن النحويين من أجاز ذلك.

وقيل: «من الذين هادوا» بيانٌ لـ «الذين أوتوا نصيباً من الكتاب»؛ لأنّهم يهودٌ ونصارى، وقوله: «والله أعلمُ بأعدائكم وكفى بالله وليّاً وكفى بالله نصيراً» جُمِلَ تَوَسَّطت بين البيان والمبيّن على سبيل الاعتراض. قاله الزمخشري^(٤)، وبدأ به.

= بالمهمل. بدل: باليد. قال شارحه: بالمهمل: يقولون له: مهلاً، أي: لا تفعل وتجلّد وتعزّز. وفي معاني القرآن للفراء ١/ ٢٧١، ونسخة كما بهامش تفسير الطبري: بالمهمل. وهو في المحرر الوجيز ٢/ ٦٢ بمثل رواية المصنف.

(١) قوله: وآخر. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (أ) و(ب): متعلق.

(٣) الإملاء ١/ ١٨٢.

(٤) في الكشاف ١/ ٥٣٠.

ويضعفه أنّ هذه جملٌ ثلاثٌ، وإذا كان الفارسيُّ قد منع أن يُعترضَ بجملتين، فأحرى أن يمنع أن يُعترضَ بثلاث^(١).

«يحرّفون الكلم»، أي: كلمَ التوراة، وهو قول الجمهور.

أو: كلم القرآن، وهو قول طائفة^(٢).

أو: كلم الرسول ﷺ، وهو قول ابن عباس، قال: كان اليهودُ يأتون النبي ﷺ ويسألونه عن الأمر، فيخبرهم، ويرى أنّهم يأخذونَ بقوله، فإذا انصرفوا من عنده حرّفوا الكلام^(٣)، وكذا قال مكّي: إنّه كلامُ النبي ﷺ^(٤).

فتحريفُ كلم التوراة بتغيير اللفظ، وهو الأقلُّ؛ كتحريفهم^(٥) «أسمر ربعة» في صفته عليه الصلاة والسلام بـ «آدم طوال» مكانه، وتحريفهم الرجم بالحدِّ بدله^(٦). وبتغيير التأويل، وهو الأكثر^(٧)، قاله الطبري، وكانوا يتأولون التوراة بغير التأويل الذي تقتضيه معاني ألفاظها؛ لأمرٍ يختارونها ويتوصلون بها إلى أموالٍ سفلتهم.

وإن كان التحريفُ في كلم القرآن أو كلم الرسول، فلا يكونُ إلّا في التأويل. وقُرئ: «يُحرّفون الكلم» بكسر الكاف وسكون اللام، جمع «كلمة» تخفيف «كلمة»^(٨).

وقرأ النخعي وأبو رجاء: «يحرّفون الكلام»^(٩).

(١) قال السمين في الدر المصون ٦٩٥/٣: وفيه نظر؛ فإنَّ الجملَ هنا متعاطفةٌ، والعطفُ يُصيرُ الشئين شيئاً واحداً.

(٢) المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٣) تفسير الثعلبي ٢٩٨/٢، وانظر زاد المسير ٩٩/٢.

(٤) الهداية إلى بلوغ النهاية ١٣٤٥/٢.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) و(به) والمطبوع: لتحريفهم.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: بالحد يدلّه. وانظر الكشاف ٥٣٠/١.

(٧) في تفسيره ١٠٣/٧، وانظر المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٨) الكشاف ٥٣٠/١. ونسبها ابنُ خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لأبي رجاء.

(٩) المحرر الوجيز ٦٢/٢. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعليّ بن

وجاء هنا «عن مواضعه» وفي «المائدة» جاء: ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣] وجاء: ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]، قال الزمخشري: أمّا «عن مواضعه»، فعلى ما فسّرنا من إزالته عن مواضعه التي أوجبت حكمة الله وضعه فيها، بما اقتضت شهواتهم من إبدال غيره مكانه، وأمّا «من بعد مواضعه»، فالمعنى أنه كانت له مواضع هو قِمْنٌ بأن يكون فيها، فحين حرّفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد مواضعه ومقارّه، والمعنيان متقاربان. انتهى^(١).

والذي يظهر أنّهما سياقان، فحيث وُصِفُوا بِشِدَّةِ التَّمَرُّدِ والطغيان، وإظهار العداوة، واشترائهم الضلالة، ونقض الميثاق = جاء: «يحرّفون الكلم عن مواضعه»، ألا ترى إلى قوله: «ويقولون سمعنا وعصينا»، وقوله: ﴿فِيمَا نَقُضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، فكأنهم لم يتركوا الكلم من التحريف عمّا يُراد بها، ولم تستقرّ في مواضعها، فيكون التحريف بعد استقرارها، بل بادروا إلى تحريفها بأول وهلة.

وحيث وُصِفُوا ببعض لِينٍ وترديدٍ وتحكيمٍ للرسول في بعض الأمر = جاء: «من بعد مواضعه» ألا ترى إلى قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيئَتْنَا هَذَا فَنُحَدِّثُهِ وَإِن لَّمْ تَنْوَأْهُ فَأَحْذَرُوا﴾ [المائدة: ٤١]، وقوله بعد: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]، فكأنهم لم يبادروا بالتحريف، بل عرّض لهم التحريف بعد استقرار الكلم في مواضعها.

وقد يقال: إنّهما سيّان^(٢)، لكنّه حُذِفَ هنا، وفي أوّل «المائدة»: «من بعد مواضعه»؛ لأنّ قوله: «عن مواضعه» يدلُّ على استقرار مواضع له، وحُذِفَ في ثاني «المائدة»: «عن مواضعه»؛ لأنّ التحريف من بعد مواضعه يدلُّ على أنه تحريف عن مواضعه، فالأصل: يحرفون الكلم من بعد مواضعه عنها^(٣)، فحذف هنا البعدية، وهناك حذف «عنها»، كلُّ ذلك توسّع في العبارة، وكانت البدأة هنا بقوله: «عن

= أبي طالب ﷺ والسلمي. ونسبها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٦٠، والقرطبي ٦/٤٠٢ للسلمي والنخعي.

(١) الكشف ١/٥٣٠.

(٢) في (ب): سيبان. في (د) و(١د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: شيان.

(٣) قوله: عنها. ليس في المطبوع.

مواضعه»؛ لأنه أخصر، وفيه تنصيضٌ باللفظ على «عن»، وعلى المواضع، وإشارةً إلى البعدية.

﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ أي: سمعنا قولك وعصينا أمرك، أو: سمعناه جهراً وعصيناه سراً، قولان. والظاهر أنهم شافهوا بالجملتين النبي ﷺ مبالغةً منهم في عتوهم في الكفر وجرياً على عادتهم مع الأنبياء، ألا ترى إلى قوله: ﴿حُدُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣]؟

﴿وَأَسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ﴾ هذا كلامٌ موجّهٌ يحتملُ^(١) وجوهاً، والظاهر أنهم أرادوا به الوجهَ المكروه؛ لسياق ما قبله من قوله: «سمعنا وعصينا»، فيكون معناه: اسمع لا سمعت، دَعُوا عليه بالموت أو بالصمم، وأرادوا ذلك في الباطن، وأزوا في الظاهر تعظيمه بذلك، إذ يحتملُ أن يكون المعنى: واسمع غيرَ مأمورٍ وغير صاغِرٍ، أي: غير أن^(٢) تسمع مأموراً بذلك.

وقال الزمخشريُّ: أو: اسمع غير مجابٍ إلى ما تدعو إليه، ومعناه: غيرَ مُسْمِعٍ جواباً يوافقك، فكأنك لم تُسمع شيئاً. انتهى^(٣)، وقاله ابن عباس^(٤).

قال الزمخشريُّ: أو: اسمع غيرَ مُسْمِعٍ كلاماً ترضاه، فسمعك عنه نابٍ، ويجوزُ على هذا أن يكون «غيرَ مُسْمِعٍ» مفعولٌ «اسمع»، أي: اسمع كلاماً غيرَ مسمع إياك؛ لأنَّ أذنك لا تعيه بُبُوًا عنه، ويحتملُ المدح، أي: اسمع غيرَ مُسْمِعٍ مكروهاً، من قولك: أسمع فلانٌ فلاناً، إذا سبَّه^(٥).

قال ابن عطية: ومن قال: «غيرَ مُسْمِعٍ»: غير مقبولٍ منك؛ فإنه لا يساعده التصريف، وقد حكاه الطبريُّ عن الحسن ومجاهد. انتهى^(٦).

(١) في المطبوع: هذا الكلام غير موجّه ويحتمل.

(٢) في المطبوع: وغير صالح أن... وفي (ج) و(د) و(٢د): وغير صاغِرٍ أي عن أن... وانظر المحرر الوجيز ٦٢/٢.

(٣) الكشاف ٥٣٠/١.

(٤) أخرج الطبري في تفسيره ١٠٥/٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يقولون لك: واسمع لا سمعت.

(٥) الكشاف ٥٣٠/١.

(٦) المحرر الوجيز ٦٢/٢، وأخرجهما عن الحسن ومجاهد: الطبريُّ في تفسيره ١٠٥/٧-١٠٦.

وَوَجْهٌ أَنْ التَّصْرِيفَ لَا يَسَاعِدُ هَذَا الْقَوْلَ^(١) هُوَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقُولُ: أَسْمَعْتُكَ، بِمَعْنَى: قَبَلْتُ، وَإِنَّمَا تَقُولُ: سَمِعْتُ مِنْكَ، بِمَعْنَى: قَبَلْتُ مِنْكَ، فَيُعْبَرُونَ عَنِ الْقَبُولِ بِالسَّمَاعِ عَلَى جِهَةِ الْمَجَازِ، لَا بِالسَّمَاعِ، وَلَوْ أُرِيدَ مَعْنَى^(٢) مَا قَالَهُ الْحَسَنُ وَمَجَاهِدٌ، لَكَانَ اللَّفْظُ: وَاسْمِعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ مِنْكَ.

﴿وَرَاعِنَا لِيَأْ بِالسِّنِّيهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ «رَاعِنَا» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الدِّينَ ءَامِنُونَ لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

وَمَعْنَى «لِيَأْ بِالسِّنِّيهِمْ» أَي: فَتَلَا^(٣) بِهَا وَتَحْرِيفًا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، حَيْثُ يَضَعُونَ «رَاعِنَا» مَكَانَ انظُرْنَا، وَ«غَيْرَ مَسْمُوعٍ» مَكَانَ: لَا أَسْمِعْتُ مَكْرُوهًا، أَوْ يَفْتَلُونَ بِالسِّنِّيهِمْ مَا يَضْمُرُونَهُ مِنَ الشَّتْمِ إِلَى مَا يَظْهَرُونَهُ مِنَ التَّوْقِيرِ نَفَاقًا^(٤).

وَانتِصَابُ «غَيْرَ مَسْمُوعٍ» عَلَى الْحَالِ مِنَ الْمَضْمَرِ فِي «اسْمِعْ»، وَتَقَدَّمَ إِعْرَابُ الزَّمْخَشَرِيِّ إِيَّاهُ مَفْعُولًا فِي أَحَدِ التَّقَادِيرِ.

وَانتِصَابُ «لِيَأْ» وَ«طَعْنَا» عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ، وَقِيلَ: هُمَا مَصْدَرَانِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَي: لِأَوَّلِيْنِ وَطَاعَتِيْنِ.

وَمَعْنَى «وَطَعْنَا فِي الدِّينِ» أَي: بِاللِّسَانِ، وَطَعْنُهُمْ فِيهِ: إِنْكَارُ نُبُوَّتِهِ وَتَغْيِيرُ نَعْتِهِ، أَوْ: عَيْبُ أَحْكَامِ شَرِيْعَتِهِ، أَوْ: تَجْهِيلُهُ وَقَوْلُهُمْ: لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَدَرَى أَنَا نَسْبُهُ! أَوْ اسْتِخْفَافُهُمْ وَاعْتِرَاضُهُمْ وَتَشْكِكُهُمْ أَتْبَاعَهُمْ^(٥)؛ أَقْوَالٌ أَرْبَعَةٌ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَهَذَا اللَّيْءُ بِاللِّسَانِ إِلَى خِلَافِ مَا فِي الْقَلْبِ مَوْجُودٌ حَتَّى الْآنَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَيَحْفَظُ مِنْهُ فِي عَصْرِنَا أَمْثَلَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَلِيْقُ ذِكْرُهَا بِهَذَا الْكِتَابِ. انْتَهَى^(٦).

(١) فِي (ح) وَ(د) وَ(٢د): لَا يَسَاعِدُ عَلَيْهِ.

(٢) لَفْظَةٌ: مَعْنَى. لَيْسَتْ فِي (ح) وَ(د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعِ.

(٣) فِي (أ) وَ(ز) وَ(ع): نَقَلًا، وَفِي (د) وَ(ي): قِتْلًا، وَفِي (ب): قِبْلًا. وَالْمَشْبُوتُ مِنْ (ح) وَ(د) وَ(٣د). وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْكِشَافِ.

(٤) انظُرِ الْكِشَافَ ٥٣١/١.

(٥) فِي الْمَطْبُوعِ: أَتْبَاعَهُ.

(٦) الْمَحْرَرُ الْوَجِيْزُ ٦٢/٢.

وهو يحكي عن يهود الأندلس، وقد شاهدناهم، وشاهدنا يهودَ ديار مصر على هذه الطريقة، وكانهم يُرَبُّونَ أولادهم الصغار على ذلك، ويحفظونهم ما يخاطبون به المسلمين ممَّا ظاهره التوقير، ويريدون به التحقير.

قال الزمخشريُّ: فإن قلت: كيف جاؤوا بالقول المحتمل ذي الوجهين بعدما صرَّحوا وقالوا: سمعنا وعصينا؟ قلت: جميع الكفرة كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان، ولا يواجهونه بالسبِّ ودعاءِ السوء، ويحتمل أن يقولوه فيما بينهم، ويجوزُ أن لا ينطقوا بذلك، ولكنهم لما لم يؤمنوا به جعلوا كأنهم نطقوا به.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرًا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمًا﴾ أي: لو تبدلوا بالعصيانِ الطاعة؛ ومن الطاعة الإيمانُ بك، واقتصروا على لفظ: «اسمع»، وتبدلوا بـ «راعنا» قولهم: وانظُرنا، فعَدلوا عن الألفاظ الدالَّة على عدم الانقياد والموهمة إلى ما أمروا به، لكان - أي: ذلك القول - خيرًا لهم عند الله وأعدل، أي: أقوم وأصوب^(١).

قال عكرمة ومجاهد وغيرهما: «انظُرنا» أي: انتظرنا، بمعنى: أفهِمنا وتمهَّل علينا حتى نفهمَ عنك ونعيِّ قولك^(٢)، كما قال الحطيئة:

وقد نظرْتُكُمْ إِيْناءً^(٣) صادرةً لِلخُمْسِ^(٤) طال بها مَسْحِي وإِبْسَاسِي^(٥)

(١) انظر المحرر الوجيز ٦٣/٢، وتفسير الطبري ١٠٨/٧.

(٢) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وأخرج قولي عكرمة ومجاهد الطبريُّ في تفسيره ١٠٩/٧.

(٣) في (أ) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: أثناء. ولم تنقط في (ب) و(د) و(٣د)، وهي غير واضحة في (ح)، والمثبت من المحرر الوجيز ٦٢/٢ - وعنه نقل المصنف -، وتهذيب اللغة ١٧٧/٥، ٣٠٧/١٢. وفي ديوان الحطيئة ص ٢٨٣، وتفسير الطبري ٣٨٤/٢، وتهذيب اللغة ٥٤/٣ وغيرها: أعشاء.

والإيْناء: الحبسُ والتأخير، والأعشاء: جمع العشي، وهو ما يُتَعَشَّى به. يعني: انتظرتك انتظار إبل خوامس، لأنها إذا صدرت تعشت طويلاً، وفي بطونها ماءٌ كثير، فهي تحتاج إلى بقل كثير. انظر اللسان (أني)، (عشا).

(٤) الخمس: من أظماء الإبل، وهو أن ترد الإبلُ الماءَ اليوم الخامس. لسان العرب (خمس).

(٥) في المحرر الوجيز ٦٢/٢: مسحي وتناسي، وفي ديوان الحطيئة ص ٢٨٣، والمصادر: حوزي وتناسي. وهو الصواب. أمَّا قوله: مسحي وإبسَاسِي. فهو من بيتٍ آخر للحطيئة في

وقالت فرقة: معناه: انظر إلينا، وكأنه استدعاء اهتبالٍ وتَحَفٍّ منهم، ومنه قول ابن قيس الرقيّات:

ظَاهِرَاتُ الْجَمَالِ وَالْحُسْنِ يَنْظُرُ نَ كَمَا تَنْظُرُ الْأَرَكَ الظُّبَاءُ^(١)

وقرأ أبيّ: «وَأَنْظِرْنَا» مِنَ الْإِنظَارِ، وَهُوَ الْإِمهَالُ. قَالَ الزَّمخَشَرِيُّ^(٢): الْمَعْنَى: وَلَوْ ثَبِتَ قَوْلُهُمْ: سَمَعْنَا وَأَطَعْنَا، لَكَانَ قَوْلُهُمْ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَأَعْدَلَ وَأَسَدَّ. انْتَهَى.

فَسَبَكَ مِنْ «أَنْهَمُ قَالُوا» مَصْدَرًا مَرْتَفِعًا بِ «ثَبِتَ» عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْمَبْرُودِ، خِلَافًا لِسَيبُوهِ، إِذْ يَرَى سَيبُوهِ أَنَّ «أَنْ» بَعْدَ «لَوْ» مَعَ مَا عَمَلْتُ فِيهِ يَتَقَدَّرُ^(٣) بِاسْمِ مَبْتَدَأٍ^(٤)، وَهَلِ الْخَبْرُ مَحذُوفٌ، أَمْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ خَبْرٍ؛ لَجْرِيَانِ الْمَسْنَدِ وَالْمَسْنَدِ إِلَيْهِ فِي صِلَةِ «أَنْ»؟ قَوْلَانِ، أَصْحَهُمَا هَذَا، فَالزَّمخَشَرِيُّ وَافِقٌ مَذْهَبَ الْمَبْرُودِ، وَهُوَ مَذْهَبٌ مَرْجُوحٌ فِي عِلْمِ النُّحُو.

﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرِهِمْ﴾ أَي: أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ عَنِ الْهُدَى بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ السَّابِقِ.

وقال الزمخشري: أَي: خَذَلَهُمْ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ وَأَبْعَدَهُمْ عَنِ الطَّافَةِ. انْتَهَى^(٥). وَهَذَا عَلَى طَرِيقِهِ الْإِعْتِرَالِيِّ.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٦) اسْتِثْنَاءٌ مِنْ ضَمِيرِ الْمَفْعُولِ فِي «لَعَنَهُمْ» أَي: إِلَّا قَلِيلًا لَمْ يَلْعَنَهُمْ فَأَمِنُوا^(٦)، أَوْ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْفَاعِلِ فِي «فَلَا يُؤْمِنُونَ»، أَي: إِلَّا قَلِيلًا

= نَفْسُ الْقَصِيدَةِ وَأَوَّلُهُ:

لَقَدْ مَرَيْتُكُمْ لَوْ أَنَّ دَرَّتْكُمْ يَوْمًا يَجِيءُ بِهَا مَسْحِي وَإِنْسَاسِي

(١) ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ص ٨٨، وفيه: والسرو. بدل: والحسن.

(٢) في الكشاف ١/٥٣١، وقراءة أبي فيه.

(٣) في (أ): بتقدير. وفي (٢د) والمطبوع: مقدر.

(٤) انظر الكتاب ٣/١٣٩-١٤٠.

(٥) الكشاف ١/٥٣١.

(٦) ضعف مكّي في مشكل إعراب القرآن ١/٢٠٠ هذا الوجه فقال: فإن جعلته مستثنى من «لَعَنَهُمْ» لم يحسن؛ لأن من كفر ملعون، لا يستثنى منهم أحد.

فآمنوا، كعبد الله بن سلام، وكعب الأخبار، وغيرهما^(١)، أو راجع إلى المصدر المفهوم من قوله: «فلا يؤمنون» أي: إلا إيماناً قليلاً، قلله إذ آمنوا بالتوحيد، وكفروا بمحمد ﷺ وبشرائعه^(٢).

وقال الزمخشري: إلا إيماناً قليلاً، أي: ضعيفاً ركيكاً لا يُعبأ به، وهو إيمانهم بمن خلقهم مع كفرهم بغيره، أو أراد^(٣) بالقلّة العدم، كقوله:

قليل التشكّي للمهمّ يُصيبه^(٤)

أي: عديم التشكّي^(٥).

وقال ابن عطية: من عبّر بالقلّة عن الإيمان قال: هي عبارة عن عدمه، على ما حكى سيويه من قولهم: أرض قلماً تنبت كذا، وهي لا تنبت جملة^(٦).

وهذا الذي ذكره الزمخشري وابن عطية من أنّ التقليل يُراد به العدم هو صحيح في نفسه، لكن ليس هذا التركيب الاستثنائي من تراكيبه، فإذا قلت: لا أقوم إلا قليلاً، لم يوضع هذا لانتفاء القيام البتة، بل هذا يدل على انتفاء القيام منك إلا قليلاً فيوجد منك، وإذا قلت: قلماً يقوم أحد إلا زيد، و: أقل رجل يقول ذلك، احتمل هذا أن يُراد به التقليل المقابل للكثير، واحتمل أن يُراد به النفي المحض، وكأنك قلت: ما يقوم أحد إلا زيد، و: ما رجل يقول ذلك، أما أن تنفي ثم توجب، وبصير الإيجاب بعد النفي يدل على النفي، فلا؛ إذ تكون «إلا» وما بعدها على هذا التقدير جيء بها لغواً لا فائدة فيه؛ إذ الانتفاء قد فهم من قولك: لا أقوم، فأبي فائدة في استثناء مُبْتَبٍ يُراد به الانتفاء المفهوم من الجملة السابقة؟ وأيضاً فإنه

(١) ضعف مكّي في مشكل إعراب القرآن ١/١٩٩-٢٠٠ هذا الوجه أيضاً بأنه لو كان استثناء من المضمّر لكان الوجه رفع «قليل» على البدل من المضمّر. وانظر الدر المصون ٣/٦٩٩.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢/٦٣.

(٣) في المطبوع: وأراد.

(٤) في المطبوع: اللهمم تصيبه. وهو صدر بيت لتأبط شراً، وهو في ديوانه ص ١٥١ وعجزه:

كثيرُ الثرى شتى الثوى والمسالكِ

(٥) الكشاف ١/٥٣١.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٦٣.

يؤدِّي إلى أن يكون ما بعد «إلا» موافقاً لما قبلها في المعنى، وباب الاستثناء لا يكون فيه ما بعد «إلا» موافقاً لما قبلها.

وظاهر قوله: «فلا يؤمنون إلا قليلاً» - إذا جعلناه عائداً إلى الإيمان - أن الإيمان يتجزأ بالقلة والكثرة، فيزيد وينقص.

والجواب أن زيادته ونقصه هو بحسب قلة المتعلقات وكثرتها.

وتضمّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبدیع:

قالوا: التجوُّزُ بإطلاق الشيء على ما يُقاربه في المعنى في قوله: «إنَّ الله لا يظلم» أطلق الظلم على انتقاص الأجر من حيث إنَّ نقصه عن الموعود به قريب في المعنى من الظلم.

والتنبيه بما هو أدنى عن^(١) ما هو أعلى في قوله: «مِثْقَالَ ذَرَّةٍ».

والإبهام في قوله: «يضاعفها»: إذ لم يبيِّن فيه المضاعفة في الأجر.

والسؤال عن المعلوم لتوبيخ السامع أو تقريره لنفسه في: «فكيف إذا جئنا».

والعدول من بناء إلى بناء لمعنى في: «بشهيدي وجئنا بك على هؤلاء شهيداً».

والتجنيس المماثل في: «وجئنا» و«جئنا» وفي: «بشهيدي» و«شهيداً».

والتجنيس المغاير في: «واسمع غير مُسمع».

والتجوُّزُ بإطلاق المحلِّ على الحالِّ فيه في: «من الغائط».

والكناية في: «أو لامستم النساء».

والتقديم والتأخير في: «إلا عابري سبيلٍ حتَّى تغتسلوا» إلى قوله: «فتيمّموا».

والاستفهام المراد به التعجب^(٢) في: «ألم تر».

والاستعارة في: «يشترون الضلالة». والطباق في هذا، أي: «بالهدى»،

والطباق الظاهر في: «وعصينا» و«أطعنا».

(١) فوقها في (ز) كذا، وفي المطبوع: على.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: التعجب.

والتكرار في: «وكفى بالله ولياً وكفى بالله»، وفي «سمعنا» و«سمعنا» .
والحذف في عدة مواضع .



﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَآ فَرَدَّهَا عَلَيَّ ءَادْبَارَهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَعْصَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ أَنْظَرُ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكِبْرَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّعْنَاتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا نُصَلِّيهِمْ جُلُودَهُمْ بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَرِيفًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾ .

المفردات «طمس» متعدّد ولازم، تقول: طمست المطر الأعلام، أي: محا آثارها، وطمست الأعلام: دَرَسْتُ، وطمست الطريق: دَرَسَ وَعَقَّتْ أعلامه، قاله أبو زيد، ومن المتعدّي: ﴿فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ﴾ [المرسلات: ٨] أي: استوصلت .

وقال ابن عرفة في قوله: ﴿أَطْمِسَ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ﴾ [يونس: ٨٨]: أي: أذهبها كَلْبَةً^(١) . وأعمى مطموس^(٢)، أي: مسدود العينين، وقال كعب: مِنْ كُلِّ نَضَاحَةٍ الذُّفْرَىٰ إِذَا عَرِقَتْ عُرْضَتُهَا طَامَسَ الْأَعْلَامَ مَجْهُولٌ^(٣)

(١) في تفسير القرطبي ٦/٤٠٣: أي: أهلكتها .

(٢) في (أ): طموس .

(٣) ديوان كعب بن زهير ص ٨٦ . وسلف عند تفسير مفردات قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْمَعُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْتَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤] .

وَالطَّمْسُ وَالطَّلْسُ وَالطَّلْسُ وَالذَّرْسُ كُلُّهَا مُتَقَابِرَةٌ فِي الْمَعْنَى^(١).

الْفَتِيلُ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، فَاقِيلٌ، هُوَ الْخَيْطُ الَّذِي فِي شَقِّ نَوَاةِ التَّمْرَةِ. وَقِيلٌ: مَا خَرَجَ مِنَ الْوَسَخِ مِنْ بَيْنِ كَفَيْكَ وَأَصْبَعِكَ إِذَا فَتَلْتَهُمَا.

«الجبب»: اسمٌ لصنم، ثُمَّ صَارَ مُسْتَعْمَلًا لِكُلِّ بَاطِلٍ، وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ فِيهِ أَقَاوِيلُ الْمَفْسِّرِينَ عَلَى مَا سَيَأْتِي.

وقال قطرب: «الجببُ»: الجببُ، وهو الذي لا خيرَ عنده، قلبتِ السينُ تاءً^(٢).

قيل: وإنما قال هذا لأنَّ الجببَ مهملٌ.

التَّقِيرُ: النَّقْطَةُ الَّتِي عَلَى ظَهْرِ النَّوَاةِ، مِنْهَا تَنْبُتُ النَّخْلَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٣).

وقال الضحَّاك: هُوَ الْبِيَاضُ الَّذِي فِي وَسْطِهَا^(٤).

النُّضْجُ: أَخَذَ الشَّيْءُ فِي التَّهَرِّيِّ وَتَفَرَّقَ أَجْزَائِهِ، وَمِنْهُ نَضِجَ اللَّحْمُ وَنَضِجَ الشَّمْرَةُ، يُقَالُ: نَضِجَ الشَّيْءُ يَنْضِجُ نَضِجًا وَنَضَاجًا^(٥).

الجلدُ معروفٌ.

* * *

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُونَ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التفسير أحبارَ اليهود - منهم عبدُ الله بنُ صوريا وكعب^(٦) - إلى الإسلام، وقال لهم: «إنَّكم لتعلمون أنَّ الذي جئتُ به حقٌّ»، فقالوا: ما نعرفُ ذلك، فنزلت، قاله ابنُ عباسٍ^(٧).

(١) انظر تهذيب اللغة ٣٣٢/١٢، ٣٥١.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢٧١/١، والفائق في غريب الحديث للزمخشري ٣٧٢/٢ (مادة طير)، والمحزر الوجيز ٦٦/٢، وتفسير القرطبي ٤١٢/٦.

(٣) أخرجه الطبري ١٤٩/٧.

(٤) أخرجه الطبري ١٥٢/٧.

(٥) لم أقف على هذا المصدر فيما بين يدي من كتب اللغة.

(٦) قوله: وكعب. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٧) أخرجه الطبري ١١٨/٦، والبيهقي في دلائل النبوة ٥٣٣-٥٣٤/٢. وانظر سيرة ابن هشام

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه تعالى لما رجّاهم بقوله: «ولو أنّهم قالوا» الآية، خاطب من يُرجى إيمانه منهم بالأمر بالإيمان، وقرّن بالوعيد البالغ على تركه؛ ليكون أدعى لهم إلى الإيمان والتصديق به، ثم أزال خوفهم من سوء الكبائر السابقة بقوله: «إنّ الله لا يغفرُ أن يُشركَ به» الآية، وأعلّمهم أنّ تزكيتهم أنفسهم بما لم يُزكّهم الله به لا ينفع.

«والذين أتوا الكتاب» هنا: اليهود، و«الكتاب»: التوراة، قاله الجمهور. أو: اليهود والنصارى، قاله الماوردي وابن عطية^(١). و«الكتاب»: التوراة والإنجيل.

و«بما نزلنا» هو القرآن بلا خلاف، و«لما معكم» من شرعٍ وملّة، لا لما معهم من مُبدّلٍ ومغيّر^(٢).

﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُّهَا عَلَىٰ آذَانِهَا﴾ قرأ الجمهور: «نَطْمِسَ» بكسر الميم. وقرأ أبو رجاء بضمّها، وهما لغتان^(٣).

والظاهر أن يُراد بالوجوه مدلولها الحقيقي، وأمّا طمسها، فقال ابن عباس وعطية العوفي: هو أن تُزال العينان خاصّةً منها، وتُردّ في القفا، فيكون ذلك ردّاً على الدبر، ويمشي القهقري^(٤).

وعلى هذا يكون ذلك على حذفٍ مضاف، أي: من قبل أن نطمس عيون وجوه، ولا يُراد بذلك مطلق «وجوه»، بل المعنى: وجوهكم.

وقالت طائفة: طمس الوجوه أن تُعفى^(٥) آثار الحواسّ منها، فترجع كسائر الأعضاء في الخلوّ من آثار^(٦) الحواسّ^(٧)، والرّد على الأدبار هو بالمعنى، أي:

(١) النكت والعيون ٤٩٤/١، والمحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٣) تفسير الثعلبي ٢٩٩/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وأخرج الأثرين الطبري ١١٢/٧.

(٥) في (ب) و(د) والمطبوع: يعفى. ولم تنقط في (ح) و(د) و(٣) و(يه)، والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) والمحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٦) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(يه) والمحرر الوجيز: أعضاء. والمثبت من (ح) و(د) و(٢) والمطبوع.

(٧) بعدها في (ح) و(د) و(٢) والمطبوع: منها.

خلوّه من الحواسِّ دَبَر الوجه؛ لكونه عامراً^(١) بها.

وحَسَّنَ هذا القولَ الزمخشريُّ وجوَّدَه^(٢) وأوضَحَه، فقال: «أن نظمس وجوهاً أي: نمحوَ تخطيطَ صُورِها من عينٍ وحاجِبٍ وأنفٍ وفمٍ، «فتردّها على أدبارها» فنجعلها على هيئة أدبارها - وهي الأقفاء - مطموسةً مثلها، والفاءُ للتسبيب، وإن جعلتها للتعقيب، على أنهم تُوعِدُوا بعقابين^(٣)، أحدهما عقيبَ الآخر؛ ردّها على أدبارها بعد طمسها = فالمعنى أن نظمس وجوهاً فننكسها، الوجوهُ إلى خلف، والأقفاءُ إلى قُدّام. انتهى^(٤).

والطمسُ بمعنى المحو الذي ذكره مروّيٌّ عن ابن عباس، واختاره القتيبيُّ^(٥).

وقال قتادة والضّحّاك: معناه: نُغمي أعينها، وذكر الوجوه وأراد العيون؛ لأنّ الطمسَ من نعوت العين، قال تعالى: ﴿نَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ﴾ [القمر: ٣٧]، ويروى هذا أيضاً عن ابن عباس^(٦).

وقال الفراء: طمسُ الوجوه: جعلها منابتً للشعر كوجوه القردة^(٧).

وقيل: ردّها إلى صورةٍ بشيعة، كوجوه الخنازير والقردة.

وقال مجاهدٌ والسُّديُّ والحسنُ: ذلك تجوُّزٌ، والمراد: وجوه الهدى والرشد، وطمسُها: حتمُ الإضلال والصدُّ عنها، والرّدُّ على الأدبار: التصييرُ إلى الكفر^(٨).

وقال ابن زيد: الوجوه: هي أوطانهم وسكناتهم في بلادهم التي خرجوا إليها،

(١) في (أ) و(ز) و(ع): عاثراً. وفي (ب) و(ج) و(د) و(٢د) والمطبوع: عابراً، والمثبت من (يه) والمححر الوجيز ٦٣/٢.

(٢) في (أ) و(ز) و(ع) والمطبوع: وجوزه.

(٣) في (ج) و(د) و(١د) والمطبوع: بالعقابين.

(٤) الكشاف ٥٣١/١.

(٥) زاد المسير ١٠١/٢، وكلام ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٢٨.

(٦) تفسير الثعلبي ٢٩٩/٢.

(٧) معاني القرآن للفراء ٢٧٢/١.

(٨) المححر الوجيز ٦٣/٢، وأخرج أقوالهم الطبري ٧/١١٣-١١٤.

وطمسها إخراجهم منها، والرّدُّ على الأدبار: هو رجوعهم إلى الشام من حيث أتوا أولاً^(١).

وحسّن الزمخشريُّ هذا القول، فقال: ووجهٌ آخر، وهو أن يُراد بالطمس القلبُ والتغييرُ، كما طمسَ أموالَ القبطِ قلبها حجارةً، وبالوجوه رؤوسهم ووجهاؤهم، أي: من قبل أن نغيّر أحوال وجهائهم، فنسلبهم إقبالهم ووجاهتهم، ونكسُوهم^(٢) صَعَارَهُمْ وإدبارهم، أو نردّهم إلى حيث جاؤوا منه، وهي أذرعَاتُ الشام، يريد إجلاء بني النضير. انتهى^(٣).

﴿أَوْ نَلَعْتَهُمْ﴾ هو معطوفٌ على قوله: «أَنْ نَطْمِسَ» وظاهرُ اللعنة هو المتعارفُ، كما في قوله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٦٠].

وقال الحسن: معناه: نمسخهم كما مسخنا أصحاب السبت^(٤).

وقال ابن عطية: هم أهل^(٥) أيلة الذين اعتدوا في السبت في الصيد^(٦)، وكانت لعنتهم أن مسخوا خنازير وقردة^(٧).

وقيل: معناه: نهيهم في التيه حتى يموت أكثرهم.

وظاهرُ قوله: «من قبل أن نطمس» «أو نلعن» أن ذلك يكون في الدنيا، ولذلك روي أن عبد الله بن سلام لما سمع هذه الآية جاء إلى النبي ﷺ قبل أن يأتي أهله، ويده على وجهه، فأسلم وقال: يا رسول الله، ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يُحوّل وجهي في قفائي^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٩/٣ (٥٤١٨). وأخرجه الطبري في تفسيره ١١٤/٧ عن ابن زيد عن أبيه.

(٢) في المطبوع: ونكسوها.

(٣) الكشاف ٥٣١/١-٥٣٢.

(٤) أخرجه الطبري ١٢٠/٧.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: أصحاب. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: بالصيد.

(٧) المحرر الوجيز ٦٣/٢-٦٤.

(٨) تفسير الثعلبي ٢٩٩/٢، وتفسير أبي الليث ٣٥٩/١، وتفسير البغوي ٤٣٩/١، وتفسير

القرطبي ٤٠٥/٦.

وقال مالك: كان أولَ إسلام كعب الأحبار أنه مرَّ برجلٍ من الليل وهو يقرأ هذه الآية، فوضع كفه على وجهه، ورجع القهقري الى بيته، فأسلم مكانه وقال: والله لقد خفتُ أن لا أبلغ بيتي حتى يُطمَس وجهي^(١).

وقيل: الطمسُ والمسح لليهود قبل يوم القيامة ولا بد.

وقيل: المرادُ أنه يحلُّ بهم في القيامة، فيكون ذلك أنكى لهم لفضيحتهم بين الأولين والآخرين، ويكون ذلك أول ما عُجِّل لهم من العذاب، وهذا إذا حُيِّل طمسُ الوجوه على الحقيقة، وأمَّا إن أُريد بذلك تغيير أحوال وجهائهم أو وجوه الهدى والرشد، فقد وقع ذلك، وإن كان الطمسُ غير ذلك، فقد حصل اللعن؛ فإنهم ملعونون بكل لسان.

وتعليقُ الإيمان بقبلية أحد أمرين، لا يلزمُ منه وقوعهما، بل متى وقع أحدهما صحَّ التعليق، ولا يلزمُ من ذلك تعيين أحدهما.

وقيل: الوعيد مشروطُ بالإيمان، وقد آمن منهم ناسٌ.

و«من قبل» متعلِّق بـ «أمِنُوا»، و«على أدبارها» متعلِّق بـ «فتردها».

وقال أبو البقاء: «على أدبارها» حالٌّ من ضمير الوجوه^(٢).

والضميرُ المنصوب في «نلعنهم» قيل: عائذُ على الوجوه، إن أريدَ به الوجهاء.

أو: عائذُ على أصحابِ الوجوه؛ لأنَّ المعنى: من قبل أن نطمس وجوه قوم.

أو: على «الذين أوتوا الكتاب» على طريق الالتفات. وهذا عندي أحسن، ومحسنُ هذا الالتفات هو أنه تعالى لما ناداهم، كان ذلك تشریفاً لهم، وهزأً لسماع ما يلقيه إليهم، ثم ألقى إليهم الأمرَ بالإيمان بما نزل، ثم ذكرَ أن الذي نزل هو مصدقٌ لما معهم من كتاب، فكان ذلك أدعى إلى الإيمان، ثم ذكر هذا الوعيدَ

(١) المحرر الوجيز ٦٣/٢، وتفسير القرطبي ٤٠٤/٦. وقصة إسلام كعب أخرجها الطبري ١١٩/٧ بنحوها عن إبراهيم، وأخرجها ابن أبي حاتم ٩٦٩/٣ (٥٤١٣) من وجه آخر عن أبي إدريس الخولاني.

(٢) الإملاء ١/١٨٣.

البالغ، فحذفت المضاف إليه من قوله: «من قبل أن نطمس وجوهاً»، والمعنى: وجوهكم، ثم عطف عليه قوله: «أو نلعنهم»، فأتى بضمير الغيبة لا الخطاب، حتى^(١) كان الوعيد بطمس الوجوه وباللعنة ليس لهم؛ ليبقى التأنيس والهزء^(٢) والاستدعاء إلى الإيمان غير مشوب بمفاجأة الخطاب الذي يوحش السامع، ويروغ القلوب^(٣)، ويصير أدعى إلى عدم القبول، وهذا من جليل المخاطبة وبديع المحاوراة.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿١٧﴾﴾ الأمر هنا واحِدُ الأمور، واكْتُفِي به؛ لأنه دالٌّ على الجنس، وهو عبارة عن المخلوقات، كالعذاب واللعنة والمغفرة^(٤).

وقيل: المرادُ به المأمورُ، مصدرٌ وَقَعَ موقع المفعول، والمعنى: الذي أرادَه أو جَدَه^(٥).

وقيل: معناه أن كلَّ أمرٍ أُخْبِرَ بكونه^(٦) فهو كائنٌ لا محالة، والمعنى: أنه تعالى لا يتعذَّرُ عليه شيءٌ يريدُ أن يفعلَه. وقال: «وكان»؛ إخباراً عن جريان عادةِ الله في تهديده الأمم السالفة، وأنَّ ذلك واقعٌ لا محالة، فاحترزوا وكونوا على حذرٍ من هذا الوعيد، ولذلك قال الزمخشريُّ: فلا بدَّ أن يقعَ أحدُ الأمرين إن لم يؤمنوا^(٧)، يعني: الطمس واللعنة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ قال ابنُ الكلبي: نزلت في وحشيِّ وأصحابه، وكان جعلَ له على قتلِ حمزة رضي الله عنه أن يُعتقَ، فلم يوفَّ له، فقدم مكَّة، وندم على الذي صنَّعه هو وأصحابه، فكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أنا قد ندِمنا على ما صنعنا، وليس يمنعنا عن الإسلام إلا أننا سمعناك تقول بمكَّة: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] الآيات، وقد دَعَوْنَا مع الله إلهاً

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: لأنَّ الخطاب حين.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: والهيم. والمثبت من (ب) و(٣د) و(يه).

(٣) في المطبوع: القلب.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٦٤/٢.

(٥) انظر تفسير الطبري ١٢٠/٧-١٢١.

(٦) في المطبوع: آخر تكوينه.

(٧) الكشاف ٥٣٢/١.

آخر، وقتلنا النفس التي حرم الله، وزيننا، فلولا هذه الآيات لأتبعناك، فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ﴾ [الفرقان: ٧٠] الآيات، فبعث بها إليهم، فكتبوا: إن هذا شرط شديد، نخاف أن لا نعمل عملاً صالحاً، فنزلت: «إن الله لا يغفر أن يشرك به» الآية، فبعث بها إليهم، فبعثوا: إننا نخاف أن لا نكون من أهل مشيئته، فنزلت: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اتَّفَقُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] الآيات، فبعث بها إليهم، فدخلوا في الإسلام، فقبل منهم، ثم قال لوحشي: «أخبرني كيف قتلت حمزة؟» فلما أخبره قال: «ويحك غيب عني وجهك»، فلحِقَ وَحْشِيَّ بِالشَّامِ إِلَىٰ أَنْ مَاتَ^(١).

وأجمع المسلمون على تخليد من مات كافراً في النار، وعلى تخليد من مات مؤمناً لم يذنب قط في الجنة، فأما تائب مات على توبته، فالجمهور على أنه لاحق بالمؤمن الذي لم يذنب، وطريق^(٢) بعض المتكلمين أنه في المشيئة، وأما مذنب مات قبل توبته، فالخوارج تقول: هو مخلد في النار، سواء كان صاحب كبيرة أم صاحب صغيرة، والمرجئة تقول: هو في الجنة بإيمانه، ولا تضره سيئاته، والمعتزلة تقول: إن كان صاحب كبيرة خلد في النار، وأهل السنة يقولون: هو في المشيئة، فإن شاء عفر له وأدخله الجنة من أول وهلة، وإن شاء عذبه، وأخرجه من النار، وأدخله الجنة بعد مخلداً فيها.

وسبب هذا الاختلاف تعارضُ عموماتِ آيات الوعيد وآيات الوعد، فالخوارج جعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة؛ كافرين، ومؤمنين غير تائبين، وآيات الوعد مخصوصة في المؤمن الذي لم يذنب قط، أو المذنب التائب.

والمرجئة جعلوا آيات الوعيد مخصوصة في الكفار، وآيات الوعد مخصوصة في المؤمنين، تقيهم وعاصيهم.

(١) تفسير الثعلبي ٣٠٠/٢، وتفسير البغوي ٤٣٩/١، والخبر فيهما عن الكلبي، وهو محمد بن السائب الكلبي، وابنه ابن الكلبي، هشام بن محمد بن السائب. وكلاهما متروك. انظر ميزان الاعتدال ١٢٥/٤، ٦٠/٥.

أما أمر النبي وحشياً أن يغيب وجهه عنه ففي صحيح البخاري (٤٠٧٢)، ومسند أحمد (١٦٠٧٧) عن وحشي من حديث طويل يروي فيه قصة إسلامه بغير هذا السياق.

(٢) في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع: وطريقة.

وأهل السنة خَصَّصُوا آيَاتِ الوَعِيدِ بالكُفْرَةِ، وبمن سبقَ في علمه أَنَّهُ يَعَذِّبُهُ من المؤمنين العَصَاةَ، وَخَصَّصُوا آيَاتِ الوَعْدِ بالمؤمن الذي لم يذنب، وبالتائب، وبمن سبقَ في علمه العفو عنه من المؤمنين العَصَاةَ.

والمعتزلة خَصَّصُوا آيَاتِ الوَعْدِ بالمؤمن الذي لم يذنب، وبالتائب، وآيَاتِ الوَعِيدِ بالكافر، وذي الكبيرة الذي لم يتب.

وهذه الآية هي الحاكمة بالنص في موضع النزاع، وهي جَلَّتْ الشكَّ وَرَدَّتْ على هؤلاء^(١) الطوائف الثلاث، فقولُه تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» - والمعنى أَنَّ من ماتَ مشركاً لَا يُغْفَرُ لَهُ - هو أصلٌ مُجْمَعٌ عليه من الطوائف الأربع، وقولُه: «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ» رادُّ على الخوارجِ وعلى المعتزلة؛ لأنَّ «ما دُونَ ذَلِكَ» عامٌّ يدخلُ فيه الكبائر والصغائر، وقولُه: «لَمَنْ يَشَاءُ» رادُّ على المرجئة؛ إذ مدلولُه أَنَّ غفرانَ ما دُونَ الشركِ إِنَّمَا هو لِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، على ما شاء تعالى، بخلاف ما زعموه بأنَّ كُلَّ مؤمنٍ مغفورٌ له^(٢).

وأدلة هؤلاء الطوائفِ مذكورة في علم أصول الدين.

وقد رامتِ المعتزلة والمرجئة ردَّ هذه الآية إلى مقالاتهما بتأويلاتٍ لا تصح، وهي منافية لما دلَّت عليه الآية، قال الزمخشري: فإن قلت: قد ثبت أن الله عزَّ وعلا يغفرُ الشركَ لمن تابَ منه، وأَنَّهُ لَا يَغْفِرُ ما دُونَ الشركِ من الكبائرِ إِلَّا بالتوبة، فما وجهُ قولِه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»؟ قلت: الوجهُ أن يكونَ الفعلُ المنفي والمثبتُ جميعاً مُوجَّهين إلى قولِه: «لَمَنْ يَشَاءُ»، كأنَّه قيل: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ الشَّرْكَ، وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ما دُونَ الشَّرْكَ، على أَنَّ المرادَ بالأوَّلِ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ، وبالثاني مَنْ تَابَ، ونظيره قولك: إِنَّ الأَمِيرَ لَا يَبْذُلُ الدِينَارَ وَيَبْذُلُ القَنْطَارَ لِمَنْ يَشَاءُ، تريد: لَا يَبْذُلُ الدِينَارَ لِمَنْ لَا يَسْتَأْهُلُهُ، وَيَبْذُلُ القَنْطَارَ^(٣) لِمَنْ يَسْتَأْهُلُهُ. انتهى كلامه^(٤).

(١) في المطبوع: هذه.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٦٤/٢.

(٣) من قولِه: لِمَنْ يَشَاءُ... إلى هنا ليس في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) الكشف ٥٣٢/١.

فتأول الآية على مذهبه، وقوله: قد ثبت أن الله عزَّ وعلا يغفرُ الشرك لمن تاب عنه. هذا مجمعٌ عليه. وقوله: وأَنَّهُ لا يغفرُ ما دونَ الشرك من الكبائر إلاَّ بالتوبة. فنقولُ له: وأينَ ثبتَ هذا؟! وإنما يستدلُّون بعموماتٍ تحتلُّ التخصيص، كاستدلالهم بقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ الآية [النساء: ٩٣]، وقد خصَّصها ابنُ عباسٍ بالمستحلِّ ذلك، وهو كافر^(١)؛ وقوله^(٢): قال: «فجزاؤه»: إن جزاءه الله. وقال^(٣): والخلودُ يرادُ به المكثُ الطويلُ، لا الديمومةُ لا إلى نهاية، وكلامُ العربِ شاهدٌ بذلك.

وقوله^(٤): إن الوجهَ أن يكون الفعلُ المنفيُّ والمثبتُ جميعاً موجَّهين إلى قوله: «لمن يشاء» = إن عني أن الجارَّ يتعلَّقُ بالفعلين، فلا يصحُّ ذلك، وإن عني أن يقيدَ الأوَّلُ بالمشيئة كما قيدَ الثاني، فهو تأويل، والذي يُفهمُ من كلامه أن الضميرَ الفاعلَ في قوله: «يشاء» عائدٌ على «من» لا على «الله»؛ لأنَّ المعنى عنده أن الله لا يغفرُ الشركَ لمن يشاء أن لا يغفرَ له بكونه مات على الشرك غيرَ تائبٍ منه، ويغفرُ ما دونَ الشرك من الكبائرِ لمن يشاء أن يغفرَ له بكونه تابَ منها.

والذي يدلُّ عليه ظاهرُ الكلام أنه لا قيدَ في الفعلِ الأوَّلُ بالمشيئة، وإن كانت جميعُ الكائنات متوقفاً وجودها على مشيئته على مذهبنا، وأنَّ الفاعلَ في «يشاء» هو عائدٌ على الله تعالى، لا على «من»، والمعنى: ويغفرُ ما دونَ الشرك لمن يشاء أن يغفرَ له.

وفي قوله تعالى: «لمن يشاء» ترجيةٌ عظيمةٌ بكون مَنْ ماتَ على ذنبٍ غيرِ الشرك لا نقطعُ عليه بالعذاب، وإن ماتَ مصرّاً.

قال عبد الله بن عمر: كنَّا على عهد رسولِ الله ﷺ إذا ماتَ الرجلُ على كبيرةٍ شهدنا له أنه من أهلِ النَّارِ، حتَّى نزلتْ هذه الآية، فأمسكنا عن الشهادات^(٥).

(١) المحرر الوجيز ٦٥/٢.

(٢) أي: ابن عباسٍ رضي الله عنه.

(٣) لفظه: وقال، ليست في (ب)، وهي غير واضحة في (د) لرطوبة أصابت النسخة في أطرافها. وانظر المحرر الوجيز ٦٥/٢.

(٤) يعني الزمخشري.

(٥) أورده الثعلبي في تفسيره ٣٠٠/٢، والبغوي ٤٣٩/١-٤٤٠. وأخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ١٢٣/٧، وابن أبي حاتم ٩٧١/٣ (٥٤٢٦).

وفي حديث عبادة بن الصامت في آخره: «ومن أصاب شيئاً من ذلك - أي: من المعاصي التي تقدّم ذكرها - فستره الله عليه، فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه». أخرجه مسلم^(١).

وروي عن عليّ وغيره من الصحابة: ما في القرآن آية أحبّ إلينا من هذه الآية^(٢).

وفي هذه الآية دليلٌ على أنّ اليهوديَّ يُسمّى مُشركاً في عُرفِ الشرع، وإلا كان مغايراً للمشرك، فوجب أن يكون مغفوراً له، ولأنّ اتّصال هذه الآية بما قبلها إنّما كان لأنها تتضمّن تهديد اليهود، فاليهوديّة داخلَةٌ تحت اسم الشرك، فأما قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [الحج: ١٧]، وقوله: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٥]، و﴿لَنْ يَكُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة: ١]، فالمغايرة وقعت بحسب المفهوم اللغوي، والاتّحاد بحسب المفهوم الشرعي^(٣)، وقد قال الزجاج: كلُّ كافرٍ مشرك؛ لأنّه إذا كفر مثلاً بنبيّ زعم أنّ هذه الآيات التي أتى بها ليست من عند الله، فيجعل ما لا يكون إلّا لله غير الله، فيصيرُ مُشركاً بهذا المعنى، فعلى هذا يكون التقدير: إنّ الله لا يغفرُ كفرَ مَنْ كفرَ به، أو بنبيّ من أنبيائه، والمراد: إذا لقي الله بذلك؛ لأنّ الإيمان يزيلُ عنه إطلاق الوصف بما تقدّمه من الكفر بإجماع، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «الإسلامُ يُجِبُّ ما قبله»^(٤).

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ أي: اختلق وافعل ما لا يمكن^(٥). وسئل رسولُ الله ﷺ: أيُّ الذنوبِ أعظم؟ قال: «أنّ تجعلَ الله نداً وهو خلقك»^(٦).

(١) في صحيحه (١٧٠٩)، وأخرجه أيضاً البخاري (١٨)، وأحمد (٢٢٦٧٨).

(٢) أخرجه عن عليّ رضي الله عنه الترمذي (٣٠٣٧).

(٣) انظر تفسير الرازي ١٠/١٢٣-١٢٤.

(٤) سلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٦].

(٥) كذا، ولعله أراد: ما لا يكون. ونصّ عبارة الزمخشري في الكشاف ١/٥٣٢-٥٣٣ وهو مفتر مفتعل ما لا يصح كونه.

(٦) في المطبوع: وقد خلقك. والحديث سلف تخريجه عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ قال الجمهور: هم اليهود.

وقال الحسن وابن زيد: هم والنصارى^(١).

قال ابن مسعود: يُزَكِّي بعضهم بعضاً، لثَقِيلَ عليهم الملوک وسَفَلتَهُم، ويُواصلُوهم بالرِّشَا^(٢).

وقال عطية عن ابن عباس: قالوا: أبأؤنا الذين مأتوا يزكوننا عند الله ويشفعون لنا^(٣).

وقال الضحَّاك والسُّدِّيُّ في آخرين: أتى مرحبُ بنُ زيد وبَحريُّ بنُ عمرو وجماعةٌ من اليهود إلى النبي ﷺ ومعهم أطفالُهم، فقالوا: هل على هؤلاء من ذنب؟ فقال: «لا»، فقالوا: نحن كههم، ما أذنبنا بالليل يكفِّر عنَّا بالنهار، وما أذنبنا بالنهار يكفِّر عنَّا بالليل، فنزلت^(٤).

وقيل: هو قولهم: ﴿حَتَّىٰ أَبْنُؤْاُ لِلَّهِ وَآجِبْتُوهُ﴾ [المائدة: ١٨]. وعلى القول بأنهم اليهود والنصارى فتزكيتهم أنفسهم، قال عكرمة ومجاهد وأبو مالك: كانوا يُقدِّمون الصبيان الذين لم يبلغوا الحُلُم، فيصلُّون بهم، ويقولون: ليست لهم ذنوب، فإذا صلَّى بنا المغفور له، عُفِر لنا^(٥).

وقال قتادة والحسن: هو قولهم: ﴿حَتَّىٰ أَبْنُؤْاُ لِلَّهِ وَآجِبْتُوهُ﴾ [المائدة: ١٨]. ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا يَهْتَدُوا﴾^(٦) [البقرة: ١٣٥].

(١) في المطبوع: هم النصارى. وقولا الحسن وابن زيد ذكرهما ابن الجوزي في زاد المسير ١٠٤/٢، وأخرجهما الطبري ١٢٤/٧، ١٢٥.

(٢) انظر النكت والعيون ٤٩٥/١، والمحزر الوجيز ٦٥/٢.

(٣) تفسير الثعلبي ٣٠١/٢، وأخرجه الطبري ١٢٧/٧، وفيه: أبناؤنا. بدل: أبأؤنا.

(٤) ذكره الثعلبي ٣٠١/٢، والبخاري ٤٤٠/١ عن الكلبي، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٠٤/٢ من قول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ونسب هذا القول للضحَّاك والسديَّ ابنُ عطية في المحزر الوجيز ٦٥/٢، وليس فيه خبر اليهود الذين جاؤوا إلى رسول الله ﷺ.

(٥) ذكر قولهم ابن عطية في المحزر الوجيز ٦٥/٢ مختصراً. وقال: وهذا يبعد من مقصد الآية.

(٦) تفسير الثعلبي ٣٠١/٢، والنكت والعيون ٤٩٤/١، والمحزر الوجيز ٦٥/٢، وزاد المسير

وفي الآية دلالة على الغضِّ ممَّن يُزَكِّي نفسه بلسانه، ويصفُّها بزيادة الطاعة والتَّقوى والرُّلْفى عند الله، وقوله ﷺ: «والله إنِّي لأمينٌ في السماءِ أمينٌ في الأرضِ» حين قال له المنافقون: اعدل في القسمة^(١) = إكذابٌ لهم؛ إذ وصفوه بخلاف ما وصفه به ربُّه، وشتَّان مَنْ شهدَ الله له بالتزكية، ومن شهدَ لنفسه، أو شهدَ له مَنْ لا يعلم. قاله الزمخشري^(٢) وفيه بعض تلخيص.

قال الراغب ما ملخصه: التزكية ضربان؛ بالفعل، وهو أن يتحرى فعل ما يُظهِرُه^(٣)، وبالقول، وهو الإخبارُ عنه بذلك، ومدحه به، وحظر أن يُزَكِّي الإنسان نفسه، بل أن يُزَكِّي غيره؛ إلّا على وجهٍ مخصوص، فالتزكية إخبارٌ بما ينطوي عليه الإنسان، ولا يعلم^(٤) ذلك إلّا الله تعالى.

﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ «بل» إضرابٌ عن تزكيتهم أنفسهم؛ إذ ليسوا أهلاً لذلك، واعلم أن المزكِّي هو الله تعالى، وأنه تعالى هو المعتدُّ بتزكيتِه؛ إذ هو العالمُ ببواطنِ الأشياءِ، والمطلِّعُ على خفيَّاتها.

ومعنى «يُزَكِّي من يشاء» أي: مَنْ يشاء تزكيتَه بأن جعله طاهراً مُطَهَّراً، فذلك هو الذي يصفُّه الله تعالى بأنه مُزَكِّي.

= ١٠٥/٢، وتفسير القرطبي ٤٠٧/٦، وأخرجه عن قتادة والحسن الطبري ١٢٤/٧. والآية الأخيرة لم ترد في المصادر المذكورة.

(١) أورده الزمخشري في الكشاف ٥٣٣/١. وقال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٥: لم أجده.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «والله إنِّي لأمينٌ في السماء...» ورد في خبر آخر، أخرجه الطبري في تفسيره ٢١٤/١٦، والطبراني في الكبير (٩٨٩) وفيه أن النبي ﷺ استسلف دقيقاً من يهودي فأبى إلا برهن. وفيه موسى بن عُبيدة الرِّبَذي، وهو ضعيف.

(٢) في الكشاف ٥٣٣/١.

(٣) في المطبوع والنسخ عدا (٣د) و(٢ز): ما يظهره. والمثبت من (٣د) و(٢ز) وهو الموافق لما في تفسير الراغب ص ١٢٧٠ (القسم الأول)، وعبارته: وهو أن يتحرى ما فيه تطهير بدنه...

(٤) في (أ) و(ب) و(٢ز) و(ع) و(يه) وتفسير الراغب ص ١٢٧١: ولا يعرف، وهي غير واضحة في (٣د) لرطوبة أصابها في أطرافها. والمثبت من (ج) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٤٧) إشارة إلى أقل شيء، كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، فإذا كان تعالى لا يظلم مقدار فتيل، فكيف يظلم ما هو أكبر منه؟

وجوزوا أن يعود الضمير في «ولا يظلمون» إلى «الذين يزكون أنفسهم»، وأن يعود إلى «من» على المعنى؛ إذ لو عاد على اللفظ لكان «ولا يظلم»، وهو أظهر؛ لأنه أقرب مذكور، ولقطع «بل» ما بعدها عما قبلها.

وقيل: يعود على المذكورين؛ من زكى نفسه، ومن يزكيه الله. ولم يذكر ابن عطية^(١) غير هذا القول.

وقال الزمخشري: «ولا يظلمون» أي: الذين يزكون أنفسهم، يعاقبون على تركيبتهم أنفسهم حق جزائهم، أو «من يشاء» يثابون على زكائهم^(٢) ولا يُنقصون من ثوابهم، ونحوه: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. انتهى^(٣).

وقرأ الجمهور: «ألم تر» بفتح الراء.

وقرأ السلمي بسكونها؛ إجراء للوصل مجرى الوقف. وقيل: هي لغة قوم لا يكتفون في الجزم^(٤) بحذف لام الفعل، بل يسكنون بعده عين الفعل^(٥).

وقرأ الجمهور: «ولا يظلمون» بالياء.

وقرأت طائفة: «ولا تُظلمون» بقاء الخطاب^(٦).

وانتصاب «فتيلاً»، قال ابن عطية: على أنه مفعول ثانٍ^(٧). ويعني: على تضمين «يظلمون»^(٨) معنى ما يتعدى لاثنين، والمعنى: مقدار فتيل، وهو كناية عن أحقر شيء.

(١) في المحرر الوجيز ٦٦/٢.

(٢) قوله: على زكائهم. من (ب) و(د) و(ه).

(٣) الكشاف ٥٣٣/١.

(٤) في المطبوع: بالجزم.

(٥) تفسير الثعلبي ٣٠١/٢.

(٦) المحرر الوجيز ٦٦/٢.

(٧) المحرر الوجيز ٦٦/٢.

(٨) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: تظلمون، وليست في (أ) و(ز) و(ع)، والمثبت من (ب)

و(ه)، ولم تنقط في (د).

وإلى أنه الخيطُ الذي في شَقِّ النواة، ذهب ابنُ عباس وعطاء ومجاهد، وإلى أنه ما يخرجُ من بين الأصابع أو الكفين بالقتل، ذهب ابنُ عباس أيضاً وأبو مالك والسُّدِّي^(١)، وإلى أنه نفسُ الشَّقِّ ذهب الحسن^(٢).

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ هو خطابٌ للنبي ﷺ، ولَمَّا خَاطَبَهُ أَوْلَاً بقوله: «ألم تر» أي: ألا تعجبُ لهؤلاء الذين يُزكُّون أنفسهم؟ خاطبَه ثانياً بالنظر في كيفية افتراءهم الكذب على الله، وأتى بصيغة «يفترون» الدالة على الملايسة والديمومة، ولم يخصَّ الكذب في تزكيتهم أنفسهم، بل عمم في ذلك وفي غيره، وأيُّ ذنبٍ أعظمُ ممَّن^(٣) يفتري على الله الكذب، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٢].

و «كيف» سؤالٌ عن حالٍ، وانتصابه على الحال، والعاملُ فيه «يفترون»، والجملةُ في موضع نصب بـ «انظر»؛ لأنَّ «انظر» معلقة.

وقال ابن عطية: و«كيف» يصحُّ أن يكون في موضع نصب بـ «يفترون»، ويصحُّ أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبرُ في قوله: «يفترون». انتهى^(٤).

أمَّا قوله: يصحُّ أن يكون في موضع نصب بـ «يفترون»، فصحيحٌ على ما قرَّراه، وأمَّا قوله: ويصحُّ أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبر في قوله: «يفترون»، فهذا لم يذهب إليه أحدٌ؛ لأنَّ «كيف» ليست من الأسماء التي يجوزُ الابتداءُ بها، وإنما قوله: «كيف يفترون على الله الكذب» في التركيب نظيرُ: كيف يضربُ زيدٌ عمراً، ولو كانت ممَّا يجوزُ الابتداءُ بها، ما جازَ أن يكون مبتدأً في هذا التركيب؛ لأنَّه ذَكَرَ أَنَّ الخبرَ هي الجملة من قوله: «يفترون»، وليس فيها رابطٌ يربطُ هذه الجملةَ بالمبتدأ، وليست الجملةُ نفسَ المبتدأ في المعنى فلا يحتاج إلى رابط، فهذا الذي قال فيه: ويصحُّ = هو فاسدٌ على كلِّ تقدير.

(١) المحرر الوجيز ٦٦/٢، وأخرج الأقوال المذكورة الطبري ١٢٩/٧-١٣٢.

(٢) نقل الماوردي في النكت والعيون ١/٤٩٥ عن الحسن أنه قال: الفتيل ما في بطن النواة، والنقير ما في ظهرها، والقطمير قشرها.

(٣) في (ب) و(٣د): من أن.

(٤) المحرر الوجيز ٦٦/٢.

﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ۝٥٧﴾ تقدّم الكلام في نظير «وكفى به». والضمير في «به» عائذ على الافتراء، وهو الذي أنكر عليهم. وقيل: على الكذب.

وقال الزمخشري: وكفى بزعمهم؛ لأنه قال: «كيف يفترون على الله الكذب» في زعمهم أنهم عند الله أذكياء، «وكفى» بزعمهم هذا «إثماً مبيناً» من بين سائر آثامهم^(١). انتهى.

فجعل افتراءهم الكذب مخصوصاً بالتركية، وذكرنا نحن أنه في هذا وفي غيره. وانتصاب «إثماً» على التمييز، ومعنى «مبيناً»، أي: بيئاً واضحاً لكل أحد.

وقال ابن عطية: «وكفى به إثماً مبيناً» خبر في ضمنه تعجبٌ وتعجيبٌ من الأمر، ولذلك دخلت الباء لتدلّ على معنى الأمر بالتعجب؛ أن يكفى لهم بهذا الكذب إثماً، ولا يطلب لهم غيره؛ إذ هو موبقٌ ومهلكٌ. انتهى.

وفيما ذكر من أن الباء دخلت لتدلّ على معنى الأمر بالتعجب نظراً.

وقد أمعنّا الكلام في قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٤٥]، فيطالع هناك.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ أجمعوا أنها في اليهود^(٢)، وسبب نزولها أن كعب بن الأشرف وحبي بن أخطب وجماعة معهما وردوا مكة؛ يحالفون قريشاً على محاربة رسول الله ﷺ، فقالوا: أنتم أهل كتاب، وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا، فلا نأمن مكركم، فاسجدوا لآلهتنا حتى نطمئن إليكم، ففعلوا. وقال أبو سفيان: أنحن أهدى سبيلاً أم محمد؟ فقال كعب: ماذا يقول محمد؟ قالوا: يأمر بعبادة الله وحده وينهى عن الشرك، قال: وما دينكم؟ قالوا: نحن ولاة البيت، نسقي الحاج، ونقري الضيف، ونفك العاني، وذكروا أفعالهم، فقال: أنتم أهدى سبيلاً^(٣)، وفي بعض ألفاظ هذا السبب خلاف، قاله ابن عباس^(٤).

(١) الكشاف ١/٥٣٣.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٦٦.

(٣) الكشاف ١/٥٣٣.

(٤) أخرجه عن ابن عباس بنحوه مختصراً البيهقي في دلائل النبوة ٣/١٩٣. وأخرج نحوه أيضاً =

وقال عكرمة: خرج كعبٌ في سبعينَ راكباً من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد^(١).

و«الكتاب» هنا: التوراة، على قول الجمهور، ويحتملُ أن يكون التوراة والإنجيل.

و«الجبب والطاغوت»: صنمانِ كانا لقريشٍ، قاله عكرمةٌ وغيره.

أو «الجبب» هنا: حَيِّي، و«الطاغوت»: كعب، قاله ابن عباس.

أو «الجبب»: الأصنام، و«الطاغوت»: القوم المترجمون الذين يُضِلُّون الناس بها. قاله ابن عباس^(٢) أيضاً.

أو «الجبب»: السحر، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله مجاهدٌ والشعبيُّ، ورُوي عن عمر.

أو «الجبب»: الساحر، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله زيد بن أسلم.

أو «الجبب»: الساحر، و«الطاغوت»: الكاهن، قاله رُفيع وابن جبير.

أو «الجبب»: الكاهن، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله ابنُ جبير أيضاً.

أو «الجبب»: الكاهن، و«الطاغوت»: الساحر، قاله ابنُ سيرين.

أو «الجبب»: الشيطان، و«الطاغوت»: الكاهن، قاله قتادة.

أو «الجبب»: كعب، و«الطاغوت»: الشيطان كانَ في صورة إنسان^(٣).

= عنه النسائي في الكبرى (١١٦٤٣)، والطبري ١٤٢/٧، وابن حبان (٦٥٧٢).

وانظر تفسير الثعلبي ٣٠٢/٢، وأسباب النزول للواحي ص ١٤٩.

(١) قول عكرمة أخرجه ابن أبي حاتم ٩٧٤/٣ (٥٤٤١)، والواحي في أسباب النزول

ص ١٤٩. وليس فيه أن عدتهم كانت سبعين راكباً، وجاء تعدادهم فيما نقله الثعلبي في

تفسيره ٣٠٢/٢، والواحي في أسباب النزول ص ١٤٩ من قول المفسرين.

(٢) من قوله: أو «الجبب»: الأصنام... إلى هنا. ساقط من المطبوع.

(٣) أخرج الأقوال السابقة الطبري في تفسيره ١٣٤/٧-١٤٠، والقول الأخير هو قول مجاهد.

وانظر المحرر الوجيز ٦٦/٢.

أو «الجبت»: الأصنام وكلُّ ما عُبدَ من دون الله، و«الطاغوت»: الشيطان، قاله الزمخشري^(١).

أو «الجبت والطاغوت»: كلُّ معبودٍ من دون الله من حجرٍ أو صورةٍ أو شيطانٍ، قاله الزَّجَّاجُ وابنُ قتيبة^(٢).

وأوردَ بعضُ المفسِّرين الخِلافَ مفرِّقاً، فقال: «الجبت»: السحر، قاله عمر ومجاهد والشعبي.

أو: الأصنام، رواه عطية عن ابن عباس.

[أو: حيي، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس]^(٣)، وبه قال الضحَّاك والفراء^(٤).

أو: كعب بن الأشرف، رواه الضحَّاك عن ابن عباس، وليث عن مجاهد.

أو: الكاهن، رُوِيَ عن ابن عباس، وبه قال مكحول وابن سيرين.

أو: الشيطان، قاله ابنُ جبير - في رواية - وقتادة والسُّدِّيُّ.

أو: الساحر، قاله أبو العالية وابنُ زيد، ورَوَى أبو بشرٍ عن ابنِ جبير قال: «الجبت»: الساحر بلسانِ الحبشة.

وأما «الطاغوت» فالشيطان، قاله عُمر ومجاهد في رواية [و]^(٥) الشعبي وابن زيد.

أو: المترجمون بين يدي الأصنام، رواه العوفي عن ابن عباس.

أو: كعب، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال الضحَّاك والفراء^(٦).

(١) في الكشاف ١/٥٣٣.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/٦١، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٢٨.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها السياق. انظر زاد المسير لابن الجوزي ٢/١٠٧، وعنه نقل المصنف.

(٤) في معاني القرآن له ١/٢٧٣.

(٥) ما بين حاصرتين من زاد المسير ٢/١٠٧.

(٦) في معاني القرآن له ١/٢٧٣.

أو: الكاهن، قاله ابنُ جبير وأبو العالية وقتادة^(١).

أو: الصنم^(٢)، قاله عكرمة.

أو: الساحر، رُوي عن ابن عباس وابن سيرين ومكحول^(٣).

أو: كلُّ ما عُبدَ من دون الله، قاله مالك^(٤).

وقال قومٌ: «الجبت والطاغوت» مترادفان على معنى واحد، والجمهورُ وأقوالُ المفسرين على خلاف ذلك، وأنهما اثنان.

وقد جعلَ رسولُ الله ﷺ الكلامَ على المغيَّباتِ جبتاً؛ لكون علم الغيب يختصُّ بالله تعالى، خرَّجَ أبو داود في «سننه» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الطَّرْقُ والطَّيرَةُ والعيَافَةُ من الجبت». الطَّرْقُ: الزجرُ، والعيَافَةُ: الخَطُّ^(٥).

فإن كان «الجبت والطاغوت»: الأصنامَ أو ما عُبدَ من دون الله، فالإيمانُ بهما: التصديقُ بأنَّهما آلهةٌ يشركونهما في العبادة مع الله، وإن كانا^(٦) حَيِّياً وكعباً، أو جماعةً من اليهود^(٧)، أو الساحرَ، أو الكاهنَ، أو الشيطانَ، فالإيمانُ بهم عبارةٌ عن طاعتهم وموافقتهم على ما هم عليه، ويكونُ من باب إطلاق ثمرَةِ الإيمان - وهي الطَّاعة - على الإيمان.

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ ﴿٥١﴾ الضميرُ في «يقولون» عائِدٌ على «الذين أتوا». وفي سببِ النزولِ أنَّ كعباً هو قائلُ هذه المقالة.

(١) بعدما في (أ) و(ب) و(د٣) و(ز٢) و(ع) و(ه): والضَّحَاكُ والفراء. وهو خطأ.

(٢) من قوله: قاله ابن جبير... إلى هنا. ليس في (ح) و(د١) و(د٢) والمطبوع.

(٣) زاد المسير ١٠٧/٢-١٠٨.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١١١/٢-١١٢، والمحزر الوجيز ٦٦/٢، وتفسير القرطبي ٤١٢/٦.

(٥) سنن أبي داود (٣٩٠٧) عن قبيصة بن المخارق. وهو عند أحمد (٢٠٦٠٤). وقوله:

الطرق: الزجر، والعيافة: الخط. هو من قول عوف بن أبي جميلة، أحد رواه الحديث.

(٦) في المطبوع: كان.

(٧) يعني الجماعة التي كانت مع كعب، ووردوا مكة معه، كما سلف في سبب النزول. وانظر

المحزر الوجيز ٦٧/٢.

والجملة من «يؤمنون» حال، و«يقولون» معطوف على «يؤمنون»، فهي حال، ويحتمل أن يكون استئناف إخبار يبين التعجب منهم، كأنه قال: ألا تعجب إلى حال الذين أوتوا نصيباً من الكتاب^(١)؟! فكأنه قيل: وما حالهم، وهم قد أوتوا نصيباً من كتاب الله؟ فقال: يؤمنون بكذا، ويقولون كذا! أي أن أحوالهم متنافية، فكونهم أوتوا نصيباً من الكتاب يقتضي لهم أن لا يقعوا فيما وقعوا فيه، ولكنَّ الحامل لهم على ذلك هو الحسد.

واللام في: «للذين كفروا» للتبليغ، متعلقة ب«يقولون»، و«الذين كفروا» هم قريش، والإشارة ب«هؤلاء» إليهم، و«الذين آمنوا» هم النبي وأُمَّته، والظاهر أنهم أطلقوا أفعال التفضيل، ولم يلحظوا معنى التشريك فيه، أو قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء لكفرهم.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ إشارة إلى^(٢) من آمنَ بالجبث والطاغوت وقال تلك المقالة، أبعدهم الله تعالى ومقتهم.

﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَنَنْجِدْ لَهُ نَصِيرًا﴾ أي: مَنْ ينصُرُه ويمنعه من آثار اللعنة، وهو العذاب العظيم.

﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَصِيرًا﴾ «أم» هنا منقطعة، التقدير: بل ألهم نصيب من الملك، انتقل من كلام^(٣) إلى كلام تام، واستفهم على سبيل^(٤) الإنكار أن يكون لهم نصيب من الملك.

وحكى ابن قتيبة أن «أم» يُستفهم بها ابتداءً^(٥).

وقال بعض المفسرين: «أم» هنا بمعنى «بل». وفسروا على معنى^(٦) الإخبار

(١) قوله: من الكتاب. من (ب) و(د) و(ه).

(٢) بعدها في (أ): أن.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الكلام.

(٤) لفظة: سبيل. ليست في المطبوع.

(٥) تأويل مشكل القرآن ص ٤١٦. وانظر المحرر الوجيز ٦٧/٢.

(٦) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: سبيل.

أنهم ملوك أهل دنيا وعتو وتنعّم، لا يبغون غير ذلك، فهم بخلاء به، حريصون على أن لا يكون ظهورٌ لغيرهم^(١).

والمعنى على القول الأول: بل ألهم نصيب من الملك؟ فلو كان لهم نصيب من الملك لدخلوا به.

و«المُلْك»: ملك أهل الدنيا، وهو الظاهر، أو ملك الله؛ كقوله^(٢): ﴿قُلْ لَوْ أَنَّمْ تَمَلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِتِّفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠].

وقيل: المال؛ لأنه به يُنال الملك، وهو أساسه.

وقيل: استحقاق الطاعة.

وقيل: النبوة.

وقيل: صدق الفراسة، ذكره الماوردي.

والأفصح إلغاء «إذن» بعد حرف العطف الواو والفاء، وعليه أكثر القراء.

وقرأ عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس: «لا يؤتوا» بحذف النون^(٣) على إعمال «إذن».

و«الناس» هنا: العرب، أو المؤمنون، أو النبي، أو من اليهود وغيرهم؛ أقوال.

والتقير: النقطة في ظهر النواة، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال مجاهد وعطاء وقتادة والضحاك وابن زيد والسدي ومقاتل والفراء^(٤) وابن قتيبة^(٥) في آخرين.

(١) حكاه ابن عطية في المحرر الوجيز ٦٧/٢.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: لقوله. والمثبت من (ب) و(د) و(٣د) و(يه) والكشاف ٥٣٤/١.

(٣) هي عن ابن مسعود رضي الله عنه في معاني القرآن للفراء ٢٧٣/١، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، ٢٩، وتفسير الثعلبي ٣٠٣/٢، والكشاف ٥٣٤/١ والمحرر الوجيز ٦٧/٢، وتفسير الرازي ١٠/١٣١، ولم أقف على من نسبها لابن عباس.

(٤) في معاني القرآن له ٢٧٣/١.

(٥) في تفسير غريب القرآن ص ١٢٩.

وقيل: القِشْرُ يكون في وَسَطِ النواة، رواه التميمي عن ابن عباس.

أو: الخيْطُ في وَسَطِ النواة، روي عن مجاهد.

أو: نَقَرُ الرجلِ الشيءَ بطرف إبهامه، رواه أبو العالية عن ابن عباس.

أو حَبَّةُ النواة التي في وسطها، رواه ابن أبي نَجِيح عن مجاهد.

وقال الأزهري^(١): القَتِيلُ والنَّقِيرُ والقِظْمِيرُ يُضْرَبُ مثلاً للشيء التافه الحقيق^(٢).

وَحُصَّتْ الأشياءُ الحقيرةُ بقوله: «فتيلاً» في قوله: «ولا يظلمون فتياً» وهنا

بقوله: «نقيراً» لوفاقِ النظرِ من الفواصل.

﴿أَمْرٌ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ «أم» أيضاً منقطعة، تتقدَّرُ بـ «بل» والهمزة، فـ «بل» للانتقال من كلام إلى كلام، والهمزة للاستفهام الذي يَضْحَبُهُ الإنكار؛ أنكَرَ عليهم أولاً البخل، ثم ثانياً الحسد، فالبخلُ مَنعٌ وصول خيرٍ من الإنسان إلى غيره، والحسدُ تمنِّي زوالِ ما أعطى الله الإنسانَ من الخير، وإبتاؤه له. نَعَى اللهُ تعالى عليهم تحلُّيهم بهاتين الخصلتين الذميتين، ولَمَّا كان الحسدُ شراً الخصلتين ترقَّى إلى ذكره بعد ذكرِ البخل.

و «الناس» هنا: النبي ﷺ، والفضلُ: النبوة، قاله ابنُ عباس ومجاهدٌ وعكرمة والسُّدي والضَّحَّاك ومقاتل^(٣).

وقال ابنُ عباس والسُّديُّ أيضاً: والفضلُ: ما أُبيحَ له من النساء. وسببُ نزولِ الآية عندهم أنَّ اليهودَ قالت لكفار العرب: انظروا إلى هذا الذي يقولُ أَنَّهُ بُعِثَ بالتواضع، وأنَّه لا يملأُ بطنه طعاماً، ليس همُّه إلا في النساء ونحو هذا، فنزلت^(٤)، والمعنى: لم يخصُّونه بالحسد، ولا يحسدون آل إبراهيم؟ يعني: سليمان وداود في أَنهما أُعطيَا النبوةَ والكتابَ، وأُعطيَا مع ذلك ملكاً عظيماً في أمر

(١) انظر تهذيب اللغة ١٤/٢٩٠.

(٢) ذكر الأقوال السالفة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٠٩، وانظر تفسير الطبري ٧/١٤٩-١٥٢.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٦٨، وزاد المسير ٢/١١٠. وأخرجها الطبري ٧/١٥٤ دون قول مقاتل.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٦٨، وأخرج قولي ابن عباس والسدي الطبري في تفسيره ٧/١٥٦-١٥٧.

النساء، وهو ما رُوي أنه كان لسليمان سبع مئة امرأة وثلاث مئة سُريّة، ولداود مئة امرأة، فالملك في هذا القول: إباحة النساء، كأنه المقصودُ أولاً بالذكر^(١).

وقال قتادة: الناسُ هنا: العربُ، حَسَدَتْهَا بنو إسرائيل أن كان الرسولُ منها^(٢). والفضلُ هنا: الرسول، والمعنى: لَمْ يحسدونَ العربَ على هذا النبي، وقد أوتي أسلافُهم أنبياء وكتباً، كالتوراة والزبور، وحكمة، وهي الفهمُ في الدين ممَّا لم ينصَّ عليه الكتاب؟

ورُوي عن ابن عباس أنه قال: نحن الناس^(٣). يريد قریشاً^(٤).

﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ أي: ملك سليمان، قاله ابن عباس. وقال مجاهد: هو النبوة^(٥). وقال همام بن الحارث وأبو مسلمة^(٦) وابن زيد^(٧): هو التأيدُ بالملائكة.

وقيل: «الناس» هنا: الرسول وأبو بكر وعمر، و«الكتاب»: التوراة. أو: هي^(٨) والإنجيل. أو: هما والزبور. أقوال.

و«الحكمة»: النبوة، قاله السُّديُّ ومقاتل، أو: الفقهُ في الدين، قاله أبو سليمان الدمشقي^(٩).

وقيل: الملكُ العظيم: هو الجمعُ بين سياسة الدنيا وشرع الدين، ذكره الماوردي^(١٠).

(١) المحرر الوجيز ٦٨/٢.

(٢) أخرجه الطبري ١٥٥/٧، ١٥٦.

(٣) أخرجه ابن المنذر في تفسيره (١٨٩٦)، والطبراني في الكبير (١١٣١٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

(٤) المحرر الوجيز ٦٨/٢.

(٥) المحرر الوجيز ٦٨/٢، وقولا ابن عباس ومجاهد أخرجهما الطبري ١٥٩/٧-١٦٠.

(٦) كذا في النسخ والمحرر الوجيز ٦٨/٢، وفي تفسير الطبري ١٦٠/٧، وتفسير ابن أبي حاتم ٩٨٠/٣ (٥٤٨١): عن أبي مسلم. بدل: أبي مسلمة.

(٧) ذكره عن ابن زيد ابنُ الجوزي في زاد المسير ١١١/٢.

(٨) قوله: أو هي. من (ب) و(٣د) و(يد).

(٩) زاد المسير ١١١/٢.

(١٠) زاد المسير ١١١/٢.

وقال الزمخشري^(١): أم يحسدونهم على ما آتاهم الله من^(٢) النُصرة والغلبة وازدياد العز، والتقدم كل يوم، «فقد آتينا» إلزام لهم بما عرفوه من إيتاء الله الكتاب والحكمة آل إبراهيم الذين هم أسلاف محمد ﷺ، وأنه ليس بدع أن يؤتاه الله مثل ما أوتي أسلافه. وعن ابن عباس: الملك في آل إبراهيم ملك يوسف وداود وسليمان. انتهى^(٣). وهو كلام حسن.

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ أي: من آل إبراهيم من آمن بإبراهيم، ومنهم من كفر، كقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٦] قاله السُّدي^(٤).

أو: فمن آل إبراهيم من آمن بالكتاب.

أو: فمن اليهود المخاطبين بقوله: «يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا» من آمن به، أي: بالقرآن، وهو المأمور بالإيمان به في قوله: «بما نزلنا»، قاله مجاهد ومقاتل والفراء^(٥) والجمهور، ولذلك ارتفع الطمس ولم يقع.

أو: فمن اليهود من آمن بالفضل الذي أوتيته الرسول ﷺ أو العرب، على ما تقدم^(٦).

أو: فمن اليهود من آمن به، أي بما ذكر من حديث آل إبراهيم.

أو: فمن اليهود من آمن برسول الله ﷺ، ومنهم من أنكر نبوته.

والظاهر أنه تعالى لما أنكر على اليهود حسدهم الناس على فضل الله الذي آتاهم، أتى بما بعده على سبيل الاستطراد والنظر والاستدلال عليهم بأنه لا ينبغي لكم أن تحسدوا، فقد حاز أسلافكم من الشرف ما ينبغي أن لا تحسدوا أحداً.

(١) في الكشاف ١/٥٣٤.

(٢) بعدها في (٢د) والمطبوع: فضله.

(٣) بعدها في المطبوع: كلامه.

(٤) زاد المسير ٢/١١٢.

(٥) قول مجاهد أخرجه الطبري في تفسيره ٧/١٦١، وذكر قول مجاهد أيضاً ابن الجوزي في

زاد المسير ٢/١١٢. وانظر معاني القرآن للفراء ١/٢٧٥.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٢/٦٨.

وتضمّنت^(١) الآية تسليّة الرسول ﷺ في كونهم يحسدونه ولا يتبعونه، فذكر أنّهم أيضاً مع أسلافهم وأنبيائهم انقسموا إلى مؤمن وكافر، هذا وهم أسلافهم، فكيف بنبيّ ليس هو منهم!!؟

وقرأ ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وعكرمة وابن يعمر والجحدري: «من صدّ عنه» برفع الصاد مبنياً للمفعول^(٢).

وقرأ أبيّ وأبو الجوزاء وأبو رجاء والجوني^(٣) بكسر الصاد، مبنياً للمفعول^(٤)، والمضاعف المدغم الثلاثيّ يجوز فيه إذا بُني للمفعول ما جاز في باع إذا بُني للمفعول، فتقول: حَبَّ زيدٌ، بالضمّ، و: حَبَّ، بالكسر، ويجوز الإشمام.

والصدّ ليس مقابلاً للإيمان إلّا من حيث المعنى، وكان المعنى - والله أعلم -: فمنهم من آمن به واتبعه، ومنهم من كذّب به وصدّ عنه.

﴿وَكَفَىٰ بِيَجْهَنَّمَ سَعِيرًا ۖ﴾ أي: احتراقاً والتهاباً، أي: لمن صدّ عنه.

و «سعيراً» تمييزٌ، وهو شدّة توقّد النار، والتقدير: وكفى بسعيير جهنم سعيراً، وهو كناية عن شدّة العذاب والعقوبة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا﴾ لما ذكر قوله: «ومنهم من صدّ عنه وكفى بجهنم سعيراً» أتبع ذلك بما أعدّ الله للكافرين بآياته، ثمّ بعدُ يُتبع بما أعدّ للمؤمنين، وصار نظير: ﴿وَسَوْدٌ وَجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقرأ الجمهور: «نُصَلِّيهِمْ»، من أصلى، وقرأ حميد: «نُصَلِّيهِمْ» من صَلَّيْتُ^(٥)، وقرأ سلام ويعقوب: «نُصَلِّيهِمْ» بضمّ الهاء^(٦).

(١) بعدها في المطبوع: هذه.

(٢) زاد المسير ١١٢/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لابن مسعود وابن عباس فقط. وهي في المحرر الوجيز ٦٨/٢ دون نسبة.

(٣) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع وزاد المسير ١١٢/٢: والحوفي، وفي (أ) و(ز): والجموي، وفي (يه): الجوني (بدون واو العطف)، وفي (ع): والحموي (غير منقوطة). والجوني هو أبو عمران. ولعلّ المثبت هو الصواب.

(٤) زاد المسير ١١٢/٢.

(٥) المحتسب ١٩١/١، والمحرر الوجيز ٦٩/٢، وتفسير القرطبي ٤١٩/٦-٤٢٠.

(٦) المحرر الوجيز ٦٩/٢. وقراءة يعقوب - من العشرة - في النشر ٢٧٢/١.

﴿كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَتِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ انتصابُ «كلِّ» على الظرف؛ لأنَّه مضافٌ إلى «ما» المصدرية الظرفية، والعامل فيه «بدلناهم»، وهي جملةٌ فيها معنى الشرط، وهي في موضع الحال، والعاملُ فيها «نصليهم».

والتبديلُ على معنيين؛ تبديلٌ في الصفاتِ مع بقاء العين، وتبديلٌ في الذواتِ بأنَّ تذهبَ العينُ وتجيء مكانها عينٌ أخرى، يقال: هذا بدل هذا. والظاهرُ في الآية هذا المعنى الثاني، وأنه إذا نضجَ ذلك الجلدُ وتهرَّى وتلاشى جيءَ بجلدٍ آخر مكانه، ولهذا قال: «جلوداً غيرها».

قال السُّديُّ: إنَّ الجلودَ تُخلَقُ من اللحم، فإذا أحرقَ جلدٌ بدَّله اللهُ من لحم الكافر جلدًا آخر^(١).

وقيل: هي بعينها تعادُ بعد إحراقها كما تعادُ الأجسام^(٢) بعد البلى في القبور، فيكون ذلك عائداً إلى الصفة لا إلى الذات.

وقال الفضيلُ: يُجعلُ النضيجُ غيرَ نضيج^(٣).

وقيل: تبدَّل كلُّ يومٍ سبعِ مرات.

وقال الحسن: سبعين^(٤).

وأبعدَ من ذهبَ إلى أنَّ الجلودَ هي سراويلُ من قِطرانٍ تخالطُ جلودهم مخالطةً لا يمكن إزالتها، فيبدِّل اللهُ تلكَ السراويلَ كلَّ يومٍ مئةَ مرَّة. أو كما قيل مئة ألف مرَّة، وسمَّيتْ جلوداً لملاستها الجلود^(٥).

وأبعدَ أيضاً من ذهبَ إلى أنَّ هذا استعارةٌ عن الدوام، كلِّما انتهى فقد ابتدأ من أوَّله، يعني: كلِّما ظنُّوا أنَّهم نضجوا واحترقوا وانتهوا إلى الهلاك، أعطيناهم قوَّة

(١) تفسير الثعلبي ٣٠٦/٢.

(٢) في (١د) والمطبوع: الأجساد.

(٣) ذكره الزمخشري في الكشاف ٥٣٤/١.

(٤) كذا في الكشاف ٥٣٤/١. وفي تفسير الثعلبي ٣٠٥/٢، والمحرر الوجيز ٦٨/٢: سبعين ألف مرَّة.

(٥) انظر تفسير الطبري ١٦٦/٧، والمحرر الوجيز ٦٨/٢.

جديدة من الحياة، بحيث ظنوا أنهم الآن حدثوا ووُجدوا، فيكون المقصود بيان دوام العذاب وعدم انقطاعه .

وقال ابن عباس: يلبسهم الله جلوداً بيضاً كأنها قراطيس^(١). وقال عبد العزيز بن يحيى: يلبس أهل النار جلوداً تؤلمهم ولا تألم هي^(٢).

﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ أي: ذلك التبديل - كلما نضجت الجلود - هو ليدوقوا ألم العذاب. وأتى بلفظ الذوق المشعر بالاحساس الأول، وهو ألم، فجعل كلما وقع التبديل كان لذوق العذاب، بخلاف من تمرّن على العذاب.

وقال الزمخشري: «ليذوقوا العذاب» ليدوم له ذوقه^(٣) ولا ينقطع، كقولك للعزيز: أعزك الله، أي: أدامك على عزك وزادك فيه^(٤).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أي: «عزيزاً» لا يُغالب، «حكيماً» يضع الأشياء مواضعها. وقال الزمخشري: «عزيزاً» لا يمتنع عليه شيء مما يريد بالمجرمين، «حكيماً» لا يُعذب إلا بعدلٍ من يستحقه^(٥).

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ لما ذكر تعالى وعيد الكفار أعقب بوعد المؤمنين، وجاءت جملة الكفار مؤكدة بـ «إن» على سبيل تحقيق الوعد المؤكد، ولم يحتاج إلى ذلك في جملة المؤمنين، وأتى فيها بالسين المشعرة بقصر مدة التنفيس، على سبيل تقريب الخبر^(٦) من المؤمن وتبشيره به.

﴿هُمْ فِيهَا أزواجٌ مطهرة﴾ تقدم تفسير مثل هذا.

﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ قال ابن عطية: أي: يقي من الحرّ والبرد، ويصح أن يريد أنه ظل لا ينتقل، كما يفعل ظل الدنيا، فأكد بقوله: «ظليلاً» لذلك، ويصح

(١) أخرجه الطبري ١٦٢/٧ لكن عن ابن عمر رضي الله عنهما، وكذا في المحرر الوجيز ١٦٣/٢.

(٢) ذكره الثعلبي ٣٠٧/٢ بنحوه.

(٣) في (ج) والمطبوع: دونه. وهو تحريف.

(٤) الكشاف ٥٣٤/١.

(٥) الكشاف ٥٣٤/١.

(٦) في (أ) و(د) و(٢د) والمطبوع: الخير.

أن يصفه بـ «ظليل» لامتداده، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ في الجنة شجرةً يسيرُ الراكبُ الجوادَ المُضَمَّرَ في ظلِّها مئةَ سنةٍ ما يقطعُها»^(١). انتهى كلامه^(٢).

وقال أبو مسلم: الظليلُ: هو القويُّ المتمكِّن، قال: ونعتُ الشيء بمثل ما اشتقَّ من لفظه يكونُ مبالغةً، كقولهم: ليلٌ أليلٌ، وداهيةٌ ذهياءٌ.

وقال أبو عبد الله الرازي: وإنما قال: «ظلاً ظليلاً»؛ لأنَّ بلاد العرب في غاية الحرارة، فكان الظلُّ عندهم من أعظم أسباب الراحة، ولهذا المعنى جعلَ كنايةً عن الراحة، ووصفه بالظليل مبالغةً في الراحة^(٣).

وقال الزمخشريُّ: «ظليلٌ»: صفةٌ مشتقةٌ من لفظ الظلِّ لتأكيد معناه، كما يقال: ليلٌ أليلٌ، ويومٌ أيومٌ، وما أشبه ذلك، وهو ما كان فينا^(٤) لا تجوب^(٥) فيه، ودائماً لا تنسخهُ الشمسُ، وسَجَسَجاً لا حرَّ فيه ولا بردَ، وليس ذلك إلا ظل الجنة، رزقنا الله^(٦) بتوفيقه ما يزلُّفُ إليه؛ التفيؤُ تحت ذلك الظلِّ. وفي قراءة عبد الله: «سُيدخلهم» بالياء. انتهى^(٧).

وقال الحسن: قد يكون ظلٌّ ليس بظليل؛ يدخله الحرُّ والشمسُ، فلذلك وصفَ ظلَّ الجنة بأنه ظليلٌ.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٥٣)، ومسلم (٢٨٢٨) من حديث أبي سعيد الخدري، دون قوله: «في ظلِّها». وروي عن غيره من الصحابة بالفاظ متقاربة، فأخرجه البخاري (٣٢٥١)، وأحمد (١٣٤٥٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه البخاري (٣٢٥٢)، (٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦)، وأحمد (٧٤٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وانظر في مسند أحمد في الموضوع الأخير تمام تخريجه مع أحاديث الباب.

(٢) المحرر الوجيز ٦٩/٢.

(٣) تفسير الرازي ١٣٧/١٠.

(٤) الفينان: المتصل المنبسط، فيَعَال من الفنن، كأنه كثير الأفنان. انظر حاشية الشهاب ١٤٧/٣.

(٥) في المطبوع وتفسير الزمخشري ٥٣٥/١: جوب.

والجوبُ: بضم الجيم وفتح الواو، جمع جوبة، بمعنى: فرجة. انظر حاشية الشهاب ١٤٧/٣، والقاموس (جوب).

(٦) بعدها في (أ): وإياكم.

(٧) الكشف ٥٣٥/١.

وعن الحسن: ظلُّ أهل الجنة يقي الحرَّ والسموم، وظلُّ أهل النار من يحموم، لا باردٍ ولا كريم^(١).

ويقال: إنَّ أوقات الجنة كلُّها سواء؛ اعتدالٌ لا حرَّ فيها ولا برد.

وقرأ النخعيُّ وابنُ وثاب: «سيدخلهم» بالياء^(٢)، وكذا: «ويدخلهم ظلًّا»، فمن قرأ بالنون - وهم الجمهور - فلاحظ قوله في وعيد الكفار: «سوف نصليهم»، ومن قرأ بالياء لاحظ قوله: «إنَّ الله كان عزيزاً حكيماً»، فأجراه على الغيبة.

وقد تضمَّنت هذه الآيات الكريمة أنواعاً من الفصاحة والبيان والبدیع:

الاستفهامُ الذي يُرادُّ به التعجبُ في: «ألم تر» في الموضعين.

والخطابُ العامُّ ويُرادُّ به الخاصُّ في: «يا أيُّها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا» وهو دعاءُ الرسولِ ﷺ ابنِ صوريا وكعباً وغيرهما من الأحبار إلى الإيمان، حسبَ ما في سبب النزول.

والاستعارةُ في قوله: «من قبل أن نطمسَ وجوهاً» في قول من قال: هو الصَّرفُ عن الحقِّ، وفي: «ليذوقوا العذابَ» أطلقَ اسمَ الذَّوقِ الذي هو مختصُّ بحاسة اللسان وسقفِ الحلقِ على وصولِ الألمِ للقلب.

والطباقُ في: «فنزَّدها على أذبارها»، والوجهُ ضدُّ القفا، وفي: «للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا»، وفي: «إنَّ الذين كفروا والذين آمنوا»، وفي: «من آمن» و«من صد». وهذا طباقٌ معنويٌّ.

والاستطرادُ في: «أو نلعنهم كما لعنَّا أصحاب السبت».

والتكرارُ في: «يعفرو»، وفي لفظ الجلالة، وفي لفظ «الناس»، وفي: «آتيناً» و«آتيناهم»، وفي: «فمنهم» و«منهم»، وفي «جلودهم» و«جلوداً»، وفي «سندخلهم» و«ندخلهم».

(١) انظر تفسير القرطبي ٤٢٢/٦.

(٢) المحرر الوجيز ٦٩/٢. وسلف قريباً نسبة هذه القراءة لعبد الله بن مسعود. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لابن وثاب.

والتجنيس المماثلُ في: «للعنهم كما لعنَّا»، وفي: «لا يغفر» و«يغفر»، وفي: «لعنهم» و«من يلعن»^(١)، وفي: «لا يؤتون» «ما آتاهم» «آتيناً» و«آتيناهم»، وفي: «يؤمنون بالجبث» و«آمنوا» «أهدى».

والتعجبُ بلفظ الأمر في قوله: «أنظر كيف يفترون».

وتلويحُ الخطاب في «يفترون» أقام المضارعُ مقامَ الماضي؛ إعلماً أنهم مستمرُّون على ذلك.

والاستفهامُ الذي معناه التوبيخ والتقريع في: «أم لهم نصيبٌ» وفي: «أم يحسدون».

والإشارةُ في: «أولئك الذين».

والتقسيمُ في: «فمنهم من آمنَ به ومنهم من صدَّ عنه».

والتعريضُ في: «فإذن لا يؤتون الناسَ نقيراً» عرَّضَ بشدَّةٍ بخلهم.

وإطلاقُ الجمعِ على الواحد في: «أم يحسدون الناس» إذا فُسِّرَ بالرسول.

وإقامةُ المنكرِ مقامَ المعرَّف؛ لملاحظة الشيوع والكثرة في: «سوف نُصليهم ناراً».

والاختصاصُ في: «عزيزاً حكيماً».

والحذفُ في مواضع.



﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن

(١) في المطبوع: وفي لعنهم الله ومن يلعن الله.

يُضِلُّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٦﴾

المفردات الزَّعَمُ: قولٌ يقترونُ به الاعتقادُ الظنِّيُّ، وهو بضمُّ الزاي وفتحها وكسرها. قال الشاعر، وهو أبو ذؤيب الهذلي:

فإن تزعميني كنتُ أجهلُ فيكم فإنني شريتُ الحلمَ بعدك بالجهل^(١)
وقال ابن دريد: أكثرُ ما يقعُ على الباطل^(٢). وقال النبي ﷺ: «بئسَ^(٣) مطيةُ الرجلِ^(٤) زعموا».

وقال الأعشى:

وُنُبِّئْتُ قَيْسًا وَلَمْ أَبْلُهُ كَمَا زَعَمُوا خَيْرَ أَهْلِ الْيَمَنِ
فقال الممدوح: وما هو إلا الزعمُ. وحرمة^(٥).

وإذا قال سيبويه: زعمَ الخليلُ، فإنما يستعملها فيما انفردَ الخليلُ به، وكان أقوى^(٦).

وذكر صاحبُ «العين» أنَّ الأحسنَ في «زعمَ» أن توقعَ على «أنَّ»، قال: وقد تُوقَعُ في الشعرِ على الاسمِ، وأنشد بيتَ أبي ذؤيب هذا وقولَ الآخر:

(١) شرح أشعار الهذليين ٩٠/١، وسلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْرَوْا بِهَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١].

(٢) جمهرة اللغة ٧/٣.

(٣) قوله: بئسَ. من (ب) و(د) و(ه). والحديث أخرجه أحمد (٢٣٤٠٣)، وأبو داود (٤٩٧٢) من حديث أبي مسعود الأنصاري أو حذيفة ؓ. وأخرجه أحمد (١٧٠٧٥) من حديث أبي مسعود. والحديث ضعيف لانقطاعه.

(٤) في هامش (ز): لعله: مطية الكذب. قلت: استشكل الناسخ العبارة بسبب سقوط كلمة: بئسَ.

(٥) يعني حرم قيسُ الأعشى من العطاء. وانظر البيت في ديوان الأعشى ص ٧٥.

(٦) كذا في النسخ، وهو اختصارٌ مخلٌ وتام الكلام - كما في المحرر الوجيز ٧٢/٢ - والكلام منه: وكان أقوى رُتَبِ «زعم» أن تبقى معها عهدة الخبر على المخبر.

رَعَمْتَنِي شَيْخاً وَلَسْتُ بِشَيْخٍ إِنَّمَا الشَّيْخُ مَنْ يَدُبُّ دَبِيباً^(١)
ويقال: زعم بمعنى كَفَلَ، وبمعنى رَأَسَ، فيتعدى إلى مفعولٍ واحدٍ مَرَّةً،
وبحرفٍ جرٍّ أخرى.

ويقال: رَعَمَتِ الشاة، بمعنى: سَمِنَتْ، وبمعنى: هَزَلَتْ، ولا يتعدى.
التوفيقُ: مصدرٌ وَفَّقَ، والوفاقُ والوفقُ: ضدُّ المخالفة.

* * *

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^(١) التفسير
سبب نزولها فيما رواه أبو صالح عن ابن عباس وقاله مجاهد والزهري وابن جريج
ومقاتل ما ذكروا في قصة مطولة، مضمونها أن رسول الله ﷺ أخذ مفتاح الكعبة من
ساديها؛ عثمان بن طلحة وابن عمه شيبه بن عثمان بعد تأب من عثمان، ولم يكن
أسلم، فسأل العباس الرسول ﷺ أن يجمع له بين السقاية والسدانة، فنزلت، فردَّ
المفتاح إليهما وأسلم عثمان^(٢).

وقال الرسول ﷺ: «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة، لا يأخذها منكم إلا
ظالم»^(٣).

(١) العين ١/٣٦٥. وذكر ابن هشام في مغني اللبيب ص ٧٧٥ الشطر الأول منه. ونسبه
عبد القادر البغدادي في شرح أبيات مغني اللبيب ٧/٢٦١ لأبي أمية الحنفي، واسمه أوس.
(٢) زاد المسير ٢/١١٤، وأخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس،
كما في تفسير ابن كثير ٢/٣٤٠-٣٤١، والعجاب في بيان الأسباب ٢/٨٩٢.
وأخرجه عن مجاهد الواحدي في أسباب النزول ص ١٥١.

وأخرجه الطبري ٧/١٧٠-١٧١ عن ابن جريج والزهري وليس فيه ما يدل على أن عثمان لم
يكن أسلم بعد.
وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٢/٣٠٧ دون إسناد، وفيه أن عثمان لم يكن أسلم بعد.
قال الحافظ ابن حجر في العجاب ٢/٨٩٣: كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه
عنه غير واحد، منهم الواحدي [في أسباب النزول ص ١٥٠-١٥١] وفيه زيادات منكرة، منها
أن المحفوظ أن إسلام عثمان بن طلحة كان قبل الفتح بمدة، قدم هو وعمرو بن العاص
وخالد بن الوليد فأسلموا جميعاً بين الحديبية والفتح.

(٣) أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص ١٥١ من حديث شيبه بن عثمان بن أبي طلحة.

وروى ابنُ أبي طلحة عن ابن عباس - وقاله زيدُ بن أسلم ومكحول، واختاره أبو سليمان الدمشقيّ -: نزلت في الأمراء أن يؤدّوا الأمانةَ فيما ائتمنهمُ الله من أمر رعيته^(١).

وقيل: نزلت عامّة، وهو مرويّ عن أبيّ وابن عباس والحسن وقتادة^(٢).

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها: هو أنه تعالى لما ذكّر وعَدّ المؤمنين، وذكّر عملَ الصالحات، نبّه على هذين العملين الشريفين اللذين من اتّصفَ بهما كان أحرى أن يتّصفَ بغيرهما من الأعمال الصالحة؛ فأحدهما ما يختصُّ به الإنسان فيما بينه وبين غيره، وهو أداءُ الأمانة التي عُرضت على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها، والثاني ما يكون بين اثنين من الفصلِ بينهما بالحُكم العدلِ الخالي عن الهوى، وهو من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها رُسُلُهُ وأنبياءُهُ والمؤمنين. ولما كان الترتيبُ الصحيحُ أن يبدأ الإنسانُ بنفسه في جلب المنافع ودفع المضارّ، ثمّ يشتغل بحال غيره، أمر بأداء الأمانة أولاً، ثم بعده بالأمر بالحُكم بالحقّ.

والظاهرُ في «يا مرمك» أن الخطاب عامٌّ لكلِّ أحدٍ في كلّ أمانة.

وقال ابنُ جريج: خطابٌ للنبيِّ ﷺ في شأن مفتاح الكعبة^(٣).

وقال عليّ وابن أسلم وشهر وابنُ زيد: خطابٌ لولاة المسلمين خاصّةً، فهو للنبيِّ ﷺ وأمرائه، ثمّ يتناولُ من بعدهم^(٤).

وقال ابنُ عباس: في الولاة أن يعظّوا النساء في التّشوز ونحوه، ويردّوهنَّ إلى الأزواج^(٥).

= وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٣٤)، وابن عدي في الكامل ١٤٥٥/٤ من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وفي إسناده عبد الله بن مؤمّل. وهو ضعيف.

(١) زاد المسير ١١٤/٢، وأخرجه عن زيد بن أسلم ومكحول الطبري في تفسيره ١٦٩/٧-١٧٠.

(٢) زاد المسير ١١٤/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٧٠/٢. وسلفت رواية ابن جريج قريباً في سبب نزول الآية.

(٤) تفسير الطبري ١٦٩/٧-١٧٠.

(٥) المحرر الوجيز ٧٠/٢، وأخرجه الطبري ١٧٠/٧.

وقيل: خطاب لليهود؛ أمروا بردّ ما عندهم من الأمانة، من نعت^(١) الرسول أن يظهره لأهله؛ إذ الخطاب معهم قبل هذه الآية.

ونقل التبريزي أنها خطاب لأمرء السرايا بحفظ الغنائم ووضعها في أهلها.

وقيل: ذلك عامٌ فيما كُلفه العبد من العبادات.

والأظهر ما قدّمناه من أن الخطاب عامٌ يتناول الولاية فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال وردّ الظلمات وعدل الحكومات، ومن دونهم من الناس في الودائع والعمّاري والشهادات، والرجل يحكم في نازلة^(٢).

قال ابن عباس: لم يرخص الله لموسرٍ ولا معسرٍ أن يُمسك الأمانة^(٣).

وقرئ: «أن تؤدّوا الأمانة» على التوحيد^(٤).

و «أن تحكموا» ظاهره أن يكون معطوفاً على «أن تؤدّوا»، وفصل بين حرف العطف والمعطوف بـ «إذا»، وقد ذهب إلى ذلك بعض أصحابنا، وجعله كقوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]، ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ [يس: ٩]، ﴿سَبَّحَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ يَسْلُطْنَ﴾ [الطلاق: ١٢]، وفصل في هذه الآية بين الواو والمعطوف بالمجرور، وأبو عليّ يخصّ هذا بالشعر، وليس بصواب، فإن كان المعطوف مجروراً أعيد الجارّ، نحو: امرؤ يزيد وغداً بعمرو، ولكن قوله: «وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا» ليس من هذه الآيات؛ لأنّ حرف الجرّ يتعلّق في هذه الآيات بالعامل في المعطوف، والظرف هنا ظاهره أنّه منصوبٌ بـ «أن تحكموا»، ولا يمكن ذلك؛ لأنّ الفعل في صلة «أن»، ولا يمكن أن ينتصب بالناصب لـ «أن تحكموا»؛ لأنّ الأمر ليس واقعاً وقت الحكم، وقد خرّجه على هذا بعضهم، والذي يظهر أنّ «إذا» معمولٌ لـ «أن تحكموا» مقدرة، و«أن تحكموا» المذكورة مفسّرة لتلك المقدّرة، هذا إذا فرّعنا على قول

(١) في (ب) و(به): بعث.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢/٧٠.

(٣) أخرجه الطبري ٧/١٧٢.

(٤) الكشف ١/٥٣٥. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لعيسى بن عمر.

الجمهور، وأمّا إذا قلنا بمذهب الفراء، فـ «إذا» منصوبة بـ «أن تحكموا» هذه الملفوظ بها؛ لأنه يُجيز: يعجبني العسل أن يُشرب، فتقدّم معمولٌ صلة «أن» عليها^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُم بِهَا﴾ أصله: نِعَمَ مَا، و«ما» معرفة تامّة على مذهب سيويه^(٢) والكسائي، كأنه قال: نِعَمَ الشَّيْءِ يَعِظُكُم بِهِ، أي: شَيْءٍ يَعِظُكُم بِهِ، و«يعظكم» صفة لـ «شيء»، و«شيء» هو المخصوص بالمدح.

وموصولة على مذهب الفارسي والفراء، و«يعظكم» صلة^(٣)، والمخصوص محذوف، التقدير: نِعَمَ الَّذِي يَعِظُكُم بِهِ تَأْدِيَةُ الْأَمَانَةِ وَالْحُكْمُ بِالْعَدْلِ.

ونكرة في موضع نصب على التمييز، و«يعظكم» صفة له على مذهب الفارسي في أحد قوليّه، والمخصوص محذوف تقديره كتقدير ما قبله.

وقد تُؤوَلت «ما» هنا على كلِّ هذه الأقوال، وتحقيق ذلك في علم النحو.

وقال ابن عطية: و«ما» المردفة على «نِعَمَ» إنّما هي مهيئة لاتصال الفعل بها، كما هي في «رَبِّمَا» و«مَمَّا» في قوله: وكان رسول الله ﷺ مَمَّا يَحْرُكُ شَفْتَيْهِ^(٤)، وكقول الشاعر:

وإِنَّا لَمَمَّا نَضْرِبُ الْكَبِشَ ضَرْبَةً عَلَى رَأْسِهِ تُلْقِي اللِّسَانَ مِنَ الْفَمِ^(٥)
ونحوه، وفي هذا هي بمنزلة «رَبِّمَا»، وهي لها مخالفة في المعنى؛ لأنَّ «رَبِّمَا» معناها التقليل، و«مَمَّا» معناها التكثير، ومع أنَّ «ما» موطنة فهي بمعنى «الذي»، وما وطأت إلّا وهي اسمٌ، ولكن القصد إنّما هو لما يليها من المعنى الذي في الفعل. انتهى كلامه^(٦).

(١) انظر الكلام في هذه المسألة في الدر المصون ٩/٤-١٢.

(٢) انظر الكتاب ١/٧٣.

(٣) بعدها في (١د) والمطبوع: على مذهب الفارسي في أحد قوليّه.

(٤) أخرجه البخاري (٥) من حديث ابن عباس.

(٥) البيت لأبي حية النميري، وهو في الكتاب ٣/١٥٦، وخزانة الأدب ١٠/٢١٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٧٠.

وهو كلامٌ متهافتٌ؛ لأنه من حيث جعلها موطنةً مهيئةً لا تكونُ اسماً، ومن حيث جعلها بمعنى «الذي» لا تكونُ مهيئةً موطنةً، فتدافعا.

وقرأ الجمهور: «نِعْمًا» بكسر النون^(١) إتباعاً لحركة العين. وقرأ بعضُ القراء: «نَعْمًا» بفتح النون على الأصل^(٢)؛ إذ الأصل: نَعِمَ، على وزن شَهَدَ، ونُسِبَ إلى أبي عمرو سكونُ العين^(٣)، فيكون جمعاً بين ساكنين.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾ أي: لأقوالكم الصادرة منكم في الأحكام ﴿بَصِيرًا﴾ ﴿٥٨﴾ بردُ الأمانات إلى أهلها.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قيل: نزلت في أمراء رسول الله ﷺ، وذكروا قصةً طويلةً مضمونها أنَّ عماراً أجازَ رجلاً قد أسلم، وفرَّ أصحابه حين نذروا^(٤) بالسريّة، فهربوا، وأقامَ الرجلُ، وإنَّ أميرها خالداً أخذَ الرجلَ وماله، فأخبره عمارٌ بإسلامه وإجارته إيّاه، فقال خالد: وأنت تجير؟ فاستبأ، وارتفعاً إلى رسول الله ﷺ، فأجاز أمانَ عمار، ونهاه أن يُجير على أمير^(٥).

ومناسبتها لما قبلها أنه لما أمرَ الولاة أن يحكّموا بالعدل، أمرَ الرعيّة بطاعتهم. قال عطاء: أطيعوا الله في فريضته، والرسول في سنته.

وقال ابنُ زيد: في أوامره ونواهيهِ، والرسول ما دام حيّاً، وسنته بعد وفاته^(٦).

(١) في المطبوع: العين. والقراءة هي لابن كثير، ونافع في رواية ورش، وعاصم في رواية حفص.

(٢) هي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي. السبعة ص ١٩٠، والتيسير ص ٨٤.

(٣) وهي قراءة نافع في رواية قالون، وعاصم في رواية شعبة. السبعة ص ١٩٠، والتيسير ص ٨٤.

(٤) في (ب): بدروا. وفي المطبوع: أنذروا. ونذّر القوم بالعدو: علموا. مختار الصحاح (نذر).

(٥) المحرر الوجيز ٧١/٢. وأخرجه الطبري ١٧٨/٧، وابن أبي حاتم ٩٨٨/٣ (٥٥٣٠) عن السدي مرسلًا.

وأخرجه ابن مردويه - كما في تفسير ابن كثير ٣٤٥/٢ - من رواية الحكم بن ظهير عن السدي عن أبي صالح عن ابن عباس، بنحوه.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٧١/٢. وأخرج الأقوال السابقة ابن جرير في تفسيره ١٧٥/٧.

وقيل: فيما شرع، والرسول فيما شرح.

وقال ابن عباس وأبو هريرة والسدي وابن زيد: «أولو الأمر»: هم الأمراء.

وقال مجاهد: أصحاب الرسول ﷺ^(١).

وقال التبريزي: المهاجرون والأنصار.

وقيل: الصحابة والتابعون.

وقيل: الخلفاء الأربعة.

وقال عكرمة: أبو بكر وعمر^(٢).

وقال جابر والحسن وعطاء وأبو العالية ومجاهد أيضاً: العلماء^(٣)، واختاره مالك^(٤).

وقال ميمون ومقاتل والكلبي: أمراء السرايا^(٥).

أو: الأئمة من أهل البيت، قاله الشيعة، أو: عليّ وحده، قالوه أيضاً.

والظاهر أنه كل من ولي أمر شيء ولاية صحيحة، قالوا: حتى المرأة يجب عليها طاعة زوجها، والعبء مع سيده، والولد مع والديه، واليتيم مع وصيه فيما يرضي الله وله فيه مصلحة.

وقال الزمخشري: والمراد بـ «أولي الأمر منكم»: أمراء الحق؛ لأن أمراء الجور، الله ورسوله بريثان منهم، فلا يُعظفون على الله ورسوله.

وكان أول الخلفاء يقول: أطيعوني ما عدلت فيكم، فإن خالفت فلا طاعة لي عليكم.

(١) انظر المحرر الوجيز ٢/٧٠-٧١، وزاد المسير ٢/١١٦-١١٧. وأخرج الأقوال السابقة

الطبري ٧/١٧٦-١٧٨، ١٨٢.

(٢) أخرجه الطبري ٧/١٨٢.

(٣) أخرج أقوالهم الطبري ٧/١٧٩-١٨١.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٥٢، وتفسير القرطبي ٦/٤٣٠.

(٥) تفسير الثعلبي ٢/٣٠٩. وأخرجه عن ميمون الطبري ٧/١٧٧.

وعن أبي حازم^(١) أن مسلمة بن عبد الملك^(٢) قال له: ألسنتم أمرتُم بطاعتنا في قوله: «وأولي الأمر منكم»، قال: أليس قد نُزِعَتْ منكم إذ^(٣) خالفتُم الحقَّ بقوله: «فإن تنازعتم في شيءٍ فردُّوه إلى الله والرسول».

وقيل: هم أمراء السرايا.

وعن النبي ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع أميري فقد أطاعني، ومن يعص أميري فقد عصاني»^(٤).

وقيل: هم العلماء الذين يعلمون الناس الدين، يأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر. انتهى^(٥).

وقال سهل التستري: أطيعوا السلطان في سبعة: ضرب الدنانير والدراهم، والمكاييل والأوزان، والأحكام، والحج، والجمعة، والعيدن، والجهاد، وإذا نهى السلطان العالم أن يفتي، فليس له أن يفتي، فإن أفتى فهو عاص، وإن كان أميراً جائراً^(٦).

قيل: ويحمل قول سهل على أنه يترك الفتيا إذا خاف منه على نفسه.

وقال ابن خُوَيْرِمَنْدَاد: وأما طاعة السلطان فتجب فيما كان فيه طاعة، ولا تجب فيما كان فيه معصية، قال: ولذلك قلنا: إن أمراء زماننا لا تجوز طاعتهم

(١) هو سلمة بن دينار، شيخ المدينة النبوية، الإمام القدوة الواعظ، تابعي جليل، وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم. وقال ابن خزيمة: ثقة، لم يكن في زمانه مثله. واختلف في وفاته، فقيل: سنة ثلاث وثلاثين ومئة. وقيل: سنة خمس وثلاثين ومئة، وقيل: بعد سنة أربعين ومئة، وقيل: سنة أربع وأربعين. سير أعلام النبلاء ٩٦/٦-١٠٢.

(٢) هو مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الأمير الضرغام، قائد الجيوش، صاحب المواقف المشهودة مع الروم. قال الذهبي: كان أولى بالخلافة من سائر إخوته. توفي سنة عشرين ومئة. سير أعلام النبلاء ٢٤١/٥.

(٣) في (ب) و(د) و(ه): إذا.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٥٦)، ومسلم (١٨٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) الكشاف ٥٣٥/١.

(٦) تفسير القرطبي ٤٢٩/٦.

ولا معاونتهم ولا تعظيمهم، ويجبُ الغزوُ معهم متى غَزَوْا، والحكمُ من قِبَلِهِمْ وتوليةُ الإمامة والحِسْبَة، وإقامةُ ذلك على وجه الشريعة، فإن صَلَّوْا بنا وكانوا فسقةً من جهة المعاصي، جازت الصلاةُ معهم، وإن كانوا مبتدعةً، لم تُجز الصلاةُ معهم إلا أن يُخَافُوا، فَتُصَلَّى معهم تقيَّةً، وتُعاد الصلاةُ فيما بعد. انتهى.

واستدلَّ بعضُ أهل العلم على إبطال قول من قال بإمام معصوم بقوله: «وأولي الأمر منكم» فإنَّ الأمراءَ والفقهاءَ يجوزُ عليهم الغلطُ والسهُوُ، وقد أُميزنا بطاعتهم، ومن شرط الإمام العصمة، فلا يجوزُ ذلك عليه، ولا يجوزُ أن يكون المرادُ الإمام؛ لأنه قال في نسق الخطاب: «فإن تنازعتم في شيءٍ فردُّوه إلى الله والرسول»، فلو كان هناك إمامٌ مفروضُ الطاعة لكان الردُّ إليه واجباً، وكان هو يقطعُ التنازعَ، فلمَّا أمرَ بردُّ المتنازعِ فيه إلى الكتابِ والسنة دون الإمام؛ دلَّ على بطلانِ الإمامة.

وتأويلُهُم أنَّ «أولي الأمر» عليٌّ عليه السلام فاسدٌ؛ لأنَّ «أولي الأمر» جمعٌ، وعليٌّ واحدٌ، وكان الناسُ مأمورين بطاعةِ أولي الأمرِ في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، وعليٌّ لم يكن إماماً في حياته، فثبت أنَّهم كانوا أمراء، وعلى المولى عليهم طاعتهم ما لم يأْمُرُوا بمعصية، فكذلك بعدَ موته ^(١) في لزوم أتباعهم طاعتهم ما لم تكن معصية.

وقال أبو عبد الله الرازي: «وأولي الأمر منكم» إشارةً إلى الإجماع، والدليل عليه أنه أمرَ بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمرَ بطاعته على الجزم والقطع لا بدَّ أن يكونَ معصوماً عن الخطأ، وإلا لكان بتقدير إقدامه على الخطأ مأموراً باتباعه، والخطأ منهيٌّ عنه، فيؤدِّي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد ^(٢) باعتبار واحد، وإنَّه محالٌّ، وليس أحدٌ معصوماً بعد الرسولِ إلا جمعُ الأمةِ أهلُ العقدِ والحلِّ، ويوجبُ ^(٣) ذلك أن إجماعَ الأمةِ حجةٌ ^(٤).

(١) في المطبوع: موتهم. والمراد: بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: فعل واحد.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: وموجب.

(٤) تفسير الرازي ١٠/١٤٤.

﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال مجاهد وقتادة والسُّدِّيُّ والأعمش وميمون بن مهران: فرُدُّوه إلى كتاب الله، وسؤال رسول الله ﷺ في حياته، وإلى سنَّته بعد وفاته^(١).

وقال قومٌ منهم الأصم: معناه: قولوا: الله ورسوله أعلم^(٢).

وقال الزمخشريُّ: فإن اختلفتم أنتم وأولو الأمر في شيءٍ من أمور الدين، «فرُدُّوه» أي^(٣): ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنَّة. انتهى.

وقد استدللَّ نفاةُ القياس ومثبُوه بقوله: «فرُدُّوه إلى الله والرسول»، وهي مسألةٌ يُبحثُ فيها في أصول الفقه.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ شرط، وجوابه محذوفٌ، أي: فرُدُّوه إلى الله والرسول، وهو شرطٌ يرادُ به الحَضُّ على أتباع الحق؛ لأنَّه ناداهم أوَّلاً ب: «يا أيها الذين آمنوا» فصارَ نظير: إن كنتَ ابني فأطعني، وفيه إشعارٌ بوعيدٍ من لم يرُدِّ إلى الله والرسول.

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٤) ذلك الرُدُّ إلى الكتاب والسنَّة، أو إلى أن تقولوا: الله ورسوله أعلم.

وقال قتادة والسُّدِّيُّ وابنُ زيد: أحسنُ عاقبةً.

وقال مجاهدٌ: أحسنُ جزاء^(٥).

وقيل: أحسنُ تأويلاً من تأويلكم أنتم.

وقالت فرقة: المعنى أن الله ورسوله أحسنُ نظراً وتأويلاً^(٥) منكم إذا انفردتم بتأويلكم^(٦).

(١) انظر المحرر الوجيز ٧١/٢. وأخرج أقوالهم عدا قول الأعمش الطبري ١٨٥/٧-١٨٧.

(٢) وهو قول الزجاج. انظر معاني القرآن له ٦٨/٢، وزاد المسير ١١٧/٢، والمحرر الوجيز ٧١/٢.

(٣) لفظة: أي. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) أخرج الأقوال السالفة الطبري ١٨٨/٧.

(٥) في (ب) و(٣د) و(به) والمحرر الوجيز ٧١/٢: وتأولاً.

(٦) في (أ) و(ع) والمطبوع: بتأويلكم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ﴿٥٨﴾ ذَكَرَ فِي سَبَبِ نَزُولِهَا قِصَصَ طَوِيلٍ مَلْخُصُّهُ أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ كَانَ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ، فَتَنَافَرُ^(١) إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَسْلَمٍ، أَوْ أَنَّ قَيْسًا الْأَنْصَارِيَّ أَحَدٌ مِنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامِ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ تَدَاعَى إِلَى الْكَاهِنِ وَتَرَكَ الرَّسُولَ ﷺ، بَعْدَمَا دَعَا الْيَهُودِيَّ إِلَى الرَّسُولِ، وَالْأَنْصَارِيَّ يَأْبَى إِلَّا الْكَاهِنَ^(٢).

أَوْ أَنَّ مَنَافِقًا وَيَهُودِيًّا اخْتَصَمَا، فَاخْتَارَ الْيَهُودِيَّ الرَّسُولَ ﷺ، وَاخْتَارَ الْمَنَافِقُ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ، فَأَبَى الْيَهُودِيَّ، وَتَحَاكَمَا إِلَى الرَّسُولِ، فَقَضَى لِلْيَهُودِيَّ فخرًا وَلِزَمَهُ الْمَنَافِقُ، وَقَالَ: نَنْطَلِقُ إِلَى عَمْرٍ، فَانْطَلَقَا إِلَيْهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: قَدْ تَحَاكَمْنَا إِلَى الرَّسُولِ ﷺ فَلَمْ يَرْضَ بِقَضَائِهِ، فَأَقْرَأَ الْمَنَافِقُ بِذَلِكَ عِنْدَ عَمْرٍ، فَفَتَلَهُ عَمْرٍ، وَقَالَ: هَكَذَا أَقْضِي فِيمَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ^(٣).

وَمُنَاسِبَةٌ هَذِهِ الْآيَةُ لَمَّا قَبْلَهَا^(٤) ظَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَوْلَى الْأَمْرَ، ذَكَرَ أَنَّهُ يُعْجَبُ^(٥) بَعْدَ وُرُودِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ حَالٍ مِنْ يَدَّعِي الْإِيمَانَ وَيُرِيدُ أَنْ يَتَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ وَيَتْرَكَ الرَّسُولَ.

وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِي الْمَنَافِقِينَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ»، فَلَوْ كَانَتْ فِي يَهُودٍ، أَوْ فِي مُؤْمِنٍ وَيَهُودِيٍّ، كَانَ ذَلِكَ بَعِيدًا مِنْ لَفْظِ الْآيَةِ، إِلَّا أَنْ حُوِّلَ عَلَى التَّوْزِيعِ؛ فَيُجْعَلُ: «بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» فِي مَنَافِقٍ، وَ: «مَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» فِي يَهُودِيٍّ، وَشُمِلُوا فِي ضَمِيرِ «يَزْعُمُونَ»؛ فَيُمْكِنُ. وَقَدْ قَالَ^(٦) السُّدِّيُّ: نَزَلَتْ فِي الْمَنَافِقِينَ مِنْ قَرِيبَةِ وَالنَّضِيرِ،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٩٩١/٣ (٥٥٤٧) عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبري ١٩١/٧، والواحدي في أسباب النزول ص ١٥٤ عن قتادة. واسم المنافق عند الطبري: بشر. وصحح الحافظ ابن حجر إسناده في الفتح ٣٨/٥.

(٣) تفسير الثعلبي ٣١١/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وإسناده ضعيف جداً، وانظر ما سيأتي ص ١٦٦ من هذا الجزء.

(٤) قوله: لما قبلها. من (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع): تعجب.

(٦) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: وقال.

تفاخروا بسبب تكافؤ دمائهم؛ إذ كانت النضيرُ في الجاهلية تَدِي مَنْ قَتَلَتْ، وَتَسْتَقِيدُ إِذَا قَتَلَتْ قَرِيظَةً مِنْهُمْ، فَأَبَتْ قَرِيظَةٌ لَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ، وَطَلَبُوا الْمَنَافِرَةَ، فَدَعَا الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَعَا الْمَنَافِقُونَ إِلَى بَرِيدَةَ^(١) الْكَاهِنَ، فَنَزَلَتْ.

وقال الحسن: احتكم المنافقون بالقداح التي يُضْرَبُ بها عند الأوثان، فنزلت^(٢).

وبسبب اختلافهم في أسباب النزول اختلفوا في الطاغوت، فقيل: كعب بن الأشرف. وقيل: الأوثان. وقيل: ما عُبدَ من دون الله. وقيل: الكهان.

«وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» جملةٌ حاليةٌ من قوله: «يريدون»، و«يريدون» حالٌ، فهي حالٌ متداخلةٌ، وأعاد الضميرَ هنا مذكراً، وأعادهُ مؤنثاً في قوله: «أَجْتَبُوا الظَّالِمِينَ أَنْ يَعْبُدُوها» [الزمر: ١٧] وقرأ: «بها» هنا عباسُ بن الفضل على التانيث^(٣)، وأعاد الضمير كضمير جمع العقلاء في قوله: «أَوَلَيْسَ أَهْمُ الظَّالِمِينَ يُخْرِجُونَهُمْ» [البقرة: ٢٥٧].

«وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» «ضلالاً» ليس جارياً على «يُضِلُّهُمْ»، فيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جُوعِلُ مَكَانِ «إِضْلال»، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُصْدرًا لِمَطَاوِعِ «يُضِلُّهُمْ» أَي: يَفِضِلُونُ ضَلَالًا بَعِيدًا.

وقرأ الجمهور: «بما أنزل إليك وما أنزل» مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ فِيهِمَا. وَقُرِئَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ فِيهِمَا^(٤).

«وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُؤْمِنِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا» ﴿٦٦﴾ قرأ الحسن: «تعالوا» بضم اللام^(٥)، قال أبو الفتح^(٦): وَجْهٌهَا

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي المطبوع: بردة. والذي في تفسير الطبري ٧٢/٦، وأسباب النزول للواحدي ص ١٥٦، والمحرم الوجيز ٧٢/٢: أبي بردة.

(٢) المحرم الوجيز ٧٢/٢.

(٣) الكشاف ٥٣٦/١.

(٤) الكشاف ٥٣٦/١، والأخيرة نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٦ لابن نهيك.

(٥) الكشاف ٥٣٦/١، والمحرم الوجيز ٧٢/٢.

(٦) في المحتسب ١٩١/١، ونقله المصنف بواسطة ابن عطية في المحرم الوجيز ٧٢/٢.

أَنَّ لَامَ الْفِعْلِ مِنْ تَعَالَيْتِ حُذِفَتْ تَخْفِيفًا، وَضُمَّتِ اللَّامُ الَّتِي هِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ؛ لَوْ قُوعَ
وَإِوَاءِ الْجَمْعِ بَعْدَهَا.

وَنَظَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ حَذَفَ لَامَ الْكَلِمَةِ هُنَا بِحَذْفِهَا فِي قَوْلِهِمْ: مَا بِالْيَتِّ بِهِ بِالَّةُ،
وَأَصْلُهُ: بِالْيَةِ، كَعَافِيَةٍ، وَكَمَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ فِي «آيَةٍ» أَنَّ أَصْلَهَا آيِيَّةٌ، فَحُذِفَتْ اللَّامُ.
قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُ أَهْلِ مَكَّةَ: تَعَالِي، بِكَسْرِ اللَّامِ لِلْمَرْأَةِ، وَفِي شِعْرِ الْحَمْدَانِيِّ:

تَعَالِي أَقَاسْمُكَ الْهَمُومَ تَعَالِي^(١)

وَالْوَجْهُ فَتُحُ اللَّامُ. انْتَهَى^(٢).

وَقَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ: قَوْلُ أَهْلِ مَكَّةَ: تَعَالِي. يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَرَبِيَّةً قَدِيمَةً،
وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِمَّا غَيَّرَتْهُ عَنْ وَجْهِهِ الْعَرَبِيِّ، فَلَا يَكُونُ عَرَبِيًّا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: فِي شِعْرِ الْحَمْدَانِيِّ، فَقَدْ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ^(٣) بِأَنَّهُ أَبُو فِرَاسٍ، وَطَالَعْتُ
دِيَوَانَهُ جَمَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالَوِيهِ، فَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِيهِ^(٤)، وَبَنُو حَمْدَانَ كَثِيرُونَ، وَفِيهِمْ
عِدَّةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ ذَلِكَ فِي شِعْرِهِمْ لَا حَاجَةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَشْهَدُ
بِكَلَامِ الْمُؤَلَّدِينَ^(٥).

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: «رَأَيْتَ الْمَنَافِقِينَ» أَنَّهَا مِنْ رُؤْيَا الْعَيْنِ، صَدَّوْا مَجَاهِرَةً
وَتَصْرِيحًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ رُؤْيَا الْقَلْبِ، أَي: عَلِمْتُ، وَيَكُونُ صَدُّهُمْ مَكْرًا
وَتَخَابُثًا وَمَسَارَقَةً، حَتَّى لَا يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ عَلَيْهِ^(٦).

و«صَدُودًا» مُصَدَّرٌ ل: صَدَّ. وَهُوَ هُنَا مُتَعَدِّ بِحَرْفِ الْجَرِّ، وَقَدْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ،

(١) ديوان أبي فراس ص ٣٢٥.

(٢) الكشاف ١/٥٣٦.

(٣) منهم الثعالبي في يتيمة الدهر ١/٩٣، وابن خلكان في وفيات الأعيان ٢/٦٣، والعاملي في
الكشكول ١/٧١.

(٤) بل هو في ديوانه من رواية الحسين بن خالويه ص ٣٢٥ ضمن القصيدة ٢٦٢.

(٥) واعتذر السمين في الدر المصون ٣/٢٢٥ عن الزمخشري في ذكر هذا البيت فقال: وقد
عاب بعض الناس عليه في استشهاده بشعر هذا المولّد المتأخّر، وليس بعيب، فإنه ذكره
استئناساً.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٧٣.

نحو: ﴿فَصَدَّهْمَ عَنِ السَّبِيلِ﴾ [النمل: ٢٤] وقياسُ صَدَّ في المصدرِ فَعَل، نحو: صَدَّه صَدًّا. وحكى ابنُ عطيةَ أن «صُدُّودًا» هنا ليس مصدرًا، والمصدر عنده: صَدَّ^(١).

﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [٦٢] قال الزَّجَّاج: «كيف» في موضع نصبٍ، تقديره: كيف تراهم^(٢)، أو: في موضع رفعٍ، أي: فكيف صنعهم.

والمصيبة، قال الزَّجَّاج: قتلُ عمر الذي ردَّ حكم الرسول ﷺ^(٣).

وقيل: كلُّ مصيبةٍ تُصيبُ المنافقين في الدنيا والآخرة، ثم عاد الكلامُ إلى ما سبق يخبرُ عن فعلهم، فقال: «ثم جاؤوك يحلفون».

وقيل: هي هدمُ مسجدِ الضُّرار، وفيه نزلت الآية؛ حلفوا دفاعاً عن أنفسهم: ما أردنا ببناءِ المسجدِ إلَّا طاعةً وموافقةً الكتاب.

وقيل: تركُ الاستعانة بهم، وما يلحفهم من الذلِّ من قوله: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُفَنِّلُونِي مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣]، والذي قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ: ردُّهم حكمَ الرسول، أو: معاصيهم المتقدمة، أو: نفاقهم واستهزاؤهم. ثلاثة أقوال.

وقيل في قوله: «إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا»: أي: ما أردنا بطلبِ دمِ صاحبنا الذي قتله عمر إلَّا إحسانًا إلينا، وما يوافقُ الحقَّ في أمرنا.

وقيل: ما أردنا بالرفعِ إلى عمر إلَّا إحسانًا إلى صاحبنا بحكومة العدل، وتوفيقًا بينه وبين خصمه.

وقيل: جاؤوا يعتذرون إلى الرسول ﷺ من محاكمتهم إلى غيره: ما أردنا في عدولنا عنك إلَّا إحسانًا بالتقريب في الحكم، وتوفيقًا بين الخصوم دون الحمل على الحق^(٤).

(١) المحرر الوجيز ٧٣/٢.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج ٩/٢ وعبارته: أي: فكيف تكون حالهم...

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج ٦٩/٢. وسلف ص ١٥٦ من هذا الجزء خبر قتل عمر للمنافق الذي ردَّ حكم رسول الله ﷺ. وبينتُ ثمة ضعفه.

(٤) زاد المسير ١٢١/٢.

وفي قوله: «كفيف إذا أصابتهم مصيبة» وعيدٌ لهم على فعلهم، وأنهم سيندمون عليه عند حلول بأسِ الله تعالى، حين لا ينفَعُهُم الندم، ولا يغني عنهم الاعتذار^(١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾^(٢) أي: يعلمُ ما في قلوبهم من النفاق، والمعنى: يعلمه فيجازيهم عليه. أو يجازيهم على ما أسروه من الكفر وأظهروه من الحلف الكاذب، وعبرَ بالعلم عن المجازاة.

«فأعرض عنهم» أي: عن معاقبتهم^(٢) وشغلِ البال بهم وقبول أيمانهم وأعدائهم. وقيل: المعنىُ بالإعراض معاملتهم بالرفق والأناة، ففي ذلك تأديبٌ لهم، وهو عتابهم^(٣)، ولا يُراد بالإعراض الهجرُ والقطيعة، فإنَّ قوله: «وعظهم» يمنع من ذلك.

«وعظهم» أي: خوَّفهم بعذاب الله، وازجرهم، وأنكر عليهم أن يعودوا لمثل ما فعلوا.

والقولُ البليغ: هو الزجرُ والردع. وقال الحسن: هو التوعُّد بالقتل إن استداموا حالة النفاق^(٤).

ويتعلَّق قوله: «في أنفسهم» بقوله: «قل» على أحد معنيين:

أي: قل لهم خالياً بهم، لا يكون معهم أحدٌ من غيرهم، مساراً؛ لأنَّ النصيح إذا كان في السرِّ كان أنجح، وكان بصدد أن يُقبل سريعاً، ومعنى «بليغاً» أي: مؤثراً فيهم.

أو: قل لهم في معنى أنفسهم النجسة^(٥) المنطوية على النفاق قولاً يبلغ منهم ما يزرعهم عن العودِ إلى ما فعلوا.

(١) الكشاف ١/٥٣٦-٥٣٧.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: معاتبتهم. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٧٣.

(٣) في (ب) و(د) و(٣د) و(يه): عقابهم.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٧٣.

(٥) في تفسير الرازي ١٠/١٥٩: الخبيثة.

وقال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق قوله: «في أنفسهم»؟ قلت: بقوله: «بليغاً» أي: قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم، مؤثراً في قلوبهم، يغمثون به اغتماماً، ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعّد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق وأطلع قرنه، وأخبرهم أنّ ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافئة^(١) إلا لإظهاركم الإيمان، وإسراركم الكفر وإضماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم، لم يبق إلا السيف. انتهى كلامه.

وتعليقه «في أنفسهم» بقوله: «بليغاً» لا يجوز على مذهب البصريين؛ لأنّ معمول الصفة لا يتقدّم عندهم على الموصوف^(٢)، لو قلت: هذا رجل ضارب زيدا، لم يجر أن تقول: هذا زيدا رجل ضارب؛ لأنّ حقّ معمول ألاّ يحلّ إلا في موضع يحلّ فيه العامل، ومعلوم أنّ النعت لا يتقدّم على المنعوت؛ لأنّه تابع، والتابع لا يتقدّم على المتبوع، وأجاز ذلك الكوفيون، أجازوا: هذا طعامك رجل يأكل، والزمخشري أخذ^(٣) في ذلك بمذهب الكوفيين.

وأما ما ذكره الزمخشري بعد ذلك من الكلام المُسهب، فهو من نوع الخطابة، وتحميل لفظ القرآن ما لا يحتمله، وتقويل الله تعالى ما لم يقله، وتلك عادته في تفسيره، وهو تكثير الألفاظ ونسبة أشياء إلى الله تعالى لم يقلها الله تعالى، ولا دلّ عليها اللفظ دلالة واضحة، والتفسير في الحقيقة إنّما هو شرح اللفظ المستغلق عند السامع بما هو أوضح عنده ممّا رادفه أو قاربه أو له دلالة عليه بإحدى طرق الدلالات.

وحكي عن مجاهد أنّ قوله: «في أنفسهم» متعلق بقوله: «مصيبة»، وهو مؤخّر بمعنى التقديم^(٤). وهذا يُنزه مجاهد أن يقول، فإنّه في غاية الفساد.



(١) في النسخ الخطية: الكافة. والمثبت من المطبوع والكشاف ٥٣٧/١.

(٢) فيه بحث ذكره السمين في الدر المصون ١٧/٤. فراجع.

(٣) من قوله: لا يتقدم على المتبوع... إلى هنا. ليس في (١د) والمطبوع.

(٤) ذكره عن مجاهد ابن عطية في المحرر الوجيز ٧٣/٢، وضعفه.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيهًُا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَاتِنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُودًا حَذْرِكُمْ فَأَنْفِرُوا نُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ يَلْبِغَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فُضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ نَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلْبِغْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾

المفردات

شَجَرَ الأمر: التَّبَسَّسَ، يَشْجُرُ شُجُورًا وَشَجْرًا، وشاجر الرجل غيره في الأمر: نازعه فيه، وتشاجروا، وخشبات اليهودج يقال لها: شِجَار، لتداخل بعضها ببعض، ورمح شاجر، والشجير الذي امتزجت مودته بمودة غيره، وهو من الشجر شبه (١) بالتفاف الأعصان، وقد تقدّم ذكر هذه المادة في «البقرة»، وأعيدت لمزيد الفائدة.

نَفَرَ الرجل ينفر نفيراً: خَرَجَ مُجِدًّا بِكسْرِ الفاءِ في المضارع وضمِّها، وأصله الفَرْعُ، يقال: نَفَرَ إليه إذا فزع إليه، أي: طَلَبَ إِزَالَةَ الفزع، والنفيرُ: النافرون (٢)، والتَّفَرُّ: الجماعة، ونفرت الدابة تنفر - بضم الفاء (٣) - نفوراً، أي: هربت باستعجال.

الثبة: الجماعة الاثنان والثلاثة في كلام العرب، قاله الماتريدي (٤).

وقيل: هي فوق العشرة من الرجال، وزنها: فُعَلَة، ولاؤها قيل: واو، وقيل: ياء، مشتقة من: نَبَيْتُ (٥) على الرجل، إذا أثبت عليه، كأنك جمعت محاسنه، ومن

(١) في (به) ومطبوع المحرر الوجيز ٧٤/٢: شبيه.

(٢) في المطبوع: النافور.

(٣) المحرر الوجيز ٧٧/٢. ويقال: تَنَفَّرُ - بكسر الفاء - كما في القاموس واللسان (نفر).

(٤) انظر تاويلات أهل السنة ٤٥٢/١.

(٥) في المطبوع: تثبت.

قال: إِنَّ لَامَهَا وَاو، جعلها من ثبا يثبو، مثل: حلا يحلو^(١)؛ وتجمعُ بالألف والتاء، وبالواو والتون، فَتُضَمُّ في هذا الجمع ثاؤها أو تكسر.

وُثِبَةُ الحوض: وسطه الذي يثوبُ الماء إليه، المحذوفُ منه عينه؛ لأنه من ثاب يثوب، وتصغيره: تُؤَيَّبَةُ، كما تقول في سه: سُهَيْبَةٌ^(٢)، وتصغيرُ تلك تُبَيْبَةٌ.

البطء: التثبُّط عن الشيء: يقال: أبطأ وبَطُؤَ، مثل: أسرعَ وسرَّعَ مقابله، وبُطَّان اسمُ فعل بمعنى بَطُؤَ.

* * *

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ نَبَّهَ تعالى على جلالَةِ الرُّسُلِ، وأنَّ العالمَ يلزمُهُم طاعتُهُم، والرسولُ منهم تجبُ طاعتهُ. ولأمُ «ليطاع» لام كي، وهو استثناءٌ مفرَّغٌ من المفعول من أجله، أي: وما أرسلنا من رسولٍ لشيءٍ^(٣) من الأشياءِ إِلَّا لأجلِ الطَّاعةِ.

و«بإذن الله» أي: بأمره، قاله ابن عباس^(٤)، أو بعلمه، أو بتوفيقه^(٥) وإرشاده.

وحقيقةُ الإذن التمكينُ مع العلم بقدر ما مَكُنَّ فيه.

والظاهرُ أنَّ «بإذن الله» متعلِّقٌ بقوله: «ليطاع».

وقيل: بـ «أرسلنا» أي: وما أرسلنا بأمرِ الله، أي: بشريعته ودينه وعبادته من رسولٍ إِلَّا ليطاع.

قال ابن عطية: وعلى التعليقين فالكلامُ عامُّ اللفظ، خاصُّ المعنى؛ لأنَّا نقطعُ أنَّ الله تبارك وتعالى قد أرادَ من بعضِ خلقه أن لا يطيعوه، ولذلك خَرَّجَتْ طائفةٌ

(١) في (أ): جلا يجلو. وفي الدر المصون ٢٨/٤: خلا يخلو.

(٢) في (ب) و(د) و(٣د) والدر المصون ٢٨/٤: سنة سنيهة. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمطبوع.

(٣) في المطبوع: بشيء.

(٤) زاد المسير ١٢٢/٢.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: وتوفيقه.

معنى الإذن إلى العلم، وطائفة خَرَجَتْهُ إلى الإرشاد لقوم دون قوم، وهو تخريج حسن؛ لأنَّ الله إذا عَلِمَ من أحدٍ أَنَّهُ يُؤْمِنُ وَفَقَّهُ لِدَلِيلِهِ، فَكَأَنَّهُ أُذِنَ لَهُ. انتهى^(١).

ولا يلزم ما ذَكَرَهُ من أَنَّ الكلامَ عامُّ اللفظِ خاصُّ المعنى؛ لأنَّ قوله: «لِيُطَاعَ» مبنيٌّ للمفعول الذي لم يُسَمَّ فاعله، ولا يلزم من الفاعل المحذوف أن يكون عاماً، فيكون التقدير: ليطيعه العالم، بل المحذوف ينبغي أن يكون خاصاً ليوافق الوجود^(٢)، فيكون أصله: إلَّا ليطيعه مَنْ أَرَدْنَا طَاعَتَهُ.

وقال أبو عبد الله الرازي: والآية دالَّةٌ على أَنَّهُ لا رسولَ إلَّا ومعه شريعة؛ ليكون مطاعاً في تلك الشريعة ومتبوعاً فيها، إذ لو كان لا يدعو إلَّا إلى شرع من قبله، لم يكن هو في الحقيقة مطاعاً، بل المطاع هو الرسول المتقدم الذي هو الواضع لتلك الشريعة، والله تعالى حكَمَ على كلِّ رسولٍ بأنَّه مطاعٌ. انتهى^(٣).

ولا يعجبني قوله: الواضع لتلك الشريعة، فالأحسن أن يقال: الذي جاء بتلك الشريعة من عند الله.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ﴿٦٤﴾ «ظلموا أنفسهم» بسخطهم لقضائكم، أو بتحاكمهم إلى الطاغوت، أو بجميع ما صدر عنهم من المعاصي، «جاؤوك فاستغفروا الله» بالإخلاص، واعتذروا إليك، «واستغفر لهم الرسول» أي: شفَعَ لهم الرسول في غفران ذنوبهم.

والعامل في «إذ»: «جاؤوك»، والتفت في قوله: «واستغفر لهم الرسول»، ولم يجيء على ضمير الخطاب في «جاؤوك»؛ تفخيماً لشأن الرسول، وتعظيماً لاستغفاره، وتنبهاً على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله تعالى بمكان، وعلى أن هذا الوصف الشريف - وهو إرسال^(٤) الله إياه - موجب لطاعته، وعلى أنه مندرج في عموم قوله: «وما أرسلنا من رسولٍ إلَّا ليطاع بإذن الله».

(١) المحرر الوجيز ٧٤/٢.

(٢) في (٢د) والمطبوع: الموجود.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٦١.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): هو في إرسال.

ومعنى «وجدوا»: علموا، أي: بإخباره أنه قَبِلَ توبَتَهُم ورحمَهُم.

وقال أبو عبد الله الرازي ما ملخصه: فائدة ضمَّ استغفارِ الرسولِ إلى استغفارهم أنَّهم بتحاكمهم إلى الطاغوت خالفوا حكم الله، وأسأؤوا إلى الرسول ﷺ، فوجبَ عليهم أنْ يعتذروا ويطلبُوا من الرسول الاستغفار.

أو لَمَّا لم يرضوا بحكم الرسول ظهرَ منهم التمردُ، فإذا تابُوا وجبَ أنْ يظهر منهم ما يزيلُ^(١) التمردَ بأنْ يذهبوا إلى الرسول ويطلبُوا منه الاستغفارَ.

أو إذا أتوا^(٢) بالتوبة أتوا بها على وجهٍ من الخلل، فإذا انضمَّ إليها استغفارُ الرسول ﷺ صارت مستحقةً.

والآية تدلُّ على قبول توبة التائب؛ لأنه قال بعدها: «لوجدوا الله تواباً رحيماً»، وهذا لا ينطبقُ على ذلك الكلام إلا إذا كان المراد من قوله: «تواباً رحيماً» قبول توبته. انتهى^(٣).

ورُوي عن عليٍّ كرم الله وجهه أنه قال: قدَّم علينا أعرابيٌّ بعد ما دَفَنَّا رسولَ الله ﷺ بثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبره، وحثاً من ترابه على رأسه، ثم قال:

يا خيرَ من دُفِنْتَ في الترابِ^(٤) أعظمه فطاب من طيبهنَّ القاعُ والأكمُ
نفسى الفداء لِقبرِ أنتَ ساكنه فيه العفافُ وفيه الجودُ والكُرمُ

ثم قال: قد قلت يا رسول الله فسمعنا قولك، ووعيتَ عن الله فوعينا عنك، وكان فيما أنزلَ الله عليك: «ولو أنَّهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك» الآية، وقد ظلمتُ نفسي، وجئتُ أستغفرُ الله ذنبي، فاستغفر لي من ربِّي، فنوديَ من القبر أنه قد عُفِرَ لك^(٥).

(١) في المطبوع: يزيد.

(٢) في (١د) والمطبوع: تابوا.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٦١.

(٤) في (أ) و(ج) و(ز) و(ح): القاع.

(٥) أخرجه ابن السمعاني في «الذيل»، كما في كنز العمال (٤٣٢٢)، (١٠٤٢٢)، وذكره

القرطبي في تفسيره ٦/٤٣٩، وابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٣٢٣.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ قال مجاهد وغيره: نزلت فيمن أراد التحاكم إلى الطاغوت، ورجحه الطبري^(١)؛ لأنه أشبه بنسقي الآيات.

وقيل: في شأن الرجل الذي خاصم الزبير في السقي بماء الحرّة، وأنّ الرسول ﷺ قال: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فغضب وقال: أن كان ابن عمّتك؟ فغضب الرسول ﷺ واستوعب^(٢) للزبير حقه. فقال: «احبس يا زبير الماء^(٣) حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْجَدْرَ^(٤)»، ثم أرسل الماء. والرجل هو من الأنصار بدري^(٥)، وقيل: هو حاطب بن أبي بلتعة^(٦).

وقيل: نزلت نافية لإيمان الرجل الذي قتله عمر؛ لكونه ردّ حكم النبي ﷺ، ومقيمة عُذْرَ عمر في قتله؛ إذ قال النبي: «ما كنت أظنُّ أن عمر يجترئ على قتل رجل مؤمن»^(٧).

= قال ابن عبد الهادي: هذا خبرٌ منكرٌ موضوع، وأثرٌ مُتخلِّقٌ مصنوع، لا يصلح الاعتماد عليه، ولا يحسن المصير إليه، وإسناده ظلّمت بعضها فوق بعض... انتهى.

وليس في المصادر السالفة ذكر البيتين، وإنما هما في خبر آخر عن العتيبي أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٨٠) طبعة دار الرشد. قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٢٤٧: إسنادهما مظلم مختلف.

- (١) في تفسيره ٧/٢٠٤-٢٠٥. وانظر المحرر الوجيز ٧٥/٢، وعنه نقل المصنف.
- (٢) كذا في المحرر الوجيز ٧٥/٢، وعنه نقل المصنف، وفي المصادر: استوعى. قال السندي: فاستوعى للزبير حقه، أي: استوفاه، مأخوذ من الوعاء الذي تجمع فيه الأشياء، كأنه جمعه في وعائه.
- (٣) بعدها في (ب) و(٣د): إلى جارك.
- (٤) الجدر: الجدار. انظر حاشية السندي على مسند أحمد.
- (٥) أخرجه أحمد (١٤١٩)، والبخاري (٢٧٠٨)، وانظر تمام طرقه وتخريجه في مسند أحمد.
- (٦) المحرر الوجيز ٧٥/٢. وورد ذكر اسم حاطب في هذا الخبر فيما أخرجه ابن أبي حاتم ٣/٩٩٤ (٥٥٥٩) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.
- (٧) المحرر الوجيز ٧٥/٢، وأخرجه ابن أبي حاتم ٣/٩٩٤ (٥٥٦٩) وفيه ابن لهيعة. وذكره من طريق ابن أبي حاتم ابن كثير في تفسيره ٣٥١/٢ واستغربه جداً وقال: وكذا رواه ابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود به، وهو أثر غريب، وهو مرسل، وابن لهيعة ضعيف، والله أعلم، وانظر ما سلف ص ١٥٦ من هذا الجزء.

وأقسم بإضافة الربِّ إلى كاف الخطاب؛ تعظيماً للنبيِّ ﷺ، وهو التفاتٌ راجعٌ إلى قوله: «جاؤوك».

و«لا» في قوله: «فلا»، قال الطبري: هي ردٌّ على ما تقدّم تقديره؛ فليس الأمرُ كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك، ثمَّ استأنف القسم بقوله: «وربِّك لا يؤمنون»^(١).

وقال غيره: قدّم «لا» على القسم؛ اهتماماً بالنفي، ثمَّ كرّرها بعدُ توكيداً للتّهمم بالنفي، وكان يصحُّ إسقاط «لا» الثانية، ويبقى أكثرُ الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصحُّ إسقاط الأولى، ويبقى معنى النفي، ويذهب معنى الاهتمام^(٢).

وقيل: الثانيةُ زائدةٌ، والقسمُ معترضٌ بين حرف النفي والمنفي^(٣).

وقال الزمخشري: «لا» مزيدةٌ لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في ﴿لَيْسَ بِعِلْمٍ﴾ [الحديد: ٢٩] لتأكيد وجوب العلم، و«لا يؤمنون» جوابُ القسم. فإن قلت: هلاً زعمتَ أنّها زيدت لتظاهر «لا» في «لا يؤمنون»؟ قلت: يأبى ذلك استواءُ النفي والإثبات فيه، وذلك قوله: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِمَا بُصِّرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا بُصِّرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٣٨-٤٠]. انتهى كلامه^(٤).

ومثلُ الآية قولُ الشاعر:

فلا والله لا يُلفى لِمَا بي ولا لِمَا بِهِمْ أبداً دواءً^(٥)

و«حتّى» هنا غايةٌ، أي: ينتفي عنهم الإيمانُ إلى هذه الغاية، فإذا وُجدَ ما بعد الغاية كانوا مؤمنين.

(١) تفسير الطبري ٧/٢٠٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٧٤.

(٣) الإملاء ١/١٨٥.

(٤) الكشاف ١/٥٣٨.

(٥) هو لمسلم بن معبد الوالبي. كما في الخزانة ٢/٣٠٨، وهو دون نسبة في معاني القرآن للفرّاء ١/٦٨، وسر صناعة الإعراب ١/٢٨٢، والمحتسب ٢/٢٥٦، والخصائص ٢/٢٨٢، وشرح المفصل ٧/١٧.

و«فيما شجرَ بينهم» عامٌّ في كلِّ أمرٍ وقعَ بينهم فيه تنازُعٌ^(١) وتجاذُبٌ. ومعنى «يُحكّموك» يجعلوك حكماً. وفي الكلام حذفٌ، التقدير: فتقضي بينهم.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيْ أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ أي: ضيقاً من حكمك. وقال مجاهد: شكاً^(٢)؛ لأنَّ الشاكَّ في ضيقٍ من أمره حتَّى يلوح له البيان. وقال الضَّحَّاك: إثماً^(٣)، أي: سببٌ إثمٍ، والمعنى: لا يخطرُ ببالهم ما يأثمون به من عدم الرضا.

وقيل: همّاً وحزناً.

﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤) أي: ينقادوا ويذعنوا لقضائك، لا يعارضون فيه بشيءٍ، قاله ابن عباس والجمهور.

وقيل: معناه: ويسلموا ما تنازعوا فيه لحكمك، ذكره الماوردي^(٤).

وأكد الفعلَ بالمصدر على سبيل صدور التسليم حقيقةً، وحسنه كونه جاء فاصلةً.

وقرأ أبو السَّمَّال: «فيما شَجَرَ» بسكون الجيم، وكأنَّه فرَّ من توالي الحركات، وليس بقوي؛ لخفة الفتحة^(٥)، بخلاف الضمة والكسرة، فإنَّ السكون بدلها مطرُداً على لغة تميم.

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ قالت اليهود لما لم يرضَ المنافقُ بحكم الرسول: ما رأينا أسخفَ من هؤلاء؛ يؤمنون بمحمدٍ، ويتبعونه، ويطؤون عقبه، ثمَّ لا يرضون بحكمه، ونحن قد

(١) في (١د) و(٢د) والمطبوع: نزاع.

(٢) أخرجه الطبري ٢٠١/٧.

(٣) أخرجه الطبري ٢٠١/٧.

(٤) زاد المسير ١٢٤/٢ عن الماوردي ولم أقف عليه في النكت والعيون له.

(٥) المحرر الوجيز ٧٤/٢.

أمرنا بقتل أنفسنا، ففعلنا، وبلغَ القتلُ فينا سبعين ألفاً، فقال ثابت بن قيس: لو كُتِبَ ذلك علينا لفعلنا، فنزلت^(١). وروى هذا السببُ بالفاظٍ متغايرة، والمعنى قريب.

ومعنى الآية أنه تعالى لو فرضَ عليهم أن يقتلوا أنفسهم، إما أن يقتلَ نفسه بيده، أو يقتلَ بعضهم بعضاً، أو أن يخرجوا من ديارهم، كما فرضَ ذلك على بني إسرائيل حين استتبوا من عبادة العجل؛ لم يُطع منهم إلا القليل، وهذا فيه توبيخٌ عظيم، حيث لا يمتثلُ أمرَ الله إلا القليل.

وقال السبيعي: لما نزلت قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمدُ لله الذي عافانا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إن من أمتي رجلاً، الإيمانُ أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي»^(٢).

قال ابنُ وهب: الرجلُ القاتلُ ذلك هو أبو بكر^(٣)، وروى عنه أنه قال: لو كتبَ علينا ذلك لبدأتُ بنفسي وأهل بيتي.
وذكرَ النقَّاشُ أنه عمر^(٤).

وذكر أبو الليث السمرقندي أن القاتلَ منهم عمَّارُ وابنُ مسعود وثابت بن قيس^(٥).
والضمير في «عليهم»، قيل: يعودُ على المنافقين، أي: ما فعله إلا قليلٌ منهم رياءً وسمعةً، وحينئذٍ يصعبُ الأمرُ عليهم، وينكشفُ كفرُهم.
وقيل: يعودُ على الناس؛ مؤمنهم ومنافقهم.

وكسرَ النونَ من «أن»، وضمَّ الواو من «أو» أبو عمرو، وكسرهما حمزةً وعاصم، وضمَّهما باقي السبعة^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٢) أخرجه الطبري ٢٠٧/٧، وهو مرسل.

(٣) رواه ابن وهب عن مالك كما في أحكام القرآن لابن العربي ٤٥٦/١، وتفسير القرطبي ٤٤٥/٦.

(٤) المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٥) تفسير أبي الليث ٣٦٦/١. ونقله المصنف بواسطة القرطبي في تفسيره ٤٤٦/٦.

(٦) السبعة ص ٢٣٤، والتيسير ص ٧٨.

«وأن» هنا يحتملُ أن تكون تفسيريَّة، وأن تكون مصدريةً على ما قرَّروا من أن «أن» تُوصَلُ بفعل الأمر.

وفي الآية دليلٌ على صعوبة الخروج من الديار؛ إذ قرنته الله تعالى بقتل الأنفس، وقد خرج الصحابةُ المهاجرون من ديارهم، وفارقوا أهاليهم، حين أمرهم الله تعالى بالهجرة.

وارتفع «قليلٌ» على البدل من الواو في «فعلوه» على مذهب البصريين، وعلى العطف على الضمير على قول الكوفيين، وبالرفع قرأ الجمهور، وقرأ أبي وابن إسحاق وابن عامر وعيسى بن عمر: «إلا قليلاً» بالنصب^(١).

ونصَّ النحويون على أن الاختيارَ في مثل هذا التركيب إتباعُ ما بعد «إلا» لما قبلها في الإعراب، على طريقة البدل أو العطف باعتبار المذهبين اللذين ذكرناهما. وقال الزمخشريُّ: «وُفِّرَ: «إلا قليلاً» بالنصبِ على أصل الاستثناء، أو على: إلا فعلاً قليلاً. انتهى^(٢)».

أما النصب على أصل الاستثناء فهو الذي وجَّه الناسُ عليه هذه القراءة، وأما قوله: على: إلا فعلاً قليلاً، فهو ضعيفٌ؛ لمخالفة مفهوم التأويل قراءة الرفع، ولقوله: «منهم»، فإنه تعلَّق على هذا التركيب، لو قلت: ما ضربوا زيداً إلا ضرباً قليلاً منهم، لم يحسن؛ إذ^(٣) يكون «منهم» لا فائدة في ذكره.

وضميرُ النصب في «فعلوه» عائِدُ على أحد المصدرين المفهومين من قوله: أن اقتلوا أو اخرجوا.

وقال أبو عبد الله الرازي: الكنايةُ في قوله: «ما فعلوه» عائِدُ على القتل والخروج معاً، وذلك لأنَّ الفعلَ جنسٌ واحدٌ وإن اختلفت صورته. انتهى^(٤). وهو كلامٌ غير نحوي.

(١) تفسير الثعلبي ٣١٥/٢ وهي في تفسير القرطبي ٤٤٦/٦ عن ابن عامر وعيسى بن عمر. وقراءة ابن عامر في السبعة ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

(٢) الكشاف ٥٣٩/١.

(٣) في المطبوع: أن.

(٤) تفسير الرازي ١٦٧/١٠.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ ﴿٦٦﴾ الضميرُ في «ولو أنهم» مختصٌّ بالمنافقين، ولا يبعدُ أن يكون أوَّلُ الآية عامًّا وأخرها خاصًّا.

قال الزمخشريُّ: «ما يوعظون به» من أتباع رسول الله ﷺ وطاعته والانقياد لما يراه ويحكمُ به؛ لأنَّه الصادقُ المصدوقُ الذي لا ينطقُ عن الهوى، «لكان خيراً لهم» في عاجلهم وأجلهم، «وأشدَّ تثبيتاً» لإيمانهم وأبعدَ من الاضطراب فيه^(١).

وقال ابنُ عطية: ولو أنَّ هؤلاء المنافقين اتَّعظوا وأنابوا لكان خيراً لهم، و«تثبيتاً» معناه يقيناً وتصديقاً. انتهى^(٢).

وكلاهما شَرَحَ «ما يوعظون به» بخلافٍ ما يدلُّ عليه الظاهر، لأنَّ الذي يُوعَظُ به ليس هو أتباع الرسول وطاعته، وليس مدلول «ما يوعظون به»: اتَّعظوا وأنابوا. وقيل: الوعظُ هنا بمعنى الأمر، أي: ولو أنَّهم فعلوا ما يؤمرون به، فانتبهوا عما نهوا عنه.

وقال في «ريِّ الظمان»: «ما يوعظون به» أي: ما يوصون ويؤمرون به من الإخلاص والتسليم.

وقال الراغب: أخبرَ أنهم لو قبلوا الموعظةَ لكان خيراً لهم^(٣).

وقال أبو عبد الله الرازي: المراد أنهم لو فعلوا ما كُلِّفُوا به وأمروا، وسَمِيَ هذا التكليفَ والأمرَ وعظاً؛ لأنَّ تكاليفَ الله تعالى مقرونةٌ بالوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، والثواب والعقاب، وما كان كذلك فإنه يُسَمَّى وَعَظاً^(٤).

وقال الماتريديُّ: وقيل: «ما يوعظون به» من الأمر من القرآن^(٥).

وهذه كلها تفاسيرٌ تخالفُ الظاهر؛ لأنَّ الوعظَ هو التذكُّر بما يحلُّ بمن خالفَ أمرَ الله تعالى من العقاب، فالموعوظُ به هي الجملُ الدالَّةُ على ذلك، ولا يمكنُ حملُه على هذا الظاهر؛ لأنَّهم لم يؤمروا بأن يفعلوا الموعوظَ به، وإنَّما عرَضَ لهم

(١) الكشاف ٥٣٩/١.

(٢) المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٣) تفسير الراغب ص ١٣٠٧ (القسم الأول).

(٤) تفسير الرازي ١٦٨/١٠.

(٥) تأويلات أهل السنة للماتريدي ٤٥٠/١.

شرح ذلك بما خالف الظاهر؛ لأنهم علّقوا «به» بقوله: «ما يوعظون» على طريقة ما يفهم من قولك: وعظتُك بكذا، فتكون الباء قد دخلت على الشيء الموعوظ به، وهي الجملة الدالة على الوعظ، أمّا إذا كان المعنى على أنّ الباء للسببية، فيحملُ إذ ذاك اللفظ على الظاهر، ويصحّ المعنى، ويكون التقدير: ولو أنّهم فعلوا الشيء الذي يوعظون بسببه، أي: بسبب تركه. ودلّ على حذف «تركه» قوله: «ولو أنّهم فعلوا»، ويبقى لفظ «يوعظون» على ظاهره، ولا يحتاج إلى ما تأوّلوه.

«لكان خيراً لهم» أي: يحصل لهم خير الدارين، فلا يكون أفضل التفضيل، ويحتمل أن يكونه، أي: لكان أنفع لهم من غيره «وأشدّ تثبيتاً»؛ لأنه حقّ فهو أبقي وأثبت، أو لأنّ الطاعة تدعو إلى أمثالها، أو لأنّ الإنسان يطلب أولاً تحصيل الخير، فإذا حصله طلب بقاءه، فقوله: «لكان خيراً لهم» إشارة إلى الحالة الأولى، وقوله: «وأشدّ تثبيتاً» إشارة إلى الحالة الثانية. قاله أبو عبد الله الرازي^(١).

﴿وَإِذَا لَا تَأْتِنَهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٨﴾﴾ قال الزمخشري: و«إذا» جوابٌ لسؤالٍ مقدّر، كأنه قيل: وماذا يكون لهم أيضاً بعد التثيت؟ فقيل: وإذا لو بُتُوا لا تيناهم؛ لأنّ «إذا» جوابٌ وجزاء. انتهى^(٢).

وظاهر قول الزمخشري: لأنّ «إذا» جوابٌ وجزاء، يفهم منه أنّها تكون للمعنيين في حالٍ واحدة^(٣) على كلّ حال، وهذه مسألة خلاف؛ ذهب الفارسي إلى أنّها قد تكون جواباً فقط في موضع، وجواباً وجزاء في موضع، ففي مثل: إذن أظنّك صادقاً، لمن قال: أزورك، هي جوابٌ خاصّة، وفي مثل: إذن أكرمك، لمن قال: أزورك، هي جوابٌ وجزاء.

وذهب الأستاذ أبو علي إلى أنّها تتقدّر بالجواب والجزاء في كلّ موضع، وقوفاً مع ظاهر كلام سيويه^(٤).

(١) في تفسيره ١٠/١٦٨.

(٢) الكشاف ١/٥٣٩-٥٤٠.

(٣) في (ب) و(د) والمطبوع: واحد.

(٤) الكتاب ٤/٢٣٢.

والصحيح قولُ الفارسيِّ وهي مسألةٌ يبحثُ فيها^(١) في علم النحو. والأجرُ كنايةٌ عن الثواب على الطاعة، ووصفه بالعظم باعتبارِ الكثرة، أو باعتبارِ الشرف.

والصراطُ المستقيم: هو الإيمان المؤدِّي إلى الجنة، قاله ابنُ عطية^(٢).

وقيل: هو الطريقُ إلى الجنة.

وقيل: الأعمالُ الصالحة.

ولمَّا فسَّر ابنُ عطية الصراطَ المستقيم بالإيمان قال: وجاء ترتيبُ هذه الآية كذا، ومعلومٌ أنَّ الهدايةَ قبل إعطاء الأجر؛ لأنَّ المقصدَ إنّما هو تعديدُ ما كان الله يُنعمُ به عليهم دون ترتيب، فالمعنى: ولهديناهاهم قبلُ حتَّى يكونوا ممَّن يؤتى الأجر. انتهى^(٣).

وأما إذا فسَّرتِ الهدايةُ إلى الصراطِ هنا بأنَّه طريقُ الجنة، أو الأعمالُ الصالحة، فإنَّه يظهرُ الترتيب.

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ قال الكلبيُّ: نزلت في ثوبان مولى رسولِ الله ﷺ، وكان شديدَ الحُبِّ لرسولِ الله ﷺ، فأتى ذاتَ يومٍ وقد تغيَّر لونه ونَحَلَ جسمُه، فقال: له^(٤) يا ثوبان، ما غيَّر لونك؟ فقال: يا رسولَ الله، ما بي مرضٌ ولا وجعٌ، غيرُ أنّي إذا لم أراك اشتقتُ إليك واستوحشتُ وخشَّةٌ شديدةٌ حتَّى ألقاك، ثمَّ ذكرتُ الآخرةَ، فأخافُ أن لا أراك هناك؛ لأنِّي أعرفُ أنّك تُرفَعُ مع النبيينَ، وأنِّي وإن كنتُ أدخلُ الجنةَ كنتُ في منزلٍ أدنى من منزلِك، وإن لم أدخلُ الجنةَ فذلك حين لا أراك أبداً. انتهى قولُ الكلبيِّ^(٥).

(١) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: عنها.

(٢) في المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٧٥/٢.

(٤) لفظة: له. من (ب) و(٣د) و(به).

(٥) أسباب النزول للواحد ص ١٥٨.

وحكى مثل قول ثوبان عن جماعة من الصحابة، منهم عبد الله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاري، وهو الذي أرى الأذان، قال: يا رسول الله، إذا مُتَّ ومُتنا، كنت في عليين، فلا تراك ولا نجتمع بك، ودَكَرَ حُزَنَهُ على ذلك، فنزلت^(١).

وحكى مكّي عن عبد الله هذا أنّه لمّا مات النبي ﷺ قال: اللهم أعمني حتّى لا أرى شيئاً بعده، فعوي^(٢).

والمعنى في «مع النبيين» أنّه^(٣) معهم في دارٍ واحدة، وكلُّ مَنْ فيها رُزِقَ الرِّضَا بحاله، وهم بحيثُ يتمكّن كلُّ واحدٍ منهم من رؤية الآخر، وإن بُعد مكانه.

وقيل: المعية هنا كونهم يُرفَعُونَ إلى منازل الأنبياء متى شاؤوا؛ تكرمة لهم، ثمّ يعودون إلى منازلهم.

وقيل: إنّ الأنبياء والصديقين والشهداء ينحدرون إلى من^(٤) أسفل منهم ليتذكروا نعمة الله. ذكره المهدويّ في «تفسيره الكبير».

قال أبو عبد الله الرازي: هذه الآية تنبيه على أمرين من أحوال المعاد؛ الأوّل: إشراق الأرواح بأنوار المعرفة، والثاني: كونهم مع النبيين، وليس المراد بهذه المعية في الدرجة، فإنّ ذلك ممتنع، بل معناه أنّ الأرواح الناقصة إذا استكملت علائقها مع الأرواح الكاملة في الدنيا، بقيت بعد المفارقة تلك العلائق، فينعكس الشعاع من بعضها على بعض، فتصير أنوارها في غاية القوّة، فهذا ما خطر لي. انتهى كلامه^(٥). وهو شبيهة بمقال^(٦) الفلاسفة في الأرواح إذا فارقت الأجساد، وأهل الإسلام يأبون هذه الألفاظ ومدلولاتها، ولكن من غلب عليه حبُّ شيء^(٧) جرى في كلامه.

(١) المحرر الوجيز ٧٦/٢. وذكره ابن حجر العسقلاني في العجاب ٩١٥/٢ عن مقاتل بن سليمان.

(٢) المحرر الوجيز ٧٦/٢. وكلام مكّي في الهداية إلى بلوغ النهاية ١٣٨٤/٢.

(٣) في (ب) و(٣د) و(يه): أنهم.

(٤) بعدها في (٣د) و(يه): هو.

(٥) تفسير الرازي ١٧١/١٠.

(٦) في المطبوع: بما قالته.

(٧) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: شيء وجهه.

وقوله: «مع الذين أنعم الله عليهم» تفسير لقوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وهم من ذُكِرَ في هذه الآية.

والظاهرُ أنَّ قوله: «من النبيين» تفسيرٌ لـ «الذين أنعم الله عليهم» فكأنه قيل: من يُطع الله ورسوله منكم ألحقه الله بالذين تقدّمهم ممّن أنعم عليهم.

قال الراغبُ: ممّن أنعم عليهم من الفرق الأربع في المنزلة والثواب؛ النبيُّ بالنبِيِّ، والصّدِيقُ بالصّدِيقِ، والشهيدُ بالشهيدِ، والصالحُ بالصالحِ. وأجازَ الراغبُ أن يتعلّقَ «من النبيين» بقوله: «ومن يطع الله والرسول»، أي: من النبيين ومَنْ بَعْدَهُمْ، ويكونُ قوله: «فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم» إشارةً إلى الملائة الأعلى، ثم قال: «وحسّن أولئك رفيقاً»، ويبينُ ذلك قولُ النبيِّ ﷺ حينَ الموت: «اللهم ألحقني بالرفيق الأعلى»^(١) وهذا ظاهر. انتهى^(٢).

وهذا الوجهُ الذي هو عنده ظاهرٌ فاسدٌ من جهة المعنى ومن جهة النحو؛ أمّا من جهة المعنى، فإنَّ الرسولَ هنا هو محمدٌ ﷺ، أخبرَ الله تعالى أنَّ من يطيعه ويطيعُ رسوله فهو مع من ذُكِرَ، ولو كان «من النبيين» معلقاً بقوله: «ومن يطع الله والرسول» لكان قوله: «من النبيين» تفسيراً لـ «من» في قوله: «ومن يطع»، فيلزمُ أن يكون في زمان الرسول أو بعده أنبياءٌ يطيعونه، وهذا غيرُ ممكن، لأنّه قد أخبرَ تعالى أنَّ محمداً هو خاتمُ النبيين، وقال هو ﷺ: «لا نبيَّ بعدي»^(٣).

وأما من جهة النحو، فما قبل فاءِ الجزاء لا يعملُ فيما بعدها، لو قلت: إن تقم هندٌ فعمرو ذاهبٌ ضاحكٌ، لم يجز.

واختلفوا في الأوصاف الثلاثة التي بعد «النبيين»، فقال بعضهم: كلّها أوصافٌ لموصوفٍ واحدٍ، وهي صفاتٌ متداخلةٌ، فإنّه لا يمتنعُ في الشخص الواحد أن

(١) أخرجه أحمد (٢٥٩٤٧)، والبخاري (٤٤٤٠)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٢) تفسير الراغب ص ١٣١٣ (القسم الأول).

(٣) روي عن عدد من الصحابة، منهم أبو هريرة ﷺ، وحديثه عند أحمد (٧٩٦٠)، والبخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢): (٤٤).

وسعد بن أبي وقاص ﷺ، وحديثه عند أحمد (١٥٨٣)، والبخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

يكون صِدِّيقًا وشهيداً وصالحاً، وقيل: المرادُ بكلِّ وصفٍ صنفتُ من الناس^(١)، فأما الصِّدِّيقُ فهو فَعِيلٌ للمبالغة، كَشَرِيبٍ، فقيل: هو الكثيرُ الصدق، وقيل: هو الكثيرُ الصِّدْقَةِ، وللمفسِّرين في تفسيره وجوه:

الأوَّل: أنَّ كلَّ من صدَّق بكلِّ الدين^(٢) لا يتخالجهُ فيه شكٌّ فهو صِدِّيقٌ؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ﴾ [الحديد: ١٩].

الثاني: أفاضلُ أصحاب الرسول.

الثالث: السابقُ إلى تصديق الرسول، فصار في ذلك قدوةً لسائر الناس^(٣).

وأما الشهيد فهو المقتولُ في سبيل الله، المخصوصُ بفضل الميته، وفُرق الشَّرْعُ حكمهم في ترك الغسل والصلاة؛ لأنَّهم أكرمُ من أن يُشْفَعَ لهم^(٤). وقد تقدَّم الكلامُ في كونهم سُمُّوا شهداء، ولكنَّ لفظ «الشهداء» في الآية يعمُّ أنواعَ الشهداء الذين ذكَّره رسولُ الله ﷺ.

وقال أبو عبد الله الرازي: لا يجوزُ أن تكونَ الشهادةُ مفسَّرةً بكون الإنسانِ مقتولَ الكافر، بل نقول: الشهيدُ فَعِيلٌ بمعنى فاعل، وهو الذي يشهدُ لدين الله تارةً بالحجَّة بالبيان^(٥)، وتارةً بالسيف والسنان، فالشهداء هم القائمون بالقسط، وهم الذين ذكَّره الله في قوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٦) [آل عمران: ١٨].

والصالحُ هو الذي يكونُ صالحاً في اعتقاده وعمله، وجاء هذا الترتيب^(٧) على هذا القول على حسبِ التَّنَزُّلِ من الأعلى إلى الأدنى إلى أدنى منه، وفي هذا ترغيبٌ للمؤمنين في طاعة الله وطاعة رسوله، حيثُ وعدُوا بمُرافقة أقرب عباد الله إلى الله وأرفعهم درجات عنده.

(١) تفسير الرازي ١٧١/١٠ - ١٧٢.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: الذي. والمثبت موافق لما في تفسير الرازي ١٧٣/١٠، والكلام منه.

(٣) تفسير الرازي ١٧٢/١.

(٤) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: فيهم.

(٥) في (ب) و(٣د) و(يه): والبيان، وفي (ز٢): باللسان.

(٦) تفسير الرازي ١٧٤/١.

(٧) في المطبوع: التركيب.

وقال الراغب: قَسَمَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ، وَجَعَلَ لَهُمْ أَرْبَعَةَ مَنَازِلَ، بَعْضُهَا دُونَ بَعْضٍ، وَحَثَّ كَافَّةَ النَّاسِ أَنْ لَا^(١) يَتَأَخَّرُوا عَنْ مَنْزِلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ؛ الْأَوَّلُ: الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ تَمَدُّهُمْ قُوَّةُ^(٢) الْإِلَهِيَّةِ، وَمِثْلُهُمْ كَمَنْ يَرَى الشَّيْءَ عَيَانًا مِنْ قَرِيبٍ، وَلِلذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفْتَنَرُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ [النجم: ١٢].

الثاني: الصَّادِقُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ يَزَاحِمُونَ الْأَنْبِيَاءَ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَمِثْلُهُمْ كَمَنْ يَرَى الشَّيْءَ عَيَانًا مِنْ بَعِيدٍ، وَإِيَّاهُ عَنَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ قِيلَ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَعْبُدَ شَيْئًا لَمْ أَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ تَرَهُ الْعَيُونُ بِشَوَاهِدِ الْأَبْصَارِ، وَلَكِنْ رَأَتْهُ الْقُلُوبُ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ^(٣).

الثالث: الشَّهَدَاءُ، وَهُمْ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الشَّيْءَ بِالْبَرَاهِينِ، وَمِثْلُهُمْ كَمَنْ يَرَى الشَّيْءَ فِي الْمَرَاةِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ، كَحَالِ حَارِثَةَ حَيْثُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي^(٤). وَإِيَّاهُ فَصَدَّ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ».

الرابع: الصَّالِحُونَ وَهُمْ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الشَّيْءَ بِاتِّبَاعَاتِ وَتَقْلِيدَاتِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَمِثْلُهُمْ كَمَنْ يَرَى الشَّيْءَ مِنْ بَعِيدٍ فِي مَرَاةٍ، وَإِيَّاهُ قَصَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٥).

(١) لفظة: لا. من (ب) و(د) و(ه).

(٢) في (أ) و(ز) و(ع): القوة.

(٣) أخرجه ابن عساكر ٣٠٩/٦٣ (طبعة مجمع اللغة العربية) من كلام محمد بن علي بن الحسين (الباقر).

(٤) أخرجه من حديث الحارث بن مالك الطبراني في الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٠٧) (طبعة دار الرشد).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥٧/١: وفيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه. وأخرجه من حديث أنس البزار (٣٢ - كشف الأستار)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٠٦)، والعقيلي ٤/٤٥٥.

قال البزار: تفرد به يوسف وهو لين الحديث.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥٧/١: وفيه يوسف بن عطية، لا يحتج به.

وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث إسناد يثبت.

(٥) قطعة من حديث جبريل الطويل، أخرجه أحمد (٣٦٧)، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولفظه: «أن تعبد الله

انتهى كلامه^(١). وهو شبيه بكلام المتصوفة.

وقال عكرمة: النبيون محمد ﷺ، والصدّيقون أبو بكر، والشهداء عمر وعثمان وعلي، والصالحون صالحو أمة محمد ﷺ^(٢). انتهى.

وينبغي أن يكون ذلك على طريق التمثيل، وأمّا على طريق الحصر فلا.

ولا يفهم من قوله: «ومن يطع الله والرسول» ظاهر اللفظ من الاكتفاء بالطاعة الواحدة - إذ اللفظ الدال على الصفة يكفي في العمل في جانب الثبوت حصول ذلك المسمى مرّة واحدة - لدخول المنافقين فيه؛ لأنهم قد يأتون بالطاعة الواحدة، بل يحمل على غير الظاهر، بأن تُحمَل الطاعة على فعل جميع المأمورات، وترك جميع المنهيات^(٣).

﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا ﴿١٦﴾﴾ «أولئك» إشارة إلى النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، لم يكتف بالمعيّة حتى جعلهم رفقاء له^(٤)، فالمطيع لله ولرسوله يُرافقونه^(٥) ويصحبونه.

والرفيق: الصاحب، سُمي بذلك للارتفاق به. وعلى هذا يجوز أن ينتصب «رفيقاً» على الحال من «أولئك»، أو على التمييز، وإذا انتصب على التمييز، فيحتمل أن لا يكون منقولاً، فيجوز دخول «من» عليه، ويكون هو المميّز، وجاء مفرداً؛ إمّا لأن الرفيق مثل الخليط والصدّيق، يكون للمفرد والمثنى والمجموع بلفظ واحد، وإمّا لإطلاق المفرد في باب التمييز اكتفاءً، ويُراد به الجمع، ويحسن ذلك هنا كونه فاصلةً. ويحتمل أن يكون منقولاً من الفاعل، فلا يكون هو المميّز، والتقدير: وحسن رفيق أولئك، فلا تدخل عليه «من».

= كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

وبصيغة الأمر أخرجه أحمد (٦١٥٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) تفسير الراغب ص ١٣١١-١٣١٣ (القسم الأول).

(٢) في تفسير الثعلبي ٣١٦/٢، وزاد المسير ١٢٨/٢: والصالحون: سائر أصحابه رضي الله عنهم.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٧٠.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: لهم.

(٥) في (١د) والمطبوع: يوافقونه.

ويجوزُ أن يكونَ «أولئك» إشارةً إلى «مَنْ يُطِيعَ اللهَ والرسولَ»، وجميعَ على معنى «مَنْ»، ويجوزُ في انتصاب «رفيقاً» الأوجهُ السابقة.

وقرأ الجمهور: «وحَسُنَ» بضمِّ السين، وهي الأصل ولغةُ الحجاز.

وقرأ أبو السَّمال: «وحَسَنَ» بسكون السين^(١)، وهي لغةُ تميم، ويجوز: «وحُسْنٌ» بسكون السَّين وضمِّ الحاء، على تقدير نقل حركة السَّين إليها، وهي لغةُ بعضِ بني قيس.

قال الزمخشري: «وحَسُنَ أولئك رفيقاً» فيه معنى التعجُّب، كأنه قيل: وما أحسنَ أولئك رفيقاً، ولا استقلاله بمعنى التعجُّب قُرئ: «وحَسَنَ» بسكون السَّين، يقول المتعجِّب: وحَسَنَ الوجهُ وجهك^(٢)، و: حُسْنُ الوجهُ وجهُك، بالفتح والضمُّ مع التسكين. انتهى كلامه^(٣).

وهو تخليطٌ وتركيبُ مذهبٍ على مذهب، فنقول: اختلفوا في «فَعَلَ» المرادُ به المدحُ والذمُّ، فذهبَ الفارسيُّ وأكثرُ النحويين إلى جوازِ إلحاقه بباب «نعم وبئس» فقط، فلا يكونُ فاعلهُ إلا ما^(٤) يكونُ فاعلاً لهما.

وذهبَ الأخفشُ والمبردُ^(٥) إلى جوازِ إلحاقه بباب «نعم وبئس»، فيُجَعَلُ فاعلهُ^(٦) كفاعلها، وذلك إذا لم يَدْخُلْهُ معنى التعجُّب، وإلى جوازِ إلحاقه بفعلِ التعجُّب، فلا يجري مجرى «نعم وبئس» في الفاعل ولا في بقية أحكامهما، بل يكونُ فاعلهُ ما يكونُ مفعولاً لفعلِ التعجُّب، فتقول: لَضْرَبْتُ يَدُكَ وَلَضْرَبْتُ يَدُ^(٧).

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، والمححر الوجيز ٧٦/٢.

(٢) قوله: وحسن الوجه وجهك. ليس في (ب) والمطبوع.

(٣) الكشاف ٥٤٠/١.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: فاعلاً إلا بما.

(٥) في المقتضب ١٤٩/٢-١٥٠.

(٦) في المطبوع: فاعلها.

(٧) يعني: لا يلزم أن يكون فاعله معرفاً بالالف واللام. انظر شرح جمل الزجاجي لابن عصفور

والكلام على هذين المذهبين تصحيحاً وإبطالاً مذكورٌ في علم النحو،
والزمخشري لم يتبع واحداً من هذين المذهبين، بل خلط ورگب، فأخذ التعجب
من مذهب الأخفش، وأخذ التمثيل بقوله: وحسن الوجه وجهك، وحسن الوجه
وجهك، من مذهب الفارسي.

وأما قوله: ولاستقلاله بمعنى التعجب قريء: «وحسن» بسكون السين. وذكر أن
المتعجب يقول: وحسن وحسن، فهذا ليس بشيء؛ لأن الفراء ذكر أن تلك لغات
للعرب، فلا يكون التسكين ولا هو والنقل لأجل التعجب.

﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ الظاهر أن الإشارة إلى كينونة المطيع مع النبيين
ومن عطف عليهم؛ لأنه هو المحكوم به في قوله: «فأولئك مع الذين» وكأنه على
تقدير سؤال، أي: وما الموجب لهم استوائهم مع النبيين في الآخرة، مع أن الفرق
بينهم في الدنيا بين؟ فذكر أن ذلك بفضل لا بوجوب عليه، ومع استوائهم معهم في
الجنة، فهم متباينون في المنازل^(١).

وقيل: الإشارة إلى الثواب في قوله: «أجرًا عظيمًا». وقيل: إلى الطاعة.
وقيل: إلى المرافقة.

وقال الزمخشري: المعنى^(٢): إن ما أعطي المطيعون من الأجر العظيم ومرافقة
المنعم عليهم = من الله؛ لأنه تفضل به عليهم تبعاً لثوابهم^(٣).

و«ذلك» مبتدأ، و«الفضل» خبره، و«من الله» حال، ويجوز أن يكون
«الفضل» صفة، والخبر «من الله»، ويجوز أن يكونا خبرين على مذهب من يجيز
ذلك.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْكَ﴾ ﴿٧٦﴾ ﴿لَمَّا ذَكَرَ الطَّاعَةَ، وَذَكَرَ جِزَاءَ مَنْ يُطِيعُ، أَتَى بِصِفَةِ
العلم التي تتضمن الجزاء، أي: وكفى به مجازياً لمن أطاع.

(١) انظر المحرر الوجيز ٧٦/٢.

(٢) لفظة: المعنى. ليست في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) الكشاف ٥٤١/١.

قال ابن عطية: فيه معنى أن تقول: فسلموا^(١) فعل الله وتفضله من الاعتراض عليه، واكتفوا بعلمه في ذلك وغيره، ولذلك دخلت الباء على اسم الله تعالى؛ لتدل على الأمر الذي في قوله: «وكفى». انتهى^(٢).

وقد بيّننا فساد قول من يدعي أن قولك: كفى بزيد، معناه: اكتف بزيد، عند الكلام على قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥].

وقال الزمخشري: «وكفى بالله عليمًا» بجزء من أطاعه، أو أراد أن^(٣) فضل المنعم عليهم ومزيّتهم من الله؛ لأنهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقه، «وكفى بالله عليمًا» بعباده، فهو يوفّقهم على حسب أحوالهم. انتهى. وهي ألفاظ المعتزلة.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾^(٦١) مناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر طاعته وطاعة رسوله، وكان من أهم الطاعات إحياء دين الله، أمر بالقيام بإحياء دينه، وإعلاء دعوته، وأمرهم أن لا يقتحموا على عدوهم على جهالة، فقال: «خذوا حذرکم» فعلمهم مباشرة الحروب، ولما تقدّم ذكر المنافقين، ذكر في هذه الآية تحذير المؤمنين من قبول مقالاتهم وتشبيطهم عن الجهاد، فنادى أولاً باسم الإيمان على عادته تعالى إذا أراد أن يأمر المؤمنين أو ينهاهم.

والحِذْرُ والحِذْرُ بمعنى واحد، قالوا: ولم يُسمع في هذا التركيب إلا: خذ حذرک، لا: خذ حذرک، ومعنى: خذ حذرک، استعدّ بأنواع ما يستعدّ به للقاء من تلقاه، فيدخل فيه أخذ السلاح وغيره، ويُقال: أخذ حذرّه، إذا احترز من المخوف، كأنه جعل الحذر آتته التي يتقي بها ويعتصم. والمعنى: احترزوا من العدو.

ثم أمر تعالى بالخروج إلى الجهاد جماعة جماعة، وسرية بعد سرية، أو كتبية^(٤) واحدة مجتمعة.

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: فسلموا. وفي (أ) و(ز) و(ع): يسلموا. وفوقها في (ز): كذا. والمثبت من (ب) و(٣د) و(به).

(٢) المحرر الوجيز ٧٦/٢.

(٣) لفظ: أن. من (ز) والكشاف ٥٤١/١.

(٤) في الكشاف ٥٤١/١: كوكبة. والكلام فيه بنحوه.

وقرأ الجمهور: «فانفروا» بكسر الفاء فيهما، وقرأ الأعمشُ بضمّها فيهما^(١).
وانتصابُ «ثُبَاتٍ» و«جميعاً» على الحال، ولم يُقرأ «ثبات» فيما علمناه إلا بكسر
التاء.

وقال الفراء: العربُ تخفضُ هذه التاء في النصب، وتنصبُها، أنشدني
بعضُهم:

فَلَمَّا جَلَاها بِالإِيامِ تَحَيَّرْتُ ثُبَاتًا عَلَيْها ذُلُّها وَاكْتِنابُها^(٢)
يُنشِدُ بكسر التاء وفتحها. انتهى.
و«أو» في «أو انفروا» للتخيير.

وقال ابنُ عباس: هذه الآيةُ نسختها ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيسْفِرُوا كَافَّةً﴾^(٣)
[التوبة: ١٢٢]. قيل: وإنما عني بذلك التخصيص؛ إذ ليس يلزمُ التفرُّ جَماعَتَهُم.

﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِئَنَّ﴾ الخطابُ لعسكرِ رسولِ الله ﷺ. وقال الحسنُ ومجاهدُ
وقتادةُ وابنُ جريجٍ وابنُ زيدٍ في آخرين: «لَمَنْ لَيَبْغِئَنَّ» هم المنافقون^(٤)، وجعلوا مِنْ
المؤمنين باعتبارِ الجنس^(٥) أو النسب أو الانتماء إلى الإيمان ظاهراً.

وقال الكلبي: نزلت في عبد الله بن أبي وأصحابه.

وقيل: هم ضَعَفَةُ المؤمنين.

ويُبعدُ هذا القولُ قولُهُ عندَ مصيبةِ المؤمنين: «قد أنعمَ اللهُ عليَّ إذ لم أكنُ معهم

(١) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لمجاهد.

(٢) هو لأبي ذؤيب الهذلي. انظر شرح أشعار الهذليين ٥٣/١، وأدب الكاتب ص ٤٤١،
وجمهرة اللغة ٥١٠/٣، وسر صناعة الإعراب ٦٠٢/٢، والخصائص ٣٠٤/٣.

قال ابن دريد: أراد: تفرقت النحلُ ثبات لما دَخَنُوا عليها. والإيماء: الدخان.
(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٣٠/٢. ونقل عن أبي سليمان الدمشقي أنه قال: والأمر
في ذلك بحسب ما يراه الإمام، وليس في هذا من المنسوخ شيء.
وانظر تفسير القرطبي ٤٥٤/٦.

(٤) أخرجه الطبري ٢٢٠/٧ من قول مجاهد وقتادة وابن جريج.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): الجيش.

شهيداً» وقوله: «كَانَ لَمْ يَكُنْ»^(١) بينكم وبينه مودة»، ومثل هذا لا يصدرُ عن مؤمن، إنَّما يصدرُ عن منافق.

واللام في «ليُبطئن» لامٌ قسم محذوف، التقدير: للذي والله ليُبطئن، والجملتان من القسم وجوابه صلةٌ لـ «مَنْ»، والعائد الضمير المستكنُّ في «ليُبطئن».

قالوا: وفي هذه الآية ردٌّ على مذهب^(٢) من زعم من قدماء النحاة أنَّه لا يجوزُ وصلُ الموصول بالقسم وجوابه إذا كانت جملةُ القسم قد عرَّيت من ضمير، فلا يجوز: جاءني الذي أقسم بالله لقد قام أبوه، ولا حجَّة فيها؛ لأنَّ جملةُ القسم محذوفة، فاحتملُ أن يكون فيها ضميرٌ يعودُ على الموصول، واحتملُ أن لا يكون، وما كان يحتملُ وجهين لا حجَّة فيه على تعيين أحدهما، ومثلُ هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لِيُؤْفِكْتَهُمْ رَبُّكَ أَغْمَلَهُمْ﴾ [هود: ١١١] في قراءة من نَصَبَ «كُلًّا»، وخَفَّفَ ميمَ «لَمَّا»^(٣)، أي: وإن كلاً للذي ليؤفكهم. على أحسن التخارج.

وقال ابنُ عطية: اللام في «ليُبطئن» لامٌ قسمٍ عند الجمهور، وقيل: هي لامٌ تأكيدٍ بعد تأكيد. انتهى^(٤).

وهذا القولُ الثاني خطأ.

وقرأ الجمهور: «ليُبطئن» بالتشديد. وقرأ مجاهد: «ليُبطئن» بالتخفيف^(٥). والقراءتان يحتملُ أن يكون الفعلُ فيهما لازماً؛ لأنَّهم يقولون: أبطأً وبطأً، في معنى بَطُو، ويحتملُ أن يكون متعدباً بالهمزة أو التضعيف من بَطُو، فعلى^(٦) اللزوم،

(١) كذا أوردها المصنف بالياء، على قراءة الجمهور عدا ابن كثير وحفص، فقرأ بالتاء، وستأتي قريباً ص ١٨٥ من هذا الجزء. وفي المطبوع: تكن.

(٢) قوله: مذهب. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو والكسائي. السبعة ص ٣٣٩، والتيسير ص ١٢٦.

(٤) المحرر الوجيز ٧٧/٢. وليس في مطبوعه: بعد تأكيد.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، والمحرر الوجيز ٧٧/٢. وزاد القرطبي نسبتها في تفسيره ٤٥٥/٦ للنخعي والكلبي.

(٦) في (ب) و(٣د) و(به) والمطبوع: فعل.

فالمعنى^(١) أنه يتشاكل وَيَبْطُ (٢) عن الخروج للجهاد، وعلى التعدي يكون قد تَبَطَّ غيره وأشار له بالعود، وعلى التعدي قول^(٣) أكثر المفسرين .

﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً قَالِ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٦﴾﴾ المصيبة: الهزيمة، سُميت بذلك لما يلحق الإنسان من العيب^(٤) بتولية الأدبار وعدم الثبات، ومن العرب مَنْ يختارُ الموتَ على الهزيمة، وقد قال الشاعر:

إِنْ كُنْتَ صَادِقَةً كَمَا^(٥) حَدَّثَنِي فَنَجَوْتُ مَنْجَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ^(٦)
تَرَكَ الْأَحْبَةَ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْهُمْ وَنَجَا بِرَأْسِ طِمْرَةٍ^(٧) وَلِجَامِ
عَيْرُهُ بِالْأَنْهَزَامِ وَبِالْفِرَارِ عَنِ الْأَحْبَةِ .

وقال آخرُ في المدح على الثبات في الحرب والقتل فيه:
وقد كان فوْتُ الموتِ سَهْلًا فَرَدَّهُ إِلَيْهِ الْحِفَاظُ الْمَرُّ وَالْخُلُقُ الْوَعْرُ
فَأَثَبَتْ فِي مُسْتَنْقَعِ الْمَوْتِ رَجُلَهُ وَقَالَ لَهَا مِنْ تَحْتِ أَحْمِصِكَ الْحَشْرُ^(٨)
وقيل: الْمُصِيبَةُ: القتلُ في سبيلِ الله، سَمَّوْا ذَلِكَ مُصِيبَةً عَلَى اعْتِقَادِهِمُ الْفَاسِدِ،
أَوْ عَلَى أَنَّ الْمَوْتَ كُلَّهُ مُصِيبَةٌ، كَمَا سَمَّاهُ اللهُ تَعَالَى .

وقيل: المصيبةُ: الهزيمةُ والقتلُ، والشهيدُ هنا: الحاضرُ معهم في مَعْرَكِ^(٩)

(١) في المطبوع: المعنى .

(٢) في (٣د) و(يه): ويتببط .

(٣) لفظة: قول . ليست في (ح) و(١د) و(٢د) .

(٤) في (ح) و(١د) والمطبوع: العتب . وفي (٢د): التعب .

(٥) في هامش (٢ز): نسخة: كاذبة الذي .

قلت: وهي رواية ديوان حسان بن ثابت رضي الله عنه ص ٤١٩، والبيتان له .

(٦) في (أ) و(٢ز) و(ع): همام . وفي هامش (٢ز): نسخة: هشام .

(٧) الطميرُ: الفرسُ الجواد، والأنثى: طميرة . لسان العرب (طمر) .

(٨) وقع في هامش (٢ز) ما نصه: قائله أبو تمام حبيب بن أوس .

والبيتان في ديوانه ٨٠-٨١ .

(٩) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: معترك .

والمعرك والمُعترك: موضع الحرب . انظر لسان العرب (عرك) .

الحرب، أو: المقتول في سبيل الله، يقوله المنافق استهزاء؛ لأنه لا يعتقد حقيقة الشهادة في سبيل الله.

﴿وَلَيْنَ أَصَابِكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ يَكُن ^(١) بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ^(٧٣)﴾ الفضل هنا: الظفر بالعدو والغنيمة.

وقرأ الجمهور: «ليقولن» بفتح اللام، وقرأ الحسن: «ليقولن» بضم اللام ^(٢)، أضمراً فيه ضمير الجمع على معنى «من».

وقرأ ابن كثير وحفص: «كأن لم تكن» بقاء التانيث، والباقون بالياء ^(٣).

وقرأ الحسن ويزيد النحوي: «فأفوز» برفع الزاي ^(٤) عطفاً على «كنت»، فتكون الكينونة معهم والفوز بالغنيمة ^(٥) داخلين في التمني، أو على الاستئناف، أي: فأنا أفوز.

وقرأ الجمهور بنصب الزاي، وهو جواب التمني.

ومذهب جمهور البصريين أن النصب بإضمار «أن» بعد الفاء، وهي حرف عطفي عطفت المصدر المُسَبِّك من «أن» المضمرة والفعل المنصوب بها على مصدر متوهم، ومذهب الكوفيين أنه انتصب بالخلاف، ومذهب الجرمي أنه انتصب بالفاء نفسها ^(٦).

و«يا» عند قوم للنداء، والمنادى محذوف تقديره: يا قوم ليتني، وذهب أبو علي إلى أن «يا» للتنبية؛ وليس في الكلام منادى محذوف ^(٧)، وهو الصحيح.

(١) كذا أوردها المصنف بالياء على قراءة الجمهور، كما سيأتي قريباً.

(٢) المحتسب ١/١٩٢، والكشاف ١/٥٤١، والمحزر الوجيز ٢/٧٨، وتفسير القرطبي ٤٥٦/٦.

(٣) السبعة ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

(٤) المحتسب ١/١٩٢، والمحزر الوجيز ٢/٧٨. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ ليزيد وحده.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: بالقسمة.

(٦) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٥٥٧-٥٥٩.

(٧) انظر الإملاء ١/١٨٦.

و«كَأَنَّ» مخففة من الثقيلة، وإذا وليتها الجملة الفعلية، فتكون مبدوءة بـ: «قد»، نحو قوله:

لَا يَهُولَنَّكَ اصْطِلَاؤُكَ لِلْحَرْبِ ^(١) بِمَعْنَى فَمَحَذُورُهَا كَأَنَّ قَدْ أَلَمَّا ^(٢)

أو: بـ «لم»، كقوله: «كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ»، ﴿كَأَنَّ لَمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ﴾ [يونس: ٢٤].
ووجدت في شعر عمّار الكلبّي ابتداءها بـ «لَمَّا» ^(٣) في قوله:

بَدَدْتُ مِنْهَا اللَّيَالِي شَمْلَهُمْ فَكَأَنَّ لَمَّا يَكُونُوا قَبْلُ نَمِّ ^(٤)

وينبغي التوقف في جواز ذلك حتّى يُسَمَعَ من لسان العرب.

وقال ابن عطية: و«كَأَنَّ» مضمّنة معنى التشبيه، ولكنها ليست كالثقيلة في الحاجة إلى الاسم والخبر، وإنما تجيء بعدها الجمل. انتهى ^(٥).

وهذا الذي ذكره غير محرّر ولا على إطلاقه؛ أمّا إذا خُفِّفَتْ وولّيتها ما كان يليها وهي ثقيلة، فالأكثر والأفصح أن ترتفع تلك الجملة على الابتداء والخبر، ويكون اسم «كَأَنَّ» ضمير شأن محذوف، وتكون تلك الجملة في موضع ^(٦) خبر «كَأَنَّ»، وإذا لم يُنَوِّضْ ضمير الشأن جاز لها أن تنصب الاسم إذا كان مُظْهِراً، وترفع الخبر، هذا ظاهر كلام سيويه، ولا يُخَصُّ ذلك بالشعر، فتقول: كأن زيدا قائم.

قال سيويه: وحَدَّثَنَا من يوثقُ به أنه سَمِعَ من العرب من يقول: إن عمراً لمنطلق، وأهل المدينة يقرؤون: «وإن كُلاًّ لَمَّا» ^(٧) يخفّفون وينصبون، كما قالوا:

(١) في (أ) و(ب) و(٣د) و(٢ز) و(ع) و(ه): اصطلاء الحرب، والمثبت من (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع، وهو موافق لما في الدر المصون ٣٠/٤، واللباب ٤٨٩/٦، وفي المصادر الآتية: اصطلاء لظى الحرب.

(٢) هو دون نسبة في شرح الأشموني ٢٧٢/١ (حاشية الصبان)، وشذور الذهب ص ٣٦٩، وأوضح المسالك ص ١٩٠.

(٣) قوله: بـ «لَمَّا». ليس في المطبوع و(١د).

(٤) لم أقف عليه، ونقله عن المصنف السمين في الدر ٣١/٤، وابن عادل في اللباب ٤٩٠/٦.

(٥) المحرر الوجيز ٧٨/٢.

(٦) بعدها في المطبوع: رفع.

(٧) الآية (١١١) من سورة هود، وهي قراءة نافع وابن كثير وأبو بكر. انظر التيسير ص ١٢٦.

كَأَنَّ نَدِيئِهِ حُقَّانٌ^(١)

وذلك لأن الحرف بمنزلة الفعل، فلما حُذِفَ من نفسه شيء لم يغيّر عمله، كما لم يغير عمل: لم يك، ولم أبل، حين حُذِفَ. انتهى^(٢).

فظاهر تشبيهه سبويه: إن عمراً لمنطلق، بقوله: كأن نديئه حُقَّانٍ = جواز ذلك في الكلام، وأنه لا يختص بالشعر، وقد نقل صاحب «رؤوس المسائل»^(٣) أن «كأن» إذا حُقِّفَتْ لا يجوزُ إعمالها عند الكوفيين، وأن البصريين أجازوا ذلك، فعلى مذهب الكوفيين قد يتمشى قول ابن عطية في أن «كأن» المخففة ليست كالثقيلة في الحاجة إلى الاسم والخبر، وأما على مذهب البصريين فلا؛ لأنها عندهم لا بد لها من اسم وخبر.

والجملة من قوله: «كأن لم يكن بينكم وبينه مودة» اختلف المفسرون فيها، ونحن نسرُدُ كلامَ مَنْ وقفنا على كلامه فيها، فنقول:

قال الزمخشري: اعتراضٌ بين الفعل الذي هو «ليقولن»، وبين مفعوله وهو: «يا ليتني»، والمعنى: كأن لم يتقدّم له معكم مودة؛ لأن المنافقين كانوا يؤادون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر، وإن كانوا يبغون لهم الغوائل في الباطن، والظاهر أنه تهكّم؛ لأنهم كانوا أعدى عدو للمؤمنين، وأشدّهم حسداً لهم، فكيف يوصفون بالمودة إلا على وجه العكس تهكّمأ بحالهم^(٤).

وقال ابن عطية: المنافق يعاطي المؤمنين المودة، ويعاهد على التزام كُلفِ الإسلام، ثم يتخلف نفاقاً وشكاً وكُفراً بالله ورسوله، ثم يتمنى عندما يكشف الغيب الظفر للمؤمنين، فعلى هذا يجيء قوله تعالى: «كأن لم يكن بينكم وبينه مودة» التفاتةً بليغةً واعتراضاً بين القائل والمقول بلفظٍ يظهرُ زيادةً في قبح فعلهم^(٥).

(١) قال عبد القادر البغدادي في الخزانة ٤٠١/١٠: وهذا من أبيات سبويه الخمسين التي لا يعرف لها قائل.

(٢) الكتاب ١٤٠/٢.

(٣) هو إبراهيم بن أصبغ. كما سيذكر ذلك المصنف في سورة مريم الآية (٩٥).

(٤) الكشف ٥٤١/١-٥٤٢.

(٥) المحرر الوجيز ٧٧-٧٨.

وقال الزَّجَّاجُ: هذه الجملة اعتراضٌ، أخبرَ تعالى بذلك لأنَّهم كانوا يوادُّون المؤمنين^(١).

وقال أيضاً - وتبعه الماتريديُّ -: هذا على التقديم والتأخير، تقديره: فإنَّ أصابتكم مصيبةٌ قال قد أنعمَ الله عليَّ إذ لم أكن معهم شهيداً كأنَّ لم يكن بينكم وبينه مودةٌ، ولئن أصابكم فضلٌ من الله^(٢).

قال الراغب: وذلك مستقيحٌ، فإنَّه لا يفصلُ بين بعض الجملة وبعض ما يتعلَّقُ بجملةٍ أخرى^(٣).

وقال أيضاً وتبعه أبو البقاء^(٤): موضعُ الجملة نصبٌ على الحال، كما تقول: مررتَ بزيدٍ وكأنَّ لم يكن بينك وبينه معرفةٌ فضلاً عن مودةٍ.

وقال أبو عليِّ الفارسيُّ: هذه الجملة من قولِ المنافقين الذين^(٥) أفعدهم عن الجهادِ وخرجوا هم: كأنَّ لم يكن بينكم وبينه - أي: وبين النبي ﷺ - مودةٌ فيخرجكم معهم لتأخذوا من الغنيمة؛ ليُبعضوا بذلك الرسولَ إليهم^(٦). وتبع أبو عليِّ في ذلك مقاتلاً، قال مقاتل: معناه: كأنَّه ليس من أهل ملَّتكم ولا مودةٌ بينكم^(٧)، يريد أنَّ المُبطئِ قال لمن تخلفَ عن الغزو من المنافقين وضَعْفَةِ المؤمنين ومن تخلفَ بإذنٍ: كأنَّ لم يكن بينكم وبين محمدٍ مودةٌ فيخرجكم إلى الجهاد فتفوزون بما فاز.

(١) انظر معاني القرآن للزجاج ٧٦/٢.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٧٦/٢، وتأويلات أهل السنة للماتريدي ٤٥٢/١. وضعفه ابن عطية في المحرر الوجيز ٧٨/٢ بأنه يفسد فصاحة الكلام.

(٣) انظر تفسير الراغب ص ١٣٢٠-١٣٢١ (القسم الأول).

وقال السمين الحلبي في الدر المصون ٣٢/٤: هذا من الزجاج كأنه تفسير معنى لا إعراب.

(٤) في الإملاء ١٨٦/١.

(٥) في الدر المصون ٣٣/٤: للذين.

(٦) وقول أبي علي الفارسي - كما في الحجة ١٧١/٣ - موافق لقول الزجاج السالف أنه على التقديم والتأخير. وانظر تفسير الألوسي ١٣٩/٦.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم ٩٩٨/٣ (٥٥٩٥). ولا أرى في قول مقاتل ما يدل على ما ذكره المصنف. وانظر تفسير الثعلبي ٣١٨/٢.

وقال أبو عبد الله الرازي: هو اعتراضٌ في غاية الحسن؛ لأنَّ من أحبَّ إنساناً فرِحَ عند فرجه، وحزنَ عند حُزنه، فإذا قَلَبَ القضيةَ فذلك إظهارٌ للعداوة، فنقول: حكى تعالى عن المنافق سروره وقت نكبة المسلمين، ثمَّ أرادَ أن يحكي حزنه عند دولة المسلمين بسبب أنَّه فاتته الغنيمة، فقَبَلَ أن يذكرَ الكلامَ بتمامه ألقى قوله: «كأن لم يكن بينكم وبينه مودةٌ»، والمراد التعجب، كأنه يقول تعالى: انظروا إلى ما يقوله هذا المنافق كأن لم يكن بينكم وبينه أيُّها المؤمنون مودةٌ ولا مخالطةٌ أصلاً، فهذا هو المراد من الكلام^(١).

وقال قتادة وابنُ جريج: قولُ المنافق: «يا ليتني كنتُ معهم» على معنى الحسد منه للمؤمنين في نيل رغبته^(٢).

وتلخَّص من هذه الأقوال أنَّ هذه الجملة إمَّا أن يكونَ لها موضعٌ من الإعراب؛ نصبٌ على الحال من الضمير المستكنَّ في «ليقولنَّ»، أو نصبٌ على المفعول بـ «يقولنَّ» على الحكاية، فيكون من جملة المَقول، وجملة المَقول هو مجموعُ الجملتين، جملة التشبيه، وجملة التمني، وضميرُ الخطاب للمتخلفين عن الجهاد، وضميرُ الغيبة في «وبينه» للرسول، وعلى الوجه الأول ضميرُ الخطاب للمؤمنين، وضميرُ الغيبة للقائل.

وإمَّا أن لا يكونَ لها موضعٌ من الإعراب؛ لكونها اعتراضاً في الأصل بين جملة الشرط وجملة القسم؛ وأخَرَتْ والنيَّةُ بها التوسُّط بين الجملتين، أو لكونها اعتراضاً بين «ليقولنَّ» ومعموله الذي هو جملة التمني، وليس اعتراضاً يتعلَّقُ بمضمون هذه الجملة المتأخِّرة، بل يتعلَّقُ بمضمونِ الجملتين، والضمير الذي للخطاب هو للمؤمنين، وفي «بينه» للقائل، واعتراضٌ به بين أثناء الجملة الأخيرة، ولم يتأخَّر بعدها، وإن كانَ من حيثُ المعنى متأخراً؛ إذ معناه متعلِّقٌ بمضمون الجملتين؛ لأنَّ معمولَ القول النيَّةُ به التقديم، لكنَّه حَسَنَ تأخيرَه كونُه وقعَ فاصلةً، ولو تأخَّرت جملة الاعتراض لم يحسن؛ لكونها ليست فاصلة. والتقدير: ليقولنَّ يا ليتني كنتُ معهم فأفورَ فوزاً عظيماً كأن لم يكن بينكم وبينه مودةٌ؛ إذ صدرَ منه

(١) تفسير الرازي ١٠/١٨٠.

(٢) أخرجه عنهما الطبري ٧/٢٢٢.

قوله وقت المصيبة: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً، وقوله وقت الغنيمة: يا ليتني كنت معهم، وهذا قول من لم تسبق منه مودة لكم، وفي الآيتين تنبيه على أنهم لا يعدون من المنح إلا أغراض^(١) الدنيا، يفرحون بما ينالون منها، ولا من المحن إلا مصائبها، فيتألمون لما يصيبهم منها، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْنَلَهُ رَبُّهُ﴾ الآية [الفجر: ١٥].

وتضمنت هذه الآيات^(٢) أنواعاً من الفصاحة والبديع:

دخول حرف الشرط على ما ليس بشرط في الحقيقة في قوله: «إن كنتم تؤمنون».

والإشارة في: «ذلك خير»، «أولئك الذين يعلم الله»، «وأولئك مع الذين»، «وحسن أولئك رفيقاً»، «ذلك الفضل من الله».

والاستفهام المراد به التعجب في: «ألم تر إلى الذين يزعمون».

والتجنيس المغاير في: «أن يضلّهم ضلالاً»، وفي: «أصابتهم مصيبة»، وفي: «وقل لهم في أنفسهم قولاً»، وفي: «يصدون عنك صدوداً»، وفي: «ويسلموا تسليمًا»، وفي: «فإن أصابكم مصيبة»، وفي: «فأفوز فوزاً».

والاستعارة في: «فإن تنازعتهم» أصل المنازعة الجذب باليد، ثم استعير للتنازع في الكلام، وفي: «ضلالاً بعيداً» استعار البعد المختص بالأزمة والأمكنة للمعاني المختصة بالقلوب؛ لدوام القلوب عليها، وفي: «فيما شجر بينهم» استعار ما اشتبك وتضايق من الشجر للمنازعة التي يدخل بها بعض الكلام في بعض استعارة المحسوس للمعقول، وفي: «أنفسهم حرجاً» أطلق اسم الحرج الذي هو من وصف الشجر إذا تضايق على الأمر الذي يشق على النفس؛ للمناسبة التي بينهما، وهي الضيق^(٣).

(١) في (ب) و(ع): أعراض.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع). الآية. وفي (١د) والمطبوع: الجملة. والمثبت من (ب) و(د) و(٣د) و(٣ه).

(٣) في (د) و(١د): وهو الضيق. وفي المطبوع: وهو من الضيق.

والتتميم، وهو أن يُتبع الكلام كلمة تزيد المعنى تمكناً^(١) وبياناً للمعنى المراد، وهو في قوله: «قولاً بليغاً»، أي: يبلغ إلى قلوبهم ألمه، أو: بالغاً في زجرهم. وزيادة الحرف لزيادة المعنى في «مِنْ رسول» أتت للاستغراق، إذ لو لم تدخل لأوهم الواحد.

والتكرار في: «استغفروا» و«استغفر»، و«أنفسهم» و«في أنفسهم»، واسم الله في مواضع.

والالتهفات في: «واستغفر لهم الرسول».

والتوكيد بالمصدر في: «وسلّموا تسليماً».

والتقسيم البليغ في قوله: «من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين».

وإسناد الفعل إلى ما لا يصح وقوعه منه حقيقة في: «أصابكم مصيبة»، و«أصابكم فضل».

وجعل الشيء من الشيء وليس منه لمناسبة في قوله: «وإن منكم لمن ليبطئن».

والاعتراض - على قول الجمهور - في قوله: «كأن لم يكن بينكم وبينه مودة».

والحذف في مواضع.



﴿فَلْيَقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وِلْيًا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ

(١) في (أ) و(ز) و(ع): تمكيناً.

لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَيْكَ أَجَلَ قَرِيبٍ قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾
 أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ
 اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَا يَكَادُونَ
 يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ
 لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

المفردات إدراك الشيء: الوصول إليه ونيله.

الْبُرُجُ: الحصن، وقيل: القصر. والبروج: منازل القمر. وكلها من بَرَجَ إذا
 ظَهَرَ، ومنه التبرُّج، وهو إظهار المرأة محاسنها، والتبرُّج في العين: اتساعها.

المُشِيدُ: المصنوع بالشيء، وهو الجص، يقال: شَادَ وشيَّد، كرَّرَ العينَ
 للمبالغة، ككسرتُ العودَ مرَّةً وكسرتُه في مواضع، وخرقتُ الثوبَ، وخرقتَه، إذا
 كان الخرق منه في مواضع، فعلى هذا يقال: شاد الجدارَ، ومنه قول الشاعر^(١):

شاده مَرمرًا وجَلَّله^(٢) كل ساء فلطير في ذراه وُكُورُ

والمشيَّد: المطوَّل المرفوع، يقال: شيَّد وأشادَ البناءَ: رفعه وطوَّله، ومنه:
 أشاد الرجلُ ذكَّرَ الرجلَ، إذا رَفَعَهُ^(٣).

الفِقْهُ: الفهم، يقال: فَقَّهْتُ الحديثَ: أي فهمت^(٤)، وفَقَّهَ الرجلُ: صار فقيهاً.

* * *

(١) هو عدي بن زيد العبادي. والبيت في ديوانه ص ٨٨.

(٢) كذا في المحرر الوجيز ٨١/٢، وعنه نقل المصنف، وكذا في سيرة ابن هشام ٧١/١،
 ومجاز القرآن ٥٣/٢، والشعر والشعراء ٢٢٦/١، والكمال ١٣٢/١، وتفسير الطبري ١٦/
 ٥٩٥، والأغاني ١٣٩/٢، وجلله بالجيم، وهو تصحيف قديم. وفي الديوان ص ٨٨،
 وجمهرة اللغة: خلله، بالخاء. قال ابن دريد: هكذا رواه الأصمعي بالخاء معجمة، وقال:
 ليس: جَلَّه بالجيم بشيء، وروى غيره بالجيم. وقال الأصمعي: إنما هو: خلَّه، أي: صيرَ
 الكلسَ في خلل الحجارة. ونقل محقق ديوان عدي عن العسكري تنبيهه على هذا
 التصحيف.

(٣) انظر تفسير الطبري ٢٣٧/٧، ومعاني القرآن للزجاج ٧٩/٢، والمحرر الوجيز ٨١/٢.

(٤) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: إذا فهمته.

﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ قيل: نزلت في المنافقين الذين تخلفوا عن أحد، و«يَشْرُونَ» بمعنى يشترون، والمعنى: أخلصوا الإيمان بالله ورسوله، ثم جاهدوا في سبيل الله.

وقيل: نزلت في المؤمنين المتخلفين، و«يَشْرُونَ» بمعنى يبيعون ويؤثرون الآجلة على العاجلة، ويستبدلونها بها، أمر تعالى بالجهاد من تخلف من ضعفة المؤمنين.

﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٧٤) ثم وعد من قاتل في سبيل الله بالأجر العظيم، سواء استشهد، أو غلب، واكتفي في الحاليتين بالغاية؛ لأن غاية المغلوب في القتال أن يقتل، وغاية الذي يقتل أن يغلب ويغنم^(١)، فأشرف الحاليتين ما بُدئ به من ذكر الاستشهاد في سبيل الله، ويليها أن يقتل أعداء الله، ودون ذلك الظفر بالغنيمة، ودون ذلك أن يغزو فلا يصيب ولا يصاب، ولفظ الجهاد في سبيل الله يشمل هذه الأحوال.

والأجر العظيم فسر بالجنة، والذي يظهر أنه مزيد ثواب من الله تعالى، مثل كونهم أحياء عند ربهم يرزقون؛ لأن الجنة موعود دخولها بالإيمان، وكأن الذي فسره بالجنة ينظر إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ الآية [التوبة: ١١١].

وقرأ الجمهور: «فليقاتل» بسكون لام الأمر، وقرأت فرقة بكسرها على الأصل. وقرأ الجمهور: «فيقتل» مبنياً للمفعول، وقرأ محارب بن دثار: «فيقتل» على بناء الفعل للفاعل^(٢). وأدغم باء «يغلب» في الفاء أبو عمرو والكسائي وهشام وخالد بخلاف عنه^(٣)، وأظهرها باقي السبعة.

وقرأ الجمهور: «نؤتيه» بالنون، وقرأ الأعمش وطلحة بن مضرّف: «يؤتيه» بالياء^(٤).

(١) انظر المحرر الوجيز ٧٨/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٧٨/٢.

(٣) كذا، والخلاف فيها أيضاً مروى عن هشام. وانظر التيسير ص ٤٤، والنشر ٨/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٧٨/٢.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾
هذا الاستفهام فيه حثٌ وتَحْرِيسٌ على الجهاد في سبيل الله، وعلى تخليصِ
المُسْتَضْعَفِينَ.

والظاهرُ أنَّ قوله: «لا تقاتلون» في موضع الحال، وجَوِّزُوا أنَّ يكون التقدير:
وما لكم في أن لا تقاتلوا، فلَمَّا حذف حرفَ الجرِّ، وحذف «أن»؛ ارتفع الفعلُ.

و«المستضعفين» هو معطوفٌ على اسم الله، أي: وفي سبيل المستضعفين.
وقال المبرِّدُ والزجاجُ^(١): هو معطوفٌ على «سبيل الله» أي: في سبيل الله وفي
خلاص المستضعفين^(٢).

وقرأ ابن شهاب: «في سبيل الله^(٣) المستضعفين» بغير واو عطف، فإمَّا أن
يُخْرَجَ على إضمار حرف العطف، وإمَّا على البدل من «سبيل الله»، أي: في
سبيل الله سبيل المستضعفين؛ لأنَّ سبيل المستضعفين سبيلُ الله تعالى^(٤).

وأجازَ الزمخشريُّ أن يكون «والمستضعفين» منصوباً على الاختصاص، يعني:
واختُصَّ مِنْ «سبيلِ الله» خلاصُ المستضعفين؛ لأنَّ سبيلَ الله عامٌّ في كل خير،
وخلاصُ المستضعفين من المسلمين من أيدي الكفَّار من أعظمِ الخير وأخصِّه.
انتهى كلامه^(٥).

ولا حاجةٌ إلى تكلفِ نصبه على الاختصاص؛ إذ هو خلافُ الظاهر.

(١) قال الزجاج في معاني القرآن له ٧٧/٢: في موضع جر، المعنى: وما لكم لا تقاتلون في
سبيل الله وسبيل المستضعفين. اهـ.

ونقل القرطبي في تفسيره ٤٦٠/٦ عن الزجاج أنه عطف «المستضعفين» على اسم الله تعالى.
(٢) ذكره عن المبرِّد النحاسُ في إعراب القرآن ٤٧١/١، والعكبري في الإملاء ١٨٧/١، وقال:
وليس بشيء. قال السمين في الدر المصون ٣٧/٤: كأنه لم يظهر لأبي البقاء وجه ذلك،
ووجه أن تقديره: وفي خلاص المستضعفين.

(٣) لفظ الجلالة ليس في المطبوع.

(٤) في المطبوع: لأنه سبيل الله تعالى. وفي (ح) و(د) و(٢د): لأن سبيل الله تعالى.

(٥) الكشاف ٥٤٣/١.

ويعني بـ «المستضعفين» مَنْ كان بمكَّة من المؤمنين تحت إذلال قريش وأذاهم، إذ^(١) كانوا لا يستطيعون خروجاً ولا تطيبُ لهم على الأذى إقامة.

ومن المستضعفين عبدُ الله بن عباس وأمه^(٢)، وقد دعا رسولُ الله ﷺ بالنَّجاة للمستضعفين من المؤمنين، وسَمَّى منهم: الوليدَ بن الوليد، وسلمةَ بن هشام، وعيَّاشَ بن أبي ربيعة^(٣).

وقوله: «مِنَ الرجال والنساء والولدان» تبيينٌ للمستضعفين، والظاهر أنَّ «الولدان» المرادُ به الصبيان، وهو جمعُ وليد، قيل: وقد يكون جمع وُلْد، كَوَزَل ووزلان^(٤).

ونبَّه على الولدان؛ تسجيلاً بإفراط ظلم من ظلمهم - وهم غيرُ مكلفين - ليتأذى بذلك أبائهم، ولأنَّهم كانوا يَشْرِكُون آباءهم في الدعاء^(٥) طلباً لرحمة الله تعالى وتخليصهم من أذى الكُفَّار، وهم أقربُ إلى الإجابة؛ حيث لم تكن لهم ذنوب، كما فَعَلَ قومُ يونس، وكما هي السُنَّة في خروج الصبيان في الاستسقاء^(٦).

وقيل: المرادُ بقوله: «مِنَ الرجال والنساء» الأحرار، و«الولدان» العبيد؛ لأنَّه يُطلَقُ على العبد وليد، وعلى الأَمَّة وليدة، وغُلَّبَ المذكَرُ على المؤنث؛ إذ درج المؤنث في جمع المذكَر.

و«الذين يقولون: ربَّنَا أخرجنا» ليس لهم من القوَّة والمَنعة من الظلم إلا بالدُّعاء والاستنصارِ بالله تعالى.

و«القرية» هنا مكَّة بإجماع^(٧).

(١) في (أ) و(ز) و(ع): أُولُوا. كذا شكلت في (ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٧) عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمي من النساء.

(٣) أخرجه أحمد (٧٤٦٥)، والبخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) المحرر الوجيز ٧٩/٢. والوَزَلُ: دابةٌ على خلقة الضَّبِّ، إلا أنه أعظم منه. الجمع: أورال وورلان وأرؤل. اللسان (ورل).

(٥) ونصُّ عبارة الكشاف ٥٤٣/١: ولأنَّ المستضعفين كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم.

(٦) الكشاف ٥٤٣/١.

(٧) المحرر الوجيز ٧٩/٢.

وتكلموا في جريان «الظالم» وهو مذكّر على «القرية» وهو مؤنث، وهذا من واضح النحو.

وقال الزمخشري: لو أنّك فقيل: الظالمة، أو جمع فقيل: الظالمين، وأجاب عن ذلك^(١)، وهذا لم يُقرأ به فيحتاج إلى الكلام فيه، ولو تعرّضنا لما يجوز في العربية في تراكيب القرآن، لطال ذلك، وخرجنا به عن طريقة التفسير.

ووصف أهلها بالظلم إمّا لإشراكهم، وإمّا لما حصل منهم من شدة الوطأة على المؤمنين وإذلالهم.

قال ابن عطية: والآية تتناول المؤمنين والأسرى وحواضر الشرك إلى يوم القيامة. انتهى^(٢).

ولما دعوا ربهم أجاب كثيراً منهم في الخروج، فهاجر بعضهم إلى المدينة، وفرّ بعضهم إلى الحبشة، وبقي بعضهم إلى الفتح، والجمهور على أن الله تعالى استجاب دعاءهم، فجعل لهم من لدنه خير وليّ وناصر، وهو محمد ﷺ، فتولاهم أحسن التوليّ ونصرهم أقوى النّصر، ولما خرج من مكّة ولّى عليهم عتاب بن أسيد - وعمره إحدى وعشرون سنة - فأرأوا منه الولاية والنّصر كما سألوا. قال ابن عباس: كان يُنصف الضعيف من القويّ، حتّى كانوا أعزّ بها من الظّلمة^(٣).

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ لَمَّا أَمَرَ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَوَّلًا بِالنَّفَرِ إِلَى الْجِهَادِ، ثُمَّ ثَانِيًا بِقَوْلِهِ: «فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، ثُمَّ ثَالثًا عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ وَالْحِضِّ بِقَوْلِهِ: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ» أَخْبَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالتَّقْسِيمِ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْكَافِرَ هُوَ الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ؛ لِيُبَيِّنَ لِلْمُؤْمِنِينَ فَرْقَ مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ، وَيَقْوِيَهُمْ بِذَلِكَ، وَيَشْجَعُهُمْ وَيَحْرُسُهُمْ، وَأَنَّ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ الَّذِي يَغْلِبُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ وَلِيُّهُ وَنَاصِرُهُ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَهُوَ الْمَخْذُولُ الْمَغْلُوبُ.

(١) في الكشاف ١/٥٤٣.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٧٩.

(٣) الكشاف ١/٥٤٣، وانظر تفسير الثعلبي ٢/٣١٩، وزاد المسير ٢/١٣٣.

والطاغوث هنا الشيطان؛ لقوله: «فقاتلوا أولياء الشيطان»، وهنا محذوف، التقدير: فقاتلوا أولياء الشيطان، فإنكم تغلبونهم، لقوتكم بالله، ثم علل هذا المحذوف - وهو غلبتكم إياهم - بأن كيد الشيطان ضعيف، فلا يقاوم نصر الله وتأيدته، وشتان بين عزم يرجع إلى إيمان بالله وبما وعد على الجهاد، وعزم يرجع إلى غرور وأمانٍ كاذبة.

ودخلت «كان» في قوله: «كان ضعيفاً» إشعاراً بأن هذا الوصف سابق لكيد الشيطان، وأنه لم يزل ضعيفاً^(١).

وقيل: هي بمعنى صار، أي: صار ضعيفاً بالإسلام.

وقول من زعم أنها زائدة ليس بشيء.

وقال الحسن: أخبرهم أنهم سيظهرون عليهم، لذلك كان ضعيفاً.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ خَرَجَ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ اتُّوا النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كُنَّا فِي عَزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صَرْنَا أَذْلَةً! فَقَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ، فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ»، فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(٢).

ونحو هذا روي عن قتادة والسدي ومقاتل^(٣).

وروي عن ابن عباس أيضاً: نزلت واصفة أحوال قوم كانوا في الزمن المتقدم. قال أبو سليمان الدمشقي: كأنه يؤمى إلى قصة الذين قالوا: ﴿أَبَعَثَ لَنَا مَلِكًا﴾^(٤) [البقرة: ٢٤٦].

(١) انظر تفسير الرازي ١٠/١٨٤.

(٢) المجتبى ٦/٢-٣.

(٣) زاد المسير ٢/١٣٤. وأخرجه عن قتادة والسدي الطبري في تفسيره ٧/٢٣٢.

(٤) زاد المسير ٢/١٣٤.

وقال مجاهد: نزلت في اليهود^(١).

وقال الحسن: في المؤمنين؛ لقوله: «يخشون النَّاسَ» أي: مشركي مَكَّة. والخشية هي على^(٢) ما طُبِعَ عليه البشرُ من المخافة، لا على المخالفة^(٣).

ونحو ما قال الحسنُ قال الزمخشريُّ، قال: كَعَّ فريقٌ منهم، لا شكًّا في الدين ولا رغبةً عنه، ولكن نُفُوراً عن الإخطار بالأرواح، وخوفاً من الموت^(٤).

وقال قومٌ: كان كثيرٌ من العرب قد استحسنوا الدخولَ في الدين على فرائضه التي قبلَ القتال، مِنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَنَحْوِهَا وَالْمَوَادَّعَةِ، فلما نزلَ القتالُ شَقَّ ذلك عليهم وَجَزَعُوا له، فنزلت^(٥).

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها ظاهرة؛ لأنه تعالى لَمَّا أمرَ بالقتال حين طلبوه، وجبَ امتثالُ أمرِ الله، فَلَمَّا كَعَّ عنه بعضهم قال تعالى: أَلَا تَعْجَبُ يَا مُحَمَّدُ مِنْ نَاسٍ طَلَبُوا الْقِتَالَ، فَأَمَرُوا بِالْمَوَادَّعَةِ، فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمْ، فَرَّقَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَجَزَع.

ومعنى «كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ» أي: عن القتال، يدلُّ عليه: «فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ». وقال أبو عبد الله الرازي لا يقال: «كُفُّوا» إِلَّا لِلرَّاعِبِينَ فِيهِ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ. وقيل: يريدُ المنافقين، وَإِنَّمَا قَالَ: «كُفُّوا»؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُظْهِرُونَ الرِّغْبَةَ فِيهِ. انتهى^(٦).

وقال أيضاً: ودلَّت الآيةُ على أَنَّ إيجابَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ كَانَ مَقْدَمًا عَلَى إيجابِ الجهاد، وهذا الترتيبُ هو المطابقُ لما في العقول؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ عِبَارَةً عَنِ التَّعْظِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالزَّكَاةَ عِبَارَةً عَنِ الشَّفَقَةِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُمَا مَتَقَدِّمَانِ عَلَى الْجِهَادِ^(٧).

(١) أخرجه الطبري ٧/٢٣٣، وابن أبي حاتم ٣/١٠٠٣ (٥٦١٩).

(٢) لفظة: على. من (أ) و(ز).

(٣) انظر المحرر الوجيز ٢/٨٠، وتفسير القرطبي ٦/٤٦٢.

(٤) الكشف ١/٥٤٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٧٩.

(٦) انظر تفسير الرازي ١٠/١٨٥.

(٧) تفسير الرازي ١٠/١٨٥.

والفريقُ، إمّا منافقون، أو مؤمنون، أو ناسٌ في الزمان المتقدم، أو أسلموا قبل فرض القتال، حسب اختلاف سبب النزول.

والناسُ هنا أهلُ مكّة، قاله الجمهور، أو كفّارُ أهلِ الكتاب ومشركو العرب.

و«لَمَّا» حرفٌ وجوبٌ لوجوب، على مذهب سيبويه^(١)، وظرفُ زمانٍ بمعنى «حين»، على مذهب أبي عليّ، فإذا كانت حرفاً - وهو الصحيح - فجوابه «إذا» الفجائية، وإذا كانت ظرفاً فيحتاجُ إلى عاملٍ فيها، فيعسرُ؛ لأنّه لا يمكنُ أن يعملَ ما بعدَ «إذا» الفجائية فيما قبلها، ولا يمكنُ أن يعملَ في «لَمَّا» الفعلُ الذي يليها؛ لأنَّ «لَمَّا» هي مضافةٌ إلى الجملة بعدها، فقال بعضهم: العاملُ في «لَمَّا» معنى «يخشون»، كأنه قيل: جزعوا، قال: و«جزعوا» هو العاملُ في «إذا» بتقدير الاستقبال، وهذه الآية مُشكّلةٌ، لأنَّ فيها ظرفين؛ أحدهما لَمَّا مَضَى، والآخرُ لما يُستقبل. انتهى.

والذي نختاره مذهبُ سيبويه في «لَمَّا»، وأنها حرف، ونختارُ أنّ «إذا» الفجائية ظرفُ مكانٍ يصحُّ أن يُجعلَ خبراً للاسم المرفوع بعده على الابتداء، ويصحُّ أن يجعلَ معمولاً للخبر، فإذا قلت: لَمَّا جاء زيدٌ إذا عمرو قائمٌ، يجوزُ نصب قائم على الحال، و«إذا» خبرٌ، ويصحُّ^(٢) رفعه على الخبر، وهو عاملٌ في «إذا».

وهنا يجوزُ أن يكونَ «إذا» معمولاً لـ «يخشون»، و«يخشون» خبر «فريقٌ»، ويجوزُ أن يكونَ خبراً، و«يخشون» حالٌ من «فريقٌ»، و«منهم» على الوجهين صفةٌ لـ «فريقٌ».

ومن زعم أنّ «إذا» هنا ظرفُ زمانٍ لَمَّا يستقبل، فقله فاسدٌ؛ لأنّه إن كان العاملُ فيها ما قبلها استحالٌ؛ لأنَّ «كُتِبَ» ماضٍ، و«إذا» للمستقبل، وإن تسومح فجعلت «إذا» بمعنى «إذ» صارَ التقدير: فلَمَّا كُتِبَ عليهم القتال في وقتٍ خشيةً فريقٍ منهم. وهذا يفتقرُ إلى جوابٍ «لَمَّا»، ولا جوابٍ لها، وإن كان العاملُ فيها ما بعدها احتاجت إلى جوابٍ هو العاملُ فيها، ولا جوابٍ لها. والقولُ في «إذا» الفجائية، أهي ظرفُ زمانٍ، أم ظرفُ مكانٍ، أم حرفٌ = مذكورٌ في علم النحو.

(١) الكتاب ٤/٢٣٤.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: وإذا حرف يصح. وهو خطأ وتحريف.

والكاف في «كخشية الله» في موضع نصب، قيل: على أنه نعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ، أي: خشيةٌ كخشية الله، وعلى ما تقرّر من مذهب سيويه أنها على الحال من ضمير الخشية المحذوف، أي: يخشونها الناس، أي: يخشون الخشية الناس مشبهةً خشية الله^(١).

وقال الزمخشري: فإن قلت: ما محلُّ «كخشية الله» من الإعراب؟ قلت: محله النصبُ على الحال من الضمير في «يخشون»، أي: يخشون الناس مثل أهل خشية الله، أي: مشبهين لأهل خشية الله، «أو أشدَّ خشيةً» يعني: أو أشدَّ خشيةً من أهل خشية الله، و«أشدَّ» معطوفٌ على الحال. فإن قلت: لم عدلتَ عن الظاهر، وهو كونه صفةً للمصدر، ولم تقدّره: يخشون خشيةً الله، بمعنى^(٢): مثل ما يُخشى الله؟ قلت: أبى ذلك قوله: «أو أشدَّ خشيةً»؛ لأنه وما عطف عليه في حكم واحدٍ، ولو قلت: يخشون الناس أشدَّ خشيةً، لم يكن إلّا حالاً عن ضمير الفريق، ولم ينتصب انتصابُ المصدر، لأنك لا تقول: خشي فلانُ أشدَّ خشيةً، فتنصب خشيةً، وأنت تريدُ المصدر، إنّما تقول: أشدَّ خشيةً، فتجرّها، وإذا نصبتها لم يكن: أشدَّ خشيةً، إلّا عبارةً عن الفاعل حالاً منه، اللهم إلّا أن تجعل الخشية خاشية^(٣)، على حدِّ قولهم: جدّ جدّه، فتزعم أنّ معناه: يخشون الناس خشيةً مثل خشية أشدَّ خشيةً من خشية الله^(٤)، ويجوزُ على هذا أن يكون محلُّ «أشدَّ» مجروراً عطفاً على «خشية الله»، يريد: كخشية الله، أو: كخشية أشدَّ خشيةً منها. انتهى كلامه^(٥).

وقد يصحُّ نصبُ «خشيةً»، ولا يكون تمييزاً، فيلزم من ذلك ما ألزمه^(٦) الزمخشري، بل يكون «خشيةً» معطوفاً على محلِّ الكاف، و«أشدَّ» منصوبٌ^(٧) على

(١) انظر ارتشاف الضرب ٣/١٠٨٨-١٠٨٩، ومغني اللبيب ١/١٢٠-١٢١.

(٢) في الكشاف: يخشون خشيةً مثل خشية الله بمعنى.

(٣) بعدها في الكشاف: وذات خشية.

(٤) في الكشاف: يخشون الناس خشيةً مثل خشية الله أو خشية أشد خشيةً من خشية الله.

(٥) الكشاف ١/٥٤٣-٥٤٤.

(٦) في (١د) والمطبوع: ما ألزمه.

(٧) في (١د) والمطبوع: منصوباً.

الحال؛ لأنه كان نعت نكرة تقدم عليها فانصب على الحال، والتقدير: يخشون الناس مثل خشية الله أو خشية أشد منها، وقد ذكرنا هذا التخريج في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وأوضحناه هناك.

و«خشية الله» مصدر مضاف إلى المفعول، والفاعل محذوف، أي: كخشيتهم الله.

و«أو» على بابها من الشك في حق المخاطب، وقيل: للإبهام على المخاطب، وقيل: للتخيير، وقيل: بمعنى الواو، وقيل: بمعنى «بل»^(١)، وتقدم نظير هذه الأقوال في قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ فَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]. ولو قيل: إنها للتنويع، لكان قولاً، يعني: إن منهم من يخشى الناس كخشية الله، ومنهم من يخشاهم خشية تزيد على خشيتهم الله.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ الظاهر أن القائلين هذا هم منافقون؛ لأن الله تعالى إذا أمر بشيء لا يسأل عن علته من هو خالص الإيمان، ولهذا جاء السياق بعده: «وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله، وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك»، وهذا لا يصدر إلا من منافق.

و«لولا» للتحضيض بمعنى «هألا»، وهي كثيرة في القرآن.

والأجل القريب هنا هو موثهم على فرسهم، كذا قاله المفسرون. وذكر في حرف ابن مسعود: «لولا أخرتنا إلى أجل قريب فموت حتف أنفنا»^(٢) ولا نُقتل فُتسّر بذلك الأعداء».

ومن قال: إنه من قول المؤمنين، فيكونون قد طلبوا التأخير في كتب القتال إلى وقت ظهور الإسلام وكثرته^(٣). وهو بعيد؛ لأن لفظ «لم» رد في صدر أمر الله، وعدم استسلام^(٤) له، مع قولهم^(٥): «وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك».

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٠.

(٢) في (أ) و(ز): أنفسنا.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٨٠.

(٤) في (د) والمطبوع: استسلامهم.

(٥) في (ز): قوله.

وقال الزمخشري: «لولا أخرتنا إلى أجل قريب» استزادة في مدة الكف، واستمهالاً إلى وقت آخر، كقوله: ﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَكَ﴾^(١) [المنافقون: ١٠].

وقال الراغب: «وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال» يجوز أن يكون تفوهوا به، ويجوز أن يكون اعتقده وقالوا^(٢) في أنفسهم، فحكى تعالى ذلك عنهم، تنبيهاً^(٣) أنهم لما استصعبوا ذلك دل استضعابهم على أنهم غير واثقين بأحوالهم.

﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ ﴿٧٤﴾ تقدم الكلام في كون متاع الدنيا قليلاً في قوله: ﴿مَنَعَ قَلِيلٌ﴾ [آل عمران: ١٩٧]، وإنما قل لأنه فان، ونعيم الآخرة مؤبّد، فهو خير لمن اتقى الله وامتلأ أمره فيما أحبّ وفيما كان شاقاً من قتالٍ وغيره.

وقرأ حمزة والكسائي وابن كثير: «ولا يُظلمون» بالياء، وباقي السبعة بالتاء على الخطاب^(٤)، وهو التفتات، أي: لا تُنقصون من أجور أعمالكم ومشاق التكليف أدنى شيء، فلا ترغبوا عن الأجر.

﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ أي: هذا التأخر الذي سألوه لا فائدة فيه؛ لأنهم لا منجى لهم من الموت، سواء أكان بقتل أم غيره^(٥)، فلا فائدة في خور الطبع وحب الحياة، وتحتل هذه الجملة أن يكون ذلك تحت معمول «قل»، ويحتمل أن يكون إخباراً من الله مستأنفاً بأنه لا ينجو من الموت أحد.

والبروج هنا: القصور في الأرض، قاله مجاهد وابن جريج والجمهور^(٦).

(١) الكشاف ١/٥٤٤.

(٢) في تفسير الراغب ص ١٣٢٨ (القسم الأول): وقالوه.

(٣) بعدها في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: على.

(٤) السبعة ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

(٥) في (ب) و(١د) و(٣د) والمطبوع: بغيره.

(٦) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٨٠ عن ابن جريج والجمهور، وذكره الماوردي في النكت والعيون ١/٥٠٧ عن مجاهد وابن جريج. وانظر تفسير الطبري ٧/٢٣٥-٢٣٦.

- أو القصورُ من حديد، روي عن ابن عباس^(١).
- أو: قصورٌ في سماء الدنيا مبنية، قاله السُّدِّي^(٢).
- أو: الحصون والآطام^(٣) والقلاع، قاله ابنُ عباس.
- أو: البيوتُ التي تكونُ فوقَ الحصون، قاله بعضهم^(٤).
- أو: بروجُ السماء التي هي منازلُ القمر، قاله الربيع بن أنس والثوري^(٥)،
وحكاه ابنُ القاسم عن مالك^(٦)، وقال: ألا ترى إلى قوله: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الْبُرُوجِ﴾
[البروج: ١]، ﴿جَمَعَلْ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ [الفرقان: ٦١]، ﴿وَلَقَدْ جَمَعْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾
[الحجر: ١٦]. وقال زهير:
- ومن هابِ أسبابِ المنيةِ يلقَها ولو رامِ أسبابَ السماءِ بسُلمِ^(٨)
«مُشِيدَة»: مُطَوَّلَة، قاله أبو مالك ومقاتل وابن قتيبة^(٩) والزجاج^(١٠).
- أو: مطليَّة بالشَّيد وهو الجصّ، قاله هلال بن خباب واليزيدي وغيرهما.
- أو: مبنيةٌ بالشَّيد^(١١)، قاله أبو سليمان الدمشقي.

- (١) المحرر الوجيز ٢/ ٨٠ وتفسير القرطبي ٦/ ٤٦٦. قال ابن عطية: وهذا لا يعطيه ظاهر اللفظ.
- (٢) المحرر الوجيز ٢/ ٨٠. وأخرجه الطبري ٧/ ٢٣٦.
- (٣) في النسخ: والآكام. والمثبت من تفسير الثعلبي ٢/ ٣٢٠، وتفسير القرطبي ٦/ ٤٦٥ والآطام، جمع أطم، وهو الحصن المبنى بالحجارة، أو القصر. انظر القاموس المحيط (أطم).
- (٤) هو أبو علي الجبائي، كما في مجمع البيان ٥/ ١٦٦.
- (٥) زاد المسير ٢/ ١٣٧. وأخرج الطبري في تفسيره ٧/ ٢٣٦-٢٣٧ عن الربيع قال: ولو كنتم في قصور في السماء.
- (٦) أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٦١، وتفسير القرطبي ٦/ ٤٦٦.
- (٧) في النسخ: فيها. بدل: في السماء.
- (٨) ديوان زهير ص ٣٠. وروايته فيه: ومن هابِ أسبابِ المنايا ينلُّه.
- (٩) زاد المسير ٢/ ١٣٧. وكلام ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٣٠.
- (١٠) المحرر الوجيز ٢/ ٨١. وانظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٧٩.
- (١١) من قوله: وهو الجص... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

أو: حصينة، قاله ابن عباس وقتادة^(١).

ومن قال: إنها بروج في السماء؛ فلأنها بيض، شبهها بالمبيض الشيد، ولهذا قال السدي^(٢): هي قصور بيض في السماء مبيّنة.

وانجزم^(٣) «يدرركم» على جواب الشرط. و«أينما» تدلّ على العموم، وكأنّه قيل: في أيّ مكانٍ تكونون فيه أدرككم الموت.

و«لو» هنا بمعنى «إن»، وجاءت لرفع^(٤) توهم النجاة من الموت، بتقدير: إن لو كانوا في بروج مشيدة، ولإظهار استقصاء العموم في «أينما».

وقرأ طلحة بن سليمان: «يدرركم» برفع الكافين، وخرجه أبو الفتح على حذف فاء الجواب، أي: فيدرركم الموت. وهي قراءة ضعيفة^(٥).

قال الزمخشري: ويجوز أن يُقال: حُمِلَ على ما يقع موقع: «أينما تكونوا» وهو: «أينما كنتم»، كما حُمِلَ: ولا ناعب^(٦)، على ما يقع موقع: ليسوا مصلحين^(٧)، وهو: ليسوا بمصلحين، فرفع كما رفع زهير:

(١) زاد المسير ١٣٧/٢. وأخرجه عن قتادة الطبري في تفسيره ٢٣٤-٢٣٥/٧.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: الذي. بدل: السدي. وقوله أخرجه الطبري ٢٣٦/٧.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: والجزم في.

(٤) في المطبوع: لدفع.

(٥) المحرر الوجيز ٨٠/٢، والقراءة ذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، وأبو الفتح ابن جني في المحتسب ١٩٣/١.

(٦) بعدها في (ز) و(ع): إلا بين غرابها.

(٧) بعدها في (ز) و(ع): عشيرة. وتماه:

مشائيم ليسوا مصلحين عشيرةً ولا ناعبٍ إلا بسبين غرابها

وهو منسوبٌ للأخوص الرياحي - واسمه زيد بن عمرو بن قيس - في الكتاب ١٦٥/١ -

٣٠٦، والبيان والتبيين ١٦١/٢، وكتاب الحيوان ٤٣١/٣، والإنصاف ١٩٣/١، وشرح

المفصل ٥٢/٢، وخزانة الأدب ١٥٩/٤. وشرح أبيات المغني ٥٦/٧. ووقع في الموضع

الثاني من الكتاب ٣٠٦/١ برواية: ولا ناعباً، ولا شاهد فيه إذ ذاك.

وذكره سيبويه أيضاً في الكتاب ٢٩/٣ ونسبه للفرزدق.

قال البغدادي في الخزانة: ناعبٍ، عطف بالجر على: مصلحين، المنصوب على كونه خبر

يقولُ لا غائبٌ مالي ولا حَرِمٌ^(١)

وهو قولٌ نحويٌّ سيويهيٌّ. انتهى^(٢).

ويعني أنّه جعلَ «يدركُكم» ارتفعَ لكونِ «أينما تكونوا» في معنى «أينما كنتم»، بتوهُمِ أنّه نطقٌ به، وذلك أنّه متى كان فعلُ الشرطِ ماضياً في اللفظ، فإنّه يجوزُ في المضارعِ بعدهُ وجهان؛ أحدهما: الجزمُ على الجواب، والثاني: الرفعُ، وفي توجيهِ الرفعِ خلافٌ، الأصحُّ أنّه ليسَ الجوابُ، بل ذلك على التقديمِ والتأخيرِ، والجوابُ محذوفٌ، وإذا حُذِفَ الجوابُ فلا بدُّ أن يكونَ فعلُ الشرطِ ماضيَ اللفظِ، فتخريجُ هذه القراءة على هذا ياباه كونُ فعلِ الشرطِ مضارعاً، وحمله على: ولا ناعبِ، ليس بجيدٍ؛ لأنَّ: ولا ناعبِ، عطفتُ على التوهُمِ، والعطفُ على التوهُمِ لا يتقاس.

وقال الزمخشريُّ أيضاً: ويجوزُ أن يتَّصلَ بقوله: «ولا تظلمون فتيلاً» أي: لا تُنقصون شيئاً ممَّا كُتِبَ من آجالِكُم أينما تكونوا، في ملاحمِ حروبٍ أو غيرها، ثم ابتدأ بقوله: «يدركُكم الموتُ ولو كنتم في بروجٍ مشيدة»، والوقفُ على هذا الوجه: «أينما تكونوا». انتهى كلامه^(٣).

وهذا تخريجٌ ليس بمستقيمٍ، لا من حيث المعنى، ولا من حيث الصنعة النحويّة.

أمّا من حيث المعنى، فإنّه لا يناسبُ أن يكونَ مُتَّصلاً بقوله: «ولا تُظلمون

= ليس؛ لتوهمِ الباء، فإنها تجوز زيادتها في خبر ليس، ويسمى هذا في غير القرآن: العطف على التوهم، وفي القرآن: العطف على المعنى.

(١) ديوان زهير ص ١٥٣، وصدرة:

وإن أتاهُ خليلٌ يومَ مسألةٍ

وهو من شواهد سيويه. الكتاب ٦٦/٣. وسلف البيئ عند تفسير الآية ٣٠ من آل عمران. قال شارح الديوان: الخليل، من الخَلَّة: الفقير. والحَرِم: المنع. يقول: ليس مالي منعُ عنك.

(٢) الكشاف ١/٥٤٤-٥٤٥.

(٣) الكشاف ١/٥٤٥.

فتيلاً؛ لأنَّ ظاهرَ انتفاء الظلم إنَّما هو في الآخرة؛ لقوله: «قل متاع الدنيا قليلٌ والآخرَةُ خيرٌ لمن اتقى».

وأما من حيث الصناعة النحويَّة، فإنَّه على ظاهر كلامه يدلُّ على أنَّ «أينما تكونوا» متعلِّقٌ بقوله: «ولا تظلمون» بمعنى^(١) ما فسَّره من قوله: أي: لا تُنقصون شيئاً ممَّا كُتِبَ من آجالكم أينما تكونوا في ملاحم حروبٍ^(٢) أو غيرها. وهذا لا يجوز؛ لأنَّ «أينما» اسمٌ شرط، فالعاملُ فيه إنَّما هو فعلُ الشرط بعده، ولأنَّ اسمَ الشرط لا يتقدَّم عليه عامله، فلا يمكنُ أن يعملَ فيه: «ولا تظلمون» بل إذا جاء نحو: اضرب زيداً متى جاء، لا يجوزُ أن يكون الناصبُ لـ «متى»: اضرب، فإنَّ قال: يُقدَّر له جوابٌ محذوفٌ يدلُّ عليه ما قبله، وهو قوله: «ولا تظلمون» كما يُقدَّر في: اضرب زيداً متى جاء، والتقدير^(٣): أينما تكونوا فلا تُظلمون فتياً، أي: فلا ينقصُ شيءٌ من آجالكم، وحذفه لدلالة ما قبله عليه = قيل له: لا يُحذفُ الجوابُ إلا إذا كان فعلُ الشرط بصيغة الماضي، وفعلُ الشرط هنا مضارع، تقول العرب: أنت ظالمٌ إن فعلتَ، ولا تقل: أنت ظالمٌ إن تفعل^(٤).

وقرأ نعيم بن ميسرة: «مُشيِّدة» بكسر الياء^(٥)، وصفاً لها بفعل فاعلها مجازاً، كما قالوا: قصيدةٌ شاعرةٌ، وإنَّما الشاعرُ ناظمُها.

﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾
قال ابن عباس: الضميرُ للمنافقين واليهود. وقال الحسن: للمنافقين. وقال السُّديُّ: لليهود^(٦).

(١) لفظة: بمعنى. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الحرب.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: فالتقدير.

(٤) قال السمين في الدر المصون ٤/٤٥: وفي هذا الردُّ نظر؛ لأنه أراد تفسير المعنى. وقوله (يعني أبا حيان): ولا يناسب أن يكون متصلاً بقوله: «ولا تظلمون» = ممنوعٌ، بل هو

مناسبٌ، وقد أوضحه الزمخشري بما تقدَّم أحسن إيضاح.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧، والكشاف ١/٥٤٥، والكلام منه.

(٦) زاد المسير ٢/١٣٧.

والظاهر أنه للمنافقين؛ لأن مثل هذا لا يصدُر من مؤمن، واليهود لم يكونوا في طاعة الإسلام حتى يُكْتَب عليهم القتال^(١).

وروي عن ابن عباس أن الحسنه هنا: هي السّلامه والأمن، والسيئه: الأمراض والخوف^(٢).

وعنه أيضاً: الحسنه: الخصبُ والرّخاء؛ والسيئه: الجذبُ والغلاء.

وعنه أيضاً: الحسنه: السراء، والسيئه: الضراء^(٣).

وقال الحسنُ وابنُ زيد: الحسنه: النعمةُ والفتحُ والغنيمةُ يومَ بدر، والسيئه: البليّةُ والشدةُ والقتلُ يومَ أحد^(٤).

وقيل: الحسنه: الغنى، والسيئه: الفقر.

والمعنى: أن هؤلاء المنافقين إذا أصابتهم حسنةٌ نسبوها إلى الله تعالى، وأنها ليست بسبب اتباع^(٥) الرسول ولا الإيمان به، «وإن تصبهم سيئةٌ أضافوها إلى الرسول، وقالوا: هي بسببه، كما جاء في قوم موسى: ﴿وإن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وفي قوم صالح: ﴿قَالُوا أَطِئْنَا بِكَ وَيَمَنُ مَعَكَ﴾ [النمل: ٤٧].

وروى جماعةٌ من المفسرين أن النبي ﷺ لما قدم المدينة قال لليهود والمنافقون: ما زلنا نعرفُ النقصَ في ثمارنا ومزارعنا مُذْ قَدِمَ عَلَيْنَا هَذَا الرَّجُلُ وَأَصْحَابُهُ^(٦).

(١) انظر المحرر الوجيز ٨١/٢.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٤٦٧/٦.

(٣) زاد المسير ١٣٧/٢.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره ٤٥٤/١، وشيث بن إبراهيم في خز الغلاصم ص ٥١، والقرطبي في تفسيره ٤٦٧/٦ دون نسبة.

وأخرج الطبري في تفسيره ٢٣٩/٧ عن ابن زيد قال في قوله تعالى: ﴿وإن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِن عِنْدِكَ﴾: من عند محمد، أساء التدبير وأساء النظر، ما أحسن التدبير ولا النظر.

(٥) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: باتباع.

(٦) تفسير البغوي ٤٥٤/١، وتفسير القرطبي ٤٦٧/٦. وانظر الكشاف ٥٤٥/١.

﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أمر الله نبيه أن يُخبرهم أن كلاً من الحسنه والسيئة إنما هو من عند الله، لا خالق ولا مخترع سواه، فليس الأمر كما زعمتم، فإله تعالى وحده هو النافع الضار، وعن إرادته تصدر جميع الكائنات.

﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ (٧٨) هذا استفهام معناه العجب^(١) من قائل^(٢) هذه المقالة، وكيف يُنسب ما هو من عند الله لغير الله! أي: إن هؤلاء كانوا ينبغي لهم أن يكونوا ممن يتفهم الأشياء، ويتوقفون عما يريدون أن يقولوا حتى يعرضوه على عقولهم، وبالغ تعالى في قلة فهمهم وتعقلهم حتى نفى مقارنة الفقه، ونفي المقاربة أبلغ من نفي الفعل، وهذا النوع من الاستفهام يتضمن إنكار ما استفهم عن علته، وأنه ينبغي أن يوجد مقابله، فإذا قيل: مالك قائماً؟ فهو إنكار للقيام، ومتضمن أن يوجد مقابله، وإذا قيل: مالك لا تقوم؟ فهو إنكار لترك القيام، ومتضمن^(٣) أن يوجد مقابله^(٤).

قيل: في قوله: «حديثاً» أي: القرآن، لو تدبروه لبصرهم في الدين وأورثهم اليقين.

وقال ابن بحر: لامهم على ترك التفقه فيما أعلمهم به وأدبهم في كتابه.

ووقف أبو عمرو والكسائي^(٥) على قوله: «فما»، ووقف الباقون على اللام في قوله: «فمال» أتباعاً للخط، ولا ينبغي تعمد ذلك؛ لأن الوقف على «فما» فيه قطع عن الخبر، وعلى اللام فيه قطع عن المنجور دون حرف الجر، وإنما يكون ذلك لضرورة انقطاع النفس^(٦).

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ الخطاب عام؛ كأنه قيل: ما أصابك يا إنسان. وقيل: للرسول ﷺ والمراد غيره. وقال ابن بحر: هو

(١) في (ج) و(د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: التعجب.

(٢) لفظة: قائل. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): يتضمن (في الموضعين).

(٤) من قوله: وإذا قيل: مالك لا تقوم... إلى هنا. ساقط من (ب).

(٥) بخلف عنه. انظر التيسير ص ٦١، والنشر ١٤٦/٢.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٨١/٢.

خطابٌ للفريق في قوله: «إذا فريقٌ منهم»، قال: ولَمَّا كان لفظُ الفريقِ والحيِّ والجندِ^(١) مفرداً، صحَّ أن يُخْبَرَ عنه بلفظ الواحد تارةً وبلفظ الجمع تارةً، وعليه قوله:

تفرَّقَ أهلنا بُثَيْنُ فَمِنْهُمْ فريقٌ أقامَ واستقلَّ فريقُ^(٢)
هذا مقتضى اللفظ، وأمَّا المعنى: فالناسُ^(٣) خاصَّتْهم وعامَّتْهم مرادٌ بقوله: «ما أصابك من حسنة».

وقال ابنُ عباسٍ وقتادة والحسنُ وابنُ زيدٍ والربيعُ وأبو صالحٍ: معنى الآية أنه أخبرَ تعالى على سبيل الاستثناف والقطع أنَّ الحسنةَ منه بفضله، والسيئةُ من الإنسان بذنوبه، ومنَّ الله بالخلق والاختراع^(٤).

وفي مصحف ابن مسعود: «فمن نفسك وإنما قضيتها عليك»، وقرأ بها ابن عباس^(٥)، وحكى أبو عمرو أنها في مصحف ابن مسعود: «وأنا كتبتها»، وروي أن ابن مسعود وأبياً قرأا: «وأنا قدَّرتُها عليك»^(٦)، ويؤيِّدُ هذا التأويلَ أحاديثُ عن النبي ﷺ معناها أن ما يصيبُ الإنسانَ من المصائبِ فإنما هو عقوبة ذنوبه.

وقالت طائفة: معنى الآية هو على قولٍ محذوفٍ، تقديرُه: فمالِ هؤلاء القومِ لا يكادونَ يفقهونَ حديثاً يقولون: ما أصابك من حسنةٍ، الآية. والابتداءُ بقوله: «وأرسلناك»، والوقفُ على قوله: «فمن نفسك».

وقالت طائفة: «ما أصابك من حسنةٍ فمن الله» هو استثنافٌ إخبارٍ من الله أنَّ الحسنةَ منه وبفضله، ثم قال: «وما أصابك من سيئةٍ فمن نفسك» على وجه

(١) قوله: والحي والجند. ليس في المطبوع.

(٢) هو لجميل بثينة. ديوانه ص ١٥١.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: بالناس. والمثبت موافق لما في تفسير الراغب ص ١٣٤١-١٣٤٢ (القسم الأول) وعنه نقل المصنف.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٨٢.

(٥) ذكرها عن مجاهد عن ابن عباس النحاس في إعراب القرآن ١/٤٧٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٢. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٦٩-٤٧٠.

الإنكار والتقرير^(١)، وألْف الاستفهام محذوفة من الكلام^(٢)، كقوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّا عَلَيْهَا﴾ [الشعراء: ٢٢] أي: أو تلك نعمة؟ وكذا: ﴿بَارِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٧]، أي: أهذا ربي^(٣)؟ على أحد الأقوال، والعربُ تحذفُ أَلْفَ الاستفهام، قال أبو خراش:

رفوني وقالوا يا خويلد لم تُرَعُ فقلت وأنكرتُ الوجوهُ همُّ همُّ^(٤)
أي: أهم هم؟

وحكي هذا الوجهُ عن ابن الأنباري^(٥).

وروى الضحَّاكُ عن ابن عباس أنَّ الحسنَةَ هنا ما أصاب المسلمين من الظَّفَرِ والغنِمة يوم بدرٍ، والسيئة ما نُكبوا به يوم أحد^(٦).

وعن عائشة رضي الله عنها: ما من مسلم يُصيبُه وَصَبٌ ولا نَصَبٌ^(٧)، حتَّى الشوكة يُشاكُّها، حتى انقطاع شسع نعلِه، إلَّا بذنبٍ، وما يعفو الله عنه أكثر^(٨).

(١) في (٢د) والمطبوع: والتقدير.

(٢) نسبة ابن عطية في المحرر الوجيز ٨٢/٢ للمهدوي. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٦٨-٤٦٩.

(٣) قوله: أي: أهذا ربي. ليس في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) شرح أشعار الهذليين ٣/١٢١٧ وفيه: لا ترع. بدل: لم ترع. قال شارحه: رفوني: أي: سكتوني.

(٥) زاد المسير ٢/١٣٩.

(٦) أخرجه الطبري ٧/٢٤٢ من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٧) بعدها في (ب): ولا تعب. وفي (٣د): ولا نصب.

(٨) كذا أورده الزمخشري في الكشاف ١/٥٤٦، ولم أقف عليه مخرجاً بهذا السياق. وأخرج أحمد (٢٤٥٧٣)، والبخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢): (٤٩) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «ما من مصيبة يُصابُ بها المسلمُ إلَّا كَفَّرَ بها عنه، حتى الشوكة يشاكها».

وأخرج أحمد (٨٤٢٤)، والبخاري (٥٦٤٢-٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما يصيبُ المسلم من نصبٍ ولا وَصَبٍ، ولا همٌّ ولا حزنٍ، ولا أذى ولا غمٍّ، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها».

وأخرج الترمذي (٣٢٥٢) عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يصيبُ عبدًا نكبةٌ فما فوقها أو دونها إلَّا بذنبٍ، وما يعفو الله عنه أكثر» قال: وقرأ: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مَّصِيبَةٍ فِيمَا كُنْتُمْ آيْدِكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾

[الشورى: ٣٠].

وقد تجاذبت القدرية وأهل السنة الدلالة من هذه الآيات على مذاهبهم، فتعلقت القدرية بالثانية، وقالوا: يقتضي^(١) أن لا ينسب فعل السيئة إلى الله بوجه، وجعلوا الحسنه والسيئة في الأولى بمعنى الخصب والجذب، والغنى والفقير. وتعلق أهل السنة بالأولى وقالوا: «قل كل من عند الله» عام يدل على أن الأفعال الظاهرة من العباد هي من الله تعالى، وتأولوا الثانية. وهي مسألة يُبحث فيها في أصول الدين.

وقال القرطبي^(٢): هذه الآيات لا يتعلق بها إلا الجهال من الفريقين؛ لأنهم بنوا ذلك على أن السيئة هي المعصية، وليست كذلك. والقدرية قالوا: «ما أصابك من حسنة» أي: من طاعة «فمن الله»، وليس هذا اعتقادهم؛ لأن اعتقادهم الذي بنوا عليه مذاهبهم أن الحسنه فعل المحسن، والسيئة فعل المسيء، وأيضاً فلو كان لهم فيه حجة لكان يقول: ما أصبت من حسنة، وما أصبت من سيئة؛ لأنه الفاعل للحسنة والسيئة جميعاً، فلا يضاف^(٣) إليه إلا بفعله لهما لا بفعل غيره. نص على هذا الإمام أبو الحسن شيث بن إبراهيم بن محمد بن حيدرة في كتابه المسمى ب: «حز الغلاصم في إفحام المخاصم»^(٤).

وقال الراغب: وإذا تُوِّمِلُ موردُ الكلام وسببُ النزول، فلا تعلق لأحد الفريقين بالآية على وجه يُثْلِجُ صدرأ أو يزيلُ شكأ؛ إذ نزلت في قوم أسلموا ذريعة إلى غنى وخصب ينالونه، وظفر يَحْصُلُونَهُ، فكان أحدهم إذا نابته نائبة، أو فاته محبوب، أو

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(٢ز) والمطبوع: ينبغي.

(٢) في تفسيره ٤٧٢/٦.

(٣) في (د) و(١د) و(٢د) و(٢ز) والمطبوع: تضاف. وأصابها طمس في (ح) فلم تتبين.

(٤) ص ٥١-٥٤. وشيث بن إبراهيم هو ضياء الدين القناري القفطي، المعروف بابن الحاج النحوي اللغوي العروضي، من تصانيفه كتاب الإشارة في تسهيل العبارة، والمختصر من المختصر، وتهذيب ذهن الواعي في إصلاح الرعية والراعي، صنفه للملك الناصر صلاح الدين، وتعالق على مذهب الإمام مالك وغيرها. توفي سنة ثمان أو تسع وتسعين وخمس مئة. معجم الأدباء ٢٧٧/١، وفيات الأعيان ٢٠٣/١٦.

نالهُ مَكْرُوهٌ، أَضَافَ سَيِّئَهُ^(١) إِلَى الرَّسُولِ مَتَطَيِّرًا بِهِ، وَالْحَسَنَةُ هُنَا وَالسَّيِّئَةُ كَهَمَا فِي ﴿وَيَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، وَفِي ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمِثْلِهَا وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]. انْتَهَى.

وَقَدْ طَعَنَ بَعْضُ الْمَلْحَدَةِ^(٢) فَقَالَ: هَذَا تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ»، وَقَالَ عَقِيْبَهُ: «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ» الْآيَةَ.

قَالَ الرَّاعِبُ: وَهَذَا ظَاهِرُ الْوَهْيِ^(٣)، لِأَنَّ الْحَسَنَةَ وَالسَّيِّئَةَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَشْتَرَكَةِ كَالْحَيَوَانَ الَّذِي يَقَعُ عَلَى الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالْحِمَارِ، وَمِنْ الْأَسْمَاءِ الْمَخْتَلِفَةِ، كَالْعَيْنِ، فَلَوْ أَنَّ قَائِلًا قَالَ: الْحَيَوَانُ الْمَتَكَلِّمُ وَالْحَيَوَانُ غَيْرُ الْمَتَكَلِّمِ، وَأَرَادَ بِالْأَوَّلِ الْإِنْسَانَ، وَبِالثَّانِي الْفَرَسَ أَوْ الْحِمَارَ، لَمْ يَكُنْ مَتَنَاقِضًا، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: الْعَيْنُ فِي الْوَجْهِ، وَالْعَيْنُ لَيْسَ فِي الْوَجْهِ، وَأَرَادَ بِالْأُولَى الْجَارِحَةَ، وَبِالثَّانِيَةِ عَيْنَ الْمِيزَانِ أَوْ السَّحَابِ، وَكَذَلِكَ الْآيَةُ، أُرِيدُ بِهِمَا فِي الْأُولَى غَيْرُ مَا أُرِيدُ فِي الثَّانِيَةِ، كَمَا بَيَّنَّاهُ قَبْلَ. انْتَهَى^(٤).

وَالَّذِي اصْطَلَحَ عَلَيْهِ الرَّاعِبُ بِالْمَشْتَرَكَةِ وَبِالمَخْتَلِفَةِ لَيْسَ اصْطِلَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ؛ لِأَنَّ الْمَشْتَرَكُ هُوَ عِنْدَهُمْ كَالْعَيْنِ، وَالمَخْتَلِفَةُ هِيَ الْمَتَبَايِنَةُ، وَالرَّاعِبُ جَعَلَ الْحَيَوَانَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَشْتَرَكَةِ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْقَدْرِ الْمَشْتَرَكِ، وَجَعَلَ الْعَيْنَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمَخْتَلِفَةِ، وَهُوَ فِي الْاصْطِلَاحِ الْيَوْمَ مِنَ الْمَشْتَرَكِ.

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ «مَنْ عِنْدَ اللَّهِ» وَ«مِنْ اللَّهِ» أَنْ «مِنْ عِنْدَ اللَّهِ» أَعْمٌ، يُقَالُ: فِيْمَا كَانَ بَرِضَاهُ وَبِسَخْطِهِ، وَفِيْمَا يَحْصُلُ وَقَدْ أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ، وَلَا يُقَالُ: هُوَ مِنْ اللَّهِ، إِلَّا فِيْمَا كَانَ بَرِضَاهُ وَبِأَمْرِهِ، وَبِهَذَا النَّظَرُ قَالَ عَمْرٌ: إِنَّ أَصِيبْتُ مِنْ اللَّهِ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ فَمِنْ الشَّيْطَانِ. انْتَهَى^(٥).

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: سَبِيْهِ. وَالمُثَبِّتُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي تَفْسِيرِ الرَّاعِبِ ص ١٣٣٥-١٣٣٦ (القسم الأول).

(٢) فِي (ح) وَ(د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعِ: الْمَلَا حِدَةٌ.

(٣) أَي: الضَّعْفُ. وَهِيَ الشَّيْءُ يَبْهِي وَهَيَا، فَهُوَ وَاءٌ: ضَعْفٌ. اللِّسَانُ (وهي).

(٤) تَفْسِيرُ الرَّاعِبِ ص ١٣٣٤-١٣٣٥ (القسم الأول).

(٥) تَفْسِيرُ الرَّاعِبِ ص ١٣٣٧ (القسم الأول) عَنْ بَعْضِهِمْ. وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِ عَمْرِ رضي الله عنه.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (٤٢٧٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١١٦) نَحْوَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

وعنى بالنفس هنا المذكورة في قوله: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣].
وقرأت عائشة رضي الله عنها: «فَمَنْ نَفْسُكَ» بفتح الميم ورفع السين^(١). «فَمَنْ» استفهام
معناه الإنكار، أي: فَمَنْ نَفْسُكَ حَتَّى يُنْسَبَ^(٢) إليها فعل؟ المعنى: ما للنفس في
الشيء فعلٌ.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ أخبر تعالى أنه قد أراحَ عِلَلَهُمْ بإرساله، فلا حجةَ لهم،
كقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وإلى الناس^(٣) عامٌّ عربهم
وعجمهم.

وانتصبَ «رسولاً» على الحال المؤكدة، وجُوِّزَ أن يكون مصدرًا بمعنى
إرسالاً^(٤)، وهو ضعيفٌ.

﴿وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: مُطَّلِعاً على ما يَصُدُّرُ منك ومنهم، أو شهيداً على
رسالتك، فلا ينبغي لمن كان الله شاهده إلا أن يُطَاعَ ويُتَّبَع؛ لأنَّه جاءَ بالحقِّ
والصدق، وشهدَ اللهُ له بذلك.

وقد تضمَّنت هذه الآيات من البيان والبديع:

الاستعارة في: «يَشْرُونَ الحياة الدنيا بالآخرة»، وفي: «فسوف نُؤْتِيهِ أَجْرًا
عظيمًا» لَمَّا يناله من النعيم في الآخرة، و«في سبيلِ الله»، و«في سبيلِ الطاغوت»
استعارَ الطريقَ للاتباع وللمخالفة، وفي: «كُفُّوا أيديكم» أطلقَ كَفَّ اليد الذي هو
مختصٌّ بالإجرام على الإمساك عن القتال.

والاستفهام الذي معناه الاستبطاء والاستبعاد في: «وما لكم لا تقاتلون».

والاستفهام الذي معناه التعجب في «ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم».

والتجوُّزُ بـ «في» التي^(٥) للوعاء عن دخولهم في الجهاد.

(١) نسبها ابن الجوزي في زاد المسير ١٣٩/٢ لكرداب عن يعقوب.

(٢) في (أ) و(ب) و(١د) و(ع): تنسب.

(٣) كذا في النسخ، وفي المطبوع: وللناس.

(٤) إملاء ما من به الرحمن ١/١٨٨.

(٥) بعدها في (ب) و(٣د) و(به): هي.

والالتفات في: «فسوف نؤتيه» في قراءة النون.

والتكرار في: «سبيل الله»، وفي: «واجعل لنا من لَدُنْكَ»، وفي: «يقاتلون»، وفي: «الشيطان»، وفي: «وإن تُصِيبَهُمْ»، وفي «ما أصابك»، وفي: اسم الله.

والطباق اللفظي في: «الذين آمنوا... والذين كفروا»، والمعنوي في: «سبيل الله» طاعة، وفي: «سبيل الطاغوت» معصية.

والاختصاص في: «إن كيدَ الشيطان كان ضعيفاً»، وفي: «والآخرة خيرٌ لمن اتقى».

والتجوُّز بإسناد الفعل إلى غير فاعله في: «يدركم الموت»، وفي: «وإن تُصِيبَهُمْ»، وفي: «ما أصابك».

والتشبيه في: «كخشية».

وإيقاع أفعال التفضيل حيث لا مشاركة في: «خيرٌ لمن اتقى».

والتجنيس المغاير في: «يخشون» و«كخشية».

والحذف في مواضع.



﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُوا طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُمْ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ فَتَنبَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْفُفْ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَنْ يَشْفَعْ حَسَنَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَرًّا شَرًّا يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّمْتُمْ بِنَجْوَىٰ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾﴾

التبْيِثُ، قال الأصمعيُّ وأبو عبيدة^(١) وأبو العباس^(٢): كلُّ أمرٍ قُضِيَ بليلاً قيل: المفردات قد بُيِّتَ.

وقال الزَّجَّاجُ: كلُّ أمرٍ مُكْرَفٍ فيه أو خِيصَّ بليلاً فقد بُيِّتَ^(٣)، وقال الشاعر:
أتونني فلم أرضَ ما بيئتُوا وكانوا أتوني بأمرٍ نُكِرَ^(٤)
وقال الأخفش: العربُ: تقول للشيء إذا قُدِّرَ: بُيِّتَ^(٥).

وقال أبو رزين: بيَّتَ: أَلْفَ^(٦).

وقيل: هُبَيْيٌّ وَزُورٌ^(٧).

وقيل: قُصِدَ، ومنه قول الشاعر:

لما تببتنا^(٨) أخاتمٍ أعطى عطاء اللِّحْزِ اللِّثِيمِ^(٩)
أي: قَصَدْنَا.

(١) في مجاز القرآن له ١٣٢/١.

(٢) هو المبرد. انظر الكامل ٩١٩/٢.

(٣) معاني القرآن للزجاج ١٠١/٢ عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨].

(٤) قائله عبيدة بن همام، أحد بني عدوية، كما في مجاز القرآن ١٣٣/١، وكتاب الحيوان ٤/٣٧٦، وتفسير الطبري ٢٤٧/٧. ونسبه ابن منظور في اللسان، والزبيدي في تاج العروس (نكر) للأسود بن يعفر. وهو دون نسبة في تفسير غريب القرآن ص ١٣١، والكامل ٢/٩٢٠، ٣/١٠٧٧، ومعاني القرآن للزجاج ٨١/١.

(٥) نقله عن الأخفش الثعلبي في تفسيره ٣٢٣/٢.

(٦) معاني القرآن للنحاس ١٣٨/٢.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٤٧٤/٦.

(٨) كذا في النسخ، وأصل مجالس ثعلب ص ٤٥٥!

ورواية البيت في إصلاح المنطق ص ٤٣٩، وتهذيب الألفاظ ٥٨٥/٢، وجمهرة اللغة ٤٣١/٣، والزاهر ٦٣/١، وتهذيب اللغة ٤٩٤/١٥، والصحاح واللسان وتاج العروس (بي): تبينا. ونقل الأنباري في الزاهر، والأزهري في تهذيب اللغة عن ابن الأعرابي قوله: بيَّاك: قصدك بالتحية... ثم أنشد البيت: لما تبينا... والبيت غير منسوب في المصادر السالفة.

(٩) قال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص ٥١٨: اللِّحْزُ: الضيق البخيل.

وقيل التبييت: التبديلُ بلغة طيِّ، قال شاعرهم^(١):

وَبَيَّتَ^(٢) قَوْلِي عِنْدَ^(٣) الْمَلِيحِ كِ قَاتِلِكَ^(٤) اللَّهُ عَبْدًا كُفُورًا^(٥)

التدبُّر: تأمُّل الأمر والنظر في أدبارِه، وما يؤوُّلُ إليه في عاقبته، ثم استعمل في كلِّ تأمُّل. والدُّبُر: المائل الكثير، سُمِّيَ بذلك لأنه يبقى للأعقاب والأدبار، قاله الزَّجَّاج^(٦) وغيره.

الإذاعة: إظهارُ الشيء وإفشاؤه، يقال: ذاع يذيعُ، وأذاعَ، ويتعدَّى بنفسه وبالباء، فيكون إذ ذاك أذاع في معنى الفعل المجرَّد، قال أبو الأسود:

أذاعوا به في الناس حتَّى كأنه بعلبَاء ناراُ أوقِدَتْ بثُقُوبِ^(٧)

الاستنباط: الاستخراج، والنَّبْطُ: الماء يخرجُ من البئر أوَّل ما تُحْفَر، والإنباطُ والاستنباط: إخراجُه، وقال الشاعر:

نَعَم صَادِقًا وَالْفَاعِلُ الْقَائِلُ الَّذِي إِذَا قَالَ قَوْلًا أَنْبَطَ الْمَاءُ فِي الثَّرَى^(٨)

(١) هو الأسود بن عامر بن جوين الطائي، كما في تفسير الطبري ٤٧٢/٧، والمحرم الوجيز ١١٠/٢.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: وتبييت.

(٣) في (ب)، وتفسير غريب القرآن ص ١٣٢، وتفسير الطبري ٤٧٢/٧، وتفسير الثعلبي ٢/٣٢٣، وتفسير القرطبي ٤٧٥/٦: عبد. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمطبوع، ونسخة كما في هامش تفسير الطبري ٤٧٢/٧، والزاهر ٤٤٤/١، والمحرم الوجيز ١١٠/٢، وزاد المسير ١٤٣/٢.

(٤) في تفسير الثعلبي ٣٢٣/٢، وتفسير القرطبي ٤٧٥/٦: قاتله.

(٥) في تفسير الطبري ٤٧٢/٧، والزاهر ٤٤٤/١، والمحرم الوجيز ١١٠/٢: كنودا.

(٦) في معاني القرآن له ٨٢/٢.

(٧) ديوان أبي الأسود الدؤلي ص ٤٥. وفيه: أذاع، بدل: أذاعوا، ولثقوب. بدل: بثقوب. وذكره بمثل رواية المصنف ابن عطية في المحرم الوجيز ٨٤/٢.

(٨) هو لسويد المرثد الحارثي، كما في غريب الحديث للخطابي ٤٧٠/٢، وديوان الحماسة بشرح المرزوقي ٨٤٠/٢، وشرح التبريزي ١٦٥/٢، وهو دون نسبة في عيون الأخبار لابن قتيبة ١٨٩/١، والكامل ١٣٩٦/٣، والتعازي والمرثي للمبرد ص ١٦٣.

ورواية البيت فيها: أجل. بدل: نعم. وجاء بمثل رواية المصنف في شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٢٦٤/١

وقال ابن الأعرابي: يُقال للرجل إذ كان بعيد العزِّ والمنعة: ما يجدُّ عدوَّه له نَبَطًا، قال كعب^(١):

قريبٌ ثراه^(٢) لا ينالُ عدوَّه له نَبَطاً أبي^(٣) الهوان قطوبٌ
والنَّبَطُ: الذين يستخرجون المياه والنبات من الأرض.

وقال الفراء: نبط لا وجود له مثل: استنبط، ونَبَطَ الماءُ ينبُطُ، بضمِّ الباء وفتحها.

التحريضُ: الحثُّ.

التنكيل: الأخذُ بأنواع العذاب وترديده على المعذب^(٤). وكأنَّه مأخوذٌ من النُّكْل، وهو القيد.

الكِفْلُ: النصيبُ، والنصيبُ في الخير أكثرُ استعمالاً، والكِفْلُ في الشرِّ أكثرُ منه في الخير.

= وقيله:

لعمري لقد نادى بأرفع صوته نعيُّ سُوَيْدٍ أنَّ فارسكُم هَوَى
(١) هو كعب بن سعد الغنوي، كما في جمهرة اللغة ٣/١١١، ٤٦٦/٣، وأساس البلاغة، ولسان العرب (نبط). ونسبه في الأصمعيات ص ١٠٠ لُغْرَيْقَةَ بن مسافع العبسي. وجزم محققاه بأنه خطأ أو وهم، وأنه من قصيدة كعب بن سعد.
وهو دون نسبة في تفسير الطبري ٧/٢٥٦، وأمالي القالي ١/١١٤، وتهذيب اللغة ١٣/٣٧١، والصحاح (نبط)، والمحرم الوجيز ٢/٨٥.

(٢) في النسخ الخطية: تراه، والمثبت من المصادر.

(٣) في جمهرة اللغة ٣/١١١، ٤٦٦/٣، والأمالي ١/١١٤، والصحاح ولسان العرب (نبط): عند. بدل: أبي.

قال أبو عبيدة البكري في التنبيه على أوهام أبي علي ص ٤٥: وروايته في هذا محالة مردودة. والصحيح: أبي الهوان قطوب - كما عندنا -؛ لأنه إذا قال: عند الهوان قطوب، قد أثبت أنه مهانٌ مُدَال، وأنه يقطب عند نزول ذلك به. وهم يقولون في مديح الرجل: هو أبي الضيم وآبي الهوان...

(٤) المحرم الوجيز ٢/٨٦.

المُقَيْتُ: المقتدرُ، قال الزبير بن عبد المطلب^(١):
وذي ضِعْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وكان على إساءته^(٢) مُقَيْتًا^(٣)
أي: مقتدرًا.

وقال السموءل:

لَيْتَ شِعْرِي أَشْعُرَنَّ إِذَا مَا قَرَّبَهَا مَطْوِيَّةً^(٤) وَدُعَيْتُ
أَلِيَّ الْفَضْلِ أُمِّ عَلِيٍّ إِذَا حُو سَبَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقَيْتُ
وقال أبو عبيدة: المقيتُ: الحاضر^(٥).

وقال ابن فارس: المقيتُ: المقتدرُ، والمقيتُ: الحافظُ والشاهدُ^(٦).

(١) كذا نسبه للزبير الطبري في تفسيره ٢٧٢/٧، والماوردي في النكت والعيون ٥١٣/١، وابن عطية في المحرر الوجيز ٨٦/٢، والزمخشري في الكشاف ٥٤٩/١، وابن منظور في لسان العرب، والزيدي في التاج (قوت).

وُنسِبَ لغيره، فنسبهُ لأبي قيس بن رفاعه ابنُ دريد في جمهرة اللغة ٢٦/٢، وابن سلام في طبقات فحول الشعراء ٢٨٩/١، وابن الشجري في حماسته ٩١/١ - وفي مطبوعه: قيس بن رفاعه - وصاحبها اللسان والتاج.

ونسبه لأخيحة بن الجلاح الأنصاري أبو بكر الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ٨٠/١ ضمن مسائل نافع بن الأزرق لابن عباس، وابن الجوزي في زاد المسير ١٥٠/٢، وانظر الدر المنثور ١٨٧/٢-١٨٨.

وزاد الزيدي في تاج العروس (قوت) نسبه لثعلبة بن مُحَيِّصَة الأنصاري.

والبيت دون نسبة في إصلاح المنطق ص ٣٢٧، وتفسير غريب القرآن ص ١٣٢، والزاهر ١/٩٢، ومعاني القرآن للنحاس ١٤٧/٢، وتهذيب اللغة ٢٥٥/٩، والصحاح (قوت)، ومقاييس اللغة ٣٨/٥، وتفسير الثعلبي ٣٢٨/٢، والمخصص ٩١/٢.

(٢) كذا، وفي المصادر: وكنت على مساءته.

(٣) روايته في طبقات فحول الشعراء ٢٨٩/١: وكنت على مساءته مقيتُ. وفي الحماسة الشجرية ٩١/١: واني في مساءته مقيت.

(٤) في المطبوع، وديوان السموءل ص ٨١، وطبقات فحول الشعراء ٢٨٠/١: منشورة. والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق لمجاز القرآن ١٣٥/١، وتفسير الطبري ٢٧٣/٧، والمحرر الوجيز ٨٧/٢. ورواية الشطر الثاني في الأصمعيات ص ٨٦: تيل اقرأ عنوانها وقريتُ.

(٥) مجاز القرآن ١/١٣٥.

(٦) مجمل اللغة ٣/٧٣٧.

وقال النّحاس: وهو مشتقٌّ من القوّت، والقوّتُ مقدارٌ ما يحفظُ به الإنسانُ من التّلف^(١).

التحيّة، قال عبد الله بن إدريس^(٢): هي المُلك، وأنشد:

أؤمُّ بها أبا قابوسَ حتّى أنبِغَ على تحيَّته بجُندي^(٣)
وقال الآخر^(٤):

من كلِّ^(٥) ما نال الفتى قد نلُّهُ إلاّ التحيّة^(٦)

وقال الأزهرِيُّ: التحيّة بمعنى المُلك، وبمعنى البقاء، ثم صار بمعنى السلام^(٧). انتهى.

ووزنها تفعلة، وليس الإدغامُ في هذا الوزن واجباً على مذهب المازني^(٨)، بل

(١) معاني القرآن ١٤٧/٢، وإعراب القرآن للنحاس ٤٧٧/١.

(٢) هو أبو محمد الأودي الكوفي، الإمام الحافظ المقرئ، تلا على نافع، حدث عنه: مالك وأحمد وابن المبارك ويحيى بن معين، وغيرهم. وقد قيل: إن جميع ما يرويه مالك في «الموطأ» فيقول: بلغني عن علي رضي الله عنه، أنه سمعه من ابن إدريس. توفي سنة ١٩٢هـ. سير أعلام النبلاء ٤٢/٩.

(٣) تفسير القرطبي ٤٨٨/٦، وأخرجه الراهرمزي في المحدث الفاصل (١٦٥).

والبيت لعمر بن معدى كرب، وذكر بروايات متقاربة في غريب الحديث لأبي عبيد ١١١/١، وإصلاح المنطق ص ٣٤٩، وتفسير الطبري ١٢/١٢٩، وذيل الأمالي ٣/١٤٨، ومعجم ما استعجم ٢/٣٩٧، والمحزر الوجيز ٣/١٠٨.

وقوله: أؤمُّ بها: قصد فرسه، كما يدلُّ على ذلك البيت الذي قبله.

وقوله: بجندي. كذا جاء بالياء في النسخ وبعض المصادر، والصواب حذفها كما ذكر البكري في معجم ما استعجم: جند: بضمُّ أوله وإسكان ثانيه، وبالذال المهملة: جبل باليمن، واستشهد بالبيت.

(٤) هو زهير بن جناب الكلبي، كما في غريب الحديث ١/١١٢، وطبقات فحول الشعراء ١/

٣٦، وإصلاح المنطق ص ٣٤٩، وتهذيب اللغة ٥/٢٩٠، والأغاني ١٩/٢٢.

(٥) كذا، وفي المصادر: ولَكُلُّ.

(٦) من قوله: وقال الآخر... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٧) في المطبوع: صارت بمعنى السلامة. وفي (د): صار بمعنى السلامة.

(٨) انظر المنصف ٢/٩٤-٩٥، وارتشاف الضرب ١/٣٤٧.

يجوز الإظهار، كما قالوا: أُعْيِيَّة، بالإظهار، وأُعْيِيَّة، بالإدغام، في جمع عَيْيٍ، وذهب الجمهور إلى أنه يجب الإدغام في «تحيّة»، والكلام على المذهبين المذكور في كتب النحو.

* * *

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾^(١)
قال عليه السلام: «من أحببني فقد أحب الله» فاعترضت اليهود، فقالوا: هذا محمد يأمر بعبادة الله، وهو في هذا القول مُدَّعٍ للربوبية، فنزلت^(١).
وفي رواية: قال المنافقون: لقد قارب الشرك^(٢).

التفسير

وفي رواية: قالوا: ما يريد هذا الرجل إلا أن يتخذ ربا، كما اتخذت النصارى عيسى^(٣).

وتعلق الطاعتين؛ لأنه لا يأمر إلا بما أمر الله به، ولا ينهى إلا عما نهى الله عنه، فكانت طاعته في ذلك طاعة الله.

«ومن تولّى» بنفاق أو كفر^(٤)، «فما أرسلناك» هذا التفات، إذ لو جرى على الرسول لكان: فما أرسله.

والحافظ هنا: المحاسب على الأعمال، أو: الحافظ للأعمال، أو: الحافظ من المعاصي، أو: الحافظ عن التولي، أو: المسلط، من الحفاظ، أقوال.
وتتضمن هذه الآية الإعراض عمّن تولّى، والترك له رفقا من الله، وهي قبل نزول القتال^(٥).

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ نزلت في المنافقين باتفاق، أي: إذا أمرتهم بشيء قالوا: طاعة، أي: أمرنا طاعة، أو: منّا طاعة.

(١) المحرر الوجيز ٨٢/٢.

(٢) الكشاف ٥٤٦/١ - وفيه: قارف الشرك - وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٤١/٢، والرازي

في تفسيره ١٩٤/١٠ من قول مقاتل. وقال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٦: لم أجده.

(٣) انظر تفسير الثعلبي ٣٢٣/٢، والكشاف ٥٤٦/١.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أمر.

(٥) المحرر الوجيز ٨٢/٢.

قال الزمخشري: ويجوزُ النصبُ بمعنى: أطعناك طاعةً، وهذا من قول المرتسم: سمعاً وطاعةً، و: سمعٌ وطاعةً، ونحوه قولُ سيبويه: وسمعنا بعض العرب الموثوق بهم يقال له: كيف أصبحت؟ فيقول: حمدُ الله وثناءً عليه، كأنه قال: أمري وشأني حمدُ الله، ولو نصب: حمدُ الله وثناءً عليه، كان على الفعل، والرفعُ يدلُّ على ثبات الطاعة واستقرارها. انتهى^(١).

ولا حاجةً لذكر ما لم يُقرأ به^(٢) ولا لتوجيهه ولا لتنظيره بغيره، خصوصاً في كتابه الذي وضعه على الاختصار لا على التطويل.

﴿فَإِذَا بَرَّرُوا مِنَ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي: فإذا خرجوا من عندك روي^(٣) وسؤوا، أي: طائفةٌ منهم غيرَ الذي تقوله لك يا محمد من إظهار الطاعة، وهم في الباطن كاذبون عاصون، فعلى هذا الضميرُ في «تقول» عائِدٌ على الطائفة، وهذا قول ابن عباس^(٤).

وقيل: يعود على «الرسول»، أي: غيرَ الذي تقوله وترسُم به يا محمد، وهو الخلافُ والعصيانُ المشتمل عليه بواطنهم، ويؤيد هذا التأويلَ قراءةُ عبد الله: «بَيْتٌ مُبَيَّتٌ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدٌ»^(٥).

وقرأ يحيى بن يعمر: «يقول» بالياء^(٦)، فيحتملُ أن يكونَ الضميرُ للرسول، ويكونُ التفاتاً؛ إذ خرجَ من ضمير الخطاب في «مِنْ عِنْدِكَ» إلى ضمير الغيبة، ويحتملُ أن يعودَ على الطائفة؛ لأنها في معنى القوم أو الفريق، وخصَّ «طائفة» بالتبَيُّت؛ لأنه لم يكونوا ليجتمعوا كلُّهم في دارٍ واحدة، أو: لأنه إخبارٌ عمَّنْ عَلِمَ تعالى أنه يبقى على كُفْرِهِ ونفاقه.

وأدغمَ حمزةٌ وأبو عمرو: «بَيْتَ طَائِفَةٍ» وأظهرَ الباكون^(٧).

- (١) الكشاف ١/٥٤٦، وكلام سيبويه في الكتاب ١/٣١٩-٣٢٠.
- (٢) بل قرأ بالنصب نصرُ بن عاصم والحسن والجحدري، كما ذكر القرطبي في تفسيره ٦/٤٧٣.
- (٣) كذا في النسخ. ولعلها: زوروا. انظر الكشاف ١/٥٤٦.
- (٤) زاد المسير ٢/١٤٢، وأخرجه الطبري ٧/٢٤٩.
- (٥) المحرر الوجيز ٢/٨٣. وذكرها الفراء في معاني القرآن ١/٢٧٩ دون قوله: «يا محمد».
- (٦) ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ لتبَيُّتِ الحسن.
- (٧) السبعة ص ٢٣٥، والتيسير ص ٩٦.

أخبار، أو الوقوع على خلاف المُخْبَر به، أو اشتماله على ما لا يلتزم، أو كونه يمكنُ معارضته، والقرآن العظيم ليس فيه شيءٌ من ذلك؛ لأنه كلامٌ المحيطُ بكلِّ شيءٍ، تناسَبَ بلاغةً معجزةً فائتةً لقوى البُلغاء، وتضافر صدق أخبارٍ وصحةً معانٍ، فلا يقدرُ عليه إلا العالمُ بما لا يعلمه أحدٌ سواه^(١).

قال ابنُ عطية: فإن عَرَضَتْ لأحدٍ شبهةٌ، وظَنَّ اختلافًا، فالواجبُ أن يتَّهَمَ نظره، ويسألَ مَنْ هو أعلمُ منه^(٢).

وما ذهب إليه بعضُ الزنادقة المعاندين مِنْ أن فيه أحكاماً مختلفةً وألفاظاً غيرَ مؤتلفة، فقد أبطلَ مقالَتَهُم علماءُ الإسلام، وما جاء في القرآن من اختلافٍ في تفسيرٍ وتأويلٍ، وقراءةٍ، وناسخٍ ومنسوخٍ، ومُحكَمٍ ومتشابهٍ، وعامٌّ وخاصٌ، ومطلقٍ ومقيّدٍ، فليس هو المقصود في الآية، بل هذه من علوم القرآن الدالّة على اتّساعِ معانيه، وأحكامِ مبانيه.

وذهبَ الزَّجَّاجُ^(٣) إلى أن الضميرَ في «فيه» عائِدٌ على ما يخبره به الله تعالى ممَّا يُبَيِّنُونَ وَيُسِرُّونَ، والمعنى: إنك تخبرُهُم به على حدِّ ما يقع، وذلك دليلٌ على أنه مِنْ عند الله، غيبٌ من الغيوب^(٤).

وفي ذكرِ تدبُّر القرآن ردٌّ على مَنْ قال من الراضية: إن القرآن لا يُفهمُ معناه إلا بتفسيرِ الرسول ﷺ له^(٥).

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ روى مسلمٌ من حديث ابنِ عباس عن عمر أن رسول الله ﷺ لَمَّا اعتزل نساءه، دخل^(٦) عمرُ المسجدَ، فسمعَ الناس يقولون: طَلَّقَ رسولُ الله ﷺ نساءه، فدخَلَ على النبي ﷺ فسأله: أَطَلَّقْتَ

= ومطبوع تفسير القرطبي ٤٧٧/٦: الرصف (فيصح من هنا)، والمثبت من (أ) و(د) و(ز).

(١) انظر إعراب القرآن للنحاس ٤٧٤-٤٧٥، والكشاف ٥٤٧/١، وتفسير القرطبي ٤٧٧/٦.

(٢) المحرر الوجيز ٨٣/٢.

(٣) في معاني القرآن له ٨٢/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٨٣-٨٤/٢.

(٥) تفسير القرطبي ٤٧٧/٦، دون نسبه إلى الراضية. وانظر تفسير الألوسي ١٦٧/٦.

(٦) في المطبوع: فدخل.

نساءك؟ قال: «لا»، فخرج فنادى: ألا إن رسول الله ﷺ لم يُطَلَّق نساءه، فنزلت، وكان هو الذي استنبط الأمر^(١).

وروى أبو صالح عن ابن عباس أن الرسول كان إذا بعث سرية من السرايا فَعَلَبَتْ أو غَلِبَتْ، تحدّثوا بذلك وأفشوه، ولم يصبروا حتّى يكون هو المحدّث به، فنزلت^(٢).

والضمير في «جاءهم» عائذ^(٣) على المنافقين، قاله ابن عباس والجمهور^(٤). أو على ناسٍ من ضَعَفَةِ المؤمنين، قاله الحسن والزجاج^(٥)، ولم يذكر الزمخشري غيره^(٦)، أو: عليهما، نقله ابن عطية^(٧)، أو: على اليهود، قاله بعضهم.

والأمر من الأمن أو الخوف: فوز السرية بالظفر والغنيمة، أو الخيبة والنكبة، فيبادرون بإفشائه قبل أن يُخبر الرسول بذلك، أو ما كان ينزل من الوحي بالوعد بالظفر، أو بتخويف^(٨) من جهة الكفار، كان يُسرّ النبي عليه الصلاة والسلام ذلك إليهم فيفشونه، وكان في ذلك مضرّة على المسلمين، أو ما يعزم عليه النبي من المواعدة والأمان لقوم، والخوف: الخبر يأتي أن قوماً يجمعون للنبي ﷺ، فيخاف المسلمون منهم، قاله الزجاج والماوردي^(٩). أو الأمن^(١٠)، يأتي من المأمن، وهي المدينة، والخوف ما يعزم عليه النبي من

(١) صحيح مسلم (١٤٧٩): (٣٠).

(٢) زاد المسير ١٤٥/٢-١٤٦.

(٣) لفظة: عائذ. ليست في المطبوع.

(٤) زاد المسير ١٤٦/٢.

(٥) النكت والعيون ٥١١/١، وانظر معاني القرآن للزجاج ٨٣/٢، وفيه أن الضمير عائذ على المنافقين وضَعَفَةِ المسلمين، كقول ابن عطية الآتي.

(٦) الكشاف ٥٤٧/١.

(٧) في المحرر الوجيز ٨٤/٢.

(٨) في المطبوع: بالوعظ بالظفر أو بتخفيف. وفي (د٢): بالوعظ بالظفر أو تخويف.

(٩) زاد المسير ١٤٦/٢، وكلام الزجاج في معاني القرآن له ٨٣/٢.

(١٠) انظر زاد المسير ١٤٦/٢.

الحرب والقتال، أو الخبر يأتي من مكّة بما يُخاف. ذكره الماوردي^(١) وأبو سليمان الدمشقي^(٢).

وقال ابن عطية: المعنى أن المنافقين كانوا يشرّثون إلى سماع ما يسوء النبي ﷺ في سراياه، فإذا طرأت لهم شبهة أمن للمسلمين أو فتح عليهم، حَقَرُوا وصَغَرُوا شأنها. انتهى^(٣).

والضميرُ في «به» عائذُ على الأمر. قيل: ويجوزُ أن يعودَ على «الأمن أو الخوف»، ووَحَّدَ الضميرَ لأنَّ «أو» تقتضي أحدهما.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أي: ولو ردُّوا الأمرَ الذي بلغهم إلى الرسول وأولي الأمر، وهم الخلفاء الأربعة ومن يجري على سننهم، قاله ابن عباس، أو: أبو بكر وعمر خاصّة، قاله عكرمة، أو: أمراء السرايا، قالها السُّدِّيُّ ومقاتلُ وابنُ زيد، أو: العلماء من الصحابة، قاله الحسن وقتادة وابن جريج^(٤).

والمعنى: لو أمسكوا عن الخوض فيما بلغهم واستقصوا الأمر من الرسول وأولي الأمر، لعلم حقيقة ذلك الأمر الوارد من له بحثٌ ونظرٌ وتجربةٌ، فأخبروهم بحقيقة ذلك، وأنَّ الأمر ليس جارياً على أوّل خبر يطرأ.

قال الزمخشري: هم ناسٌ من ضَعَفَةَ المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرةٌ بالأحوال ولا استبطانٌ^(٥) للأمر، كانوا إذا بلغهم خبرٌ عن سرايا رسول الله ﷺ من أمنٍ وسلامية، أو خوفٍ وِخْلَلٍ، «أذاعوا به» وكانت إذاعتهم مفسدة، ولو ردُّوا ذلك الخبر إلى رسول الله ﷺ، وإلى أولي الأمر منهم، وهم كبارُ الصحابة، البصراء

(١) من قوله: أو الأمن... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) قوله: وأبو سليمان الدمشقي. وقع في (أ) و(ع) و(ز) بعد قوله: قاله الزجاج والماوردي. والمثبت من (ب) و(٣د) و(به).

(٣) المحرر الوجيز ٨٤/٢.

(٤) ذكر أقوالهم ابن الجوزي في زاد المسير ١٤٧/٢ عدا قول السدي، فأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٥) فوقها في (ز): كذا. وبهامشها: لعله استنباط والله أعلم.

بالأمور، أو الذين كانوا يؤمرون منهم، «لَعَلِمَهُ» لَعَلِمَ تدبير ما أخبروا به «الذين يستنبطونه» أي^(١): الذين يستخرجون تدبيره بفظيهم وتجاريهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها.

وقيل: كانوا يَقْفُونَ من رسول الله ﷺ وأولي الأمر على أمنٍ ووثوقٍ بالظهور على بعض الأعداء، أو على خوفٍ واستشعارٍ، فيذيعونه، فينتشرُ فيبلغُ الأعداء، فتعودُ إذاعتُهم مفسدةً، «ولو ردُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر» وفوضوه إليهم، وكانوا كأن لم يسمعوا، لعلم^(٢) الذين يستنبطون تدبيره كيف يُدبرونه، وما يأتونَ ويذرونَ فيه.

وقيل: كانوا يسمعونَ من أفواه المنافقين شيئاً من الخبر عن السرايا مظنوناً غير معلوم الصحة، فيذيعونه، فيعودُ ذلك وبالأعلى المؤمنين، «ولو ردُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر» وقالوا: نسكتُ حتى نسمعه منهم، ونعلم هل هو مما يُذاعُ أو لا يُذاعُ، «لعلمه الذين يستنبطونه منهم» لعلم صحته، وهل هو مما يُذيعُ هؤلاء المذيعونَ، وهم الذين يستنبطونه من الرسول وأولي الأمر، أي: يتلقونه منهم، ويستخرجونَ علمه من جهتهم. انتهى كلامه^(٣).

وهذه كلها تأويلاتٌ حسنة، وأجراها على نسقِ الكلام هذا التأويلُ الأخير، وهو أنَّ المعنى: إذا طرأ خبرٌ بأمنِ المسلمين أو خوفٍ، فينبغي أن لا يُشاعَ وأن يُردَّ إلى الرسول وأولي الأمر، فإنهم يخبرونَ عن حقيقة الأمر، فيعلمه من يسألهم ويستخرجُ ذلك من جهتهم؛ لأنَّ ما أخبر به الرسول وأولو الأمر، إذ هم مخبرونَ عنه = حقٌّ لا شكَّ فيه.

وقال أبو بكر الرازي: في هذه الآية دلالةٌ على وجوبِ القول بالقياس واجتهادِ الرأي في أحكام الحوادث؛ لأنَّه أمرٌ برَّد الحوادث إلى الرسول في حياته إذا^(٤) كانوا بحضرتِهِ، وإلى العلماء بعد وفاته والغيبَةِ عن حضرته، والمنصوصُ عليه

(١) لفظة: أي. ليست في (ب) و(د) و(ه) والكشاف ١/٥٤٧.

(٢) في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع: لعلمه.

(٣) الكشاف ١/٥٤٧-٥٤٨.

(٤) في المطبوع: إذ.

لا يحتاج إلى استنباطه، فثبتَ بذلك أنَّ من الأحكام ما هو مودعٌ في النصِّ، قد كُلف الوصولُ إلى علمه بالاستدلال والاستنباط.

وظَّوَل الرَّاظِي فِي هذِهِ الْمَسْأَلَةِ اعْتِرَاضاً أَوْ انفصالاً واستقرأ من الآية أحكاماً^(١).

قال: ويدلُّ على بطلان قول القائلِ بالإمامة؛ لأنَّه لو كان كلُّ شيءٍ من الأحكام منصوصاً عليه يعرفه الإمام، لزالَ موضعُ الاستنباط، وسقطَ الردُّ إلى أولي الأمر، بل كانَ الواجب الردُّ إلى الإمام الذي يعرفُ صحَّةَ ذلك من باطله من جهة النصِّ^(٢).

وقال الشيخ جمالُ الدين أبو عبد الله، محمد بن سليمان بن النقيب، وهو جامعُ كتاب «التحرير والتجوير لأقوال أئمة التفسير» ما نصَّه في ذلك الكتاب: وقد لاح لي في هذه الآية أنَّ في الكلام حذفاً وتقديماً وتأخيراً، وأنَّ هذا الكلام متعلِّقٌ بالذي قبله، مردودٌ إليه، ويكونُ التقدير: أفلا يتدبَّرون القرآن، ولو تدبَّروه لعلُّوا أنَّه من كلام الله، والمشكلُ عليهم من متشابهه لو ردُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلَّه الذين يستنبطونه منهم^(٣)، يعني: لعلَّ معنى ذلك المتشابهِ الذين يستنبطونه منهم من أهل العلم بالكتاب إلَّا قليلاً، وهو ما استأثر الله به من عِلْم كتابه، ومكنونِ خطابه، ثمَّ قال: «وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به» والذي حَسَنَ لهم ذلك وزَيَّنَه الشيطانُ، ثمَّ التفتَ إلى المؤمنين فقال: «ولولا فضلُ الله عليكم ورحمته لاَّبَّعتم الشيطان»، وقد أشارَ إلى شيءٍ من هذا أبو طالب المكي في كتابه المعروف بـ «قوت القلوب»، وقال: إنَّ قوله: «إلَّا قليلاً» متَّصلٌ بقوله: «لعلَّه الذين يستنبطونه منهم»^(٤)، وعلى هذا يكونُ الاستنباطُ استخراجاً من معنى اللفظ المتشابهِ بنوعٍ من النظر والاجتهاد والتفكير. انتهى كلامه.

وهو - كما ترى - تركيبٌ ونظمٌ غيرُ تركيب القرآن^(٥) ونظمه، وكثيراً ما يذكرُ

(١) انظر أحكام القرآن للجصاص الرازي ٢/٢١٥-٢١٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص الرازي ٢/٢١٧.

(٣) بعدها في (ب) و(د): من أهل العلم.

(٤) قوت القلوب ١/٥٦.

(٥) في (أ) و(ع): غريب يأباه القرآن. وفي (ز): غريب القرآن. وبهامشها: لعله: يأباه.

هذا الرجلُ في القرآنِ تقديمًا وتأخيرًا، وأغربُ من ذلك أنه يجعلُه من أنواعِ علمِ البيان، وأصحابنا وحُذَّاقُ النحويين يجعلونه من بابِ ضرائرِ الأشعار، وشتان ما بين القولين.

وقرأ أبو السَّمَّال: «لَعَلَّمَهُ» بسكون اللام، قال ابنُ عطية: وذلك مثل: «شَجَرَ بينهم» [النساء: ٦٥]. انتهى^(١).

وليس مثله؛ لأنَّ تسكينَ «عَلَّمَ» قياسٌ مَطَّرَدٌ في لغة تميم، و«شَجَرَ» ليس قياساً مَطَّرِداً، إنَّما هو على سبيلِ الشُّذُوذِ، وتسكينُ «عَلَّمَ» مثلُ التسكينِ في قوله: فإِنْ تَبَلُّهُ يَضَجَرَ كما ضَجَرَ بَازِلٌ مِنْ الْأُدَمِ دَبَّرَتْ صَفْحَتَاهُ وَغَارِبُهُ^(٢) ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿٨٣﴾ هذا خطابٌ للمؤمنين باتِّفاقٍ من المتأولِّين، قاله ابنُ عطية، قال: والمعنى: لولا هدايةُ الله لكم وإرشادهُ لبقيتُم على كفركم، وهو اتِّباعُ الشيطان^(٣).

وقيل: الفضل: الرسول، وقيل: الإسلام، وقيل: القرآن.

وقيل في الرحمة: إنَّها الوحي، وقيل: اللُّطْفُ، وقيل: النعمة، وقيل: التوفيق^(٤).

(١) المحرر الوجيز ٨٤/٢، وسلف الكلام عن قراءة «شَجَرَ» ص ١٦٨ من هذا الجزء وهي عن أبي السَّمَّال أيضاً.

(٢) هو للأخطل يهجو كعب بن جعيل. انظر الكامل ١٠٩٤/٣ - وقافيته فيه: وكاهله - ولسان العرب، وتاج العروس (أدم)، (ضجر).

وهو دون نسبة في إصلاح المنطق ص ٤٢، والمنصف ٢١/١، والصحاح (أدم)، (ضجر)، ومقاييس اللغة ٣/٣٩٠، والكشاف ١/٥٤٨، والإنصاف ١/١٢٣، وشرح المفصل ٧/١٢٩. وفيها: فإن أهجه. بدل: فإن تبله.

قال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص ١١٢: البازل من الإبل: الذي له ثمانين سنين، والأدم: جمع آدم، وهو الذي في لونه غُبْرَةٌ، وصفحته: جانباً عنقه، والغارب: ما بين السنام والعنق.

يقول: إن أهجه يلحقه من هجائي له من الأذى ما يلحق البعير الدبر [أي: المقرح] ويضجر لشدة ما يلقي مني.

(٣) المحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٤) زاد المسير ١٤٨/٢.

والظاهرُ أنَّ الاستثناءَ هو من فاعلِ «اتَّبَعْتُمْ».

قال الضحَّاك: هدى الكلَّ منهم للإيمان؛ فمنهم من تمكَّن فيه حتَّى لم يَخْطُرْ له قَطُّ خاطرُ شكٍّ، ولا عنَّتْ له شبهةُ ارتيابٍ، وذلك هو القليل، وسائرُ مَنْ أسلمَ مِنَ العرب لم يَخُلْ من الخواطر، فلولا فضلُ الله بتجريد الهداية لهم، لضلُّوا واتَّبَعُوا الشيطانَ.

ويكونُ الفضلُ معيَّناً، أي: رسالة محمد ﷺ والقرآن؛ لأنَّ الكلَّ إنما^(١) هُدِيَ بفضل الله على الإطلاق.

وقال قومٌ: «إلا قليلاً» إشارةً إلى مَنْ كان قبلَ الإسلام غيرَ مُتَّبِعٍ للشيطان، على ملة إبراهيم^(٢)، أدركوا بقولهم معرفةً الله ووحدوه قبل أن يُبْعَثَ الرسول، كزيد بن عمرو بن نُفَيْل، أدرك فسادَ ما عليه اليهودُ والنصارى والعرب، فوَحَّدَ اللهُ وآمَنَ به، فعلى هذا يكونُ استثناءً منقطعاً؛ إذ ليس مندرجاً في المخاطبين بقوله: «لا تَبِعْتُمْ».

وقال قومٌ: الاستثناءُ إنما هو من الأتباع؛ فقدَّره الزمخشري^(٣): «إلا أتباعاً قليلاً، فجعله مستثنىً من المصدر الدالِّ عليه الفعل، وهو: «لا تَبِعْتُمْ».

وقال ابن عطية في تقدير أن يكون استثناءً من الأتباع، قال: أي: لا تَبِعْتُمْ الشيطانَ كلُّكم إلا قليلاً من الأمورِ كنتم لا تتبعونه فيها^(٤).

ففسَّرَه في الاستثناء بالمتَّبِع فيه، فيكون استثناءً من المتَّبِع فيه المحذوف، لا من الأتباع، ويكون استثناءً مفرغاً، والتقدير: لا تَبِعْتُمْ الشيطانَ في كلِّ شيءٍ إلا قليلاً من الأشياء فلا تتبعونه فيه، فإن كان ابنُ عطية سَرَّحَ من حيث المعنى، فهو صحيحٌ، لأنَّه يلزِمُ من استثناء^(٥) الأتباع القليل أن يكونَ المتَّبِعُ فيه قليلاً، وإن كان

(١) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): هو، وانظر المحرر الوجيز ٨٥/٢ فالكلام منه.

(٢) المحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٣) في الكشاف ٥٤٨/١.

(٤) المحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: الاستثناء. والمثبت من (ب) و(د) و(ه).

شَرَحَ من حيث الصناعة النحويَّة، فليس بجيِّد؛ لأنَّ قوله: «إِلَّا اتَّبَاعاً قَلِيلاً، لا يرادفُ: إِلَّا قَلِيلاً من الأمور كنتم لا تتبعونه فيها.

وقال قومٌ: قوله: «إِلَّا قَلِيلاً» عبارةٌ عن العدم، يريد: لا تَبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ كُلُّكُمْ. قال ابنُ عطية: وهذا قولٌ قَلِيٌّ، وليس يشبهه ما حَكَى سيبويه من قولهم: أرضٌ قَلْماً تَنبِتُ كذا، بمعنى: لا تنبتُه؛ لأنَّ اقترانَ القَلَّةِ بالاستثناء يقتضي حصولها، ولكن ذكره الطبري^(١). انتهى^(٢).

وهذا الذي ذكره ابنُ عطية صحيحٌ، ولكن قد جوَّزه هو في قوله: ﴿وَلَكِنْ لَمَنْهُمْ اللَّهُ يَكْفُرُ بِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾^(٣) [النساء: ٤٦] ولم يقلق عنده هناك ولا رده، وقد ردَّ ذناه عليه هناك، فَيُطَالَعُ ثَمَّةً^(٤).

وقيل: «إِلَّا قَلِيلاً» مستثنى من قوله: «أذاعوا به»، والتقدير: أذاعوا به إِلَّا قَلِيلاً. قاله ابنُ عباس وابنُ زيد، واختاره الكسائي والفراء وأبو عبيد وابنُ حرب وجماعةٌ من النحويين^(٥)، ورجَّحه الطبري^(٦).

وقيل: مستثنى من قوله: «العلمة الذين يستنبطونه منهم»، قاله الحسن وقتادة، واختاره ابنُ قتيبة^(٧).

(١) في تفسيره ٢٦٤/٧.

(٢) المحرر الوجيز ٨٥/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٦٣/٢.

(٤) انظر ما سلف ص ١١٤ من هذا الجزء.

(٥) انظر قولهم في معاني القرآن للنحاس ١٤٢/٢، وإعراب القرآن له ٤٧٥/١، والهداية لمكي ١٤٠٠/٢، وزاد المسير ١٤٨/٢، ومجمع البيان ١٧٤/٥، وتفسير القرطبي ٤٧٩/٦. وقول الفراء في معاني القرآن له ٢٧٩-٢٨٠. وزاد القرطبي في تفسيره نسبه للأخفش وأبي حاتم. وقول الأخفش في معاني القرآن له ٤٥١/١. ولم أقف على من ذكره عن ابن حرب.

(٦) في تفسيره ٢٦٥/٧.

(٧) في (أ) و(ج) و(د) و(هـ) و(و) و(ز) و(ح) و(ع) والمطبوع: ابن عيينة. والمثبت من (ب) و(د) و(هـ) و(و) و(زاد المسير ١٤٨/٢ والكلام منه. وقول ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن ص ١٦١.

وقال مكيّ: «ولولا فضلُ الله عليكم» أي: رحمته ونعمته إذ عافاكم ممّا ابتلى به هؤلاء المنافقين الذين وصفهم بالتبّييت والخلاف، «لأتبعتم الشيطان» وهو خطابٌ للذين قال لهم: ﴿خُذُوا جُذُرَكُمْ فَانفِرُوا بُنَاتٍ﴾^(١) [النساء: ٧١].

وقيل: الخطابُ عامٌّ، والقليلُ المستثنى هم أمّة الرسول؛ لأنّهم قليلٌ بالنسبة إلى الكفّار، وفي الحديث الصحيح: «ما أنتم إلا كالرّقمة البيضاء في الثور الأسود»^(٢).

﴿فَقَلِيلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: نزلت في بدرِ الصّغرى، دعا الناس إلى الخروج، وكان أبو سفيان وأعدّ رسول الله ﷺ اللقاء فيها، فكرة بعض الناس أن يخرجوا، فنزلت. فخرج وما معه إلا سبعون، لم يلو على أحدٍ، ولو لم يتبعه أحدٌ لخرج وحده^(٣).

ومناسبة هذه الآية هي أنّه لمّا ذكر في الآيات قبلها تثبّطهم^(٤) عن القتال، واستطردّ من ذلك إلى أنّ الموت يُدرِك كلّ أحدٍ، ولو اعتصم بأعظم مُعتصم، فلا فائدة في الهرب من القتال، وأتبع ذلك بما أتبع من سوء خطاب المنافقين للرسول عليه الصلاة والسلام وفعليهم معه، من إظهار الطاعة بالقول وخلافها بالفعل، وبكثّهم في عدم تأملهم ما جاء به الرسول من القرآن الذي فيه كُتِب القتال عليهم = عاد إلى أمر القتال، وهكذا عادة كلام العرب، تكون في شيء، ثمّ تستطردّ من ذلك إلى شيء آخر له به مناسبة وتعلّق، ثمّ تعود^(٥) إلى ذلك الأول.

والفاء هنا عاطفة جملة كلام على جملة كلام يليه^(٦).

- (١) الهداية لمكي ١٤٠٠/٢.
- (٢) أخرج البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: «إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو الرقمة في ذراع الحمار».
- قال ابن الأثير في النهاية (رقم): الرقمة هنا: الهنّة الناتجة في ذراع الدابة من داخل، وهما رقتان في ذراعيها.
- (٣) الكشف ٥٤٩/١، وانظر تفسير الثعلبي ٣٢٦/٢، وتفسير القرطبي ٤٨١/٦، ونسبه ابن الجوزي في زاد المسير ١٤٨/٢-١٤٩ لأبي صالح عن ابن عباس.
- (٤) في المطبوع: تشبّطهم.
- (٥) في (أ) و(ز) و(ع) و(يه): يعاد. وفي (ب) و(د): تعدد.
- (٦) المحرر الوجيز ٨٦/٢.

ومن زَعَمَ أَنَّ وجه العطف بالفاء هو أن يكون متصلاً بقوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ﴾^(١) [النساء: ٧٥]، أو بقوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤]، وهو محمولٌ على المعنى على تقدير شرط، أي: إن أردت الفوزَ فقاتل، أو معطوفةٌ على قوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ [النساء: ٧٦] = فقد أبعده.

وظاهر الأمر أنه خطابٌ للنبي ﷺ وحده، ويؤكدُه: «لا تكلفُ إلا نفسك»، وحملهُ الزمخشريُّ على تقدير شرط، قال: أي: إن أفردوك وتركوك وحدك «لا تكلفُ إلا نفسك» غيرَ نفسك^(٢) وحدها أن تقدمها للجهاد، فإنَّ الله هو ناصرُك لا الجنود، فإن شاء نصرَكَ وحدَكَ كما ينصرُك وحولك الألف. انتهى^(٣).

وسبقه إليه الزجاج، قال: أمره بالجهاد وإن قاتل وحده؛ لأنه ضمن له النصرة^(٤).

وقال ابن عطية: لم نجد قط في خبر أن القتال فرض على النبي دون الأمة مدة^(٥) ما، فالمعنى - والله أعلم - أنه خطابٌ للنبي ﷺ في اللفظ، وهو مثال ما يقال لكل واحد في خاصّة نفسه، أي: أنت يا محمد وكل واحد من أمّتك القول له: «فقاتل في سبيل الله»، ولهذا ينبغي لكل مؤمن أن يستشعر أن يجاهد ولو وحده، ومن ذلك قول النبي ﷺ: «والله لأقاتلنهم حتى تنفرد سالفتي»^(٦)، وقول أبي بكر وقت الردة: ولو خالفتنني يميني لجاهدتها بشمالي^(٧).

ومعنى «لا تكلفُ إلا نفسك» أي: لا تكلفُ في القتال إلا نفسك، فقاتل ولو وحدك.

(١) هو قول الزجاج، كما في معاني القرآن له ٨٥/٢.

(٢) قوله: غير نفسك. ليس في المطبوع.

(٣) الكشاف ٥٤٨/١.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٨٥/٢.

(٥) في المطبوع: مرة.

(٦) قطعة من حديث طويل أخرجه أحمد (١٨٩٢٨)، والبخاري (٢٧٣٢، ٢٧٣١) من حديث مروان بن الحكم والمصور بن مخزومة.

(٧) المحرر الوجيز ٨٦/٢. وقول أبي بكر ذكره الزجاج في معانيه ٨٥/٢، وأبو الليث في تفسيره ٣٧٢/١، وابن العربي في أحكام القرآن ٤٦٢/١.

وقيل: المعنى: إلا طاقتك ووسعك، والنفسُ يعبرُ بها عن القُوَّة، يقال: سَقَطْتُ نَفْسَهُ، أي: قَوَّتهُ.

وقرأ الجمهورُ: «لا تُكَلِّفُ» خبراً مبنياً للمفعول، قالوا: والجمله في موضع الحال، ويجوزُ أن يكون إخباراً من الله لنيبِهِ، لا حال^(١)، شرَّع له فيها أنه لا يُكَلِّفُ أمرَ غيره من المؤمنين، إنما يُكَلِّفُ أمرَ نفسه فقط.

وقرئ: «لا نُكَلِّفُ» بالنون وكسر اللام^(٢)، ويحتملُ وجهي الإعراب، الحال والاستئناف.

وقرأ عبدُ الله بنُ عمر: «لا تُكَلِّفُ» بالتاء وفتح اللام والجزم على جواب الأمر^(٣).

وأمره تعالى بحثُّ المؤمنين على القتال، وتحريك همَّتِهِم إلى قتال عدوِّهم، وترغيبهم بما وعدَّ الله لهم من حُسْنِ الجزاء وفضيلة^(٤) الشهادة.

﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قال عكرمة وغيره: «عسى» من الله واجبة، ومن البشر متوقَّعة مرجوَّة^(٥). و«الذين كفروا» هم كفَّارُ قريش. وقد كفَّ الله تعالى بأسَهُم، وبدا لأبي سفيان تركُ القتال، وقال: هذا عامٌ مجدِّبٌ، وما كان معهم إلا السَّويق، ولا يُلقَونَ إلا في عامٍ مُخَصِّبٍ، فرجعَ بهم^(٦).

وقيل: كفَّ البأسِ يكونُ عندَ نزولِ عيسى ابنِ مريم عليه السلام.

وقيل: ذلك يوم الحديبية.

وقيل: هي في مَنْ ضُرِبَتْ عليهم الجزيةُ.

والجمهورُ على ما قدَّمناه مِنْ أَنَّ ذلك كان عندَ خروجهم إلى بدرِ الصغرى.

(١) في المطبوع: حالاً.

(٢) الكشاف ٥٤٨/١.

(٣) معاني القرآن للأخفش ٤٥١/١، والكشاف ٥٤٩/١ دون نسبة.

(٤) من قوله: قتال عدوهم... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) المحرر الوجيز ٨٦/٢.

(٦) الكشاف ٥٤٩/١.

والظاهرُ في هذه الآية أنه لا يتقيّد كَفُّ بأس الذين كفروا بما ذُكِرَ^(١)،
والتخصيصُ بشيءٍ يَحْتَاجُ إلى دليلٍ.

﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ ﴿٨١﴾ هذه تقويةٌ لقلوب المؤمنين، وأنَّ بأسَ الله أشدُّ من بأس الكفّار، وقد رَجَى كَفُّ بِأَسِهِمْ، ثمَّ ذَكَرَ ما أَعَدَّ لَهُم من التَّكَالِ، وأنَّ الله تعالى هو أشدُّ عقوبةً، فَذَكَرَ قُوَّتَهُ وَقَدْرَتَهُ عَلَيْهِم، وما يُوَوِّلُ إِلَيْهِ أَمْرَهُم من التعذيب.

قال الحسن وقتادة: «وأشدُّ تنكيلاً» أي: عقوبةً فاضحةً^(٢).

والأظهرُ أَنَّ أَفْعَلَ التفضيل هنا على بابها. وقيل: هو من باب: العسل أحلى من الخل؛ لأنَّ بِأَسِهِم بالنسبة إلى بأسه تعالى ليس بشيءٍ.

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ قال قوم: مَنْ يَكُنْ شَفَعًا^(٣) لَوَثِرٍ أَصْحَابِكَ يا مُحَمَّد في الجهاد، فَيُسْعِفُهُمْ^(٤) في جهادِ عَدُوِّهِمْ؛ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ من الجهاد. أو: مَنْ يَشْفَعُ وترَ الإسلام بالمعونة للمسلمين، فتلك حسنةٌ وله نصيبٌ منها، وَحَمَلَهُمْ على هذا التأويل ما تقدّم من ذكر القتال والأمر به، وقال قريباً منه الطبري^(٥).

وقال مجاهدٌ والحسنُ وابنُ زيد وغيرهم: هي في حوائج الناس، فمن يَشْفَعُ لنفعٍ فله نصيب، ومن يَشْفَعُ لضرٍّ فله كِفْلٌ^(٦).

قال الزمخشريُّ: الشفاعةُ الحسنَةُ: هي التي رُوِيَ فيها حقُّ مسلم، ودُفِعَ عنه بها شرٌّ، أو جُلِبَ إليه خيرٌ، وابتُغِيَ بها وجهُ الله، ولم تُؤَخَذْ عليها رِشْوَةٌ، وكانت في أمرٍ جائزٍ، لا في حدٍّ من حدود الله، ولا حَقٍّ من الحقوق، والسيئةُ ما كان بخلاف ذلك. انتهى^(٧).

(١) في (ب) و(د) والمطبوع: ذكروا.

(٢) الوسيط للواحي ٢/٨٨، وأخرجه الطبري ٧/٢٦٨ عن قتادة.

(٣) في المطبوع: شفيماً.

(٤) في تفسير الطبري ٧/٢٦٨: فيشفعهم. وانظر زاد المسير ٢/١٥٠.

(٥) في تفسيره ٧/٢٦٨.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٨٦. وأخرج أقوالهم الطبري في تفسيره ٧/٢٦٩-٢٧٠.

(٧) الكشاف ١/٥٤٩.

وهذا بسط ما قاله الحسن، قال: الشفاعةُ الحسنَةُ: هي في البرِّ والطاعة، والسيئةُ في المعاصي^(١).

وقيل: الشفاعةُ الحسنَةُ: هي الدعوةُ للمسلم؛ لأنها في معنى الشفاعة إلى الله تعالى، وعن النبي ﷺ: «من دعا لأخيه بظهر الغيب استجيب له، وقال له الملك: ولك مثل ذلك»^(٢)، [فذلك]^(٣) النصيب، والدعوة على المسلم بضد ذلك.

وقال ابن السائب ومقاتل: الشفاعةُ الحسنَةُ هنا: الصلحُ بين الاثنين، والسيئةُ: الإفسادُ بينهما والسعيُ بالنميمة^(٤).

وقيل: الشفاعةُ الحسنَةُ أنْ يَشْفَعَ إلى الكافر حتى يوضح له من الحُجَج لعلهُ يُسَلِّم، والسيئةُ أنْ يشفع إلى المسلم حتى^(٥) يرتدَّ أو ينافق.

والظاهرُ أنَّ «من» للسبب، أي: نصيبٌ من الخير بسببها، وكفُلٌ من الشرِّ بسببها.

وتقدّم في المفردات أن الكِفْل: النصيب.

وقال أبان بن تغلب: الكِفْلُ: المِثْلُ.

وقال الحسنُ وقتادة: هو الوِزْرُ والإثم^(٦).

وغيرَ في النصيب، فذكره بلفظ الكِفْل في الشفاعة السيئة؛ لأنه أكثر ما يستعمل في الشرِّ، وإن كان قد استعمل في الخير، كقوله^(٧): ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] قالوا: وهو مستعارٌ من كِفْلِ البعير، وهو كساءٌ يُدَارُ على سَنَامِهِ لِيُرَكَّبَ عليه، وسُمِّيَ كِفْلًا؛ لأنه لم يعمَّ الظهر، بل نصيباً منه.

(١) المحرر الوجيز ٢/٨٦.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بنحوه.

(٣) ما بين حاصرتين من الكشاف ١/٥٤٩، والكلام منه. وانظر تفسير القرطبي ٦/٤٨٥.

(٤) انظر زاد المسير ٢/١٥٠.

(٥) في (ح) و(د) و(١د) والمطبوع: عسى.

(٦) تفسير القرطبي ٦/٤٨٥. وأخرجه عن قتادة الطبري في تفسيره ٧/٢٧٠.

(٧) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع): لقوله.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ (٨٥) أي: مقتدرًا، قاله السُّدِّيُّ وابنُ زيدٍ والكسائيُّ.

وقال ابنُ عباسٍ ومجاهدٌ: حفيظًا وشهيدًا.

وقال عبد الله بنُ كثيرٍ: واصبًا قيمًا بالأمور^(١).

وقيل: المحيط.

وقيل: الحسيب.

وقيل: المجازي.

وقيل: المواظِبُ للشيء الدائم عليه، قاله^(٢) ابن كثير، وهو قولُ ابن عباسٍ أيضًا.

وهذه أقوالٌ متقاربةٌ لاستلزام بعضها معنى بعض.

وقال الطبريُّ في قوله:

إني على الحساب مقيتٌ^(٣)

إنه من غير هذه المعاني المتقدمة، وإنه بمعنى موقوف^(٤).

وهذا يضعفه أن يكون بناء اسم الفاعل بمعنى بناء اسم المفعول. وقال غيره:

معناه: مقتدر.

﴿وَإِذَا حُيِّمْتُمْ بِنَجْحَتِهِ فَنَحِيئُهُ فَيَحْيُوا بِأَحْسَنَ مِنهَا أَوْ رُدُّوهُآ﴾ الظاهرُ أنَّ التحيَّةَ هنا السَّلامَ، وأنَّ المُسَلِّمَ عليه مخيَّرٌ بين أن يردَّ أحسنَ منها، أو أن يردَّها، يعني مثلها، فـ «أو» هنا للتخيير.

(١) أخرج الأقوال السالفة - عدا قول الكسائي - الطبريُّ في تفسيره ٢٧١/٧-٢٧٢. وقول

الكسائي ذكره النحاس في إعراب القرآن له ٤٧٧/١.

(٢) في النسخ عدا (٢د): قال. والمثبت من (٢د).

وهذا تكرار من المصنف لقول عبد الله بن كثير، لكن ذكره مرة بلفظه. ومرة بمعناه، فمعنى

قوله: واصبًا، أي: مواظبًا. انظر اللسان (وصب).

(٣) هو للسموع، وسلف بتامه عند شرح المفردات ص ٢١٨ من هذا الجزء.

(٤) في المطبوع ومطبوع المحرر الوجيز ٨٧/٢: موقوف. والمثبت من النسخ الخطية وتفسير

الطبري ٢٧٣/٧.

وقال ابن عباس والحسن وقتادة وابن زيد: «بأحسن منها» إذا كان مسلماً، «أو ردوها» إذا سلم^(١) عليك كافر فاردد، وإن كان مجوسياً^(٢)، فتكون «أو» هنا للتنويع.

والذي يظهر أن الكافر لا يُردُّ عليه مثل تحيته؛ لأنَّ المشروع في الردِّ عليهم أن يقال لهم: وعليكم، ولا يزدادوا على ذلك، فيكون قوله: «وإذا حُيِّتم» معناه: وإذا حيَّاكم المسلمون، وإلى هذا ذهب عطاء^(٣).

وعن الحسن: ويجوز أن يقول^(٤) للكافر: وعليك السلام، ولا يقل: ورحمة الله؛ فإنها استغفار.

وعن الشعبي أنه قال لنصراني سلم عليه: وعليك السلام ورحمة الله، فقيل له، فقال: أليس في رحمة الله يعيش^{(٥)؟}!

وكان من قال بهذا أخذ بعموم: «وإذا حُيِّتم»، لكن ذلك مخالفت للنص النبوي من قوله: «فقولوا: وعليكم»^(٦).

وكيفية ردِّ الأحسن أنه إذا قال: سلام عليك، فيقول: عليك السلام ورحمة الله، فإذا قال: سلام عليك ورحمة الله، قال: عليك السلام ورحمة الله وبركاته، فإذا قال المسلم هذا بكماله، ردَّ عليه مثله^(٧)، ورؤي عن عمر وابن عباس^(٨)

(١) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: إذا كان يسلم.

(٢) أخرج أقوالهم - عدا قول الحسن - الطبري في تفسيره ٢٧٥-٢٧٦/٧.

(٣) أخرج الطبري في تفسيره ٢٧٤/٧.

(٤) في (أ) و(ع) و(يه) والمطبوع: يقال.

(٥) قول الحسن والشعبي في الكشاف ١/٥٥٠.

(٦) أخرجه أحمد (١١٩٤٨)، والبخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٧) المحرر الوجيز ٨٧/٢.

(٨) في المحرر الوجيز ٨٧/٢ عن ابن عمرو وابن عباس. ولم أفق عليه عن عمر ولا عن ابن عمرو. ولعله: ابن عمر، فقد أخرج البيهقي في شعب الإيمان (٨٤٩٠) أن رجلاً سلم على عبد الله بن عمر فقال: سلام عليك ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فانتهره ابن عمر وقال: حسبك إذا انتهيت إلى: وبركاته. إلى ما قال الله عز وجل.

وغيرهما أن غاية السلام إلى البركة.

وفي الآية دليل على أن الرد واجب؛ لأجل الأمر، ولا يدل على وجوب البداءة، بل هي سنة مؤكدة، هذا مذهب أكثر العلماء^(١).

والجمهور على أن لا يبدأ أهل الكتاب بالسلام، وشذ قوم فأباحوا ذلك^(٢)، وقد طوّل الزمخشري وغيره^(٣) بذكر فروع كثيرة في السلام، وموضوعها علم الفقه.

وذهب مجاهد إلى تخصيص هذه التحية بالجهاد، فقال: إذا حُيِّتُم في سفركم بتحية الإسلام، فلا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام: لست مؤمناً، فإن أحكام الإسلام تجري عليهم.

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك أن هذه الآية في تسميت العاطس والرد على المشتم^(٤).

وضعت ابن عطية وغيره من أصحاب مالك هذا القول، قال ابن عطية: لأنه ليس في الكلام على ذلك دلالة، أما أن الرد على المشتم فمما^(٥) يدخل بالقياس في معنى رد التحية، وهذا هو منحى مالك، إن صح ذلك عنه^(٦). انتهى.

وذهب قوم إلى أن المراد بالتحية هنا الهدية واللطف. وقال: حق من أعطى شيئاً من ذلك أن يعطى مثله أو أحسن منه.

= وقع في مطبوع فتح الباري ٦/١١: ومن طريق زهرة بن معبد قال: قال عمر: انتهى السلام إلى وبركاته. انتهى. ولعل الصواب - كما في شعب الإيمان (٨٦٧٥) عن عروة بن الزبير. فتحرف: عروة. إلى: عمر. والله أعلم.

وأخرجه عن ابن عباس مالك في الموطأ ٩٥٩/٢.

(١) المحرر الوجيز ٨٧/٢. ونقل ابن عبد البر في الاستذكار ١٣٥/٢٧ الإجماع على ذلك. وانظر تفسير القرطبي ٤٩٠/٦.

(٢) المحرر الوجيز ٨٧/٢.

(٣) انظر الكشاف ٥٤٩/١-٥٥٠، وتفسير القرطبي ٤٨٧/٦-٥٠١.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٤٧٠/١، وتفسير القرطبي ٤٨٩/٦.

(٥) في (ب) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(٣د) و(يه) والمحرر الوجيز ٨٧/٢: مما، وفي (أ) و(٢ز)

و(ع): فما. والمثبت من تفسير القرطبي ٤٨٩/٦.

(٦) لفظة: عنه. من (ب) و(٣د) و(يه).

قال ابن خُويزَمِنَدَاد: يَجُوزُ أَنْ تُحْمَلَ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى الْهَبَةِ إِذَا كَانَتْ لِلثَّوَابِ^(١).

وقد شحَنَ بَعْضُ النَّاسِ تَأْلِيفَهُ هُنَا بِفُرُوعٍ مِنْ أَحْكَامِ الْقِتَالِ وَالسَّلَامِ، وَتَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ، وَالْهَدَايَا، وَمَوْضُوعِهَا عِلْمَ الْفِقْهِ. وَذَكَرُوا أَيْضاً فِيمَا يَدْخُلُ فِي التَّحِيَّةِ مِقَارِناً لِلسَّلَامِ وَاللِّقَاءِ: الْمَصَافِحَةُ، وَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَمَرَ بِهَا^(٢) وَفَعَلَهَا مَعَ السَّلَامِ، وَالْمَعَانِقَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ سَنَّهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣)، وَالْقَبْلَةَ، وَعَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى أَخَاهُ فَمَا يَفَارِقُهُ حَتَّى يَلْزِمَهُ وَيَقْبَلَهُ.

وَعَنْ عَلِيٍّ: قَبْلَةُ الْوَلَدِ رَحْمَةٌ، وَقَبْلَةُ الْمَرْأَةِ شَهْوَةٌ، وَقَبْلَةُ الْوَالِدَيْنِ بَرٌّ، وَقَبْلَةُ الْأَخِ دَيْنٌ، وَقَبْلَةُ الْإِمَامِ الْعَادِلِ طَاعَةٌ، وَقَبْلَةُ الْعَالَمِ إِجْلَالُ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) تفسير القرطبي ٤٨٩/٦.

(٢) من ذلك ما أخرجه أحمد (١٨٥٤٧)، وأبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧) وابن ماجه (٣٧٠٣) من حديث البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا».

(٣) خبر سنُّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَعَانِقَةَ أَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ ٣/١٥٤-١٥٥، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ ١٠/٥٤، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ (١٢٢٦) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ مَحْبَرٍ - وَهُوَ مَجْهُولٌ - عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ. وَفِي إِسْنَادِهِ أَيْضاً سَلِيمَانَ بْنَ الرَّبِيعِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ أَيْضاً كَمَا ذَكَرَ الْعَقِيلِيُّ. ثُمَّ قَالَ الْعَقِيلِيُّ: وَقَدْ تَابَعَهُ - يَعْنِي عَمَرَ بْنَ حَفْصٍ - مَنْ هُوَ نَحْوُهُ أَوْ دُونَهُ، وَلَيْسَ لَهُ رِوَايَةٌ مِنْ طَرِيقٍ يَثْبُتُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٣/١٩٨: لَعَلَّ الْآفَةَ فِيهِ مِنْهُ فِي رَفْعِهِ، فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي الْإِخْوَانِ (١٢٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ (١١٢٧) مِنْ طَرِيقِ سَلْمَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: وَهُوَ مِنْ تَخْلِيْطِ سَلْمَةَ بْنِ صَالِحٍ... قَالَ ابْنُ حِبَانَ: لَا يَحِلُّ كِتَابُ حَدِيثِهِ إِلَّا تَعَجُّباً.

وَابْنُ حِبَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْرَجَهُ فِي الْمَجْرُوحِينَ ١/٣٣٨-٣٣٩ فِي تَرْجُمَةِ سَلْمَةَ بْنِ صَالِحٍ، لَكِنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ بَيْنَهُمَا الرَّبِيعَ بْنَ سَلِيمَانَ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَيْضاً فِي الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ (٤٥) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ وَفِيهِ مَجَاهِيلٌ... اهـ. وَعَثْمَانَ بْنَ عَطَاءٍ ضَعَّفَهُ مُسْلِمٌ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالِدَارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمْ. انظُرِ الْمِيزَانَ ٣/٥٣.

قال القشيري: في الآية تعليم لهم حسن العشرة وآداب الصحبة، وأن من حمّلك فضلاً، صار ذلك في ذمتك قرضاً، فإن زدت على فعلهم^(١)، وإلا فلا تنقص عن مثله.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ (٨١) أي: حاسباً، من الحساب، أو مُحسباً من الإحساب، وهو الكفاية، فإمّا فعيل للمبالغة، وإمّا بمعنى مُفعل.

وتضمّنت هذه الآيات من البيان والبديع أنواعاً:

الالتفات في قوله: «فما أرسلناك».

والتكرار في: «من يُطع... فقد أطاع»، وفي: «بَيْت» و«بَيْتُونَ»، وفي اسم الله في مواضع، وفي: «أشدُّ»، وفي: «من يَشْفَعُ شفاعَةً».

والتجنيس المماثل في: «يُطع»، و«أطاع»، وفي: «بَيْت» و«بَيْتُونَ»، وفي: «حَيْثُمْ» «فحيوا».

والمغاير في: «وتوكل» و«وكيلاً»، وفي: «مَنْ يَشْفَعُ شفاعَةً» وفي: «وإذا حُيِّتُمْ بتحيةً».

والاستفهام المراد به الإنكار في: «أفلا يتدبرون».

والطباق في: «مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ»، وفي: «شفاعةً حسنةً» و«شفاعةً سيئةً».

والتوجيه^(٢) في: «غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ».

والاحتجاج النظري - ويسمى المذهب الكلامي - في: «ولو كان من عند غير الله».

وخطاب العين والمراد به الغير في: «فقاتل».

والاستعارة في: «في سبيل الله»، وفي: «أَنْ يَكْفَ بِأَس».

وأفعل لغير^(٣) المفاضلة في: «أشدُّ».

(١) في المطبوع ولطائف الإشارات للقشيري ٣٥٢/١: فعله.

(٢) هو: إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين بأن يكون أحدهما مدحاً والآخر ذمّاً. معجم المصطلحات البلاغية ص ٤٣٢.

(٣) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: في غير.

وإطلاق كل على بعض في: «بأس الذين كفروا» اللفظ مطلق، والمراد بدر الضغرى.

والحذف في عدة مواضع تقتضيها الدلالة.



﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧) ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ (٨٨) ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَحُذِرْهُمْ وَأَقْلُبْهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلْيَاءَ وَلَا نَصِيرًا﴾ (٨٩) ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْبَلُواكُمْ أَوْ يَقْبَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَبَلْتُمُوكُمْ فَإِنْ ائْتَرْتُمُوكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ أَلْسِنَتَهُمُ فَأَجَمَلِ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ (٩٠) ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُواكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَىٰ الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيَلْفُوا إِلَيْكُمْ أَلْسِنَتَهُمُ وَيَكْفُرُوا بِأَيْدِيهِمْ فَحُذِرْهُمْ وَأَقْلُبْهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (٩١) ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٩٢) ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (٩٣).

المفردات

الإركاسُ: الرَّدُّ والرَّجْعُ، قيل: من آخره على أوله.

والرَّكْسُ: الرجيع^(١)، ومنه قوله ﷺ في الروثة: «هذا رِكْسٌ»^(٢).

وقال أمية بن أبي الصلت:

(١) الرجيع: الروث. مختار الصحاح (رجع).

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٦٦)، والبخاري (١٥٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

فَأَرْكَبُوا فِي حَمِيمِ النَّارِ إِنَّهُمْ كَانُوا عُصَاةً وَقَالُوا الْإِفْكَ وَالزُّورَ^(١)
وَحَكَى الْكَسَائِثِ وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: رَكَسَ وَأَرْكَسَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَي:
رَجَعَهُمْ^(٢).

ويقال: رَكَّسَ مُشَدِّدًا، بِمَعْنَى: أَرْكَسَ، وَارْتَكَسَ هُوَ، أَي: ارْتَجَعَ. وَقِيلَ
أَرْكَسَهُ: أَوْبَقَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

بِشُؤْمِكَ أَرْكَسْتَنِي فِي الْخَنَا وَأَرْمَيْتَنِي بِضُرُوبِ الْعَنَا^(٣)
وقيل: أَضَلَّهُمْ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَرْكَسْتَنِي عَنِ طَرِيقِ الْهُدَى وَصَيَّرْتَنِي مِثْلًا لِلْعَمَدَا^(٤)
وقيل: نَكَّسَهُ، قَالَ الزَّجَّاجُ^(٥)، قَالَ الشَّاعِرُ:

رُكِّسُوا فِي فِتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ كَسَوَادِ اللَّيْلِ يَتْلُوهَا فِتْنٌ^(٦)
الدِّيَّةُ: مَا عُزِمَ فِي الْقَتْلِ مِنَ الْمَالِ، وَكَانَ لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَحْكَامٌ وَمَقَادِيرُ،
وَلَهَا فِي الشَّرْعِ أَحْكَامٌ وَمَقَادِيرُ سَيَّاتِي ذَكَرُ شَيْءٍ مِنْهَا.

وَأَصْلُهَا مُصَدَّرٌ أُطْلِقَ عَلَى الْمَالِ الْمَذْكُورِ، تَقُولُ مِنْهُ: وَدَى يَدِي وَدِيًّا وَدِيَّةً،
كَمَا تَقُولُ: وَشَى يَشِي وَشِيًّا وَشِيَّةً، وَمِثَالُهُ مِنْ صَحِيحِ اللَّامِ: زِنَةٌ وَعِدَّةٌ.
التَّعَمُّدُ وَالْعَمْدُ: الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ.

* * *

(١) تفسير الطبري ٢٨١/٧، والمحرم الوجيز ٨٩/٢، وتفسير الرازي ٢١٩/١٠، وديوان أمية بن
أبي الصلت ص ٦٨.

(٢) المحرم الوجيز ٨٩/٢.

(٣) لم أقف عليه، وأورده السمين في الدر المصون ٦١/٤، وابن عادل في اللباب ٥٤٦/٦.

(٤) لم أقف عليه، وأورده السمين في الدر المصون ٦١/٤، وابن عادل في اللباب ٥٤٦/٦،
والشهاب في حاشيته على البيضاوي ١٦٥/٣، والآلوسي في روح المعاني ٢٠٠/٦.

(٥) في معاني القرآن له ٨٨/٢.

(٦) نسبة الثعلبي في تفسيره ٣٣٠/٢، والقرطبي في تفسيره ٥٠٥/٦ لابن رواحة. وفيهما:
أركسوا. بدل: ركسوا.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْبَيْعَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ قال مقاتل: نزلت التفسير فيمن شك في البعث، فأقسم الله ليعيثنه^(١).

ومناسبتها لما قبلها ظاهرة، وهي أنه تعالى لما ذكر أن الله كان على كل شيء حسيباً، تلاه بالإعلام بوحدانية الله تعالى، والحشر والبعث من القبور للحساب. ويحتمل أن يكون «لا إله إلا هو» خبر^(٢) عن الله، ويحتمل أن يكون جملة اعتراض، والخبر الجملة المُقسَم عليها. وحذف هنا القسم للعلم به.

و«إلى» إما على بابها ومعناها^(٣) من الغاية، ويكون الجمع في القبور، أو تضمّن^(٤) «ليجمعنكم» معنى: ليحشرنكم، فيعدّي بـ «إلى»، قيل: أو تكون «إلى» بمعنى «في»، كما أولوه في قول النابغة:
فلا تتركني بالوعيد كأنني إلى الناس مظلي به القار أجرب^(٥)
أي: في الناس. وقيل: «إلى» بمعنى «مع».

والقيام والقيام بمعنى واحد، كالطالبة والطلاب. قيل: ودخلت الهاء للمبالغة؛ لشدة ما يقع فيه من الهول^(٦).

وسمي بذلك إما لقيامهم من القبور، أو لقيامهم للحساب، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

ولما كان الحشر جائزاً بالعقل، واجباً بالسمع، أكدّه بالقسم قبله، وبالجملة بعده من قوله: «لا ريب فيه».

(١) في (أ) و(ز) و(ع) و(يه): لنفسه، وفي (ب) و(د): بنفسه. والمثبت من (ح) و(د) و(د) والمطبوع. وانظر قول مقاتل في زاد المسير ١٥٢/٢.

(٢) كذا في النسخ. والوجه: خبراً.

(٣) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(يه): إما على معناها.

(٤) في (ح) و(د) و(د) و(د) والمطبوع: يضمن معنى. وانظر المحرر الوجيز ٨٨/٢، والدر المصون ٥٨/٤.

(٥) سلف عند تفسير الآية (١٤) من سورة البقرة.

(٦) انظر المحرر الوجيز ٨٨/٢.

واحتمل الضميرُ في «فيه» أن يعودَ إلى اليوم، وهو الظاهر، وأن يعودَ على المصدرِ المفهوم من قوله تعالى: «ليجمعنكم».

وتقدّم تفسيرُ «لا ريبَ فيه» في أوّل البقرة.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ ﴿٨٧﴾ هذا استفهامٌ معناه النفي، التقدير: لا أحدٌ أصدقُ من الله حديثاً.

وفُسّر الحديثُ بالخبر أو بالوعد؛ قولان، والأظهرُ هنا الخبر، قال ابنُ عطية: وذلك أن دخولَ الكذب في حديث البشر إنما علّته الخوفُ أو الرجاءُ أو سوءُ السّجّية، وهذه منفيّةٌ في حقِّ الله تعالى، والصدقُ في حقيقته أن يكون ما يجري على لسان المُخبرِ موافقاً لما في قلبه، وللأمرِ المخبرِ عنه في وجوده. انتهى^(١).

وقال الماتريديُّ: أي: إنكم تقبلون حديثَ بعضكم من بعض مع احتمال صدقِهِ وكذبه، فإنّ قبلوا حديثَ من يستحيلُ عليه الكذبُ في كلّ ما أخبركم به من طريق الأوّلَى^(٢).

وطوّل الزمخشريُّ هنا إشعاراً بمذهبه، فقال: لا يجوزُ عليه الكذب، وذلك أنّ الكذبَ مُستقِلٌ بصارفٍ عن الإقدامِ عليه، وهو قبْحُه الذي هو كونه كذباً وإخباراً عن الشيء بخلاف ما هو عليه، فمن كذّب لم يكذب إلاّ لأنّه محتاجٌ إلى أن يكذب؛ ليجرّ منفعةً أو يدفعَ مضرةً، أو هو غنيٌّ عنه، إلاّ أنّه يجهلُ غناه، أو هو جاهلٌ بقبحه، أو هو سفيهٌ لا يفرّقُ بين الصدق والكذب في أخباره، ولا يبالي بأيّهما نطق، وريماً كان الكذبُ أحلى على حنكِهِ من الصدق. وعن بعض السّفهاء أنّه عوتبَ على الكذب فقال: لو غرغرتُ لهواتكُ به ما فارقتّه. وقيل لكذابٍ: هل صدقتَ قط؟ فقال: لولا أنّي صادقٌ في قولي: لا، لقلّتها. فكان الحكيمُ الغنيُّ الذي لا تجوزُ عليه الحاجات، العالمُ بكلِّ معلومٍ = منزهاً عنه، كما هو منزّهٌ عن سائر القبائح! انتهى^(٣).

(١) المحرر الوجيز ٨٨/٢.

(٢) تاويلات أهل السنة ١/٥٥٠.

(٣) الكشف ١/٤٦٨.

وكلامه تكثير لا يليق بكتابه، فإنه مختصر في التفسير.

وقرأ حمزة والكسائي: «أصدق» بإشمام الصاد زائياً، وكذا فيما كان مثله من صَادٍ ساكنة بعدها دال، نحو: ﴿يَصِدُّونَ﴾^(١) [الأنعام: ٤٦]، ﴿وَتَصَدِّقَهُ﴾^(٢) [الأنفال: ٣٥]، وأما إبدالها زائياً محضةً في ذلك فهي لغة كلب، وأنشدوا:

يزيدُ زادَ اللهُ في خَيراته حامِي الذُّمارِ عندَ مَرْدُوقَاتِهِ^(٣)

يريد: عندَ مصدوقاته.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَفِقِينَ فِتْنَتِينَ﴾ ذكروا في سبب نزولها أقوالاً طوّلوا بها، وملخصها أنهم قومٌ أسلموا، فاستويروا المدينة، فخرجوا، فقيل لهم: أمالكم في الرسول أسوة؟^(٤)

أو: ناسٌ رجعوا من أحدٍ لما خرج الرسول، وهذا في الصحيحين من قول زيد بن ثابت^(٥).

أو: ناسٌ بمكة تكلموا بالإسلام، وهم يُعينون الكفار، فخرجوا من مكة - قاله^(٦) الحسن ومجاهد^(٧) - خرجوا لحاجة لهم، فقال قومٌ من المسلمين: أخرجوا

(١) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع، ومطبوع التيسير ص ٩٧: يصدقون. وفي الدر المصون ٥٩/٤: تصدقون. والمثبت من (أ) و(ب) و(ع) و(ه).

(٢) انظر السبعة ص ١٠٦، والتيسير ص ٩٧.

(٣) في المطبوع: مضدوقاته! والبيت ذكره ابن جني في سر صناعة الإعراب ١/١٩٦، وابن منظور في اللسان (صدق)، والزبيدي في التاج (زدق) دون نسبة. وفيها: حامِي نزار. بدل: حامِي الذمار. وفي اللسان والتاج: حياته. بدل: خيراته.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٦٧) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٧: وفيه ابن اسحاق، وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(٥) صحيح البخاري (١٨٨٤)، وصحيح مسلم (٢٧٧٦)، وهو عند أحمد (٢١٥٩٩).

(٦) في المطبوع: قال.

(٧) قوله: قاله الحسن ومجاهد. مقحم هنا ضمن رواية عطية عن ابن عباس، وصوابه أن يأتي بعد قوله: ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك. وسيأتي. وانظر زاد المسير ٢/١٥٤. والكلام منه.

إليهم فاقتلوهم، فإنَّهم يُظَاهِرُونَ عَدُوَّكُمْ. وقال قوم: كيف نقتلهم وقد تكلموا بالإسلام؟ رواه ابنُ عطية عن ابن عباس^(١).

أو: قومٌ قَدِمُوا المدينةَ وأظهروا الإسلام، ثمَّ رجِعُوا إلى مَكَّةَ فأظهروا الشرك^(٢).

أو: قومٌ أعلنوا الإيمان بمكَّةَ، وامتنعوا من الهجرة، قاله الضحاك^(٣).

أو: العَرَبِيُّونَ الذين أغاروا على السَّرح وقتلوا يساراً^(٤).

أو: المنافقون الذين تكلموا في حديث الإفك^(٥).

وما كان من هذه الأقوال يتضمَّن أنَّهم كانوا بالمدينة يرُدُّه قوله: «حتى يهَاجِرُوا في سبيل الله» إلاَّ إنَّ حُمِلت المهاجرة على هجرة ما نهى الله عنه، والمعنى أنَّه تعالى أنكَّر عليهم اختلافهم في نفاقٍ من ظَهَرَ منه النِّفاقُ، أي: من ظَهَرَ منه النِّفاقُ قُطِعَ بنفاقه، ولو لم يكونوا بادياً نفاقهم لما أُطلقَ عليهم اسمُ النِّفاقِ.

و«في المنافقين» متعلِّقٌ بما تعلَّقَ به «لكم» وهو كائن، أي: أيُّ شيءٍ كائنٌ لكم في شأنِ المنافقين، أو بمعنى «فتنين»، أي: فرقتين في أمرِ المنافقين.

وانتصبَ «فتنين» على الحال عند البصريين من ضمير الخطاب في «لكم»، والعامِلُ فيها العامِلُ في «لكم»، وذهب الكوفيون إلى أنَّه منصوبٌ على إضمار «كان»، أي: كنتم فتنين، ويجيزون: مالك الشاتم، أي: كنت الشاتم، وهذا عند البصريين لا يجوز؛ لأنَّه عندهم حالٌ، والحال لا يجوزُ تعريفها^(٦).

(١) كذا في النسخ الخطية. وهو خطأ. والصواب: رواه عطية عن ابن عباس، كما في زاد المسير ١٥٣/٢-١٥٤. وأخرجه الطبري ٢٨٣/٧-٢٨٤، وابن أبي حاتم ١٠٢٣/٣ (٥٧٤١).

(٢) هو قول الحسن ومجاهد. وانظر ما سلف في التعليق قبل السالف.

(٣) زاد المسير ١٥٤/٢. وأخرجه الطبري ٢٨٥/٧.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٢٢٣)، وأصل القصة في صحيح البخاري (٢٢٣)، وصحيح مسلم (١٦٧١)، ومسنَد أحمد (١٢٦٣٩) من حديث أنس دون ذكر اسم الراعي.

(٥) هو قول ابن زيد. كما في زاد المسير ١٥٤/٢. وأخرجه الطبري ٢٨٦/٧.

(٦) المحرر الوجيز ٨٨/٢.

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ أي: رَجَعَهُمْ وَرَدَّهُمْ فِي كُفْرِهِمْ، قاله ابن عباس^(١)، واختارهُ الفراء والزجاج^(٢).

أو: أوبقهم^(٣)، روي عن ابن عباس.

أو: أضلَّهُم، قاله السُّدِّيُّ.

أو: أهلكهم، قاله قتادة^(٤).

أو: نكسهم، قاله الزجاج^(٥).

وكلُّها متقاربة، ومنَّ عبَّر به عن الإهلاك فإنَّه أخذَ بلازم الإركاس. ومعنى «بما كَسَبُوا» أي: بما أجراه الله عليهم من المخالفة، وذلك الإركاسُ هو بخلق الله واختراعه، ويُنسَبُ للعبد كسباً.

وقال الزمخشريُّ: «والله أركسَهُم» أي: رَدَّهُم في حكم المشركين كما كانوا «بما كَسَبُوا» من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين واحتيالهم على رسول الله ﷺ، أو أركسَهُم في الكفر بأنَّ حَذَلَهُم حتى ارتكسُوا فيه؛ لَمَا عَلِمَ من مرضِ قلوبهم. انتهى^(٦). وهو جارٍ على عقيدته الاعتزاليَّة، فلا يَنسِبُ الإركاس إلى الله حقيقةً، بل يَأْوُلُهُ^(٧) على معنى الخِذْلان وترك اللُّطف، أو على الحكم بكونهم من المشركين، إذ هم فاعلو الكفر ومخترعوه، لا الله، تعالى الله عن قولهم.

وقرأ عبد الله: «رَكَسَهُمْ» ثلاثياً^(٨).

(١) أخرجه الطبري ٢٨٨/٧.

(٢) معاني القرآن للفراء ٢٨١/١، ومعاني القرآن للزجاج ٨٨/٢.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): أوثقهم. ولم تنقط في (د)، وفي تفسير الطبري ٢٨٨/٧ - وقول ابن عباس مخرج فيه - وزاد المسير ١٥٥/٢ - وعنه نقل المصنف -: أوقمهم.

(٤) أخرج قولي السدي وفتادة الطبري في تفسيره ٢٨٨/٧-٢٨٩.

(٥) نقله عنه الماوردي في النكت والعيون ٥١٥/١.

(٦) الكشاف ٥٥٠-٥٥١.

(٧) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(ه): تأوله.

(٨) معاني القرآن للفراء ٢٨١/١، وتفسير الطبري ٢٨١/٧، وتفسير القرطبي ٥٠٥/٦. وزادوا نسبتها لأبي.

وَقُرِّئَ: «رَكَّسَهُمْ»^(١) «رُكِّسُوا فِيهَا»^(٢) بالتشديد.

قال الراغب: الرَّكْسُ والتَّنْكِسُ: الرِّذْلُ^(٣)، والرَّكْسُ أبلغُ من النَّكْسِ؛ لأنَّ النَّكْسَ ما جعل أسفلهُ أعلاه، والرَّكْسُ أصلُه: ما رجَعَ رجيعاً بعد أن كان طعاماً، فهو كالرجس، وصف أعمالهم به كما قال: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَجْسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، وأركسه أبلغُ من ركسه، كما أن أسقاهُ أبلغُ من سقاهُ. انتهى^(٤).

وهذه الجملةُ في موضع الحال، أنكرَ تعالى عليهم اختلافهم في هؤلاء المنافقين في حال أن الله تعالى قد ردَّهم في الكفر، ومَن يرُدُّه الله إلى الكفر لا يُخْتَلَفُ في كفره.

﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مَنَ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ هذا استفهامٌ إنكارٍ، أي: مَن أرادَ اللهُ ضلاله لا يريدُ أحدٌ هدايته؛ لئلاً تقع إرادته مخالفةً لإرادة الله تعالى، ومَن قضى اللهُ عليه بالضلال لا يمكنُ إرشادهُ.

«ومن أضلَّ اللهُ» اندرجَ فيه المُركَّسون وغيرُهم ممَّن أضلَّهُ اللهُ، فكأنه قيل: أتريدون أن تهتدوا هؤلاء المنافقين ومَن أضلَّهُ اللهُ تعالى من غيرهم. واندراجهم في عموم «مَن» بعدَ قوله: «والله أركسَهُم» هو على سبيل التوكيد؛ إذ ذكروا أولاً على سبيل الخصوص، وثانياً على سبيل اندراجهم في العموم.

وقال الزمخشريُّ: أتريدون أن تجعلوا من جملة المهتدين مَن أضلَّهُ اللهُ؛ مَن جعله من الضُّلال، وحكمَ عليه بذلك، أو خذله حتى ضلَّ؟ انتهى.

وهو على طريقته الاعتزاليَّة من أنه لا ينسب الإضلالَ على سبيل الحقيقة.

﴿وَمَن يُضِلِّ اللهُ فَلاَ يَجِدْ لَهُ سَبِيلاً﴾^(٥) أي: فلن تجد له هدايته سبيلاً، والمعنى: لِخَلْقِ^(٥) الهداية في قلبه، وهذا هو المنفيُّ، والهدايةُ بمعنى الإرشاد

(١) الكشاف ٥٥١/١.

(٢) يعني في الآية ٩١ من السورة. انظر الكشاف ٥٥١/١، وسيذكرها المصنف ص ٢٦٢ من هذا الجزء.

(٣) الرذل: اللون والرديء من كل شيء. اللسان (رذل).

(٤) تفسير الراغب ص ١٣٧٣-١٣٧٤ (القسم الأول).

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): يخلق.

والتبيين هي للرسل، وخرج من خطابهم إلى خطاب الرسول على سبيل التوكيد في حق المختلفين؛ لأنه إذا لم يكن له ذلك فالأحرى أن لا يكون ذلك لهم.

وقيل: من يحرمة الثواب والجنة لا يجد له أحد طريقاً إليهما. وقيل: من يهلكه الله فليس لأحد طريق إلى نجاته من الهلاك.

وقيل: ومن يُضلل الله فلن تجد له مخرجاً وحجةً.

﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ مَن أثبت أن «لو» تكون مصدرية قدره: ودوا كفركم كما كفروا، ومن جعلها حرفاً لما كان سيقع لوقوع غيره جعل مفعول «ودوا» محذوفاً، وجواب «لو» محذوفاً، والتقدير: ودوا كفركم لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء لسروا بذلك.

وسبب وداهم ذلك إما حسداً لما ظهر من علو الإسلام، كما قال في نظيرتها: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وإما إشاراً لهم أن يكونوا عبادة أصنام؛ لكونهم يروون المؤمنين على غير شيء، وهذا كشف من الله تعالى لخبيث معتقدتهم، وتحذير للمؤمنين منهم.

و«فتكونون» معطوف على قوله: «تكفرون»، قال الزمخشري: ولو نصب على جواب التمني لجاز، والمعنى: ودوا كفركم فكونكم^(١) معهم شرعاً واحداً فيما هم عليه من الضلال واتباع دين الآباء. انتهى.

وكون التمني بلفظ الفعل ويكون له جواب، فيه نظر، وإنما المنقول أن الفعل ينتصب في جواب التمني إذا كان بالحرف، نحو: «ليت»، و«لو»، و«ألا» إذا أشرتنا معنى التمني، أما إذا كان بالفعل فيحتاج إلى سماع من العرب، بل لو جاء لم تتحقق فيه الجوابية؛ لأن «ود» التي تدل على التمني إنما متعلقها المصادر لا الذوات، فإذا نصب الفعل بعد الفاء، لم يتعين أن تكون فاء جواب؛ لاحتمال أن يكون من باب عطف المصدر المقدر على المصدر الملفوظ به، فيكون من باب:

(١) في المطبوع: وكونكم. وفي (ب) و(د): فكونهم. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٥١.

للبس^(١) عباءة وتقرّ عيني^(٢)

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لَمَّا نَصَّ عَلَىٰ كَفْرِهِمْ، وَأَنْهُمْ تَمَنَّوْا أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ، بَانَتْ عِدَاوَتُهُمْ؛ لِاخْتِلَافِ الدِّينِينَ، فَهِيَ تَعَالَىٰ أَنْ يُوَالِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِنْ آمَنُوا، حَتَّىٰ يُظَاهِرُوا بِالهِجْرَةِ الصَّحِيحَةِ لِأَجْلِ الْإِيمَانِ، لَا لِأَجْلِ حِظِّ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا غَيَّبَ بِالهِجْرَةِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ الْإِيمَانَ.

وفي هذه الآية دليلٌ على وجوب الهجرة إلى النبي ﷺ إلى المدينة، ولم يزل حكمها كذلك إلى أن فُتِحَتْ مَكَّةَ، فُنَسَخَ ذَلِكَ^(٤) بقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ، وإذا استنفرتم فأنفروا»^(٥).

وخالفَ الحسنُ البصريُّ فقال بوجوبها، وأنَّ حكمها لم يُنسخ، وهو باقٍ، فَتَحَرَّمَ الإِقَامَةُ بَعْدَ الإِسْلَامِ فِي دَارِ الشَّرْكِ، وَإِجْمَاعُ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ عَلَىٰ خِلَافِهِ.

قال القاضي أبو يعلى وغيره: مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَىٰ الْهِجْرَةِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَىٰ إِظْهَارِ دِينِهِ، فَهِيَ تَجِبُ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَتْرُسُ اللَّهَ وَاسْتَجِزْتُمْ فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧]، وَمَنْ كَانَ قَادِرًا عَلَىٰ إِظْهَارِ دِينِهِ اسْتَجَبَتْ لَهُ، وَمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ إِظْهَارِ دِينِهِ وَلَا عَلَىٰ الْحِرَّةِ، كَالشَّيْخِ الْفَانِي وَالزَّمِينِ: لَا تَسْتَحِبُّ لَهُ^(٦).

(١) قال البغدادي في الخزانة ٥٠٤/٨: في غالب كتب النحو: للباس، بلامين، وهو خلاف الرواية الصحيحة: «ولبس».

(٢) هو صدر بيت عجزه:

أحبُّ إليَّ من لبسِ الشَّفُوفِ

وهو لميسون بنت بحدل الكلية، كما في المحتسب ٣٢٦/١، والحماسة الشجرية ٥٧٤/٢، والبيان لأبي البركات ابن الأنباري ٢٦/٢، والخزانة ٥٠٣/٨.

وهو دون نسبة في الكتاب ٤٥/٣، والمقتضب ٢٧/٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢٧/٢، وأمالي ابن الشجري ٤٢٧/١.

(٣) ونظر السمين في كلام أبي حيان في الدر المصون ٦٣/٤، قال: لأن الزمخشري لم يعن بالتمني المفهوم من فعل الودادة، بل المفهوم من لفظ «لو» المشعرة بالتمني، وقد جاء النصب في جوابها كقوله: ﴿فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونُ﴾ [الشعراء: ١٠٢].

(٤) لفظ: ذلك. من (ب) و(د) و(ه).

(٥) أخرجه أحمد (١٩٩١)، والبخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس ؓ.

(٦) زاد المسير ١٥٦/٢.

﴿إِن تَوَلَّوْا فَعُدُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَنجِدُوا مِنْهُمْ وَإِلَيْنَا لَا نَصِيرًا ﴿٨٧﴾﴾
 أي: فإن تولوا عن الإيمان المظاهر بالهجرة الصحيحة، فحكمهم حكم الكفار،
 يقتلون حيث وجدوا في حلٍّ وحرَمٍ، وجانيبهم مُجَانِبَةٌ كُلِّيَّةٌ، ولو بذلوا لكم الولاية
 والنصرة، فلا تقبلوا منهم^(١).

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ
 أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ هذا استثناء من قوله: «فخذوهم واقتلوهم» والوصول هنا هو
 البلوغ إلى قوم.

وقيل: معناه: ينتسبون، قاله أبو عبيدة^(٢)، وأنشد للأعشى^(٣):

إِذَا اتَّصَلْتُ قَالَتْ لِبَكْرٍ^(٤) بِنِ وَائِلٍ وَبَكْرٌ سَبَبَتْهَا وَالْأَنُوفُ رَوَائِغُمُ
 وقال النحاس: هذا غلطٌ عظيم؛ لأنه ذهب إلى أنه تعالى حَظَرَ أَنْ يُقَاتَلَ أَحَدٌ
 بينه وبين المسلمين نَسَبٌ، والمشركون قد كان بينهم وبين المسلمين السابقين
 أنساب. يعني: وقد قاتل الرسولُ ومن معه مَنْ انتسب إليهم بالنسبِ الحقيقي فضلاً
 عن الانتساب.

قال النحاس: وأشدُّ من هذا الجهل قولٌ من قال: إنه كان ثم نسخ؛ لأنَّ أهلَ
 التأويل مجمعونَ على أنَّ الناسخَ له «براءة»، وإنما نزلت بعد الفتح وبعد أن
 انقطعت الحروب^(٥). ووافقه على ذلك الطبري^(٦).

وقال القرطبيُّ: حَمَلَ بعضُ أهل العلم معنى ينتسبون على الأمان، أو أن
 ينتسب إلى أهل الأمان^(٧)، لا على معنى النسب الذي هو القرابة. انتهى.

(١) الكشاف ١/٥٥١.

(٢) في مجاز القرآن ١/١٣٦.

(٣) في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) والمطبوع: الأعشى، والبيت في ديوانه ص ١٣١.

(٤) كذا في النسخ، وتفسير الثعلبي ٢/٣٣١، ولسان العرب (وصل). وفي الديوان، ومجاز
 القرآن ١/١٣٦، وتفسير الطبري ٧/٢٩٤، والمحرر الوجيز ٢/٩٠، وتفسير القرطبي
 ٦/٥٠٧ وغيرها: أبكر.

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/٢١٤.

(٦) في تفسيره ٧/٢٩٤.

(٧) العبارة كما في تفسير القرطبي ٦/٥٠٨: أي أن المنتسب إلى أهل الأمان آمن إذا أمن الكل منهم.

قال عكرمة: «إلى قوم» هم قوم هلال بن عويمر الأسلمي^(١)، وادَّعَى الرسولَ على أن لا يعينه ولا يعينَ عليه، ومن لجأ إليهم فله مثلُ ما لهلال.

وروي عن ابن عباس أنهم بنو بكر بن زيد مناة^(٢).

والجمهورُ على أنهم خُزاعة وذوو خُزاعة.

وقال مقاتل: خُزاعة وبنو مدلج^(٣).

وقال ابن عطية: كان هذا الحكمُ في أوَّل الإسلام قبل أن يستحكم أمرُ الطَّاعة من الناس، فكان رسول الله ﷺ قد هادنَ من العرب قبائل، كرهط هلال بن عويمر الأسلمي، وسُرَاقَةَ بن مالك بن جُعْشَم^(٤)، وخزيمَةَ بن عامر بن عبد مناف^(٥)، فقضت هذه الآيةُ أنه من وصلَ من المشركين الذين لا عهدَ بينهم وبين النبي ﷺ إلى هؤلاء أهل العهد، ودخلَ في عدادهم، وفعلَ فعلهم من المواعدة، فلا سبيلَ عليه، قال عكرمةُ والسُّدِّيُّ وابنُ زيد: ثمَّ لَمَّا تَقَوَّى الإسلامُ وكثُرَ ناصرُه، نُسِختَ هذه الآيةُ والتي بعدها بما في سورة براءة. انتهى^(٦).

وقيل: هم خُزاعة وخُزيمَةَ بن عبد مناف^(٧).

(١) أخرجه الطبري ٢٩٣/٧ وفيه: نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقة بن مالك بن

جعشم، وجذيمة بن عامر بن عبد مناة.

(٢) تفسير الثعلبي ٣٣١/٢، والكشاف ٥٥١/١.

(٣) زاد المسير ١٥٨/٢.

(٤) في المطبوع: جشعم. تحريف، وهو الذي اتبع رسول الله ﷺ في الهجرة، وأسلم يوم

الفتح. انظر جمهرة أنساب العرب ص ١٨٧، والإصابة ١٢٧/٤.

(٥) كذا في النسخ، وبعض نسخ تفسير الطبري ٢٩٣/٧ - كما بهامشه -، والمححر الوجيز

٨٩/٢، وزاد المسير ١٥٨/٢، والنسخ الخطية لتفسير القرطبي ٥٠٨/٦ - كما ذكر

محققوه -، وفي تفسير ابن أبي حاتم ١٠٢٧/٣ (٥٧٥٧): بني جذيمة بن عامر بن

عبد مناف. والصواب: جذيمة بن عامر بن عبد مناة. انظر جمهرة أنساب العرب

ص ١٨٧، وتفسير الطبري ٢٩٣/٧.

(٦) المححر الوجيز ٨٩/٢.

(٧) في تفسير الرازي ٢٢٣/١٠ عن مقاتل: هم خزاعة وخزيمَةَ بن عبد مناة. وانظر تفسير مقاتل

٢٤٧/١، ٣٣/٢ وانظر التعليق رقم (٥).

وأما الذين حَصِرَتْ صدورُهم فهم بنو مُدْلِج، اتَّصَلُوا بقریش، ورُوي عن ابن عباس أَنَّهُم قومٌ من الكُفَّارِ اعتزلُوا المسلمين يومَ فتح مكَّة، فلم يكونوا مع الكافرين، ولا مع المسلمين. قال: ثم نُسِخَ ذلك بآية القتال.

وأصل الاستثناء أن يكونَ متَّصلاً، وظاهرُ الآية وهذه الأقوال التي تقدَّمت أَنَّهُ استثناءٌ متَّصل، والمعنى: إِلَّا الكُفَّارَ الذين يصلونَ إلى قوم بينكم وبينهم موادعةٌ وهُدنةٌ، أو الكفار الذين جاؤوكم حصرت صدورُهم عن قتالكم وقتال قومهم، إن كان «جاؤوكم» عطفاً على الصلة، أو يكون المعنى: يصلون إلى قوم^(١) معاهدين^(٢)، أو يصلون إلى قوم جاؤوكم غير مقاتليكم^(٣) ولا مقاتلي قومهم، إن كان «جاؤوكم» عطفاً على موضع صفة «قوم»، وكلا العطفين جَوَّزَ الزمخشريُّ وابنُ عطيةٍ إِلَّا أَنَّهُمَا اختارَا العطفَ على الصِّلة.

قال ابنُ عطيةٍ بعد أن ذَكَرَ العطفَ على الصِّلة قال: ويحتملُ أن يكونَ على قوله: «بينكم وبينهم ميثاق»، والمعنى في العطفين مختلفٌ. انتهى^(٤). واختلافه أن المستثنين إمَّا أن يكونا صنفين^(٥)؛ واصلاً إلى معاهدٍ، وجائياً كافأً عن القتال، أو صنفاً واحداً يختلفُ باختلافٍ من وصلَ إليه من مُعَاهِدٍ أو كافٍ.

قال ابنُ عطيةٍ: وهذا أيضاً حُكْمٌ كان قبلَ أن يستحكم أمرُ الإسلام، فكان المشركُ إذا جاء إلى دار الإسلام مسالماً كارهاً لقتال قومهِ مع المسلمين، ولقتال المسلمين مع قومهِ = لا سبيلَ عليه، وهذه نُسِخَتْ أيضاً بما في «براءة». انتهى^(٦).

وقال الزمخشريُّ: الوجهُ العطفُ على الصِّلة؛ لقوله: «فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم» الآية بعدَ قوله: «فخذوهم واقتلوهم»، فقرَّرَ أنَّ كَفَّهُم عن القتال أحدُ سببي استحقاقهم لنفي التعرُّض لهم وترك الإيقاع بهم، فإن قلت: كلُّ واحدٍ من

(١) من قوله: بينكم وبينهم موادعة... إلى هنا، ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في المطبوع: معاندين.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: مقاتلين.

(٤) المحرر الوجيز ٩٠/٢.

(٥) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): جاء.

(٦) المحرر الوجيز ٩٠/٢.

الاتصال له تأثيرٌ في صحّة الاستثناء واستحقاق ترك التعرّض؛ الاتصال بالمعاهدين، والاتصال بالكافرين، فهلاًّ جوّزت أن يكون العطف على صفة «قوم»، ويكون قوله: «فإن اعتزلوكم» تقريراً لحكم اتّصالهم بالكافرين واختلاطهم فيهم وجريهم على سَنَنِهم؟ قلت: هو جائزٌ، ولكنّ الأوّل أظهرٌ وأجرى على أسلوب الكلام. انتهى^(١).

وإنّما كان أظهرَ وأجرى على أسلوب الكلام؛ لأنّ المستثنى محدّث عنه محكومٌ له، بخلاف حكم المستثنى منه، وإذا عطفَت على الصّلة كان محدّثاً عنه، وإذا عطفَت^(٢) على الصّفة لم يكن محدّثاً عنه، إنّما يكون ذلك تقييداً في «قوم» الذين هم قيدٌ في الصّلة المحدّث عن صاحبها، ومتى دار الأمر بين أن تكون النسبة إسناديّة في المعنى وبين أن تكون تقيديّة، كان حملها على الإسناديّة أولى؛ للاستقلال^(٣) الحاصل بها دون التقيديّة، هذا من جهة الصّناعة النحويّة، وأمّا من حيث ما يترتّب على كلّ واحدٍ من العطفين من المعنى، فإنّه يكون تركّهم القتال سبباً لترك التعرّض لهم، وهو سببٌ قريبٌ، وذلك على العطف على الصّلة، ووصولهم إلى مَنْ يترك القتال سببٌ لترك التعرّض لهم، وهو سببٌ بعيدٌ، وذلك على العطف على الصّفة، ومراعاة السببِ القريبِ أولى من مراعاة البعيد.

وعلى أنّ الاستثناء متّصل، هو^(٤) من مفعول «فخذوهم واقتلوهم»، والمعنى أنّه تعالى أوجب قتل الكافر إلّا إذا كان معاهداً، أو داخلاً في حكم المعاهد، أو تاركاً للقتال، فإنّه لا يجوز قتلهم، وقول الجمهور: إنّ المستثنى كفّار.

وقال أبو مسلم: إنّ تعالى لمّا أوجب الهجرة على كلّ من أسلم، استثنى من له عُذْرٌ، فقال: «إلّا الذين يصلون»، وهم قومٌ من المؤمنين قَصَدُوا الرسولَ بالهجرة والنّصرة، إلّا أنّه^(٥) كان في طريقهم من الكفّار ما لم يجدوا طريقاً إليه

(١) الكشاف ١/٥٥١-٥٥٢.

(٢) في (ب) و(٣د): عطف. في الموضعين.

(٣) في (١د) والمطبوع: للاستقلال.

(٤) لفظة: هو. ليست في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أنهم.

خوفاً من أولئك الكُفَّار، فصاروا إلى قوم بين المسلمين وبينهم عهدٌ، وأقاموا عندهم إلى أن يمكنهم الخلاص، واستثنى بعد ذلك مَنْ صارَ إلى الرسول وإلى أصحابه^(١)؛ لأنَّه يخافُ الله فيه^(٢)، ولا يقاتل الكُفَّار أيضاً؛ لأنَّهم أقاربه، أو لأنَّه بقى أزواجه وأولاده بينهم، فيخاف لو قاتلهم أن يقتلوا أولاده وأصحابه، فهذان الفريقان من المسلمين لا يحلُّ قتالهم، وإن كان لم توجد منهم الهجرة ولا مقاتلة الكُفَّار. انتهى. واختاره الراغب^(٣)، وعلى قول أبي مسلم يكون استثناء منقطعاً؛ لأنَّ المؤمنين لم يدخلوا تحت قوله: «فما لكم في المنافقين ففتين».

وقال الماتريديُّ: «إلا الذين يصلون» أي: إن لحقَّ المنافقون بمن لا ميثاق بينكم وبينهم، فاقتلوهم حتى يتوبوا ويهاجروا، وإن لحقوا بأهل الميثاق فلا تنقضوا العهد، أو يريدُ أهل الحرب متى انضموا إلى أهل الميثاق^(٤) فلا تقاتلوهم، «أو جاؤكم حصرت صدورهم» هذا صفة لمن سبق ذكرهم فيكون الاستثناء عن الذين يصلون إلى أهل العهد إذا كان وصفهم أن تضيق صدورهم عن مقاتلة المؤمنين والكُفَّار جميعاً؛ إمَّا لنفار طابعهم، وإمَّا لوفاء العهد، وإمَّا لكونهم في مهلة النظر ليتبينوا الحقَّ من الباطل، وعلى هذا وصف الله جميع المعاهدين الذين عزَّموا على الوفاء بالعهد أنَّهم إمَّا قبلوا العهد والذمة لمَّا تعذَّر عليهم قتال المسلمين، وأبَّت نفوسهم معاونة المسلمين على قومهم، فلم يُسلموا حقيقةً، ولكن سالموا لقبول العهد. انتهى^(٥).

وقال القفال بعد ذكر أنَّ مَنْ دخلَ في عهدٍ من كان داخلاً في عهدكم فهو أيضاً داخلٌ في العهد، قال: وقد يدخلُ في الآية أن يقصد قومُ حضرة الرسول عليه

(١) في (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: الصحابة.

(٢) كذا، وعبارة أبي مسلم الأصفهاني كما نقلها عنه الرازي في تفسيره ٢٢٤/١٠: من صار إلى الرسول ولا يقاتل الرسول ولا أصحابه، لأنه يخاف الله تعالى فيهم.

(٣) في تفسيره ص ١٣٨١-١٣٨٢ (القسم الأول).

(٤) من قوله: فلا تنقضوا العهد. إلى هنا، ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) انظر تأويلات أهل السنة للماتريدي ٤٧٠/١-٤٧١.

الصلاة والسلام، فيتعدَّر عليهم ذلك المطلوب، فيلجؤوا إلى قومٍ بينهم وبين المسلمين^(١) عهدٌ، إلى أن يجدوا السبيلَ إليه. انتهى.

وفي مصحف أبيّ وقراءته: «ميثاقُ جاؤوكم» بغير «أو»^(٢)، قال الزمخشريُّ: ووجهه: أن يكونَ «جاؤوكم» بياناً لـ «يصلُّون»، أو بدلاً، أو استثناءً، أو صفةً بعد صفة لـ «قوم». انتهى.

وهي وجوهٌ محتملة، وفي بعضها ضعفٌ، وهو البيانُ والبدلُ؛ لأنَّ البيانَ لا يكون في الأفعال، ولأنَّ البدلَ لا يتأتى؛ لكونه ليس إياه، ولا بعضاً ولا مشتملاً^(٣).

ومعنى «حَصِرَتْ»: ضاقت، وأصلُ الحصر في المكان، ثمَّ تُوسَّع فيه إلى أن صار في القول، قال:

ولقد تكنَّفني الوشاةُ فصادفُوا حَصِراً بِسِرِّكَ يا أُمَيْمَ صَنِينَا^(٤)

وقيل: معناه: كَرِهَتْ، والمعنى: كرهوا قتالكم مع قومهم وقتال قومهم^(٥) معكم.

وقيل: معناه أنهم لا يقاتلونكم ولا يقاتلون قومهم معكم^(٦)، فيكونون لا عليكم ولا لكم^(٧).

وقرأ الجمهور: «حَصِرَتْ».

(١) في (ح) و(د) و(٢د): الرسول. والمثبت موافق لما في تفسير الرازي ٢٢٢/١٠، وقول القفال فيه.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: بغير واو. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٥٢/١. وفي إعراب القرآن للنحاس ٤٧٩/١، والمحزر الوجيز ٩٠/٢، وتفسير القرطبي ٥١٠/٦ أن في مصحف أبيّ: «ميثاق حصرت...» ليس فيه: «أو جاؤوكم».

(٣) قال السمين في الدر المصون ٦٦/٤: ويحتاج الجواب عنه إلى تأمل ونظر.

(٤) البيت لجريز، وهو في ديوانه ٣٨٧/١. وفيه: تسقطني. بدل: تكنفني. وسلف عند تفسير الآية (١٩٦) من سورة البقرة.

(٥) قوله: وقتال قومهم. ليس في (د) والمطبوع.

(٦) من قوله: وقتال قومهم معكم... إلى هنا ساقط من (ب).

(٧) انظر تفسير الثعلبي ٣٣١/٢.

وقرأ الحسنُ وقتادة ويعقوب: «حَصِرَةٌ»^(١) على وزن نَبَقَةٍ، وكذا قال المهدويُّ عن عاصم في رواية حفص.

وحِكِيَّ عن الحسن أنه قرأ: «حَصِرَاتٍ»^(٢).

وَقُرئ: «حاصِرَاتٍ»^(٣).

وَقُرئ: «حَصِرَةٌ» بالرفع^(٤) على أنه خبرٌ مُقَدَّم، أي: صدورُهم حَصِرَةٌ، وهي جملةٌ اسميَّةٌ في موضع الحال.

فأمَّا قراءة الجمهور^(٥)، فجمهورُ النحويين على أنَّ الفعلَ في موضع الحال، فَمَنْ شَرَطَ دخولَ «قد» على الماضي إذا وقع حالاً، زعمَ أنها مُقَدَّرَةٌ^(٦)، ومن لم يرَ ذلك، لم يحتجْ إلى تقديرها، ولا حاجةٌ إلى تقديرها^(٧)، فقد جاءَ منه ما لا يُحصى كثرةً بغير «قد»، ويؤيِّدُ كونه في موضع الحال قراءةً من قرأ ذلك اسماً منصوباً، وعن المبرد قولان أحدهما: أنَّ ثمَّ محذوفاً هو الحال، وهذا الفعلُ صفتُه، أي: أو جاؤوكم قوماً حصرتُ صدورهم^(٨)، والآخِرُ أنه دعاءٌ عليهم، فلا موضعَ له من الإعراب^(٩). وردَّ الفارسيُّ على المبرد في أنه دعاءٌ عليهم بأننا أمرنا أن نقول: اللهم أوقع بين الكفار العداوةَ، فيكون في قوله: «أو يقاتلوا قومهم» نفيٌ ما اقتضاه دعاءُ المسلمين عليهم^(١٠).

(١) ذكرها عن الحسن وقتادة ابنُ عطية في المحرر الوجيز ٩٠/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧-٢٨ للحسن ويعقوب.

قراءة يعقوب - من العشرة - في النشر ١٣١/٢، ٢٥١.

(٢) قراءة الحسن والتي قبلها في المحرر الوجيز ٩٠/٢. وقراءة حفص عن عاصم المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) الكشاف ٥٥٢/١، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ لجناح بن حبيش.

(٤) ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٤٧٩/١، والقرطبي في تفسيره ٥١٠/٦ على أنها وجه من وجوه الإعراب لا على أنها قراءة مروية.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): حصرت. بدل: الجمهور.

(٦) منهم الفراء. انظر معاني القرآن له ٢٨٢/١.

(٧) قوله: ولا حاجةٌ إلى تقديرها. ليس في المطبوع.

(٨) وهو قول العكبري، وسماها حالاً موطنة. الإملاء ١٩٠/١.

(٩) المقتضب ١٢٤/٤.

(١٠) تفسير الراغب ص ١٣٨٣-١٣٨٤ (القسم الأول).

قال ابن عطية: **وَيُخْرِجُ قَوْلُ الْمَبْرَدِ عَلَى أَنَّ الدَّعَاءَ عَلَيْهِمْ بَأَنَّ لَا يِقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ تَعَجِيزٌ لَهُمْ، والدَّعَاءُ عَلَيْهِمْ بَأَنَّ لَا يِقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ تَحْقِيرٌ لَهُمْ، أَي: هُم أَقْلٌ وَأَحْقَرُ وَيُسْتَعْنَى عَنْهُمْ، كَمَا تَقُولُ إِذَا أَرَدْتَ هَذَا الْمَعْنَى: لَا جَعَلَ اللَّهُ فَلَانًا عَلَيَّ وَلَا مَعِي، بِمَعْنَى: أَسْتَغْنِي عَنْهُ، وَأَسْتَقِلُّ دُونَهُ.**

وقال غير ابن عطية^(١): **أَوْ يَكُونُ سَوْأًا لِمَوْتِهِمْ، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: «قَوْمَهُمْ» قَدْ يَعْبرُ بِهِ عَمَّنْ لَيْسُوا مِنْهُمْ، بَلْ عَنِ مَعَادِيهِمْ.**

وأجاز أبو البقاء أن يكون «حصرت» في موضع جرٍّ صفةً لـ «قوم»، و«أَوْ جَاؤُوكُمْ» معترضٌ^(٢)، قال: **يَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ مِنْ أَسْقَطَ «أَوْ» - وَهُوَ أَبِي - وَأَجَازٌ أَيْضًا أَنَّ يَكُونُ «حَصْرَتْ» بَدَلًا مِنْ «جَاؤُوكُمْ»، قَالَ: بَدَلٌ اشْتِمَالٌ؛ لِأَنَّ الْمَجِيءَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْحَصْرِ وَغَيْرِهِ.**

وقال الزجاج: **«حَصْرَتْ صَدُورَهُمْ» خَبْرٌ بَعْدَ خَبْرٍ^(٣).**

قال ابن عطية: **يُفَرِّقُ بَيْنَ تَقْدِيرِ الْحَالِ وَبَيْنَ خَبْرٍ مُسْتَأْنَفٍ فِي قَوْلِكَ: جَاءَ زَيْدٌ رَكَبَ الْفَرَسَ، أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ الْحَالِ بِقَوْلِكَ: رَكَبَ الْفَرَسَ قَدَّرْتَ «قَدْ»، وَإِنْ أَرَدْتَ خَبْرًا بَعْدَ خَبْرٍ، لَمْ تَحْتَجْ إِلَى تَقْدِيرِهَا.**

وقال الجرجاني^(٤): **تَقْدِيرُهُ: إِنْ جَاؤُوكُمْ حَصْرَتْ، فَحَذَفَ «إِنْ». وَمَا ادَّعَاهُ مِنَ الْإِضْمَارِ لَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ أَنَّ «يِقَاتِلُوكُمْ» تَقْدِيرُهُ: عَنِ أَنَّ يِقَاتِلُوكُمْ.**

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ هذا تقريرٌ للمؤمنين على مقدارِ نعمته تعالى عليهم، أي: لو شاء لقواهم وجرأهم عليكم ونزع من قلوبهم الرعب والخوف^(٥)، فإذا قد أنعم عليكم بالهدنة فاقبلوها، وهذا إذا كان المستنون كفاراً، فأما على قول من قال: **إِنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، فَالْمَعْنَى أَنَّهُ تَعَالَى أَظْهَرَ نِعْمَتَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّهُ تَعَالَى لَوْ لَمْ يَهْدِهِمْ لَكَانُوا فِي جَمَلَةِ الْمُسَلِّطِينَ عَلَيْكُمْ.**

(١) هو الراغب، انظر تفسيره ص ١٣٨٤ (القسم الأول).

(٢) الإملاء ١/١٨٩.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/٨٩.

(٤) في كتاب النظم، كما في تفسير الراغب ص ١٣٨٣ (القسم الأول).

(٥) قوله: ونزع من قلوبهم الرعب والخوف. من (به).

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف يجوز أن يسلّط الله الكفّرة على المؤمنين؟ قلت^(١): ما كان مكافئهم إلّا لقتل الله الرعب في قلوبهم، ولو شاء لمصلحة يراها من ابتلاء ونحوه لم يقذفه، فكانوا مسلّطين مقاتلين غير مكافئين^(٢)، فذلك معنى التسليط. انتهى.

وهذا على طريقته الاعتزاليّة. وهذا الذي قاله الزمخشريّ قاله قبله أبو هاشم، قال: أخبر تعالى عن قدرته على ما يشاء أن يفعل، وتسليط الله المشركين على المؤمنين ليس بأمر منه، وإنما هو بإزالة خوف المسلمين من قلوبهم، وتقوية أسباب الجرأة عليهم، والغرض بتسليطهم عليهم لأمر ثلاثة؛ أحدها: تأديباً لهم وعقوبة لما اجترحوه من الذنوب. الثاني: ابتلاء لصبرهم واختباراً لقوة إيمانهم وإخلاصهم، كما قال: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾ الآية [محمد: ٣١]، الثالث: لرفع درجاتهم وتكثير حسناتهم، أو المجموع وهو أقرب للصواب. انتهى.

وأما غيرهما من المعتزلة، فقال الجبائي: قد بينا أن القوم الذين استثنوا مؤمنون لا كافرون، وعلى هذا معنى الآية: ولو شاء الله لسلّطهم عليكم بتقوية قلوبهم، ليدفعوا عن أنفسهم إن أقدمتم^(٣) على مقاتلتهم على سبيل الظلم.

وقال الكعبي: إنه تعالى أخبر أنه لو شاء فعل، وهذا لا يفيد إلّا أنه قادر على الظلم، وهذا مذهبنا، إلّا أننا نقول: إنه تعالى لا يفعل الظلم، وليس في الآية دلالة على أنه شاء ذلك وأراده. انتهى كلامه^(٤).

وقال أهل السنّة: في هذه الآية دليل على أنه تعالى لا يقبّح منه تسليط الكافر على المؤمن وتقويته عليه.

وقرأ الجمهور: «فلقاتلوكم» بألف المفاعلة. وقرأ مجاهد وطائفة: «فلقتلوكم»^(٥)،

(١) لفظة: قلت. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: كافين. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٥٢.

(٣) في (د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أقدمتهم.

(٤) تفسير الرازي ١٠/٢٢٤-٢٢٥.

(٥) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ للحسن ومجاهد. وانظر المحرر

الوجيز ٢/٩٠.

على وزن: ضَرَبُوكُمْ. وقرأ الحسنُ والجحدريُّ: «فَلَقَّتْكُمْ» بالتحديد^(١).

واللام في: «فَلَقَّتْكُمْ» لام جواب «لو»؛ لأنَّ المعطوف على الجواب جواب، كما لو قلت: لو قام زيدٌ لقام عمرو ولقام بكرٌ.

وقال ابنُ عطية: واللام في «لَسَلَطَهُمْ» جوابُ «لو»، وفي «فَلَقَّتْكُمْ» لام المحاذاة والازدواج؛ لأنها بمثابة الأولى، لو لم تكن الأولى كنت تقول: «لَقَاتْلَكُمْ». انتهى^(٢).

وتسميته هذه اللام لامَ المحاذاة والازدواج تسميةً غريبةً، لم أرَ ذلك إلا في عبارة هذا الرجل، وعبارة مكِّي قبله^(٣).

﴿فَإِنْ اعْتَرَفْتُمْ فَلَمَّ يُقْبِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلَسَلَّمْ مَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(٤)
إذا كان المستثنون كفاراً، فالاعتزال حقيقة لا تنهي إلا في حالة المواجهة في الحرب، كأنه يقول: إذا اعتزلوكم بانفرادهم عن قومهم الذين يقاتلونكم فلا تقتلوهم.

وقيل: أراد بالاعتزال هنا المهادنة، وسُميت اعتزالاً؛ لأنها سببُ الاعتزال عن القتال.

و«السَّلم» هنا: الانقياد، قاله الحسن^(٤). أو الصُّلح، قاله الربيعُ ومقاتل. أو الإسلام، قاله الحسن^(٥) أيضاً.

وأما على مَنْ قال: إنَّ المستثنين مؤمنون، فالمعنى أنهم إذ قد اعتزلوكم وأظهروا الإسلامَ فاتركوهم، فعلى هذا تكون في الذين أسلموا ولم يستحكم إيمانهم، والمعنى: «سبيلاً» إلى قتلهم ومقاتلتهم.

(١) المحرر الوجيز ٢/٩٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٠.

(٣) في الهداية إلى بلوغ النهاية ٢/١٤١٢-١٤١٣.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) زاد المسير ٢/١٥٩، وقول الربيع أخرج الطبري ٧/٢٩٧-٢٩٨، وابن أبي حاتم ٣/١٠٢٨.

(٥٧٦٥).

وقرأ الجحدري: «السلم» بسكون اللام^(١)، وقرأ الحسن بكسر السين وسكون اللام^(٢).

﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بِنُوحٍ وَأَيُّهَا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ لَمَّا ذَكَرَ صِفَةَ الْمُحِقِّينَ فِي الْمِتَارِكَةِ، الْمُجِدِّينَ فِي إِقْيَاءِ السَّلْمِ، نَبَّهَ عَلَى طَائِفَةٍ أُخْرَى مَخَادِعَةٍ، يُرِيدُونَ الْإِقَامَةَ فِي مَوَاضِعِهِمْ مَعَ أَهْلِيهِمْ، يَقُولُونَ لَهُمْ: نَحْنُ مَعَكُمْ وَعَلَى دِينِكُمْ، وَيَقُولُونَ لِلْمُسْلِمِينَ كَذَلِكَ إِذَا وَفَدُوا^(٣). قِيلَ: كَانَتْ أَسَدٌ وَغُطْفَانٌ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ، قَالَه مِقَاتِلُ^(٤).

وقيل: نزلت في نعيم بن مسعود الأشجعي، كان ينقل بين النبي ﷺ والكفار^(٥) الأخبار، قاله السدي.

وقيل: في قوم يجيئون من مكة إلى النبي ﷺ رياءً، يُظهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى قَرِيشٍ يَكْفُرُونَ، فَفَضَّحَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَعْلَمَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى صِفَةٍ مَن تَقَدَّمَ. قَالَه مِجَاهِدٌ^(٦).

وقيل: إنهم من أهل تهامة، قاله قتادة^(٧).

وقيل: إنهم من المنافقين، قاله الحسن^(٨).

والظاهر من قوله: «ستجدون آخرين» أنهم قوم غير المستنئين في قوله: «إلا

(١) المحرر الوجيز ٩١/٢. وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ نسبتها لقتادة.

(٢) المحرر الوجيز ٩١/٢. وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ نسبتها لأبان عن عاصم.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: وجدوا. والمثبت من بقية النسخ الخطية والمحرر الوجيز ٩١/٢، والكلام منه.

(٤) وذكره الثعلبي في تفسيره ٣٣١/٢ عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٥) لفظة: والكفار. من (ب) و(٣د) و(ويه) والمحرر الوجيز ٩١/٢، وقول السدي أخرجه الطبري ٣٠٢/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٧).

(٦) أخرجه الطبري ٣٠١/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٩).

(٧) أخرجه الطبري ٣٠٢/٧، وابن أبي حاتم ١٠٢٩/٣ (٥٧٦٨).

(٨) النكت والعيون ٥١٧/١.

الذين يَصِلُونَ»، وذهب قومٌ إلى أنها بمنزلة الآية الأولى، والقوم الذين نزلت فيهم هم الذين نزلت فيهم الأولى، وجاءت مؤكدةً لمعنى الأولى، مقررّةً لها، والسينُّ في «ستجدون» ليست للاستقبال، قالوا: إنما هي دالّةٌ على استمرارهم على ذلك الفعل في الزمن المستقبل، كقوله: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ وما نزلت إلا بعد قوله: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٢]، فدخلت السين إشعاراً بالاستمرار. انتهى.

ولا تحريّر في قولهم: إنَّ السين ليست للاستقبال وإنما تُشعِرُ بالاستمرار، بل السينُّ للاستقبال، لكن ليس في ابتداء الفعل، لكن في استمراره.
«أن يأمونكم» أي يأمونوا أذكُم، ويأمونوا أذى قومهم،
والفتنةُ هنا: المحنةُ في إظهار الكفر.

ومعنى «أرْكسُوا فيها»: رَجَعُوا أقبَحَ رجوعٍ وأشنَعَه، وكانوا شرًّا فيها من كلِّ عدوٍّ^(١).

وحُكي أنهم كانوا يرجعون إلى قومهم، فيقال لأحدهم: قل: ربِّي الخنفساء، وربِّي القرد^(٢)، وربِّي العقرب ونحوه، فيقولها.

وقرأ ابن وثاب والأعمش: «رُدُّوا» بكسرِ الراء، لَمَّا أَدغَمَ نُقِلَتْ^(٣) الكسرةُ إلى الرَّاءِ^(٤).

وقرأ عبدُ الله: «رُكْسُوا» بضمِّ الراء من غير ألفٍ مخففاً^(٥)، وقال ابنُ جنِّي عنه بشدِّ الكاف^(٦).

(١) الكشاف ٥٥٢/١.

(٢) كذا، وفي المحرر الوجيز ٩١/٢: العود. ولعله الصواب، فقد أخرجه الطبري ٣٠١/٧ من قول ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: فيقرب إلى العود والحجر، وإلى العقرب والخنفساء.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: نقل. وفي (د): فعل.

(٤) لأن الأصل: رُدُّوا. إعراب القرآن للنحاس ٤٧٩/١-٤٨٠، وتفسير القرطبي ٥١٢/٦. ونسب ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧ القراءة لعلقة.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٧.

(٦) المحتسب ١٩٤/١. وانظر ما سلف ص ٢٤٨ من هذا الجزء.

﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوا وَيَقْتُلُوا فَإِنَّ لَكُمْ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوا حَيْثُ فَنَفْتُورُهُمْ﴾ أمر تعالى بقتل هؤلاء في أي مكانٍ ظفّر بهم، على تقدير انتفاء الاعتزال وإلقاء السّلم وكفّ الأيدي، ومفهوم الشرط يدلُّ على أنّهم إذا وُجدوا^(١) الاعتزال وإلقاء السّلم وكفّ الأيدي، لم يؤخّذوا ولم يقتلوا.

قال ابن عطية: وهذه الآية حصّ على قتل هؤلاء المخادعين إذا لم يرجعوا عن حالهم إلى حال الآخرين المعتزلين الملقين للسّلم. وتأمل فصاحة الكلام في أنّ ساقه في الصيغة المتقدّمة قبل هذه سياق إيجاب الاعتزال، وإيجاب إلقاء السّلم، ونفي المقاتلة؛ إذ كانوا محقّقين في ذلك معتقدين له، وسياقه في هذه الصيغة المتأخّرة سياق نفي الاعتزال، ونفي إلقاء السّلم؛ إذ كانوا مُبطلين فيه مُخادعين، والحكم سواءً على السياقين؛ لأنّ الذين لم يجعل عليهم سبيلاً، لو لم يعتزلوا، لكان حكمهم حكم هؤلاء الذين جعل عليهم السلطان المبين، وكذلك هؤلاء الذين عليهم السلطان إذا لم يعتزلوا، لو اعتزلوا لكان حكمهم حكم الذين لا سبيلَ عليهم، ولكنهم بهذه العبارة تحت القتل إن لم يعتزلوا. انتهى كلامه^(٢). وهو حسن.

ولمّا كان أمر الفرقة الأولى أخفّ، رتّب تعالى انتفاء جعل السبيل عليهم على تقدير سببين؛ وجود الاعتزال، وإلقاء السّلم، ولمّا كان أمر هذه الفرقة المخادعة أشدّ، رتّب أخذهم وقتلهم على وجود ثلاثة أشياء؛ نفي الاعتزال، ونفي إلقاء السّلم، ونفي كفّ الأذى، كلُّ ذلك على سبيل التوكيد في حقهم والتشديد.

﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾^(٣) أي: على أخذهم وقتلهم حُجّة واضحة، وذلك لظهور عداوتهم، وانكشاف حالهم في الكفر والعَدْرِ، وإضرارهم بأهل الإسلام. أو حُجّة ظاهرة حيثُ أدنّا لكم في قتلهم.

قال عكرمة: حيثما وقع السلطان في كتاب الله، فالمرادُ به الحُجّة^(٣).

﴿وَمَا كَانَتْ لِأُولَئِكَ أَنْ يَقْتُلَ الْمُؤْمِنًا إِلَّا أَنْ يَخَطَأَهُ﴾ روي أنّ عيَّاش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمه - أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة

(١) في المطبوع: أنه إذا وجهوا.

(٢) المحرر الوجيز ٩١/٢.

(٣) أخرجه الطبري ٣٠٤/٧.

رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكلُ ولا تشربُ ولا يؤويها سقفتَ حتى يرجعَ، فخرجَ أبو جهلٍ ومعه الحارث بن زيد^(١) بن أبي أنيسة، فأتياه وهو في أُطم، فقتل^(٢) منه أبو جهلٍ في الذروة والغارب، وقال: أليس محمدٌ يحثُّك على صلّة الرحم، انصرف وبراٌ أمك، وأنت على دينك، حتى نزلَ وذهبَ معهما، فلما فسحاً^(٣) عن المدينة كتفاه، وجلده كلُّ واحدٍ مئة جلدة، فقال للحارث: هذا أخي، فمن أنت يا حارث؟! الله عليّ إن وجدتك خالياً أن أقتلك، وقدما به على أمه، فحلفت لا يحلُّ كتابه أو يرتد، ففعل، ثم هاجر بعد ذلك، وأسلم الحارث وهاجر، فلقية عيَّاش بظهر قباء، ولم يشعرُ بإسلامه، فأنحى^(٤) عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعرُ بإسلامه، فنزلت^(٥).

وقيل: نزلت في رجلٍ كان يرعى غنماً، فقتله في بعض السرايا أبو الدرداء وهو يتشهد، وساقَ غنمه، فعنقه الرسولُ ﷺ، فنزلت^(٦).

وقيل: نزلت في أبي حذيفة بن اليمان حين قُتل يوم أحدٍ خطأ^(٧). وقيل غير ذلك^(٨).

(١) كذا في الكشاف ١/٥٥٢ - وعنه نقل المصنف - وتفسير الثعلبي ٢/٣٣٣.

وفي الجرح والتعديل ٣/٩٣، والإصابة ٢/١٨٤: الحارث بن يزيد.

(٢) في (١د) والمطبوع: فقتل. وفي (ب): فقتل، وفي (٢د) ومطبوع الكشاف: فقتل. والمثبت هو الصواب، وهو الموافق لما في مخطوط الكشاف ١/ورقة ١١٣، يقال: مازال يفتل من فلانٍ في الذروة والغارب، أي: يدور من وراء خديعته. القاموس (قتل).

(٣) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أبعدا. بدل: فسحا.

(٤) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ز) و(ع) و(و) و(ه): فانحنى.

وفي اللسان (نحا): أنحنى عليه ضرباً: أقبل.

(٥) الكشاف ١/٥٥٢-٥٥٣. وأورده الثعلبي في تفسيره ٢/٣٣٢-٣٣٣ بنحوه دون إسناد. وأخرجه الطبري في تفسيره ٧/٣٠٨ عن السدي، ولم يسم الحارث. وانظر أسباب النزول للواحدي ص ١٦٢-١٦٣، والكافي الشاف ص ٤٧.

(٦) أخرجه الطبري ٧/٣٠٩.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٩٣. وخبر قتل والد حذيفة أخرجه البخاري (٣٢٩٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٨) بعدها في المطبوع: انتهى.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما رَغِبَ في مقاتلة الكفار ذكرَ بعد ذلك ما يتعلَّق بالمحاربة، ومنها أن يَظُنَّ رجلاً حربياً وهو مسلمٌ، فيقتله، وهذا التركيبُ تَقَدَّمَ نظيره في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ [البقرة: ١١٤] وفي قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَمَ﴾ [آل عمران: ١٦١]، وكان يغني الكلامُ هناك عن الكلامِ هنا، ولكن رأينا جمعَ ما قاله مَنْ وَقَفْنَا على كلامه من المفسرين هنا.

قال الزمخشريُّ: «ما كان لمؤمنٍ» ما صحَّ له ولا استقامَ ولا لاقَ بحاله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَمَ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ﴾ [الأعراف: ٨٩] «أن يقتل مؤمناً» ابتداءً غيرَ قصاصٍ «إلا خطأ» على وجه الخطأ. فإن قلت: بما انتصب «خطأ»؟ قلت: بأنه مفعولٌ له، أي: ما ينبغي له أن يقتله لعلَّة من العِلَلِ إلا للخطأ وحده، ويجوز أن يكونَ حالاً بمعنى: لا يقتله في حالٍ من الأحوال إلا في حال الخطأ، وأن يكونَ صفةً لمصدرٍ، أي^(١): «إلا قتلاً خطأً، والمعنى: أن من شأن المؤمن أن ينتفي عنه وجود^(٢) قتل المؤمن ابتداءً البتَّة، إلا إذا وُجِدَ منه خطأ من غير قصد، بأن يَرْمِي كافرأً فيصيب مسلماً، أو يرمي شخصاً على أنه كافرٌ، فإذا هو مسلمٌ.

وقال ابنُ عطية: قال جمهورُ أهل التفسير: ما كان في إذن الله وفي أمره^(٣) للمؤمن أن يقتل مؤمناً بوجه، ثم استثنى استثناءً منقطعاً ليس من الأوَّل، وهو الذي تكون فيه «إلا» بمعنى «لكن»، والتقدير: ولكن الخطأ قد يقع.

ويُتَّجَهُ وجهُ آخر، وهو أن تقدَّر «كان» بمعنى استقرَّ ووُجِدَ؛ كأنه قال: وما وُجِدَ ولا تقرَّر ولا ساعَ «المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ» إذ هو مغلوبٌ فيه أحياناً، فيجزي الاستثناء على هذا غيرَ منقطع. وتتضمَّنُ الآيةُ على هذا إعظامَ العمد^(٤) وبشاعة

(١) لفظة: أي. ليست في (ب) و(د) و(٣) و(به) والكشاف ٥٥٢/١، ووقع مكانها في (به): محذوف.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وجوه. والمثبت من (ب) و(د) و(٣) و(به) والكشاف.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: ولا في أمره. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز.

(٤) في المطبوع: العهد.

شأنه، كما تقول: ما كان لك يا فلان أن تتكلم بهذا إلا ناسياً، إعظماً للعمد والقصد، مع حظر الكلام به البتة^(١).

وقال الراغب: إن قيل: أيجوز أن يقتل المؤمن خطأ حتى يُقال: «وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ»؟ قيل: قولك يجوز أو لا يجوز، إنما يقال في الأفعال الاختيارية المقصودة، فأما الخطأ، فلا يُقال فيه ذلك، و: ما كان لك أن تفعل كذا، وما كنت لتفعل كذا= متقاربان، وهما يُقالان^(٢) بمعنى، وإن كان أكثر ما يُقال الأول لما كان الإحجامُ عنه من قبل نفسه، أي: ما كان المؤمنُ ليقْتلَ مؤمناً إلا خطأ، ولهذا المعنى أراد من قال: معناه: ما ينبغي للمؤمن أن يقتل مؤمناً متعمداً، لكن يقع ذلك منه خطأً، وكذا من قال: ليس في حكم الله أن يقتل المؤمن المؤمن إلا خطأً. وقال الأصم: معناه: ليس القتل لمؤمن بمتروك أن يقتص^(٣) له، إلا أن يكون قتله خطأً^(٤).

وقال أبو عبد الله الرازي: «وما كان» أي: فيما آتاه الله أو عهد إليه، أو ما كان له في شيء من الأزمنة ذلك، والغرض منه بيان أن حرمة القتل كانت ثابتة من أول زمان التكليف^(٥).

وقال أبو هاشم: تقدير الآية: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ويبقى مؤمناً، إلا أن يقتله خطأً، فيبقى حينئذ مؤمناً^(٦).

وهذا الذي قاله أبو هاشم قاله السدي، قال السدي: قتل المؤمن المؤمن يخرجُه عن أن يكون مؤمناً، إلا أن يكون خطأً^(٧).

(١) المحرر الوجيز ٩٢/٢.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وهما لا يقالان. وفي (ب):

وهما يقولان. وفي مطبوع تفسير الراغب: وهما تعليان. والمثبت من (د) و(ه).

(٣) في (ح) و(د) و(١د) والمطبوع: يقتضي. وفي (د): تقتضي.

(٤) تفسير الراغب ص ١٣٨٩-١٣٩٠ (القسم الأول).

(٥) تفسير الرازي ٢٢٧/١٠.

(٦) نقله عن أبي هاشم الرازي في تفسيره ٢٢٨/١٠.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٣١/٣ (٥٧٨٠).

وليس هذا معتقد أهل السنة والجماعة.

وقيل: هو نفي جواز قتل المؤمن، ومعناه النهي، وأفاد دخول «كان» أنه لم يزل حُكْمَ الله.

وقال الماتريدي: الإشكال أن الله تعالى نهي المؤمن عن القتل مطلقاً، واستثنى الخطأ، والاستثناء من النفي إثبات، ومن التحريم إباحة، وقتل الخطأ ليس بمباح بالإجماع، وفي كونه حراماً كلاماً. انتهى.

وملخص ما بُني على هذا أنه إن كان نفياً وأريد به معنى النفي^(١) كان استثناء منقطعاً، إذ لا يجوز أن يكون متصلاً؛ لأنه يصير المعنى: إلا خطأ فله قتله، وإن كان نفياً أُريد به التحريم، فيكون استثناء متصلاً، إذ يصير المعنى: إلا خطأ بأن عرفه كافرًا فقتله، وكُشِفَ الغيبُ أنه كان مؤمناً، فيكون قد أُبيح الإقدام على قتل الكفرة وإن كان فيهم من أسلم إذا لم يُعلم بهم، فيكون الاستثناء من الحظر إباحةً.

وقال بعض أهل العلم: المعنى: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً عمداً ولا خطأً، فيكون «إلا» بمعنى: ولا. وأنكر الفراء هذا القول، وقال: مثل هذا لا يجوز إلا إذا تقدم استثناء آخر، ويكون الثاني عطف استثناء على استثناء، كما في قول الشاعر:

ما بالمدينة دارٌ غيرٌ واحدةٍ دارُ الخليفةِ إلا دارُ مرواناً^(٢)

وروى أبو عبيدة عن يونس أنه سأل روبة بن العجاج عن هذه الآية، فقال: ليس له أن يقتله عمداً ولا خطأً، ولكنه أقام «إلا» مقام الواو، وهو كقول الشاعر:

وكلُّ أخٍ مفارقتُهُ أخوهُ لعمرُ أبيك إلا الفرقدان^(٣)

والذي يظهر أن قوله: «إلا خطأ» استثناء منقطع، وهو قول الجمهور، منهم أبان بن تغلب، والمعنى: لكن المؤمن قد يقتل المؤمن خطأً.

والقتل عند مالك: عمدٌ وخطأً، فيقاد باللطمة والعصّة وضرب السوط ممّا لا يقتل غالباً.

(١) في المطبوع: النهي.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/٨٩-٩٠. وسلف البيت عند تفسير الآية (١٥٠) من سورة البقرة.

(٣) زاد المسير ٢/١٦٢. وسلف البيت عند تفسير الآية (١٥٠) من سورة البقرة.

وعند الشافعي عمْدٌ وشبهُ عمْدٍ وخطأٌ^(١)، ولا قصاصٌ في شبه العمْدِ ولا الخطأ^(٢).

وعند أبي حنيفة: عمْدٌ وخطأٌ وشبهُ عمْدٍ وما ليس بخطأٌ ولا عمْدٍ ولا شبه عمْدٍ؛ والخطأُ ضربان؛ أن يقصدَ رميَ مشركٍ أو طائرٍ فيصيب مسلماً، أو يظنُّه مشركاً؛ لكونه عليه سيما أهل الشرك أو في حيزهم، وشبهُ العمْدِ ما تعمَّد بما لا يقتلُ غالباً من حَجَرٍ أو عصا. وما ليس بخطأٌ ولا عمْدٍ ولا شبه عمْدٍ: قتلُ السَّاهي والنائم^(٣).

وقرأ الجمهور: «خطأ» على وزن «نَبَأ»، وقرأ الحسنُ والأعمش على وزن سماءٍ ممدوداً^(٤)، وقرأ الزهريُّ على وزن «عصا» مقصوراً^(٥)؛ لكونه خَفَّفَ الهمزةً بإبدالها ألفاً، أو إلحاقاً بـ «دم»، إذ حذف^(٦) الهمزةً حذفاً كما حذف لام «دم». وقال ابنُ عطية: ووجوهُ الخطأ كثيرةٌ، ومربطُها^(٧) عدمُ القصد.

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَوَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِيهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ التحريرُ: الإعتاق، والعتيقُ: الكريم؛ لأنَّ الكرمَ في الأحرار، كما أنَّ اللؤمَ في العبيد، ومنه: عِتَاقُ الطيرِ وعِتَاقُ الخيلِ لكرامتها، وحُرُّ الوجه: أكرمُ موضع منه. والرقبةُ: عُبرَ بها عن النَّسمة، كما عُبرَ عنها بالرأس في قولهم: فلانٌ يملكُ كذا رأساً من الرقيق^(٨).

والظاهر أنَّ كلَّ رقيةٍ اتَّصفت بأنَّ يُحكَمَ لها بالإيمان منتزعةً تحت قوله: «رقيةٌ

(١) قوله: وخطأ. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) انظر تفسير القرطبي ٣٣/٧-٣٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٣.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٩٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨ للحسن، والنحاسُ في إعراب القرآن ١/٤٨٠، والقرطبي ٨/٧ للأعمش.

(٥) المحتسب ١/١٩٤، والمحرر الوجيز ٢/٩٢.

(٦) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: أو حذف. والمثبت من (ب) و(٣د) و(يه). وانظر الدر المصون ٤/٧٠.

(٧) في المحرر الوجيز ٢/٩٢: يربطها.

(٨) الكشاف ١/٥٥٣.

مؤمنة» انتظامَ عمومِ البدل، فيندرجُ فيها مَنْ وُلِدَ بينَ مسلمينَ، وَمَنْ أَحَدُ أبويه مسلمٌ صغيراً كان أو كبيراً، وَمَنْ سباهُ مسلمٌ من دار الحرب قبل البلوغ.

وقال إبراهيم: لا يجزئُ إلاّ البالغ.

وقال ابنُ عباس والحسنُ والشَّعْبِيُّ والنَّخَعِيُّ وَقَتَادَةُ وغيرهم: لا يجزئُ إلاّ التي صامتٌ وعقلتُ الإيمان، لا يجزئُ في ذلك الصغيرة^(١).

وقال أبو حنيفة والأوزاعيُّ ومالكُ والشافعيُّ وأبو يوسف ومحمدُ بن زياد وزُفَرٌ: يجزئُ في كفارة القتلِ الصبيُّ إذا كان أحدُ أبويه مسلماً^(٢).

وقال عطاء: يُجزئُ الصغيرُ المولودُ بينَ المسلمين.

وقال مالك: من صَلَّى وصامَ أحبُّ إليَّ^(٣).

ولا خلافَ أنْ قوله: «ومن قتلَ مؤمناً» يتنظَّمُ الصغيرَ والكبير، فكذلك ينبغي أنْ يكون في «فتحريب رقية مؤمنة». قال ابنُ عطية: وأجمع أهلُ العلم على أنْ الناقصُ النقصانُ الكثير^(٤)، كقطع اليدين والرجلين والأعمى، لا يُجزئُ فيما حفظت، فإن كان يسيراً يمكنُ معه المعيشةُ والتحرُّفُ، كالعرجِ ونحوه، ففيه قولان.

وقال أبو بكر الرازي^(٥): لا خلافَ بينَ الأمة^(٦) أنّه لا يجزئُ في الكفارة أعمى، ولا مُقْعَدٌ، ولا مقطوعُ اليدين أو الرجلين، ولا أشلُّهما، واختلفوا في الأعرج، وقال أبو حنيفة وأصحابه: يجزئُ مقطوعُ إحدى اليدين أو الرجلين، وقال مالكُ والشافعيُّ والأكثرون: لا يجزئُ. ولا يجزئُ^(٧) عند أكثرهم المجنونُ

(١) المحرر الوجيز ٢/٩٢-٩٣. وأخرج أقوالهم الطبري ٧/٣١٠-٣١٢.

(٢) أقوالهم - عدا قول مالك - في أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٧. وسيأتي قول مالك أن من صلى وصام أحب إليه.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٩٣. وأخرج قول عطاء الطبري ٧/٣١٢.

(٤) في (ب) و(يه) والمطبوع: الكبير. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٩٣.

(٥) لم أقف عليه في أحكام القرآن للجصاص. والكلام بتمامه في تفسير القرطبي ٧/١٠.

(٦) في (أ) و(ز) و(ع): الأئمة. وفي تفسير القرطبي: في قول كافة العلماء.

(٧) قوله: ولا يجزئ. ليس في المطبوع.

المطبق، ولا عند مالك الذي يُجَنُّ وَيُفِيق، ولا المعتق إلى سنين، ويجزئان عند الشافعي، ولا يجزئ المُدَبَّرُ عند مالك والأوزاعي وأصحاب الرأي، ويُجَزَى في قول الشافعي وأبي ثور، واختاره ابن المنذر^(١). وقال مالك: لا يصح من أعتق بعضه.

واختلفوا في سبب وجوب الكفارة في قتل الخطأ، فقيل: تمحيصاً وطهراً للذنب القاتل، حيث ترك الاحتياط والتحفظ حتى هلك على يديه امرؤ مخفون الدم^(٢).

وقيل: لما أخرج نفساً مؤمنة عن جملة الأحياء، لزمه أن يذبح نفساً مثلها في جملة الأحرار؛ لأن إطلاقها من قيد الرق كإحيائها^(٣)؛ من قبل أن الرقيق ممنوع من تصرف الأحرار.

والظاهر أن وجوب التحرير والدية على القاتل؛ لأنه مُسْتَقْرَى في الكتاب والسنة أن من فعل شيئاً يلزم فيه أمر من الغرامات، مثل الكفارات، إنما يجب ذلك على فاعله، فأما التحرير ففي مال القاتل، وأما الدية فعلى العاقلة؛ كلها في قول طائفة، منهم الأوزاعي والحسن بن صالح، وما جاوز الثلث في قول الجمهور؛ أبي حنيفة ومالك والشافعي والليث وابن شبرمة وغيرهم، وأما الثلث ففي مال الجاني، ولم تجب عليهم إلا على سبيل المواسة^(٤)، وهي خلاف قياس الأصول في الغرامات والمثلقات^(٥).

والدية كانت مستقرّة في الجاهلية قال الشاعر:

نأسو بأموالنا آثارَ أيدينا^(٦)

(١) في الإشراف ٢٤٦/٤.

(٢) تفسير القرطبي ١١/٧.

(٣) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: حياتها. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٥٣.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٦.

(٥) انظر تفسير القرطبي ١١/٧.

(٦) عجز بيت صدره:

بيضُ مفارقنا تغلي مارجلنا

وهو لبعض بني قيس بن ثعلبة، أو بشامة بن جزء، انظر شرح الحماسة للمرزوقي ١/١٠٠، ١٠٥.

ولم تتعرض الآية لمقدار ما يُعطى في الدية، ولا من أي شيء تكون، فذهب أبو حنيفة إلى أنها من الإبل مئة، على ما يأتي تفصيلها، والدنانير والدراهم ألف دينار أو عشرة آلاف درهم. وقال أبو يوسف ومحمد: ومن البقر والشاة والحلل^(١)، وبه قالت طائفة من التابعين، وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين، فمن البقر مئتا بقرة، ومن الشاة ألفا^(٢) شاة، ومن الحلل مئتا حلة، وذلك فعل عمر^(٣)، وجعله على كل أهل صنّف من ذلك ما ذكر.

وقال مالك: أهل الذهب أهل الشام ومصر، وأهل الورق أهل العراق، وأهل الإبل أهل البوادي، فلا يُقبل من أهل الإبل إلا الإبل، ولا من أهل الذهب إلا الذهب، ولا من أهل الورق إلا الورق^(٤).

وقالت طائفة منهم طاوس والشافعي: هي مئة من الإبل لا غير. قال الشافعي: والدراهم والدنانير بدل عنها إذا عدت. وله قول آخر؛ أنه يجب اثنا عشر ألف درهم، أو ألف دينار^(٥).

قال أبو بكر الرازي: أجمع فقهاء الأمصار أبو حنيفة ومالك والشافعي أن دية الخطأ أخماس، واختلفوا في الأسنان، فقال أصحابنا جميعاً: [عشرون بنت مخاض، و] عشرون بني مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون حقة، وعشرون جذعة^(٦)، وهو

= قال المرزوقي: الأسو: مداواة الجرح، وإن استعمل في موضع الإصلاح.

وسلف عند تفسير الآية ٤٩ من سورة البقرة.

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٧.

(٢) في المطبوع: ومن الشاة ألف. والمثبت من النسخ الخطية. وانظر أحكام القرآن للجصاص

٢/٢٣٧، وتفسير القرطبي ٧/١٣.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٦٣)، وابن أبي شيبة (٢٧٢٦٣). وفيه ابن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ.

وانظر تفسير القرطبي ٧/١٢-١٣.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٧.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٧/١٢-١٣.

(٦) بنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية، وبنت اللبون وابن اللبون: ما أتى

عليه سنتان، ودخل في الثالثة، فصارت أمه لبوناً؛ أي: ذات لبن، لأنها تكون قد حملت

حماً آخر ووضعت. والحقة: هو الذي دخل في السنة الرابعة، والجذعة هو ما دخل في

السنة الخامسة. النهاية (مخض)، (لبن)، (حقوق)، (جذع).

مذهب ابن مسعود^(١)، وبه قال أحمد.

وقال مالك: عشرون حِقَاقاً، وعشرون جِذَاعاً، وعشرون بنات لبون، وعشرون ابن لبون، وعشرون بنات^(٢) مخاض. وحُكِيَ هذا عن عمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار والزهرِيُّ وربيعَةَ والليث^(٣).

وقال الشافعي^(٤): الديةُ قسمان: مغلظةٌ أثلاثاً؛ ثلاثون حِقَّةً، وثلاثون جَذَعَةً، وأربعون خَلِقةً في بطونها أولادها، ومخففةٌ أخماساً، كقول مالك^(٥).

وروي عن علي^(٦) أن دية الخطأ أربع؛ خمسٌ وعشرون حِقَّةً، وخمسٌ وعشرون جَذَعَةً، وخمسٌ وعشرون بنتَ مخاض، وخمسٌ وعشرون بنت لبون، مثل أسنان الزكاة^(٧).

وقال عثمان^(٨) وزيد بن ثابت: في الخطأ ثلاثون بنات لبون، وثلاثون جَذَعَةً، وعشرون بني لبون، وعشرون بنت مخاض. وروي عنهما مكان الجذاع الحِقَاق^(٩).

والظاهر أنه لا فرق بين القتل خطأً في الحَرَم وفي شهرٍ حرام، وبينه في الجِلِّ وفي شهرٍ غير حرام، وسُئِل الأوزاعيُّ عن القتل في الشَّهر الحرام، أو في الحَرَم، هل تُعَلَّق فيه الدية؟ فقال: بلغنا أنه إذا قُتِل في الشَّهر الحرام أو في الحرم زيد على

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣، وما سلف بين حاصرتين منه. وقول ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة (٢٧٢٨٥)، والدارقطني (٣٣٦١). وانظر الكلام عن قول ابن مسعود في مسند أحمد (٣٦٣٥)، وتفسير القرطبي ٧/١٥-١٩.

(٢) في المطبوع: بنت. في هذا الموضع والذي قبله.

(٣) تفسير القرطبي ٧/١٤.

(٤) انظر مذهب الشافعي في مختصر المزني بهامش الأم ٥/١٢٦-١٢٨.

(٥) انظر قول مالك في أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣، وتفسير القرطبي ٧/١٤.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: عطاء. وهو خطأ. وأخرجه عن علي أبو داود في سننه (٤٥٥٣). وانظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣.

(٧) في النسخ: الذكور. وهو تحريف. والمثبت من أحكام القرآن للجصاص.

(٨) في النسخ: عمر. وهو تحريف. والمثبت من أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٣.

(٩) أخرجه أبو داود (٤٥٥٤).

القاتل الثلث، ويُزاد في شبه العمد في أسنان الإبل^(١).

وأما من العاقلة؟ فقيل: هم العصباء الأربعة؛ الأب، والجد وإن علا، والابن، وابن الابن وإن سفل، وهو قول مالك. وقال أبو حنيفة وأصحابه: هم أهل ديوانه دون أقربائه، فإن لم يكن القاتل من أهل الديوان^(٢) فُرِضَتْ على عاقلته، الأقرب فالأقرب، ويضمُّ إليهم أقرب القبائل إليهم في النسب.

وقال الشافعي فيما روى عنه المزني في «مختصره»: العقل على ذوي الأنساب دون أهل الديوان والحلفاء، على الأقرب فالأقرب من بني أبيه ثم جده ثم بني جده أبيه^(٣).

وأما المدَّة التي تُؤدَّى فيها الدية، فقد انعقد الإجماع ووردت به الأحاديث الصَّحاحُ أنها تُستأدى^(٤) في ثلاث سنين^(٥).

وفي الدية والعاقلة أحكام كثيرة تعرَّض لها بعض المفسرين، وهي مذكورة في كتب الفقه.

ومعنى «مُسلِّمة إلى أهله» أي: مُؤدَّاة مدفوعة إلى أهل المقتول، أي: أوليائه الذين يرثونه، يقتسمونها كالميراث، لا فرق بينها وبين سائر التركة في كل شيء، يُقضى منها الدين، وتُنْفَذُ الوصية، وإذا لم يكن وارث فهي لبيت المال. وقال شريك: لا يُقضى من الدية دين، ولا تُنْفَذُ منها وصية. وقال ابن مسعود: يرث كل وارث منها غير القاتل^(٦).

ومعنى قوله: «إلا أن يصدَّقوا» أي: إلا أن يعفو ورثته عن الدية، فلا دية.

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٣٦.

(٢) أهل الديوان: هم الجيش الذين كتبت أساميتهم في الديوان، وهو جريدة الحساب، وهو معرب، والأصل ديوان، فأبدل من أحد المضعفين ياء للتخفيف، ولهذا يرد في الجمع إلى أصله، فيقال: دواوين. الباب في شرح الكتاب ٣/٥٤. وانظر تفسير القرطبي ٧/٢١.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٥. وقول الشافعي في مختصر المزني بهامش الأم ٥/١٤٠.

(٤) في المطبوع: تتأدى.

(٥) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٥، وتفسير القرطبي ٧/٢٠.

(٦) الكشف ١/٥٥٣.

وجاء بلفظ التصدق تنبيهاً على فضيلة العفو وحضاً عليه، وأنه جارٍ مجرى الصدقة في استحقاق الثواب الآجل به دون طلب العرض العاجل.

وهذا حكم من قتل في دار الإسلام خطأ.

وفي قوله: «إلا أن يصدّقوا» دليل على جواز البراءة من الدين بلفظ الصدقة، ودليل على أنه لا يشترط القبول في الإبراء، خلافاً لزرّ، فإنه قال: لا يبرأ الغريم من الدين إلا أن يقبل البراءة^(١).

والظاهر أن الجماعة إذا اشتركوا في قتل رجلٍ خطأً أنه ليس عليهم كلهم إلا كفارة واحدة؛ لعموم قوله: «ومن قتل»، وترتيب تحرير رقبة واحدة ودية على ذلك، وبه قالت طائفة، هكذا قال أبو ثور، وحكي عن الأوزاعي ذلك.

وقال الحسن وعكرمة والنخعي والحارث ومالك والثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور^(٢) وأصحاب الرأي: على كل واحد منهم الكفارة.

وهذا الاستثناء قيل: منقطع، وقيل: إنه متصل.

قال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق «أن يصدّقوا» وما محلّه؟ قلت: تعلق به: عليه، أو بـ «مسلمة» كأنه قيل: وتجب عليه الدية أو يسلمها إلا حين يتصدّقون عليه، ومحلّها النصب على الظرف بتقدير حذف الزمان، كقولهم: اجلس ما دام زيداً جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من «أهله» بمعنى: إلا متصدّقين. انتهى كلامه^(٣).

وكلا التخريجين خطأ؛ أمّا جعل «أن» وما بعدها ظرفاً، فلا يجوز، نصّ النحويون على ذلك، وأنه ممّا انفردت به «ما» المصدرية، ومنعوا أن تقول: أجيئك أن يصيح الديك، تريد: وقت صياح الديك، وأمّا أن ينسب منها مصدر فيكون في

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٢٧.

(٢) كذا ذكر المصنف، ومثله في نسخ القرطبي ٧/٣٨ - كما في هامشه - ولم يرد ذكر أبي ثور في الإشراف ٢/٢١٠ - وعنه نقل القرطبي - في جملة القائلين بوجوب كفارة على كل واحد. ولعل لأبي ثور في هذه المسألة قولين.

(٣) الكشاف ١/٥٥٣.

موضع الحال، فنصّبوا أيضاً على أن ذلك لا يجوز، قال سيبويه^(١) في قول العرب: أنت الرجل أن تنازل أو أن تخصم: في معنى: أنت الرجل نزالاً وخصومة؛ أن انتصاب هذا انتصاب المفعول من أجله؛ لأن المستقبل لا يكون حالاً، فعلى هذا الذي قرّناه يكون كونه استثناءً منقطعاً هو الصواب.

وقرأ الجمهور: «يصدّقوا»، وأصله: يتصدقوا، فأدغمت التاء في الصاد.

وقرأ الحسن وأبو عبد الرحمن وعبد الوارث عن أبي عمرو: «تصدّقوا» بالتاء على المخاطبة للحاضر^(٢).

وقرئ: «تصدّقوا» بالتاء وتخفيف الصاد^(٣)، وأصله: تتصدقوا، فحذف إحدى التاءين على الخلاف في أيهما هي المحذوفة.

وفي حرف أبيّ وعبد الله: «يتصدّقوا» بالياء والتاء^(٤).

﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَتِهِ مُؤْمِنَةٌ﴾ قال ابن عباس وقتادة والنخعيّ والسديّ وعكرمة وغيرهم: المعنى: إن كان هذا المقتول خطأ رجلاً مؤمناً قد آمن وبقِيَ في قومه وهم كفّرة عدوٍّ لكم، فلا دية فيه، وإنما كفّارته تحرير رقية^(٥). والسبب عندهم في نزولها أن جيوش المسلمين كانت تمرّ بقبائل الكفر^(٦)، فربما قُتل من آمن ولم يُهاجر، أو من قد هاجر ثم رجع إلى قومه، فيقتل في حملات الحرب على أنه من الكفار، فنزلت الآية.

(١) في الكتاب ١/٣٩٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٣. وذكرها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٨٠ عن أبي عبد الرحمن السلمي. وقراءة أبي عمرو المتواترة عنه قراءة الجمهور.

(٣) نسبها في المحرر الوجيز ٢/٩٣ لنبيح العنزّي. ونسبها القرطبي في تفسيره ٧/٢٤ لأبي عبد الرحمن ونبيح.

(٤) القراءة بالياء في تفسير الطبري ٧/٣١٤، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٨٠، والكشاف ١/٥٥٣، والمحرر الوجيز ٢/٩٣ عن أبيّ، وفي تفسير القرطبي ٦/٢٤ عن أبيّ وابن مسعود رضي الله عنه، وهي بالتاء في القراءات الشاذة ص ٢٨ عن ابن مسعود.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٩٣. وأخرج أقوالهم الطبري ٧/٣١٥-٣١٦.

(٦) في المطبوع: الكفرة. وفي المحرر الوجيز: الكفار.

وسقطت الدية عند هؤلاء؛ لأن أولياء المقتول كفّروا، فلا يُعْطَوْنَ ما يتقَوْنَ به، ولأنَّ حرمةً إذ^(١) آمن ولم يُهاجر قليلةً، فلا دية. وإذا قُتِلَ مؤمناً في بلاد المسلمين وقومه حرب، ففيه الدية لبيت المال والكفارة.

وقالت فرقة: الوجه في سقوط الدية أن أولياءه كفّار، سواء كان^(٢) القاتل^(٣) خطأً بين أظهر المسلمين وبين قومه ولم يهاجر، أو هاجر ثم رجع إلى قومه، وكفّارته ليس إلاّ التحرير^(٤)؛ لأنّه إن قُتِلَ بين أظهر قومه، فهو سلط^(٥) على نفسه، أو بين أظهر المسلمين، فأهلّه لا يستحقّون الدية، ولا المسلمون؛ لأنّهم ليسوا أهلّه، فلا تجبُ على الحالتين، هذا قول مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأبي ثور^(٦).

قال إبراهيم: المؤمن المقتول خطأ، إن كان قومه المشركون ليس بينهم وبين النبي عهد، فعلى قاتله تحرير رقية، أو كان، فتؤدى دية لقربته المعاهدين^(٧).

قال بعضُ المصنّفين: اختلف فقهاء الأمصار فيمن أسلم في دار الحرب، وقُتِلَ قبل أن يهاجر^(٨)، فقال أبو حنيفة وأبو يوسف في المشهور عنه: إن قتلَهُ مسلّم مستأمن، فكفارة الخطأ، أو كانا مستأمنين، فعلى القاتل الدية وكفارة الخطأ^(٩)، أو أسيرين، فعلى القاتل كفارة الخطأ في قول أبي حنيفة، وقال محمد وأبو يوسف: الدية في العمد والخطأ.

وقال مالك: على قاتل من أسلم في دار الحرب ولم يخرج: الدية والكفارة إن

(١) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: إذا.

(٢) في (ح) و(١د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: أكان.

(٣) في (ب) و(٣د) و(٢ز) والمطبوع: القتل.

(٤) المحرر الوجيز ٩٣/٢، وتفسير القرطبي ٢٥/٧.

(٥) في المطبوع: مسلط.

(٦) انظر تفسير القرطبي ٢٥/٧-٢٦.

(٧) أخرجه الطبري ٣١٥/٧، ٣٢٠.

(٨) بعدها في (يه): خطأ.

(٩) يعني إذا قتله خطأ، وعليه الدية فقط إن قتله عمداً. انظر أحكام القرآن للجصاص ٢٤١/٢.

كان خطأ، والآية إنما كانت في صلح النبي ﷺ أهل مكة؛ لأنه من لم يهاجر لم يورث؛ لأنهم كانوا يتوارثون بالهجرة.

وقال الحسن بن صالح: إذا أقام بدار الحرب، وهو قادر على الخروج، حُكِمَ عليه بما يُحَكِّمُ على أهل الحرب في نفسه وماله، وإذا لحق بدار الحرب، ولم يرتد عن الإسلام، فهو مرتدٌ بتركه دار الإسلام.

وقال الشافعي: إذا قتل مسلماً في دار الحرب في الغارة، وهو لا يعلمه مسلماً، فلا عقْلَ فيه ولا قَوْدَ، وعليه الكفارة، وسواء كان (١) المسلم أسيراً، أو مستأمنًا، أو رجلاً أسلم هناك، وإن علمه مسلماً فقتله، فعليه القود. انتهى ما نقله هذا المصنّف (٢).

والذي يظهر من مدلول هذه الجملة أن الله تعالى بين أحكام المؤمنين المقتول خطأ في هذه الجملة الثلاث، ولذلك قابلها بقوله: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً»، فهذا (٣) المؤمن المقتول خطأ، إن كان أهله مؤمنين أو معاهدين، فالتحرير والدية، ونزل المعاهدون في أخذ الدية منزلة المؤمنين؛ لأن أحكام المؤمنين جارية عليهم، وإن كان أهله حربيين، فالتحرير فقط.

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَتَحْرِيرٌ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ قال الحسن وجابر بن زيد وإبراهيم وغيرهم: وإن كان المقتول خطأ مؤمناً من قوم معاهدين لكم، فعهدهم يوجب أنهم أحق بديّة صاحبهم، وكفّارته التحرير وأداء الدية إليهم (٤). وقال النخعي: ميراثه للمسلمين (٥). وقرأها الحسن: «وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن» (٦)، وبهذا قال مالك (٧).

(١) في (ح) و(د) و(٢د) و(ب) والمطبوع: أكان.

(٢) هو الجصاص، وكلامه بنحوه في أحكام القرآن له ٢/٢٤١.

(٣) في المطبوع: فهو.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٩٣. وأقوالهم أخرجها الطبري ٧/٣٢٠.

(٥) أخرجه الطبري ٧/٣٢٠.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٤٨١، والمحرر الوجيز ٢/٩٣-٩٤، وتفسير القرطبي ٧/٢٧.

(٧) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٤٤.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ والشَّعْبِيُّ وإبراهيم أيضاً والزهرِيُّ: المقتولُ من أهل العهد خطأ، كان مؤمناً أو كافراً على عهد قومه، فيه الدِّيةُ كدية المسلم والتحرير^(١).
واختُلِفَ على هذا في دية المعاهد؛ فقال أبو حنيفة وغيره: دِيتهُ كدية المسلم، ورُوي ذلك عن أبي بكر وعمر.

وقال مالك وأصحابه: نصفُ دية المسلم.

وقال الشافعيُّ وأبو ثور: ثلثُ دية المسلم^(٢).

والذي يظهرُ من دلالة «مِنْ» التبعية أنها قيدٌ في الجملة الأولى بكونه من قومٍ عدوٍّ، وقيدٌ في الجملة الثانية بكونه من قومٍ معاهدين، والمعنى في النسب لا في الدين؛ لأنَّه مؤمنٌ وهم كفَّار، فإذا تَقَيَّدَتْ هاتانِ الجملتان، دلَّ ذلك على تقييد الأولى بأن يكونَ من المؤمنين في النسب، وهي: «ومن قتلَ مؤمناً خطأ»، كأنه قال: وأهلُه مؤمنون لا حَرَبيون ولا معاهدون، ولا يمكنُ حملُه على الإطلاق؛ للتعارض والتعاند الذي بينه وبين الآيتين بَعْد.

وقال أبو بكر الرازي: قوله: «وإن كان من قومٍ عدوٍّ لكم» استئنافٌ كلامٍ لم يتقدَّم له ذِكرٌ في الخطاب؛ لأنَّه لا يجوز: أعطِ هذا رجلاً وإن كان رجلاً فأعطه، فهذا كلامٌ فاسدٌ لا يتكلَّم به حكيم، فثبت أنَّ هذا المؤمنَ المعطوف على الأول غيرٍ داخلٍ في الخطاب.

ثمَّ قال: ظاهرُ الآية - يعني: «وإن كان من قومٍ بينكم وبينهم ميثاق» - يقتضي أن يكونَ المقتولُ المذكورُ في الآية ذا عهدٍ، وأنَّه غيرُ جائزٍ إضمارُ الإيمان له إلاً بدلالة، ويدلُّ عليه أنَّه لمَّا أرادَ مؤمناً من أهل دار الحرب ذكرَ الإيمان، فقال: «وهو مؤمن»؛ لأنَّه لو أطلق لاقتضى الإطلاقُ أن يكونَ كافراً من قومٍ عدوٍّ لكم. انتهى كلامه^(٣).

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٤٤، والمحرر الوجيز ٢/٩٤، وتفسير القرطبي ٧/٢٧.

وأخرج أقوالهم الطبري ٧/٣١٨-٣١٩.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٩٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٤٢، ٢٤٥.

أما قوله: استثنافُ كلام^(١) لم يتقدّم له ذكْرٌ في الخطاب. فليس بصحيح، بل تقدّم له ذكرٌ في الخطاب في قوله: «وما كان لمؤمنٍ أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ»، ولكنه ليس استثنافاً، إنّما هو من باب التقسيم كما ذكرناه، بدأ أولاً بالأشرف، وهو المؤمن وأهله مؤمنون ليسوا بحربيين ولا معاهدين.

وأما قوله: لأنّه لا يجوز: أعط هذا رجلاً وإن كان رجلاً فأعطه^(٢)، فهذا ليس نظير الآية بوجه، وإنّما الضميرُ في «كان» عائِدٌ^(٣) على المقتول خطأ المؤمن إذا كان من قوم عدوّ لكم، وجاء قوله: «وهو مؤمنٌ» على سبيل التوكيد، لا سبيل^(٤) التقييد، إذ ألقيد مفهومٌ ممّا قبله في الاستثناء وفي جملة الشرط.

وقوله: ويدلُّ عليه. إلى آخره، لا يدلُّ عليه؛ لما ذكرنا من أنّ الحالَ مؤكّدةٌ، ائدةُ تأكيدها أن لا يتوهم أنّ الضميرَ يعودُ على مطلق المقتول لا بقيد الإيمان.

قوله: لأنّه لو أطلق لاقتضى الإطلاق أن يكونَ كافراً من قوم عدوّ: ليس بل لو لم يأت بقوله: «وهو مؤمنٌ» لكان الضميرُ الذي في «كان» عائداً على خطأ؛ لأنّه لم يجر ذكرٌ لغيره، فلا يعودُ الضميرُ على غير من لم يجر له ذكرٌ عودُه على ما يجري عليه ذكْرٌ.

يَجِدُ فِصْيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴿يعني: رقةً، لم يملكها، ولا وجدَ ملكها، فعليه صيامُ شهرين متتابعين.

تمتضي أنّه لا يجبُ غير ذلك، إذ لو وجبت الدية لعطفها على مَبِ الشَّعْبِيِّ وَمَسْرُوقٍ^(٦)، وذهبَ الجمهورُ إلى وجوب الدية. له الشَّعْبِيُّ وَمَسْرُوقٌ وَهَمٌّ، لأنّ الدية إنّما هي على العاقلة، . وليس بوهمٍ، بل هو ظاهرُ الآية كما ذكرناه.

. إلى هنا. ليس في (ب) و(د). (٣د).

ومعنى التتابع: لا يتخللها فطرٌ، فإن عَرَضَ حيضٌ في أثناءه لم يُعَدَّ قاطعاً بإجماع، وليس له أن يُسافرَ فيُفطرَ، والمرض كالحيض لا يقطع^(١) عند ابن المسيب وسليمان بن يسار، والحسن والشَّعْبِيّ، وعطاء ومجاهد، وقتادة وطاوس ومالك.

وقال ابنُ جبير والنخعيُّ والحكم بن عتيبة^(٢) وعطاء الخراسانيُّ والحسن بن حيٍّ وأبو حنيفة وأصحابه: يَسْتَأْنَفُ إذا أفطرَ لمرضٍ، وللشافعيُّ القولان.

وقال ابنُ سُبْرَمَةَ: يقضي ذلك اليومَ وحده إن كان عذرٌ غالبٌ، كصوم رمضان^(٣).

﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ انتصبَ على المصدر، أي: رجوعاً منه إلى التسهيل والتخفيف، حيث نقلكم من الرقبة إلى الصوم، أو «توبة من الله» أي: قبولاً منه ورحمةً، من تاب الله عليه، إذا قبلَ توبته.

ودعا تعالى قاتلَ الخطأ إلى التوبة؛ لأنه لم يتحرز، وكان من حقه أن يتحفَّظ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي: «عليماً» بمن قتلَ خطأً، «حكيماً» حيث رَبَّبَ ما رَبَّبَ على هذه الجناية، على ما اقتضته حكمته تعالى.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ نزلت في مقيس بن صُبابة^(٤) حين قتل أخاه هشام بن صُبابة رجلٌ من الأنصار، فأخذ له رسولُ الله ﷺ الديةَ، ثم بعثه مع رجلٍ من فُهر بعد ذلك في أمرٍ ما، فقتله مقيس، ورجع إلى مكة مرتدّاً ينشد:

قَتَلْتُ بِهِ فُهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سَرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أُرْبَابِ فَارِعِ
حَلَلْتُ بِهِ وَثَرِيٍّ وَأَدْرَكْتُ نُؤْرَتِي^(٥) وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ

(١) قوله: لا يقطع. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في (أ) و(ب) و(يه): عيينة. وهو خطأ.

(٣) تفسير القرطبي ٣١/٧-٣٢.

(٤) مقيس، كمنبر. القاموس (قيس). وصُبابة، قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢٤٥/١٠: هو بضم المهملة وموحدين عند أكثر أهل اللغة. وقال ابن دريد بالضاد المعجمة. اهـ. وفي المحرر الوجيز ٩٥/٢، والقاموس والتاج (قيس): حبابة.

(٥) قال الخشني في الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٤١/٣: الوتر: طلب الثأر؛

فقال ﷺ: «لا أوْمُنُهُ في جِلِّ ولا حَرَمٍ»، وأمرَ بقتله يومَ فتحِ مَكَّةَ وهو متعلِّقٌ بالكعبة^(١).

وهذا السببُ يَخْصُ عموماً قوله: «ومن يَقتُل» فيكونُ خاصاً بالكافر، أو يكونُ على ما قال ابن عباس، قال: معنى «متعمداً»، أي: مُستَحِلًّا^(٢)، فهذا يؤوّلُ أيضاً إلى الكفر.

وأما إذا كانت عامّةً، فيكون ذلك على تقدير شرط، كسائر التوعّادات على سائر المعاصي، والمعنى: فجزأؤه إن جازاه، أي: هو أهل^(٣) ذلك ومستحقّه؛ لعظم ذنبه. هذا مذهبُ أهل السنّة، ويكونُ الخلود عبارةً في حق المؤمن العاصي عن المُكثِّ الطويل، لا المقترن بالتأييد؛ إذ لا يكون كذلك إلا في حقّ الكفّار.

وذهبت المعتزلة إلى عموم هذه الآية وأنها مخصّصةٌ بعمومها لقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] واعتمدوا على ما رُوِيَ عن زيد بن ثابت أنه قال: نزلت الشديدة بعد الهيئة، يريد: نزلت «ومن يقتل مؤمناً» بعد «ويغفر ما دون ذلك»^(٤)، فكانه قيل: ويغفر ما دون ذلك إلا من قتل عمداً.

= والثورة: الثأر. والثورة بفتح الثاء: الوثوب والارتفاع. والصواب هنا: تُوري بضمّ الثاء وهمز الواو. والعقل هنا: الدية، وسراة بني النجار: خيارهم. وفارغ: اسم حصن لهم. (١) المحرر الوجيز ٩٥/٢. وأخرجه الطبري مختصراً ٣٤١/٧ من طريق ابن جريج عن عكرمة، وأخرجه الطبري أيضاً ٣٤١/٧، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ٧٦٠/٢ عن ابن جريج، وذكر البيت الأول. وأخرجه ابن أبي حاتم ١٠٣٧/٣ (٥٨١٦) عن سعيد بن جبير، وأخرجه البيهقي في الشعب (٢٩٢) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأورده من هذا الطريق الواحد في أسباب النزول ص ١٦٣-١٦٤. ورواية البيت الثاني عندهم: وأدركت ثأري واضجعت موسداً

وأخرجه ابن بشكوال ٧٦١/٢ من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. وسَمَى الفهري: زهير بن عياض من بني حارث بن فهر، من المهاجرين الأول. والبيتان ذكرهما ابن إسحاق ضمن أبيات، كما في سيرة ابن هشام ٢٩٣/٢-٢٩٤.

(٢) المحرر الوجيز ٩٥/٢.

(٣) لفظة: أهل. ليست في (١د) والمطبوع.

(٤) المحرر الوجيز ٩٤/٢، وأخرجه الطبري ٣٥٠/٧.

وقد نُوزِعُوا^(١) في دلالة «مَنْ» الشرطيّة على العموم. وقيل: هو لفظ يَقَعُ كثيراً للخصوص، كقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وليس مَنْ حَكَمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بغير ما أنزل الله بكافر، وقال الشاعر:

ومن لا يذُدُّ عن حوضه بِسِلاحِهِ يُهَدِّمُ ومن لا يظلمُ الناسَ يُظلمُ^(٢)

وإذا سُلمَ العمومُ، فقد دخله التخصيص بالإجماع من المعتزلة وأهل السنّة فيمن شهّد عليه بالقتل عمداً، أو أقرّ بأنّه قتلَ عمداً، وأتى السلطانَ أو الأولياءَ، فأقيم عليه الحدُّ وقُتِلَ، فهذا^(٣) غير متبع في الآخرة، والوعيدُ غيرُ صائرٍ إليه إجماعاً؛ للحديث الصحيح من حديث عبادة «أنّه من عُوقِبَ في الدنيا فهو كفارةٌ له»^(٤) وهذا تخصيصٌ للعموم، وإذا دخله التخصيصُ فيكون مختصّاً بالكافر، ويشهدُ له سبب النزول كما قدّمناه^(٥).

ولم تتعرّضِ الآيةُ لتوبةِ القاتل، وتكلّم فيها المفسّرون هنا، فقالت جماعةٌ: لا تُقبَلُ توبتهُ، رويَ ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابن عباس^(٦)، وكان ابنُ عبّاسٍ يقول: الشركُ والقتلُ مُبْهَمَانِ^(٧) مَنْ ماتَ عليهما حُلْدٌ^(٨)، وكان يقول هذه الآية مدنيّةً نَسَخَتْ التي في «الفرقان»؛ لأنّها مَكِّيّةٌ^(٩)، وكان ابنُ شهابٍ إذا سأله من يفهمُ منه أنّه قَتَلَ، قال له: توبتُكَ مقبولةٌ، ومَنْ لم يَقْتُلْ، قال: لا توبةَ

= وأخرجه عن زيد أيضاً أبو داود (٤٢٧٢)، والنسائي ٨٧/٧ والطبري ٣٤٩/٧، لكن الآية الهيئته فيه هي قوله تعالى في سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الآية: ٦٨].

(١) في المطبوع: نازعوا.

(٢) المحرر الوجيز ٩٥/٢. والبيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه ص ٣٠.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): وقيل هذا.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٦٧٨)، والبخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

(٥) انظر المحرر الوجيز ٩٤/٢-٩٥.

(٦) المحرر الوجيز ٩٥/٢. وقولا ابن مسعود وابن عباس - من طرق عنه - أخرجهما الطبري ٣٤٨-٣٤٢/٧.

(٧) في المطبوع: سهمان.

(٨) المحرر الوجيز ٩٥/٢. وأخرجه بنحوه الطبري ٣٤٨/٧.

(٩) أخرجه البخاري (٤٧٦٢)، ومسلم (٣٠٢٣): (٢٠).

للقاتل، وروى عن ابن عباس في «تفسير عبد بن حميد» نحو من كلام ابن شهاب^(١)، وعن سفيان: كان أهل العلم إذا سُئلوا قالوا: لا توبة له^(٢).

قال الزمخشري: وذلك محمولٌ منهم على الاقتداء بسنة الله في التغليب والتشديد، وإلا فكلُّ ذنبٍ محوٌّ بالتوبة، وناهيك بمحو الشرك دليلاً، وفي الحديث: «من أعان على قتل^(٣) مؤمن ولو^(٤) بشطر كلمة، جاء يوم القيامة مكتوبٌ بين عينيه: آيس من رحمة الله»^(٥)، والعجب من قوم يقرؤون هذه الآية ويرون ما فيها، ويسمعون هذه الأحاديث القطيعة^(٦)، وقول ابن عباس مع^(٧) التوبة، ثم لا تدعهم أشعيتهم^(٨)، وطماعتهم الفارغة، وأتباعهم هواهم، وما تُحِيل إليهم مناهم، أن يطمعوا في العفو عن قاتل المؤمن بغير توبة ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْ عَلَي قُلُوبِ أَفْفَالَهَا﴾ [محمد: ٢٤]، ثم ذُكر الله سبحانه التوبة في قتل الخطأ لما عسى^(٩) يقع من نوع تفریط فيما يجب من الاحتياط والتحفظ = فيه حَسْمٌ للأطماع، وأيُّ حَسْمٍ؟ ولكن لا حياة لمن تنادي.

فإن قلت: هل فيها دليلٌ على خلود^(١٠) من لم يتُب من أهل الكبائر؟ قلت: ما أبين الدليل فيها، وهو تناولُ قوله: «وَمَنْ يَقْتُلْ» أي قاتلٍ كان من مسلمٍ أو كافرٍ،

- (١) المحرر الوجيز ٩٥/٢. وخبر ابن عباس أخرجه أيضاً ابن أبي شيبه (٢٨٣٢٦)، والنحاس في النسخ والمنسوخ (٣٩٢).
- (٢) وتام قوله كما في سنن سعيد بن منصور (٦٧٥- التفسير): كان أهل العلم إذا سُئلوا قالوا: لا توبة له، فإذا ابتلي رجلٌ قالوا له: تب.
- (٣) بعدها في (ح) و(د) و(١د) و(٢د): مسلم.
- (٤) لفظ: ولو. من (ز) و(يه).
- (٥) أخرجه ابن ماجه (٢٦٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وهو ضعيف جداً، فيه: يزيد بن أبي زياد الشامي، وهو متروك. وانظر تمام تخريجه في الكافي الشاف ص ٤٧.
- (٦) في (ب) و(د) و(٢د) و(٣د) والمطبوع: القطيعة. وفي الكشاف: العظيمة.
- (٧) كذا في النسخ ومخطوط الكشاف (١/ورقة ١١٤) وفي مطبوع الكشاف: بمنع.
- (٨) قال ابن المنير في الانتصاف: وأما نسبة أهل السنة إلى الأشعية، فذلك لا يضيرهم؛ لأنهم إنما تطفلوا على لطف أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، ولم يقنطوا من رحمة الله، إنه لا يقنط من رحمة الله إلا القوم الظالمون.
- (٩) بعدها في المطبوع: أن.
- (١٠) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: طرد.

تائب أو غير تائب، إلا أن التائب أخرجهُ الدليل، فمن ادعى إخراج المسلم غير التائب، فليأتِ بدليلٍ مثله. انتهى كلامه^(١).

وهو على طريقتيه الاعتزالية والتعرض لمخالفه بالسب^(٢) والتشنيع. وأما قوله: ما أبينَ الدليلَ فيها، فليس بيِّن ولا واضح^(٣)؛ لأنَّ المُدَّعى: هل فيها دليلٌ على خلود من لم يتب من الكبائر؟ وهذا عامٌّ في الكبائر، والآية في كبيرةٍ مخصوصةٍ، وهي القتل لمؤمنٍ عمداً، وهي^(٤) أكبرُ الكبائر بعد الشرك، فيجوزُ أن تكونَ هذه الكبيرةُ المخصوصةُ حكمها غير حكم سائرِ الكبائر؛ لخصوصية^(٥) كونها أكبرَ الكبائر بعد الشرك، فلا يكونُ في الآية دليلٌ على ما ذُكر، فظهرَ أنَّ قوله: ما أبينَ الدليلَ منها = غيرُ صحيح.

واختلفوا فيما به يكونُ قتلُ العمد، وفي الحرِّ يقتلُ عمداً عبداً مؤمناً، هل يُقتَصُّ منه، وذلك موضَحٌ في كتب الفقه.

وانتصبَ «متعمداً» على الحال من الضمير المستكنُّ في «يقتل»، والمعنى: متعمداً قتله. وروى عبدان عن الكسائي تسكين تاء «متعمداً»، كأنه قرأ من^(٦) توالي الحركات.

وتضمَّنت هذه الآيات من البلاغة والبيان والبديع أنواعاً:

التتيميم في: «ومن أصدق من الله حديثاً».

والاستفهام بمعنى الإنكار في: «فما لكم في المنافقين»، وفي: «أتريدون أن تهدوا».

والطباق في: «أن تهدوا من أضلَّ الله».

(١) الكشاف ١/٥٥٤.

(٢) في (أ) و(ع): لمخالفته بالسبب. وفي (ب) و(د): لمخالفته بالنسب.

(٣) قوله: ولا واضح. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) بعدها في المطبوع: كونها.

(٥) في (د) والمطبوع: مخصوصة.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: كأنه يرى. والقراءة ذكرها عن الكسائي ابنُ خالويه في

مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨. والقراءة المتواترة عن الكسائي كقراءة الجمهور.

والتجنيس المماثل في: «لو تكفرون كما كفروا»، وفي: «بينكم وبينهم»، وفي: «أن يقاتلوكم أو يقاتلوا»، وفي: «أن يأمنوكم ويأمنوا»، وفي: «خطأ» و«خطأ».

والاستعارة في: «بينكم وبينهم ميثاق»، وفي: «حصرت صدورهم»، وفي: «فإن اعتزلوكم... وألقوا إليكم السلم»، وفي: «سبيلاً»، و«كلما ردُّوا إلى الفتنة أركسوا فيها فإن لم يعتزلوكم» الآية.

والاعتراض في: «ولو شاء الله لسلبهم».

والتكرار في مواضع.

والتقسيم في: «ومن قتل» إلى آخره.

والحذف في عدة مواضع.



﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرِئْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آَلَقَ إِلَيْكُمْ
السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَتُّعْتُمْ عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَائِدُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ
كُنْتُمْ مِن قَبْلُ فَمَرَكَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا
﴿٩٤﴾ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ
فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ
الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً
فَنَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ
لَا يَسْتَطِيعُونَ جِهَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا
﴿٩٩﴾ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ
وِرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾

المَغْنَمُ: مَفْعَلٌ من غَنِمَ، يصلحُ للزمان والمكان والمصدر، ويُطْلَقُ على الغنِمة المفردات تسميةً للمفعول بالمصدر، أي: المَغْنوم، وهو ما يصيبُه الرجلُ من مالِ العدوِّ في الغزو.

المُرَاغَم: مكانُ المُرَاغمة، وهي أن يُرغِم كلُّ واحدٍ من المتنازِعِينَ بحصوله في مَنَعَةٍ منه أنفٌ صاحبه، بأن يغلبه^(١) على مراده، يقال: راغمتُ فلاناً، إذا فارقتَه وهو يكره مفارقتك لمذلةٍ تلحقه بذلك. والرُّغْمُ: الذُّلُّ والهوان، وأصله لصوقُ الأنفِ بالرُّغَام، وهو التراب.

* * *

التفسير

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَسَلْنَاكُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَائِمٌ كَثِيرَةٌ ﴿١﴾ رَوَى البخاريُّ ومسلمٌ أنَّ رجلاً من سُلَيْمٍ مرَّ على نفرٍ من الصحابةِ ومعه غنمٌ، فسَلَّم عليهم، فقالوا: ما سلَّم إلا ليتعوَّذ، فقتلوه، وأخذوا غنمه، وأتوا بها الرسولَ ﷺ، فنزلت^(٢).

وقيل: بعثَ سريةً فيها المقداد، ففترَّق القومُ وبقي رجلٌ له مالٌ كثيرٌ لم يَبْرَحْ، فتشَهَّد، فقتله المقدادُ، فأخبر الرسولُ عليه الصلاة والسلام بذلك، فقال: «أقتلتَ رجلاً قال: لا إله إلا الله، فكيف لك ب: لا إله إلا الله غداً»^(٣).

وقيل: لقي الصحابةُ المشركين، فهزموهم، فشدَّ رجلٌ منهم على رجلٍ، فلما غشبه السنان، قال: إنِّي مسلمٌ، فقتله وأخذ مئاعه، فرفَع ذلك إلى الرسولِ ﷺ، فقال: «قتلته وقد زعم أنه مسلم»، فقال: قالها متعوذاً، قال: «هلاً شققت عن قلبه» في قصةٍ آخرها أن القاتل مات فلفظته الأرض مرتين أو ثلاثاً، فطرح في بعض الشعاب^(٤).

(١) في المطبوع: يغلب.

(٢) أخرجه بهذا السياق أحمد (٢٠٢٣)، (٢٤٦٢)، (٢٩٨٦)، والترمذي (٣٠٣٠)، والطبري في تفسيره ٣٥٦/٧ من حديث ابن عباس ؓ.

وروايته عند البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥) عن ابن عباس ؓ قال: كان رجلٌ في غُنيمةٍ له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غُنيمة، فنزلت. وانظر أسباب النزول الواحد ص ١٦٥.

(٣) زاد المسير ١٦٩/٢-١٧٠. وأخرجه البزار (٢٢٠٢- كشف الأستار)، والطبراني في الكبير (١٢٣٧٩) من حديث ابن عباس ؓ.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٧: إسناده جيد.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠٣٩/٣ (٥٨٢٤) من قول الحسن، وذكره الواحد ص ١٦٦.

وقيل: هي السَّرِيَّةُ التي قَتَلَ فِيهَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ مِرْدَاسَ بْنَ نَهَيْكٍ مِنْ أَهْلِ فَدَكِّ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ^(١).

وقيل: بعثَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام أبا حدرٍ الأسلميَّ وأبا قتادةَ ومُحَلِّمَ بْنَ جَثَامَةَ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى أَسْلَمَ، فَلَمَّا بَلَغُوا إِلَى عَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيِّ، حَيَّاهُمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَتَلَهُ مُحَلِّمٌ وَسَلَبَهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ: «أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: آمَنْتَ» فَنَزَلَتْ^(٢).

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها ظاهرة، وهي أنه تعالى لما ذكرَ جزاءَ من قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا وَأَنَّهُ جَهَنَّمُ، وَذَكَرَ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَتَهُ وَإِعْدَادَ الْعَذَابِ الْعَظِيمِ لَهُ، أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّثَبُّتِ وَالتَّيْبِينِ، وَأَنْ لَا يُقَدِّمَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ، وَأَنْ لَا يَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا بِتَأْوِيلِ ضَعِيفٍ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ آخِرَ آيَةِ التَّأَكِيدِ أَنْ لَا يُقَدِّمَ عِنْدَ الشُّبْهِ وَالِإِشْكَالِ حَتَّى يَتَّضِحَ لَهُ مَا يُقَدِّمُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا كَانَ خَفَاءَ ذَلِكَ مَنْوِطًا بِالْأَسْفَارِ وَالْغَزَوَاتِ، قَالَ: «إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ»، وَإِلَّا فَالتَّثَبُّتُ وَالتَّيْبِينُ لَازِمٌ فِي قَتْلِ مَنْ تَظَاهَرَ بِالْإِسْلَامِ فِي السَّفَرِ وَفِي الْحَضَرِ.

وتقدَّم تفسيرُ الضربِ في قوله: ﴿لَا يَسْتَلْبِطُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وقرأ حمزةٌ والكسائيُّ: «فتثبتوا» بالشاء المثلثة، والباقون: «فتبينوا»^(٣) وكلاهما تَفَعَّلَ بِمعنى استفعلَ التي للطلب، أي: اطلبوا ثبات الأمر وبيانه،

= النزول ص ١٦٦. وأخرجه بنحوه أحمد (١٩٩٣٧)، وابن ماجه (٣٩٣٠) من حديث عمران بن حصين، وإسناده ضعيف عندهما.

(١) المحرر الوجيز ٩٦/٢، وتفسير القرطبي ٤٨/٧. وأخرجه الطبري في تفسيره ٣٥٨/٧ عن السُّدِّيِّ مطولاً. وأصل حديث أسامة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٢١٧٤٥)، والبخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦) دون ذكر اسم المقتول.

(٢) زاد المسير ١٧١/٢. وأخرجه أحمد (٢٣٨٨١) والطبري ٣٥٤/٧، وابن أبي حاتم ١٠٤٠/٣ (٥٨٢٦)، والواحدي في أسباب النزول ص ١٦٦-١٦٧ من حديث عبد الله بن أبي حدر.

(٣) السبعة ص ٢٣٦، والتيسير ص ٩٧.

ولا تُقَدِّمُوا من غير رَوِيَّةٍ وَاتَّضَاحٍ^(١). وقال قوم: «تَبَيَّنُوا» أبلغ وأشدُّ من «تَثَبَّتُوا»^(٢)؛ لأنَّ المَثَبَّتَ قد لا يَتَبَيَّن.

وقال الراغب: لأنَّه قلَّما يكون إلَّا بعدَ تَثَبَّت، وقد يكونُ التَثَبُّت ولا تَبَيَّن، وقد قوبلَ بالعجلة في قوله عليه الصلاة والسلام: «التَّبَيُّن من الله، والعجلةُ من الشيطان»^(٣).

وقال أبو عبيد: هما متقاربان.

قال ابنُ عطية: والصحيحُ ما قال أبو عبيد؛ لأنَّ تَبَيَّنَ الرجل، لا يقتضي أنَّ الشيء بان، بل يقتضي محاولةً لليقين^(٤)، كما^(٥) تَثَبَّت، يقتضي محاولةً لليقين^(٦)، فهما سواء.

وقال أبو عليِّ الفارسيُّ: التَثَبُّتُ هو خلافُ الإقدام، والمراد التأنِّي، والتَثَبُّتُ أشدُّ اختصاصاً بهذا الموضع، وممَّا يبيِّن ذلك قوله: «وَأَشَدُّ تَبَيَّنًا» [النساء: ٦٦]، أي: أشدُّ وقفاً لهم عمَّا وَعَظُوا بأنَّ لا يُقَدِّمُوا عليه، وكلامُ الناس: تَثَبَّت في أمرِك، وقد جاء أنَّ التَّبَيُّن من الله، والعجلةُ من الشيطان، ومقابلةُ العجلةِ بالتَّبَيُّن دلالةٌ على تقارب اللفظين^(٧).

والأكثرُونَ على أنَّ القاتل هو مُحَلَّم والمقتول عامر كما ذكرنا، وكذا هو في سير ابن إسحاق ومصنَّف أبي داود وفي «الاستيعاب»^(٨). وقيل: المقتولُ مُرداس

(١) في (ح) و(د) و(٢د) و(يه) والمطبوع: وإيضاح. وانظر الكشاف ١/٥٥٤.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: فتثبتوا. والمثبت من (ب) و(د) و(٣د) و(يه) والمحرف الوجيز ٢/٩٦.

(٣) تفسير الراغب ص ١٤٠٢-١٤٠٣ (القسم الأول). والحديث أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٦٨٧) - طبعة دار الآفاق الجديدة - عن الحسن مرسلاً.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: للتبين. وفي المحرف الوجيز ٢/٩٦: اليقين. والمثبت من (أ) و(ب) و(٣د) و(ز) و(ع) و(يه).

(٥) في المطبوع: كما أن.

(٦) في (د) والمطبوع: للتبين.

(٧) الحجة للقراء السبعة ٣/١٧٤ باختصار.

(٨) رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ٢/٦٢٦ من حديث عبد الله بن أبي حدر، ومن

وقَاتَلَهُ أُسَامَةُ^(١). وقيل: قَاتَلَهُ غَالِبُ بْنُ فَضَالَةَ اللَّيْثِيُّ^(٢). وقيل: الْقَاتِلُ أَبُو الدَّرْدَاءِ^(٣). وقيل: أَبُو قَتَادَةَ^(٤).

وَقَرَأَ عَاصِمٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ: «السَّلَامُ» بِأَلْفٍ^(٥). قَالَ الزَّجَّاجُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّسْلِيمِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْإِسْتِسْلَامِ^(٦).

وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ^(٧)، وَابْنُ كَثِيرٍ مِنْ بَعْضِ طَرِيقِهِ^(٨)، وَجِبِلَّةٌ عَنِ الْمَفْضَلِ عَنِ عَاصِمٍ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَاللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ^(٩)، وَهُوَ مِنَ الْإِسْتِسْلَامِ. وَقَرَأَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ^(١٠) عَنِ عَاصِمٍ بِكَسْرِ السَّيْنِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ^(١١)، وَهُوَ الْإِنْقِيَادُ وَالطَّاعَةُ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِالسَّلَامِ الْإِنْحِيَاذُ وَالتَّرْكَ، قَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ: فَلَانٌ سَلَامٌ، إِذَا كَانَ لَا يَخَالِطُ أَحَدًا^(١٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: أَيُّ: لَا تَقُولُوا لِمَنْ اعْتَزَلَكُمْ وَلَمْ يَقَاتِلْكُمْ: لَسْتُ

= طريقه ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٢٥/١٠ (بهامش الإصابة). وسلف قريباً. وأخرجه أبو داود (٤٥٠٣) من حديث سعد بن ضميرة الضمري.

(١) سلف قريباً

(٢) كذا قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٩٦/٢، والذي في تفسير الثعلبي ٣٤٠/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وتفسير القرطبي ٤٩/٧ أن غالباً كان أمير السرية، والقاتل أسامة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الطبري ٣٦٠/٧ من قول ابن زيد.

(٤) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٥) السبعة ص ٢٣٦، والتيسير ص ٩٧.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٩٢/٢.

(٧) السبعة ص ٢٣٦، والتيسير ص ٩٧.

(٨) من رواية عبيد عن شبل عنه. السبعة ص ٢٣٦.

(٩) زاد المسير ١٧٢/٣، والقراءة المتواترة عن عاصم بألف.

(١٠) في النسخ: أبان بن زيد. والمثبت من المصادر.

(١١) زاد المسير ١٧٢/٢. وانظر السبعة ص ٢٣٦، والقراءات الشاذة ص ٢٨، ونسبها النحاس

في إعراب القرآن ٤٨٢/١ لأبي رجاء.

(١٢) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

مؤمناً، وأصله من السلامة؛ لأنَّ المعتزَل عن الناس طالبٌ للسلامة^(١).

وقرأ الجَحْدَرِيُّ: بفتح السَّين وسكونِ اللام^(٢).

وقرأ أبو جعفر^(٣): «مُؤْمَنًا»، بفتح الميم، أي: لا نُؤْمِنُكَ^(٤) في نفسك، وهي قراءةٌ عليٌّ وابن عباس وعكرمة وأبي العالية ويحيى بن يعمر^(٥).

ومعنى قراءة الجمهور: ليس لإيمانك حقيقةٌ أنك أسلمتَ خوفاً من القتل.

قال أبو بكر الرازي: حَكَمَ تعالى بصحَّة^(٦) مَنْ أظهرَ الإسلامَ، وأمرنا^(٧) بإجرائه على أحكام المسلمين، وإنَّ كان في الغيب على خلافه، وهذا ممَّا يحتجُّ به على توبة الزنديق؛ إذا أظهرَ الإسلامَ، فهو مسلم، انتهى.

و العَرَضُ هنا هو ما كانَ مع المقتول من غُنَيْمَةٍ، أو من جَمَلٍ ومتاع، على الخلاف الذي في سبب النزول. والمعنى: تَطْلُبُونَ الغَنِيمَةَ التي هي حُطَامٌ سريعُ الزَّوال.

و«تبتغون» في موضع نصبٍ على الحال من ضمير «ولا تقولوا»، وفي ذلك إشعارٌ بأنَّ الداعي إلى ترك التثبُّت أو التَّيُّن هو طلبُكم عرضَ الدُّنيا.

«فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ» هذه عِدَّةٌ بما يُسْنِي اللهُ تعالى لهم مِنَ الغنائم على وجهها من حِلٍّ دون ارتكابٍ محظورٍ بشبهةٍ وغير تثبُّت، قاله الجمهور.

(١) تفسير الرازي ٣/١١.

(٢) المحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٣) من رواية عيسى بن وردان، وابن الجَمَّاز عنه. النشر ٢٥١/٢. وكسر الميم بقية الرواة عن أبي جعفر.

(٤) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): يؤمنك. ولم ينقط حرف المضارعة في (ح) و(د) و(٣د) و(ز). والمثبت من (ه) والمطبوع.

(٥) زاد المسير ١٧٢/٢. وانظر مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والمحرر الوجيز ٩٦/٢.

(٦) بعدها في المطبوع: إسلام، وليست في النسخ الخطية. وفي أحكام القرآن للجصاص ٢٤٧/٢: بصحة إيمان.

(٧) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وأمر. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ه) وأحكام القرآن للجصاص.

وقال مقاتل: أراد ما أعدّه تعالى لهم في الآخرة من جزيل الثواب والنعيم الدائم الذي هو أجلُّ المغانم^(١).

﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ﴾ قال ابن جبير: معناه: كنتم مُسْتَخْفِيينَ مِنْ قَوْمِكُمْ بِإِسْلَامِكُمْ، خَائِفِينَ مِنْهُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، «فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ» بِإِعْزَازِ دِينِكُمْ، فَهُمْ الْآنَ كَذَلِكَ، كُلُّ مَنْ خَائِفٌ فِي^(٢) قَوْمِهِ، مُتَرَبِّصٌ أَنْ يَصِلَ إِلَيْكُمْ، فَلَمْ يَصْلُحْ إِذْ^(٣) وَصَلَ أَنْ تَقْتُلُوهُ حَتَّى تَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ^(٤).

قال أبو عبد الله الرازي: وهذا فيه إشكال؛ لأنَّ إخفاء الإيمان ما كان عامًّا فيهم. انتهى^(٥).

ولا إشكال فيه؛ لأنَّ المسلمين كانوا أوَّلَ الإسلام يُخْفُونَ^(٦) دِينَهُمْ، فَالتَّشْبِيهُ وَقَعَ بِتِلْكَ الْحَالِ الْأُولَى، وَعَلَى تَقْدِيرِ^(٧) تَسْلِيمِ أَنْ إِخْفَاءَ الْإِيمَانِ مَا كَانَ عَامًّا فِيهِمْ، لَا إِشْكَالَ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ يَنْسَبُ إِلَى الْجَمَاعَةِ^(٨) مَا وَجَدَ مِنْ بَعْضِهِمْ.

وقال ابنُ زيد: المعنى^(٩): كذلك كنتم كفرةً، فمنَّ الله عليكم بأنَّ أسلمتُم، فلا تُنْكِرُوا أَنْ يَكُونَ هُوَ كَافِرًا ثُمَّ يُسَلِّمَ لِحَيْبِهِ حِينَ لَفَيْكُمْ، فَيَجِبُ أَنْ يُتَّهَبَتْ فِي أَمْرِهِ^(١٠).

وقال الأكثرون: المعنى: أنكم قبلَ الهجرة حينَ كنتم فيما بينَ الكفَّار، تؤمنون بكلمة: لا إله إلا الله، فاقبلوا منهم ذلك.

(١) انظر زاد المسير ١٧٢/٢.

(٢) في (أ) و(ز) و(ع): من.

(٣) في (د) والمطبوع والمحرر الوجيز: إذا.

(٤) المحرر الوجيز ٩٧/٢. وقول ابن جبير أخرجه الطبري ٣٦٣/٧.

(٥) تفسير الرازي ٥/١١.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: يحبون، وفي (د): يحيون. وكلاهما تحريف.

(٧) لفظة: تقدير. من (ح) و(د) والمطبوع. وليست في بقية النسخ.

(٨) في (ح) و(د) والمطبوع: الجملة.

(٩) لفظة: المعنى. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(١٠) المحرر الوجيز ٩٧/٢. وقول ابن زيد أخرجه الطبري ٣٦٣/٧-٣٦٤.

وقال أبو عبد الله الرازي: فيه إشكال؛ لأنَّ لهم أن يقولوا: ما كان إيماننا مثلَ إيمانهم؛ لأنَّا آمنَّا اختيَّاراً، وهؤلاء أظهروا الإيمان تحت ظلال السيوف. انتهى^(١).

ولا إشكال في ذلك؛ لأنَّه لا يلزمُ أن يكونَ التشبيهُ من كلِّ الوجوه، إذ كان يكون المشبَّه هو المشبَّه به، وذلك محالٌ، ولا من معظم الوجوه، والتشبيهُ هنا وقعَ في^(٢) بعضِ الوجوه، وهو أنَّ الدخولَ في الإسلام هو كان بكلمة الشهادة، وقد حَسَّنَ الزمخشريُّ هذا القولَ وطَوَّلَه جداً، فقال: أوَّل ما دخلتم في الإسلام سُمِعَت من أفواهكم كلمةُ الشهادة، فحُصِّنَتْ دماؤكم وأموالكم من غير انتظار الاطِّلاع على مواطأة قلوبكم لألستكم، «فمنَّ الله عليكم» بالاستقامة والاشتغال بالإيمان والتقدُّم، وأن صرتم أعلاماً فيه، فعليكم أن تفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فُعلَ بكم، وأنَّ تَعَبَرُوا ظاهرَ الإسلام في المكافئة^(٣)، ولا تقولوا: إنَّ تهليلَ هذا لا تقاءَ القتل، لا بصدق^(٤) النية، فتجعلوه سُلماً إلى استباحة دمه وماله، وقد حرَّمهُما اللهُ تعالى. انتهى.

قال أبو عبد الله الرازي: والأقربُ عندي أن يقال: إنَّ مَنْ يَنْتَقِلُ عن دين إلى دين، ففي أوَّل الأمر يحدثُ له مَيْلٌ بسببِ ضعيف، ثمَّ لا يزالُ ذلك المَيْلُ يتأكَّد ويتقوى إلى أن يكْمَلَ ويستحکم ويحصلَ الانتقال، فكأنَّه قيلَ لهم: كنتم في أوَّل الإسلام إنَّما حدثَ فيكم ميلٌ ضعيفٌ بأسبابٍ ضعيفةٍ إلى الإسلام، ثمَّ مَنْ اللهُ عليكم بتقوية ذلك الميل وتأكيدِ الثُّفرةِ عن الكفر، فكذلك هؤلاء لَمَّا حدثَ فيهم ميلٌ ضعيفٌ إلى الإسلام بسببِ هذا الخوفِ، فاقبلوا منهم هذا الإيمان، فإنَّ اللهُ يؤكِّدُ حلاوةَ الإيمان في قلوبهم، ويقوي تلك الرغبة في صدورهم. انتهى كلامه^(٥).

وليس كلُّ مَنْ آمَنَ من الصحابة كان ميله أولاً إلى الإسلام ميلاً ضعيفاً، ثمَّ

(١) تفسير الرازي ٥/١١.

(٢) في (ب) و(د) و(٣د) و(به): من.

(٣) في النسخ عدا (ز): الكافة. والمثبت من (ز) والكشاف ٥٥٥/١.

(٤) في المطبوع ومطبوع الكشاف: لصدق. والمثبت من النسخ الخطية ومخطوط الكشاف ١/ورقة ١١٤.

(٥) تفسير الرازي ٥/١١.

تَقَوَّى، بل مِنَ الصحابة من استبصرَ بأوّل وهلةٍ دعاه الرسولُ، أو رأى الرسولَ ﷺ، كأبي بكرٍ وأبي ذرٍّ وعبد الله بن سلامٍ وأمثالهم ممَّن كان مُسْتَبْصِراً منتظراً.

قال ابنُ عطية: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ المعنى إشارةً بذلك إلى القتلِ قبل التثبُّت، أي: على هذه الحال كنتم^(١) في جاهليّتكم لا تثبتون، حتّى جاء الإسلامُ ومَنَّ اللهُ عليكم. انتهى^(٢).

والظاهرُ أَنْ قولَه: «فمَنَّ اللهُ عليكم» هو من تمامٍ «كذلك كنتم من قبل»، وقيل: من تمامٍ «تبتغون عرض الحياة الدنيا» وما قبله، فالمعنى: مَنَّ عليكم بأن قَبِلَ توبتكم عن ذلك الفعلِ المنكر، قاله أبو عبد الله الرازي^(٣).

﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تقدّم أَنَّهُ قُرِئَ: «فتثبتوا»، ويحتملُ أَنْ يَكُونَ هذا تأكيداً للأوّل، ويحتملُ أَنْ يَكُونَ «فتبينوا» في قراءة من جعله من التبيين أَنْ لا يَكُونَ تأكيداً؛ لاختلاف متعلّق التبيين^(٤)، فالمعنى في الأوّل: فتبينوا أمرٌ مِّن تَقْدِمُونَ على قتله، وفي الثاني: فتبينوا نعمةً اللهُ عليكم بالإسلام.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ أي: خبيراً بِنِيَّاتِكُمْ وطلبَاتِكُمْ، فكونوا محتاطين فيما تقصدونه، متوَّخّين أمرَ الله تعالى، وهذا فيه تحذيرٌ، فاحفظوا أنفسكم من مواردِ الزَّلَل.

وقرأ الجمهور: «إِنَّ» بكسر الهمزة على الاستئناف، وقُرِئَ بفتحها على أَنْ تكونَ معمولةً لقوله: «فتبينوا»^(٥).

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ قال أبو سليمان الدمشقي: نزلت من أجل قوم كانوا إذا حَضَرَتْ غَزَاةٌ يستأذنون في القعود والتخلف عن رسول الله ﷺ. وأمّا «غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ» فسببها

(١) لفظة: كنتم. ليست في المطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٩٧/٢.

(٣) تفسير الرازي ١١/٥-٦.

(٤) في (أ) و(٣د) و(ز) و(ع): التبيين.

(٥) إملاء ما من به الرحمن ١/١٩١.

قول ابن أم مكتوم: كيف من لا يستطيع الجهاد؟^(١)

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لَمَّا رَعِبَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْدَاءَ اللَّهِ الْكُفَّارَ، واستطردَّ من ذلك إلى قتل المؤمن خطأ وعمداً بغير تأويلٍ وتأويلٍ، فنهى أن يُقدَّم على قتله بتأويلٍ، بل^(٢) أمرَ بحمله على الإسلام إذا^(٣) كان ظاهره يدلُّ على ذلك = ذكر بيان فضل المجاهد على القاعد، وبيان تفاوتيهما، وأن ذلك لا يمنع منه كونُ الجهاد مظنةً أن يُصيبَ المجاهدُ مؤمناً خطأً، أو مَنْ يُلقِي السَّلْمَ^(٤) فيقتله بتأويلٍ، فيتقاعسَ عن الجهاد لهذه الشبهة، فأتى عقيب ذلك بفضل الجهاد وفوزه بما ذكَّرَ في الآية من الدرجاتِ والمغفرة والرحمة والأجر العظيم؛ دفعا لهذه الشبهة^(٥).

و«يستوي» هنا من الأفعال التي لا تكتفي بفاعلٍ واحدٍ، وإثباته لا يدلُّ على عموم المساواة، وكذلك نفيه، وإنما عُنيَ هنا نفي المساواة في الفضل، وفي ذلك إبهامٌ^(٦) على السامع، وهو أبلغ من تحرير المنزلة التي بين القاعد والمجاهد، فالمتأملُ يبقى مع فكره، ولا يزال يتخيَّلُ الدرجاتِ بينهما.

والقاعدُ: هو المتخلفُ عن الجهاد، وعبرَ عن ذلك بالقعود؛ لأنَّ القعودَ هيئةٌ من لا يتحرَّكُ إلى الأمر المقعودِ عنه في الأغلب.

وأولو الضَّرر: هم من لا يَقْدِرُ على الجهاد لعمى أو عرجٍ أو مرضٍ أو فقدٍ أهبيَّة، والمعنى: لا يستوي القاعدون القادرون على الغزو والمجاهدون.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو وحمزة: «غيرُ» برفع الرءاء، ونافعُ وابنُ عامر

(١) زاد المسير ١٧٣/٢. وخبر ابن أم مكتوم أخرجه البخاري (٢٨٣٢)، (٤٥٩٢)، ومسلم (٤٩١١) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وأخرجه أيضاً البخاري (٤٥٩٣)، ومسلم (٤٩١١) من حديث البراء رضي الله عنه.

(٢) لفظة: بل. ليست في المطبوع.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): إذ.

(٤) في (ب) و(د) و(د) و(٣) و(ز): يلقى المسلم.

(٥) انظر تفسير الرازي ٦/١١.

(٦) في (أ) و(ز) و(ع) و(ه): إبهام.

والكسائيُّ بالنصب، وزُويَا عن عاصم^(١).

وقرأ الأعمشُ وأبو حيوَةَ بكسرهما^(٢). فأماً قراءةُ الرفعِ فوجَّهها الأكثرُونَ على الصفة، وهو قول سيبويه^(٣)، كما هي عنده صفةٌ في «غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ» ومثله قولُ لييد:

وَإِذَا جُوزِيَتْ قَرْضاً فَاجْزِهِ إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى غَيْرُ الْجَمَلِ
كذا ذكره أبو علي^(٤)، ويُروى: ليس الجمَل^(٥).

وأجازَ بعضُ النحويين فيه البدل. قيل: وهو إعرابٌ ظاهرٌ؛ لأنَّه جاء بعد نفي، وهو أولى من الصفة لوجهين:

أحدهما: أَنَّهُمْ نَصُّوا عَلَى أَنَّ الْأَفْصَحَ فِي النَّفْيِ الْبَدَلُ، ثُمَّ النَّصْبُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، ثُمَّ الْوَصْفُ، فَجَاءَ الْوَصْفُ فِي رَتْبِهِ ثَالِثًا.

الثاني: أَنَّهُ قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ «غَيْرًا» نَكْرَةٌ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ، وَإِنْ أُضِيفَتْ إِلَى مَعْرِفَةٍ. هذا هو المشهورُ ومذهبُ سيبويه^(٦)، وإنَّ كانت قد تتعرَّف في بعضِ المواضع، فجعلها هنا صفةً يُخْرِجُهَا عَنْ أَصْلِ وَضْعِهَا، إمَّا بِاعْتِقَادِ التَّعْرِيفِ فِيهَا، وَإِمَّا بِاعْتِقَادِ^(٧) أَنَّ الْقَاعِدِينَ لَمَّا لَمْ يَكُونُوا نَاسًا مَعْيَنِينَ، كَانَتِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ جَنْسِيَّةً، فَأَجْرِي مُجْرَى النِّكَرَاتِ حَتَّى وُصِفَ بِالنِّكْرَةِ. وهذا كُلُّهُ ضَعِيفٌ.

وأماً قراءةُ النصبِ فهي على الاستثناء من «القاعدين». وقيل: استثناء من «المؤمنين»، والأوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ الْمَحْدَثُ عَنْهُ. وقيل: انتصبَ على الحال من «القاعدين».

(١) المحرر الوجيز ٩٧/٢. والمتواتر عن عاصم الرفع. انظر السبعة ص ٢٣٧، والتيسير ص ٩٧.
(٢) المحرر الوجيز ٩٧/٢. ونسبها النحاسُ في إعراب القرآن ١/٤٨٣، والقرطبي في تفسيره ٥٩/٦ لأبي حيوَةَ.

(٣) الكتاب ٣٣٢/٢-٣٣٤.

(٤) في الحجة ١٧٩/٣-١٨٠. ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٩٧/٢.

(٥) شرح ديوان لييد ص ١٧٩.

(٦) انظر الكتاب ٤٧٩/٣.

(٧) في (أ): باعتبار التعريف فيها وإما باعتبار. وفي (ع) باعتبار... باعتبار.

وأما قراءة الجِرِّ فعلى الصفة لـ «المؤمنين»، كتخريج من خَرَجَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ على الصفة من ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾. و«من المؤمنين» في موضع الحال من قوله: «القاعدون»، أي: كائنين من المؤمنين.

واختلفوا هل أولو الضرر يُساوون المجاهدين أم لا؟ فإن اعتبرنا مفهوم الصفة، أو قلنا بالأرجح من أن الاستثناء من النفي إثباتٌ = لزمت المساواة.

وقال ابن عطية: وهذا مردود؛ لأنَّ «أولي الضرر» لا يُساوون المجاهدين، وغايتهم أن خرجوا من التويخ والمذمة التي لزمت القاعدين من غير عذر^(١)، وكذا قال ابن جريج^(٢). الاستثناء لرفع العقاب لا لنيل الثواب، المعذور يستوي في الأجر مع الذي خرج إلى الجهاد إذا كان يتمنى لو كان قادراً للخروج، فإن استثنى المعذور من القاعدين، والاستثناء من النفي إثباتٌ، فثبت الاستواء بين المجاهد والقاعد المعذور. انتهى.

وإنما نفي الاستواء فيما عُلِمَ أنه منتفٍ ضرورةً لإذكاره ما بين القاعد بغير عذر والمجاهد من التفاوت العظيم، فيأنف القاعد عن انحطاط منزلته، فيَهْتَزُّ^(٤) للجهاد وَيَرْغَبَ فيه، ومثله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَمْلِكُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] أريد به التحريك من حمية الجاهل وأنفته لينهض إلى التعلم، ويرتقي عن حضيض الجهل إلى شرف العلم^(٥).

قال بعض العلماء^(٦): كان نزولُ هذه الآية في الوقت الذي كان الجهاد فيه تطوعاً، وإلا لم يكن لقوله: «لا يستوي» معنى؛ لأنَّ من ترك الفرض لا يقال: إنه

(١) هنا انتهى كلام ابن عطية في مطبوع المحرر الوجيز ٩٧/٢.

(٢) أخرج الطبري ٣٧٥/٧ عن ابن جريج أنه فسّر قوله تعالى: ﴿فَقَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَتْلِ دَرَجَةً﴾ قال: على أهل الضرر.

(٣) في النسخ عدا (أ) و(ز) و(ع): قال.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): فيتهياً، وفي (د) سهى (غير منقوطة)، وفي (ب): فهى. والمثبت من (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) انظر الكشاف ١/٥٥٥.

(٦) هو الحسن، كما في تأويلات أهل السنة للماتريدي ١/٤٨٩.

لا يستوي هو والآتي به، بل يلحق الوعيد بالتارك، ويرغب الآتي به في الثواب.
وقال الماتريدي: نفي التساوي بين فاعل الجهاد وتاركه لا يدل على أن الجهاد ما كان فرضاً في ذلك الوقت، ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة: ١٨] نفى المساواة بين المؤمن والفاسق، والإيمان فرض، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ الآية [الجاثية: ٢١]، وقال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] والعلم في كثير من الأشياء فرض، وإذا جاز نفي الاستواء بين فاعل التطوع وتاركه، فلأن يجوز بين فاعل الفرض وتاركه بطريق الأولى، وإنما لم يلحق الإثم تاركه؛ لأنه فرض كفاية. انتهى^(١).

والظاهر أن نفي هذا الاستواء ليس مخصوصاً بقاعد عن جهادٍ مخصوص، ولا مجاهدٍ جهاداً مخصوصاً، بل ذلك عام.

وعن ابن عباس: لا يستوي القاعدون عن بدرٍ والخارجون إليها^(٢).

وعن مقاتل: إلى تبوك^(٣).

وقال ابن عباس وغيره: «أولو الضرر» هم أهل الأعدار، إذ قد أضرت بهم حتى منعتهم الجهاد^(٤). وفي الحديث: «لقد خلقتهم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً، ولا قطعتهم وادياً، إلا كانوا معكم، حبسهم العذر»^(٥).

وجاء هنا تقديم الأموال على الأنفس، وفي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١] تقديم الأنفس على الأموال، لتباين الغرضين، لأن المجاهد بائع، فأخر ذكرها تنبيهاً على أن المضايقة فيها أشد،

(١) انظر تأويلات أهل السنة ٤٨٩/١.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٥)، والطبري ٣٧٠/٧.

(٣) الكشاف ٥٥٥/١، وزاد المسير ١٧٤/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٩٨/٢. وأخرجه عن ابن عباس ابن أبي حاتم ١٠٤٣/٣ (٥٨٤٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٠٠٩)، والبخاري (٢٨٣٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه أحمد

(١٤٢٠٨)، ومسلم (١٩١١) من حديث جابر رضي الله عنه.

فلا يرضى ببذلها إلا في آخر المراتب، والمشتري قُدِّمَتْ له النفسُ تنبيهاً على أنَّ الرغبةَ فيها أشدُّ^(١)، وإنما يُرْعَبُ أولاً في الأنفسِ الغالي.

﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ الظاهرُ أنَّ المفضَّلَ عليهم هم القاعدون غيرُ أولي الضرر؛ لأنَّهم هم الذين نفى التسويةَ بينهم، فذكرَ ما امتازوا به عليهم، وهو تفضيلهم عليهم بدرجة، فهذه الجملةُ بيانٌ للجملة الأولى، جوابُ سؤالٍ مقدَّرٍ، كأنَّ قائلًا قال: ما لهم لا يستوون؟ فقيل: فضَّلَ اللهُ المجاهدين^(٢) والمفضَّلَ عليهم هنا درجةٌ هم المفضَّلَ عليهم آخرًا درجاتٍ وما بعدها، وهم القاعدون غيرُ أولي الضرر.

وتكرَّرَ التفضيلان باعتبار متعلِّقهما، فالتفضيلُ الأوَّلُ بالدرجة: هو ما يُؤْتَى في الدُّنيا من الغنيمة، والتفضيلُ الثاني هو ما يُخَوَّلُهم في الآخرة^(٣)، فنَبَّهَ بِأفرادِ الأوَّلِ وجمع الثاني على أنَّ ثوابَ الدنيا في جَنبِ ثوابِ الآخرة يسير.

وقيل: المجاهدون تتساوى رُتَبُهُم في الدنيا بالنسبة إلى أحوالهم، كتساوي القتالين بالنسبة إلى أخذِ سَلْبٍ مَنْ قَتَلُوهُ، وتساوي نصيبِ كلِّ واحدٍ من الفرسان، ونصيبِ كلِّ واحدٍ من الرُّجَّال^(٤)، وهم في الآخرة متفاوتون بحسب إيمانهم، فلهم درجاتٌ بحسب استحقاتهم، فمنهم مَنْ يكونُ له الغفران، ومنهم من يكونُ له الرحمة فقط، فكأنَّ الرحمةَ أدنى المنازل، والمغفرةُ فوق الرحمة، ثم بَعُدَ الدرجات على الطبقات، وعلى هذا نبَّه بقوله: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، ومنازلُ الآخرة تتفاوت.

وقيل: الدرَّجَةُ: المدحُ والتعظيم، والدرجاتُ: منازلُ الجنة^(٥).

وقيل: المفضَّلُ عليهم أولاً غيرُ المفضَّلَ عليهم ثانياً، فالأوَّلُ: هم القاعدون

(١) تفسير الرازي ٨/١١.

(٢) انظر الكشاف ١/٥٥٥-٥٥٦.

(٣) انظر تفسير الرازي ٩/١١.

(٤) الرُّجَّال: جمع راجل؛ ضد الفارس، ويجمع أيضاً على: رَجَّالَة - كما وقع في تفسير الراغب ص ١٤٠٧ (القسم الأول) والكلام منه - مختار الصحاح (رجل).

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٧٦/٢ نقلاً عن القاضي أبي يعلى.

بعذرٍ، والثاني: هم القاعدون بغيرِ عذرٍ، ولذلك اختلف المفضلُ به، ففي الأول «درجة»، وفي الثاني «درجات»، وإلى هذا ذهب ابن جريج^(١)، وهو قول^(٢) من لا يستوي عنده أولو الضرر والمجاهدون.

وقيل: اختلفَ الجهادان، فاختلفَ ما فُضِّلَ به، وذلك أنَّ الجهادَ جهادان، صغيرٌ وكبير، فالصغيرُ مجاهدةُ الكفار، والكبيرُ مجاهدةُ النفس، وعلى ذلك دلَّ قوله عليه الصلاة والسلام: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»^(٣) وإنما كان مجاهدةُ النفس أعظمَ؛ لأنَّ من جاهدَ نفسه فقد جاهدَ الدنيا، ومن غلبَ الدنيا هانتْ عليه مجاهدةُ العدا، فخصَّ مجاهدةُ النفس بالدرجات تعظيماً لها^(٤).

وقد تناقضَ الزمخشريُّ في تفسير «القاعدين»، فقال: «فُضِّلَ الله المجاهدين» جملةً موضحة لما نفى من استواء القاعدين والمجاهدين؛ كأنه قيل: ما لهم لا يستوون؟ فأجيبَ بذلك، والمعنى: على القاعدين غيرِ أولي الضرر؛ لكون الجملة بياناً للجملة الأولى المتضمنة لهذا الوصف. ثمَّ قال: فإن قلت: قد ذكرَ الله سبحانه مفضلينَ درجةً، ومفضلينَ درجاتٍ، من هم؟ قلت: أمَّا المفضلونَ درجةً واحدةً، فهم الذين فُضِّلوا على القاعدين الأضرَاء، وأمَّا المفضلونَ درجاتٍ، فالذين فُضِّلوا على القاعدين الذين أذنَ لهم في التخلُّفِ اكتفاءً بغيرهم؛ لأنَّ الغزو فرضٌ كفاية. انتهى كلامه^(٥).

فقال أولاً: المعنى على القاعدين غيرِ أولي الضرر، وقال في هذا: الجواب على القاعدين الأضرَاء. وهذا تناقضٌ.

(١) أخرجه الطبري ٣٧٦/٧.

(٢) لفظه: قول. ليست في (د) والمطبوع.

(٣) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (٣٧٣)، والخطيب في تاريخ بغداد ٦٨٥/١٥ من حديث جابر بالفاظ قريبة. قال البيهقي: هذا إسناد فيه ضعف.

وضعه أيضاً العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٧/٣، وابن حجر في الكافي الشاف ص ١١٤. وقال الحافظ ابن حجر في تسديد القوس - كما نقله عنه العجلوني في كشف الخفاء ٥١١/١ -: هو مشهور على الألسنة، وهو من كلام إبراهيم بن أبي عبلة.

(٤) تفسير الراغب ص ١٤٠٨-١٤٠٩ (القسم الأول).

(٥) الكشاف ٥٥٥/١-٥٥٦.

والظاهرُ أنَّ قوله: «درجاتٍ» لا يرادُّ به عددٌ مخصوصٌ، بل ذلك على حسب اختلاف المجاهدين.

وقال ابنُ زيد: هي السَّبْعُ المذكورةُ في «براءة» في قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ الآيات^(١) [١٢٠-١٢١].

وقال ابنُ عطية: ودرجاتُ الجهاد لو حُصِرَتْ لكانت أكثر من هذه. انتهى^(٢).

وقال ابنُ محيريز: الدرجاتُ في الجنة سبعون درجةً، [بين] كلِّ درجتين حُضْرُ الجوادِ المضمَّر سبعين سنةً^(٣). وإلى نحوه ذهب مقاتل^(٤) ورَّجَّحهُ الطبري^(٥).

وفي الحديث الصحيح: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، بَيْنَ الدَّرَجَةِ وَالدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٦).

وذهب بعضُ العلماء إلى أنَّ قوله: «وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ» هو على سبيل التوكيد، لا أنَّ مدلولَ «درجة» مخالفتُ لمدلول «درجات» في المعنى، بل هما سواءٌ في المعنى، قال تعالى: ﴿وَاللِّزْجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] لا يُرادُّ بها شيءٌ واحدٌ، بل أشياء، وكرَّرَ التفضيلَ للتأكيد والترغيب في أمر الجهاد، وإلى هذا ذهب الماتريديُّ، قال: وفي الآية دلالةٌ على أنَّ الجهاد فرضٌ كفايةٌ، حيثُ يسقطُ بقيام بعض، وإن كان خطابُ قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٤] يعمُّ. انتهى^(٧).

﴿وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ أي: وكُلًّا مِنَ الْقَاعِدِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ.

وقيل: وكُلًّا مِنَ الْقَاعِدِينَ غَيْرِ أَوْلِي الضَّررِ، وَأَوْلِي الضَّررِ، وَالْمُجَاهِدِينَ.

(١) أخرجه الطبري ٣٧٧/٧.

(٢) المحرر الوجيز ٩٨/٢.

(٣) أخرجه الطبري ٣٧٨/٧، وابن أبي حاتم ١٠٤٥/٣ (٥٨٥٧). والحضر: العُدو. النهاية (حضر). وما سلف بين حاصرتين منها.

(٤) زاد المسير ١٧٥/٢.

(٥) في تفسيره ٣٧٨/٧.

(٦) أخرجه البخاري (٢٧٩٠)، وهو عند أحمد (٨٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) تأويلات أهل السنة ٤٨٩/١.

و«الحُسنى» هنا: الجنةُ باتِّفاق.

وقال عبدُ الجبَّار: هذا الوعدُ لا يليقُ إلا^(١) بأمر الآخرة، ولمَّا ذكر ما للمجاهدين من الحظِّ عاجلاً، جازَ أن يُتوَّهمَ أنَّه كما اختصَّ بهذه النعم، فكذلك يختصُّ بالشواب، فبيِّن أنَّ للقاعدينَ ما للمجاهدين من الحسنى في الوعد مع ذلك، ثمَّ بيَّن أنَّ لهم فضلَ درجاتٍ؛ لأنَّه لو لم يذكر ذلك لأوَّهم أنَّ حالهما في الوعد بالحسنى سواء. انتهى.

وانتصب «كلًّا» على أنَّه مفعولٌ أوَّل لـ «وَعَدَ»، والثاني هو «الحسنى». وقُرئ: «وكلُّ» بالرفع على الابتداء وحذف العائد^(٢)، أي: وكلُّهم وعده الله.

﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾ قيل: الدرجاتُ باعتبار المنازل الرفيعة بعد إدخال الجنة، والمغفرة باعتبار ستر الذنب، والرحمة باعتبار دخول الجنة. والظاهر أنَّ هذا التفضيل الخاصَّ للمجاهد بنفسه وماله، ومن تفرَّد بأحدهما ليس كذلك، ومن المعلوم أنَّ من جاهد^(٣) ومن أنفق ماله في الجهاد ليس كمن جاهد بنفقةٍ من عند غيره.

وفي انتصاب «درجة» و«درجات» وجوه:

أحدها: أنَّهما ينتصبان انتصابَ المصدر لوقوع «درجة» موقع المَرَّة من^(٤) التفضيل، كأنَّه قيل: فضَّلهم تفضيلًا، كما تقول: ضربته سوطاً، ووقوع «درجات» موقع تفضيلات، كما تقول: ضربته أسواطاً، تعني ضربات^(٥).

والثاني: أنَّهما ينتصبان انتصابَ الحال، أي: ذوي درجةٍ وذوي درجات.

والثالث: على تقدير حرف الجرِّ، أي: بدرجةٍ وبدرجات.

(١) لفظة: إلا. ليست في المطبوع.

(٢) الإملاء ١/١٩٢. ونسب المصنف هذه القراءة لابن عباس عند تفسير الآية (٨٤) من سورة ص.

ونسبها الشهاب الخفاجي في حاشيته ٣/١٦٩، والآلوسي في روح المعاني ٦/٢٣٣ للحسن.

(٣) بعدها في (ب) و(د) (٣): لنفسه. وفي (ه): بنفسه.

(٤) في (٢د) والمطبوع: في.

(٥) الكشاف ١/٥٥٦.

والرابع: أنهما انتصبا على معنى الظرف، إذ وقعا موقعه، أي: في درجة، وفي درجات^(١).

وقيل: انتصب^(٢) «درجات» على البدل من «أجراً». قيل: «ومغفرةً ورحمةً» معطوفان على «درجات». وقيل: انتصبا بإضمار فعلهما، أي: غفرَ ذنبهم مغفرةً، ورحمهم رحمةً.

وأما انتصاب «أجراً عظيماً» فقيل: على المصدر؛ لأنَّ معنى «فُضِّلَ» معنى آجرَ، فهو مصدرٌ من المعنى لا من اللفظ.

وقيل: على إسقاطِ حرف الجر، أي: بأجرٍ.

وقيل: مفعول بـ «فُضِّلهم»؛ لتضمينه معنى أعطاهم^(٣).

قال الزمخشري: ونصب «أجراً عظيماً» على أنه حالٌّ عن^(٤) النكرة التي هي «درجات» مقدّمةً عليها. انتهى.

وهذا لا يظهر؛ لأنَّه لو تأخّر لم يجز أن يكون نعتاً؛ لعدم المطابقة؛ لأنَّ «أجراً عظيماً» مفردٌ، ولا يكون نعتاً لـ «درجات»؛ لأنَّها جمع^(٥).

وقال ابنُ عطية: ونصب «درجات» إمّا على البدل من الأجر، وإمّا بإضمار فعلٍ على أن يكون تأكيداً للأجر، كما تقول: لك عليّ ألفُ درهمٍ عرفاً، كأنك قلت: أعرّفها عرفاً. انتهى^(٦). وهذا فيه نظر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الظَّالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾
روى البخاريُّ عن ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يُكثِّرون

(١) انظر الإملاء ١/١٩١-١٩٢.

(٢) في (٢د) والمطبوع: انتصاب.

(٣) الإملاء ١/١٩٢.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع) والمطبوع: من. والمثبت موافق للكشاف ١/٥٥٦.

(٥) وردَّ عليه السمين في الدر المصون ٤/٧٧ فقال: وهي غفلة؛ فإنَّ «أجراً» مصدر، والأفصح فيه أن يوحد ويذكر مطلقاً.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٩٨.

سوادهم على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهمُ يُرمى به فيصيبُ أحدهم، أو يُضربُ فيُقتل، فنزلت^(١).

وقيل: قومٌ من أهل مكة أسلموا، فلما هاجر الرسول أقاموا مع قومهم، وفُتِن منهم جماعةٌ، فلما كان يوم بدرٍ خرج منهم قومٌ مع الكفار، فقتلوا ببدر، فنزلت^(٢).

قال عكرمة: نزلت في خمسة قُتلوا يوم بدرٍ، قيس^(٣) بن الفاكه^(٤) بن المغيرة، والحارث بن زَمْعَةَ بن الأسود بن أسد، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاصي^(٥) بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أمية بن خلف^(٦).

وقال النقّاش: في أناسٍ سواهم، أسلموا، ثم خرجوا إلى بدر، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: غرّ هؤلاء دينهم^(٧).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه تعالى لما ذكر ثواب من أقدم على الجهاد، أتبعه بعقاب من قعد عن الجهاد وسكن في بلاد الكفر.

قال ابن عباس ومقاتل: التوفي هنا: قبض الأرواح.

وقال الحسن: الحشر إلى النار^(٨).

و«الملائكة» هنا، قيل: ملك الموت، وهو من باب إطلاق الجمع على الواحد تفضيماً له وتعظيماً لشأنه؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَتُوبُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] هذا

(١) صحيح البخاري (٤٥٩٦).

(٢) المحرر الوجيز ٩٩/٢. وانظر أسباب النزول ص ١٦٩-١٧٠.

(٣) في رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام، وتفسير ابن أبي حاتم ١٠٤٦/٣ (٥٨٦٤) وتفسير الطبري ٣٨٦/٧: أبو قيس، وكذا في رواية أشعث بن سوار عن عكرمة، كما في فتح الباري ٢٦٣/٨.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: النايحة.

(٥) في سيرة ابن هشام ٦٤١/١، وفتح الباري ٢٦٣/٨: العاص، بدل: أبو العاصي.

(٦) المحرر الوجيز ٩٩/٢، وأخرجه الطبري ٣٨٣-٣٨٤/٧.

(٧) المحرر الوجيز ٩٩/٢.

(٨) زاد المسير ١٧٧/٢.

قولُ الجمهور^(١). وقيل: المرادُ: ملك الموت وأعوأته، وهم ستَّة؛ ثلاثة لأرواح المؤمنين، وثلاثة لأرواح الكافرين^(٢). ويشهدُ لهذا: ﴿تَوَفَّتَهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١].

وظلمهم أنفسهم بترك الهجرة، وعودهم مع قومهم حتى^(٣) رُجعوا للقتال، أو برجعهم إلى الكفر، أو بشكهم، أو بإعانة المشركين؛ أقوالٌ أربعة^(٤).

و«توفاهم» ماض؛ كقراءة^(٥) من قرأ: «توفتاهم»^(٦)، ولم يلحق تاء التانيث للفصل، ولكون تانيث الملائكة مجازاً. أو مضارع، وأصله: توفاهم.

وقرأ إبراهيم: «توفاهم» بضم التاء^(٧)، مضارع وُفيت، والمعنى: أن الله يُوفِّي الملائكة أنفسهم، فيتوفونها، أي: يمكّنهم من استيفائها فيستوفونها^(٨).

والضميرُ في «قالوا» للملائكة، والجملةُ خبر «إن»، والرابطُ ضميرٌ محذوفٌ دلَّ عليه المعنى، التقدير: قالوا لهم: فيم كنتم؟، وهذا الاستفهامُ معناه التوبيخُ والتفريع، والمعنى: في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟! وقيل: من أحوال الدنيا، وجوابهم للملائكة اعتذارٌ عن تخلفهم عن الهجرة، وإقامتهم بدار الكفر، وهو اعتذارٌ غيرٌ صحيح.

قال الزمخشريُّ: فإن قلت: كيف صحَّ وقوعُ قوله: «كنَّا مستضعفين في الأرض» جواباً عن قولهم: «فيم كنتم؟»، وكان حقُّ الجواب أن يقولوا: كنَّا في كذا، أو لم نكن في شيء. قلت: معنى «فيم كنتم» التوبيخُ بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين، حيث قدروا على الهجرة ولم يهاجروا، فقالوا: «كنَّا مستضعفين»

(١) تفسير الثعلبي ٣٤٤/٢.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٧٧/٢ عن مقاتل.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: حين.

(٤) زاد المسير ١٧٨/٢.

(٥) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: لقراءة.

(٦) ذكرها الزمخشري في الكشاف ٥٥٦/١ دون نسبة.

(٧) المحتسب ١٩٤/١، والمحرر الوجيز ١٠٠/٢.

(٨) الكشاف ٥٥٦/١.

اعتذاراً ممّا وُجِّحُوا به، واعتلاماً بالاستضعاف، وأنهم لم يتمكّنوا من الهجرة حتّى يكونوا في شيء. انتهى كلامه^(١).

والذي يظهر أنّ قولهم: «كنا مستضعفين في الأرض» جوابٌ لقوله: «فيم كنتم» على المعنى لا على اللفظ؛ لأنّ معنى: «فيم كنتم»^(٢): في أيّ حالٍ مانعةٍ من الهجرة كنتم؟ قالوا: كنا مستضعفين، أي: في حال^(٣) استضعافٍ في الأرض، بحيث لا نقدّر على الهجرة، وهو جوابٌ كذب. والأرض هنا أرضُ مكّة.

﴿قَالُوا لَمْ نَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا﴾ هذا تبكيّت من الملائكة لهم وردّ لما اعتذروا به، أي: لستم مستضعفين، بل كانت لكم القدرة على الخروج إلى بعض الأقطار، فهاجروا حتّى تلحقوا بالمهاجرين، كما فعل الذين هاجروا إلى الحبشة، ثم لحقوا بعدُ بالمؤمنين بالمدينة.

ومعنى «فهاجروا فيها» أي: في قُطْرٍ من أقطارها، بحيث تأمنون على دينكم.

وقيل: «أرض الله» أي: المدينة واسعةٌ آمنةٌ لكم من العدو، فتخرجوا إليها.

وهل هؤلاء الذين توفّتهم الملائكة مسلمون حَرَجُوا مع المشركين في قتالٍ فقتلوا، أو منافقون، أو مشركون؟ ثلاثة أقوال، الثالثُ قاله الحسنُ.

قال ابن عطية: قولُ الملائكة لهم بعد توفّي أرواحهم يدلُّ على أنّهم مسلمون، ولو كانوا كفاراً لم يُقَلِّ لهم شيءٌ من ذلك، وإنّما لم يُذكَروا في الصحابة لشدة ما واقعه، ولعدمِ تعيّنِ أحدٍ منهم بالإيمان، واحتمالِ ردّته. انتهى ملخصاً^(٤).

وقال السُّديُّ: يومَ نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر كافراً حتّى يهاجر، إلّا مَنْ لا يستطيعُ حيلةً ولا يهتدي سبيلاً. انتهى^(٥).

قال ابنُ عطية: والذي تقتضيه الأصول أنّ من ارتدّ من أولئك كافراً ومأواه

(١) الكشاف ١/٥٥٦.

(٢) بعدها في (ز) و(ع): أي.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(به) والمطبوع: حالة.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٠٠.

(٥) أخرجه الطبري ٧/٣٨٥.

جهنم على جهة الخلود، ومن كان مؤمناً فمات بمكة ولم يهاجر، أو أخرج كرهاً فقتل = عاص ماواه جهنم دون خلود، ولا حجة للمعتزلة في هذه الآية على التكفير بالمعاصي^(١).

وفي الآية دليل على أن من لا يتمكّن من إقامة دينه في بلد كما يجب، وجب عليه الهجرة^(٢).

وروي في الحديث: «من فرّ بدينه من أرض إلى أرض، وإن كان شبراً من الأرض، استوجبت له الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونبيه محمد صلى الله عليهما وسلم»^(٣).

﴿فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ الفاء للعطف، عطفت جملة على جملة.

وقيل: «فأولئك» خبر «إن»، ودخلت الفاء في خبر «إن» تشبيهاً لاسمها باسم الشرط، و«قالوا فيم كنتم» حال من الملائكة، أو صفة لـ «ظالمي أنفسهم» أي: ظالمين أنفسهم قائلاً لهم الملائكة: فيم كنتم؟

وقيل: خبر «إن» محذوف، تقديره: هلكوا. ثم فسّر الهلاك بقوله: «قالوا فيم كنتم؟».

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾ من الرجال جماعة، كعياش بن أبي ربيعة^(٤) وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد^(٥)، ومن النساء جماعة، كأمة الفضل أمامة^(٦) بنت الحارث أم عبد الله بن عباس، ومن

(١) المحرر الوجيز ٩٩/٢.

(٢) انظر الكشاف ٥٥٧/١.

(٣) أخرجه الثعلبي في تفسيره ٢٢/٥ عند تفسير الآية (٥٦) من سورة العنكبوت عن الحسن مرسلًا.

(٤) في (أ) و(ج) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: زعمة. والمثبت من (ب) و(٣د) والمصادر.

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٩٨)، ومسلم (٦٧٥)، وأحمد (١٠٠٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء إذ قال: «سمع الله لمن حمده» ثم قال قبل أن يسجد: «اللهم نج عياش بن أبي ربيعة، اللهم نج سلمة بن هشام، اللهم نج الوليد بن الوليد...».

(٦) كذا. والصواب: لبابة. انظر طبقات ابن سعد ٢٦٢/١٠، والاستيعاب ١٣/١٤٤، ٢٦٥، والإصابة ١٣/١١١، ٢٦٥، وتهذيب التهذيب ٤/٦٨٧، وتهذيب الكمال ٣٥/٢٩٧.

الولدان عبدُ الله بن عباس وغيره^(١)، فإن أُريد بـ «الولدان» العبيدُ والإماءُ البالغون، فلا إشكالَ في دخولهم في المستثنين، وإن أُريد بـ «الولدان» الأطفالُ، فهم لا يكونون إلاً عاجزين، فلا يتوجَّهُ عليهم وعيدٌ، بخلاف الرِّجال والنساء، قد يكونونَ عاجزين، وقد يكونون غيرَ عاجزين، وإنَّما ذُكِرُوا مع الرِّجال والنساء - وإن كانوا لا يتوجَّهُ عليهم الوعيد - باعتبار أنَّ عجزَهم هو عجزٌ لآبائهم الرِّجال والنساء؛ لأنَّ مِنْ أقوى أسبابِ العجزِ وعدمِ الحيلة^(٢) كونُ الرِّجال والنساء مشغولين بأطفالهم، مشغوفين بهم، فيعجزون عن الهجرة بسبب خوفِ ضياع أطفالهم وولدايهم، فذكرُ الولدان في المستثنين تنبيهٌ على أعظم طرق العجز للرِّجال والنساء؛ لأنَّ طرُق العجز لا تنحصر، فنَبَّه بذكرِ عَجْزِ الولدان على قوَّة عجزِ الآباء والأمَّهات بسببهم.

قال الزمخشريُّ: ويجوزُ أن يُراد المراهقون منهم، الذين عَقَلُوا ما يعقلُ الرِّجال والنساء، فَيُلْحَقُوا بهم في التَّكْلِيفِ. انتهى^(٣).

وليس بجيدٍ، لأنَّ المراهقَ لا يُلْحَقُ بالمكَلَّفِ أصلاً، ولا وعيدَ عليه ما لم يكَلَّف.

وقيل: يحتملُ أن يُراد بالمستضعفين أسرى المسلمين الذين هم في أيدي المشركين، لا يستطيعون حيلةً إلى الخروج، ولا يهتدون إلى تخليصِ أنفسهم.

وهذا الاستثناء، قال الرَّجَّاج: هو من قوله: «مأواهم جهنم»^(٤). قال غيره: كأنه قيل: فأولئك في جهنم إلاً المستضعفين، فعلى هذا يكون استثناءً متصلاً.

والذي يقتضيه النظرُ أنه استثناءٌ منقطعٌ؛ لأنَّ قوله: «إنَّ الذين توفَّاهم الملائكة» إلى آخره يعودُ الضمير في «مأواهم» إليهم، وهم على أقوال المفسرين، إمَّا كَقَارٍ

(١) أخرج البخاري في صحيحه (١٣٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنتُ أنا وأمِّي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمِّي من النساء.

(ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الحنكة.

٥٥٧/١

جاء ٩٥/٢.

وَأَمَّا عَصَاةٌ بِالتَّخْلُفِ عَنِ الْهَجْرَةِ وَهُمْ قَادِرُونَ، فَلَمْ يَنْدِرْجُ فِيهِمُ الْمُسْتَضْعَفُونَ الْمُسْتَنْتُونَ؛ لِأَنَّهَمْ عَاجِزُونَ، فَهُوَ مَنْقَطَعٌ.

«لا يستطيعون حيلةً ولا يهتدون سبيلاً» الحيلة لفظٌ عامٌّ لأنواعِ أسبابِ التخلُّصِ.

والسبيلُ هنا: طريقُ المدينة، قاله مجاهدٌ والسُّدِّيُّ^(١) وغيرهما. قال ابنُ عطية^(٢): والصوابُ أنَّه عامٌّ في جميعِ السُّبُلِ، يعني المخلَّصة من دارِ الكفرِ. انتهى.

وقيل: لا يعرفون طريقاً إلى الخروجِ.

وهذه الجملة، قيل: مستأنفة، وقيل: في موضع الحال. وقال الزمخشريُّ: صفةٌ لـ «المستضعفين»، أو «الرِّجال والنساء والولدان». قال: وإنَّما جازَ ذلك والجُمْلُ نكرات؛ لأنَّ الموصوفَ وإن كان فيه حرفُ التعريف، فليس بشيءٍ^(٣) بعينه، كقوله:

ولقد أمرتُ على اللئيمِ يسُبُّني^(٤)

انتهى كلامه.

وهو تخريجٌ ذهبَ إلى مثله بعضُ النحويين في قوله تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمْ أَيْلٌ سَلَخَ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧]، وهو هدمٌ^(٥) للقاعدة المشهورة بأنَّ النكرة لا تُنعتُ إلا بالنكرة، والمعرفة لا تُنعتُ إلا بالمعرفة، والذي يظهرُ أنَّها جملةٌ مفسرةٌ لقوله:

(١) تفسير الطبري ٧/٣٩٠-٣٩١.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/١٠٠.

(٣) في الكشاف ١/٥٥٧: لشيءٍ.

(٤) صدر بيت لرجل من بني سلول، كما ذكر سيويه في الكتاب ٣/٢٤، والبغدادى في الخزانة ١/٣٥٧-٣٥٨، وعجزه:

فمضيتُ ثمَّتَ قلتُ لا يعنيني

ونسبه الأصمعي في الأصمعيات ص ١٢٦ لشمس بن عمرو الحنفي، أحد شعراء بني حنيفة باليمامة. وفيه: مررت. بدل: أمر.

(٥) في النسخ عدا (ز) و(ع) و(يه) والمطبوع: عدم.

«المستضعفين»؛ لأنها في معنى: إلا الذين استضعفوا، فجاء بياناً وتفسيراً لذلك؛ لأن الاستضعاف يكون بوجوده، فبين جهة الاستضعاف النافع في التخلف عن الهجرة، وهي عدم استطاعة الحيلة، وعدم اهتداء السبيل، والثاني مندرج تحت الأول؛ لأنه يلزم من انتفاء القدرة على الحيلة التي يتخلص^(١) بها = انتفاء اهتداء السبيل.

وروي أن رسول الله ﷺ بعث إلى مسلمي مكة بهذه الآية، فقال جندب بن ضمرة الليثي - ويقال: جندع بالعين، أو ضمرة بن جندب^(٢) - لبنيه: احملوني، فإنني لست من المستضعفين، وإنني لأهتدي الطريق، والله لا أبيت الليلة بمكة، فحملوه على سرير متوجهاً إلى المدينة، وكان شيخاً كبيراً، فمات بالتنعيم^(٣).

﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ «عسى» كلمة إطماع وترجيية، وأتى بها - وإن كانت من الله واجبة - دلالة على أن ترك الهجرة أمرٌ صعبٌ لا فسحة فيه، حتى إن المضطرَّ البين الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني^(٤).

وقيل: معنى ذلك أنه يعفو عنه في المستقبل، كأنه وعدهم غفران ذنوبهم، كما قال ﷺ: «إن الله قد أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٥).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ تأكيد في وقوع عفوهِ تعالى عن هؤلاء، وتنبية على أن هذا المترجى هو واقع؛ لأنه تعالى لم يزل مُتَّصِفًا بالعفو والمغفرة.

﴿وَمَن يَهِجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْتَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ قيل: نزلت في أكثم بن

(١) في (ب) و(د): تخلص.

(٢) انظر الخلاف في اسمه في تفسير القرطبي ٦٧/٧-٦٩.

(٣) الكشاف ٥٥٧/١. وذكره الثعلبي في تفسيره ٣٤٦/٢ دون إسناد. وأورده الواحدي في

أسباب النزول ص ١٧٠ من رواية عطاء عن ابن عباس.

وأخرجه الطبري بنحوه في تفسيره ٣٩٤/٧.

(٤) انظر الكشاف ٥٥٧/١.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأحمد (٦٠٠) من حديث علي رضي الله عنه. وفيها:

«وما يدريك لعل الله...».

صيفي^(١)، ولَمَّا رَغِبَ تَعَالَى فِي الْهَجْرَةِ ذَكَرَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ وَجُودِ السَّعَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْكَثِيرَةِ؛ لِيَذْهَبَ عَنْهُ مَا يُتَوَهَّمُ وَجُودُهُ فِي الْغُرْبَةِ وَمَفَارِقَةِ الْوَطْنِ مِنَ الشَّدَّةِ، وَهَذَا مَقْرَّرٌ مَا قَالَتْهُ الْمَلَائِكَةُ: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجَرُوا فِيهَا».

ومعنى «مُرَاعِمًا»: مُتَحَوِّلاً وَمَذْهَبًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكُ وَالرَّبِيعُ وَغَيْرُهُمْ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْمَرْحُوحُ عَمَّا يَكْرَهُ.

وقال ابنُ زيدٍ: الْمَهَاجِرُ. وَقَالَ السُّدِّيُّ: الْمَبْتَغَى لِلْمَعِيشَةِ^(٢).

وقرأ الجِرَّاحُ وَنُبَيْحٌ وَالْحَسَنُ بْنُ عِمْرَانَ: «مُرْعَمًا»^(٣)، عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ، كَمَذْهَبٍ. قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: هُوَ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ مِنْ «رَاعَمَ»^(٤).

وَالسَّعَةُ هُنَا فِي الرِّزْقِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكُ وَالرَّبِيعُ وَغَيْرُهُمْ.

وقال قتادة: سَعَةٌ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهَدْيِ، وَمِنْ الْعَيْلَةِ^(٥) إِلَى الْغِنَى^(٦).

وقال مالك: السَّعَةُ سَعَةُ الْبِلَادِ.

قال ابنُ عطية: وَالْمَشْبَهُ لِفَصَاحَةِ الْعَرَبِ أَنْ يَرِيدَ سَعَةَ الْأَرْضِ وَكَثْرَةَ الْمَعَاوِلِ، وَبِذَلِكَ تَكُونُ السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ، وَأَتَسَاعُ الصَّدْرُ لِهَمُومِهِ^(٧) وَفِكْرِهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ الْفَرْجِ^(٨)، وَنَحْوِ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ فِي الْمَعْمَرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، كَمَا ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ فِي الدَّرِ الْمَنْثُورِ ٢/٢٠٧.

(٢) الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ ٢/١٠٠-١٠١، وَأَخْرَجَ أَقْوَالَهُمُ الطَّبْرِيُّ ٧/٣٩٩-٤٠١.

(٣) الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ ٢/١٠١. وَهِيَ فِي مَخْتَصَرٍ فِي شَوَازِ الْقُرْآنِ ص ٢٨، وَالْمَحْتَسَبُ ١/١٩٥ عَنْ الضَّبِّيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ.

(٤) الْمَحْتَسَبُ ١/١٩٥.

(٥) فِي (ح) وَ(د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعُ: الْقَلَّةُ. وَالْمَثْبُتُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٢/١٠١، وَالْكَلَامُ مِنْهُ.

(٦) أَخْرَجَ أَقْوَالَهُمُ الطَّبْرِيُّ ٧/٤٠٢.

(٧) فِي (ح) وَ(د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعُ: عَنْ هَمُومِهِ. وَالْمَثْبُتُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٢/١٠١.

(٨) فِي النِّسْخِ عَدَا (ب): الْفَرْحُ. وَكَذَا فِي مَطْبُوعِ الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ، وَالْمَثْبُتُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ ٧/٦٧.

لَكَانَ لِي مُضْطَرَبٌ وَاسِعٌ فِي الْأَرْضِ ذَاتِ الطُّوْلِ وَالْعَرْضِ^(١)
انتهى .

وقدّم مراغمة الأعداء على سعة العيش؛ لأنّ الابتهاج برغم أنوف الأعداء لسوء معاملتهم أشدّ من الابتهاج بالسعة^(٢) .

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾
قيل: نزلت في جندب بن ضمرة، وتقدّمت قصته قبل .
وقيل: في ضمرة بن بغيض^(٣) .

وقيل: أبو بغيض ضمرة بن زنباع^(٤) الخزاعي .

وقيل: خالد بن حزام بن خويلد أخو حكيم بن حزام، خرج مهاجراً إلى الحبشة، فمات في الطريق^(٥) .

وقيل: ضمرة بن ضمرة بن نعيم^(٦) .

وقيل: ضمرة بن خُزاعة .

وقيل: رجلٌ من كنانة، هاجر فمات في الطريق، فسخر منه قومه، فقالوا:
لا هو بلع ما يريد، ولا هو أقام في أهله حتى دفن . والصحيح أنه ضمرة بن

(١) هو لحطان بن المعلّى، كما في العقد الفريد ٤٣٨/٢، وبهجة المجالس ٧٧٠/٢، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي ١٥٣/١ . واسمه في شرح الحماسة للمرزوقي ٢٨٥/١: خطاب بن المعلّى .

وهو دون نسبة في عيون الأخبار ٩٥/٣، والأمالى ١٨٩/٢ .
وقبله:

لولا بنيات كزُغب القطا رُددن من بعض إلى بعض

(٢) انظر تفسير الرازي ١٥/١١ .

(٣) المحرر الوجيز ١٠١/٢، وتفسير القرطبي ٦٩/٧ .

(٤) كذا . وفي الإصابة ١٩٧/٥: ضمرة بن أبي العيص، أو: ابن العيص .

(٥) الاستيعاب ١٧١/٣ (بهامش الإصابة) .

(٦) كذا في بعض نسخ القرطبي كما في هامشه، وفي مطبوع القرطبي ٦٩/٧، والمحرر الوجيز ١٠١/٢: ضمرة بن نعيم .

بغیض، أو بغیض بن ضمرة بن الزنباع^(١)؛ لأنَّ عكرمة سأل عنه أربع عشرة سنةً، وصحَّحه^(٢).

وجوابُ الشرط: «فقد وقع أجره على الله»، وهذه مبالغة في ثبوت الأجر ولزومه ووصول الثواب إليه، فضلاً من الله وتكريماً، وعبر عن ذلك بالوقوع مبالغةً.

وقرأ النخعيُّ وطلحةُ بن مصرف^(٣): «ثمَّ يدرُّه» برفع الكاف.

قال ابنُ جنِّي^(٤): هذا رُفِعَ على أنَّه خبرٌ مبتدأٌ محذوف، أي: ثمَّ هو يدرُّه الموت، فعطفَ الجملةَ من المبتدأ والخبر على الفعل المجزوم وفاعله، وعلى هذا حملَ يونس قول الأعمش:

إنَّ تركبوا فركوبُ الخيل^(٥) عادتنا أو تنزلون فإنَّا معشرٌ نُزِّلُ^(٦)
المراد: أو أنتم تنزلون، وعليه قول الآخر^(٧):

إنَّ تُذنبوا ثمَّ يأتيني بقيتكم^(٨) فما عليَّ بذنبٍ عندكم فؤت^(٩)

(١) كذا، والصواب: ضمرة بن العيص، أو العيص بن ضمرة بن الزنباع. انظر تفسير الطبري ٣٩٣/٧ (من قول ابن جبیر)، والاستيعاب ٢٠٢/٥-٢٠٣، وتفسير القرطبي ٦٨/٧، والإصابة ١٩٧/٥.

(٢) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٠٢/٥-٢٠٣ والذي صححه عكرمة ثمة: ضمرة بن العيص. دون الشك فيه.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ١٩٨/٥: والقصة واحدة لواحد اختلف في اسمه واسم أبيه على أكثر من عشرة أوجه.

(٣) القراءة في المحتسب ١/١٩٥، والمحجر الوجيز ١٠٢/٢ عن طلحة بن سليمان.

(٤) في المحتسب ١/١٩٥.

(٥) في المطبوع: الخير. تحريف.

(٦) ديوان الأعمش ص ١١٣، وصدده فيه:

قالوا الركوب فقلنا تلك عادتنا

(٧) هو رويشد بن كثير الطائي، كما في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ١/١٦٨-١٦٩، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي ٨٧/١.

(٨) في (ح) و(د) و(١د) والمطبوع: نعيكم، في هذا الموضع والذي بعده.

(٩) في (ه) والمطبوع: قوت.

المعنى: ثم أنتم يأتيني بقيتكم. وهذا أوجه من أن يُحْمَلَ على:

ألم يأتيك^(١)

انتهى^(٢).

وُخْرِجَ على وجهٍ آخر، وهو أن رفَعَ الكاف منقولاً من الهاء، كأنه أراد أن يقفَ عليها، ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف، كقوله:

من عنزي سبني^(٣) لم أضربه^(٤)

يريد: لم أضربه، فنقل حركة الهاء إلى الباء المجزومة^(٥).

وقرأ الحسن بن أبي الحسن ونبيح والجراح: «ثم يدركه» بنصب الكاف^(٦)، وذلك على إضمار «أن»، كقول الأعشى^(٧):

ويأوي إليها المستجير فيغصمًا

(١) قطعة من بيت، تمامه:

ألم يأتيك والأنباء تنمي بما لاقت لبون بني زياد
وهو لقيس بن زهير، كما في النوادر لأبي زيد ص ٢٠٣، وأمالى ابن الشجري ١/١٢٦،
وخزانة الأدب ٨/٣٦١-٣٦٥. وغيرها، ونسبه لقيس أيضاً صاحب الأغاني ١٧/١٩٨،
وروايته فيه: ألم يبلغك.

والبيت دون نسبة في الكتاب ١/٣١٦، ومعاني القرآن للفراء ١/١٦١، ٢/١٨٨، وإعراب
القرآن للنحاس ٣/٥١، والمحتسب ١/٦٧، ١٩٦، ٢٣٥، وسر صناعة الإعراب ١/٧٨،
٢/٦٣١، والخصائص ١/٣٣٣، ٣٣٦ وغيرها.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠٢.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: عرى سلبى.

(٤) هو لزياد الأعجم. وسلف عند تفسير الآية (٢٠٣) من سورة البقرة.

(٥) انظر المحتسب ١/١٩٦، والكشاف ١/٥٥٨.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٠٢، وزاد نسبتها لقتادة. ونسبها ابن جني في المحتسب ١/١٩٧
للحسن فقط.

(٧) كذا نسبه للأعشى ابن جني في الخصائص ١/٣٨٩، والمحتسب ١/١٩٧، وتبعه ابن عطية
في المحرر الوجيز ٢/١٠٢ - وعنه نقل المصنف - وليس في ديوان الأعشى. ونسبه سيبويه
في الكتاب ٣/٤٠، وابن السراج في الأصول في النحو ٣/٤٧١ لطرفة، وهو في ديوانه

قال ابنُ جنِّي: هذا ليس بالسهل، وإنَّما بابُه الشعرُ لا القرآن، وأنشدَ أبو زيد^(١) فيه:

سأتركُ منزلي لبني تميمٍ وألحقُ بالحجازِ فأستريحاً
والآيةُ أقوى من هذا؛ لتقدِّمِ الشرطَ قبلَ المعطوفِ. انتهى.

ونقول: أجرى «ثمَّ» مُجرى الواوِ والفاءِ، فكما جازَ نصبُ الفعلِ بإضمارِ «أن» بعدهما بين الشرطِ وجوابه، كذلك جازَ في «ثمَّ» إجراءَ لها مُجراها، وهذا مذهبُ الكوفيين، واستدلُّوا بهذه القراءة، وقال الشاعر في الفاء:

ومن لا يُقدِّمُ رجلَه مطمئنةً فيُثبِتَها في مستوى القاعِ يزلقِ^(٢)
وقال آخر في الواو:

ومن يقتربُ منَّا ويخضعُ نُؤوهِ^(٣) ولا يخشَ ظلاماً ما أقامَ ولا هضماً^(٤)

وقالوا: كلُّ هجرةٍ لغرضٍ دينيٍّ من طلبِ علمٍ، أو حجٍّ، أو جهادٍ، أو فرارٍ إلى بلدٍ يزدادُ فيه طاعةً، أو قناعةً وزهداً في الدنيا، أو ابتغاءَ رزقٍ طيبٍ، فهي هجرةٌ إلى الله ورسوله، وإن أدركه الموتُ في طريقه^(٥) فأجره واقعٌ على الله تعالى^(٦).

= ص ١٩٤ (بشرح الأعلام الشتمري)، وصدرة:

لنا هضبةٌ لا يدخل الذلُّ وسَطَها

وذكره المبرد في المقتضب ٢/٢٤ دون نسبة.

(١) في المحرر الوجيز ٢/١٠٢ - وعنه نقل المصنف -: ابن زيد. وفي المحتسب ١/١٩٧:
ومن أبيات الكتاب.

والبيت في الكتاب ٣/٣٩، وسلف عند تفسير الآية (٧١) من آل عمران.

(٢) نسبة في الكتاب ٣/٨٨-٨٩ لابن زهير. ونسبه الأعلام الشتمري في تحصيل عين الذهب
ص ٤٢٠ لكعب بن زهير.

والبيت في ديوان زهير بن أبي سلمى ص ٢٥٠، وهو في المقتضب ٢/٢٣، ٦٧ دون نسبة.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): نُؤجره.

(٤) لم أقف على قائله، وهو في مغني اللبيب ص ٧٣٥، وشذور الذهب ص ٤٥٤، وشرح أبيات
المغني ٧/١٩٦.

(٥) قوله: في طريقه. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٦) الكشف ١/٥٥٨.

قيل: وفي الآية دليلٌ على أنّ الغازيَ إذا خرجَ إلى الغزو، وماتَ قبلَ القتالِ، فله سهمُهُ، وإن لم يحضر الحربَ، روي ذلك عن أهل المدينة وابنِ المبارك^(١). وقالوا: إذا لم يُحْرَمِ الأجرَ لم يُحْرَمِ الغنيمة.

ولا تدلُّ هذه الآيةُ على ذلك؛ لأنَّ الغنيمة لا تُستحقُّ إلا بعد الحيازة، فالسهمُ متعلِّقٌ بالحيازة، وهذا مات قبل أن يَغنمَ، ولا حجَّة في قوله: «فقد وقع أجرُهُ على الله» على ذلك؛ لأنَّه لا خلافَ في أنَّه لو ماتَ في دار الإسلام وقد خرجَ إلى الغزو وما دخل^(٢) دارَ الحربِ أنَّه لا يُسهمُ^(٣) له، وقد وقع أجرُهُ على الله، كما وقع أجرُ الذي خرجَ مهاجراً فماتَ قبل بلوغه دارَ الهجرة^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي: «غفوراً» لما سلفَ من ذنوبه، «رحيماً» بوقوع أجره عليه ومكافأته على هجرته ونيتته.

وتضمَّنت هذه الآيات أنواعاً من البلاغة والبديع:

منها: الاستعارةُ في قوله: «إذا ضربتم في سبيل الله» استعارَ الضربَ للسعي في قتال الأعداء، والسبيلَ لدينه. وفي: «لا يستوي» عبَّر به - وهو حقيقةٌ في المكان - عن التساوي في المنزلة والفضيلة، وفي: «درجة» حقيقتها في المكان، فعبَّر به عن المعنى الذي اقتضى التفضيل، وفي: «يدركه» استعارَ الإدراك الذي هو من صفة مَنْ فيه حياةٌ لحلول الموت، وفي: «فقد وقع» استعارَ^(٥) الذي هو من صفات الأجرام لثبوت الأجر.

(١) أخرج الطبري في تفسيره ٤٠٣/٧ من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن أهل المدينة يقولون: من خرج فاصلاً وجب سهمه. وتأولوا قول الله جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

وانظر تفسير القرطبي ٦٧/٧.

(٢) بعدها في المطبوع: في.

(٣) في (ب) و(٣د) و(ب): سهم.

(٤) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢٥١/٢.

(٥) بعدها في المطبوع: الوقوع.

والتكرارُ في اسم الله تعالى، وفي: «فتبينوا»^(١)، وفي: «فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ».

والتجنيسُ المماثل في: «مَغْفِرَةً» و«غَفُورًا» والمغاير في: «أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ» و«عَفُورًا» وفي: «يَهَاجِرُ» و«مُهَاجِرًا».

وإطلاقُ الجمع على الواحد في: «تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» على قول من قال: إنه ملك الموت وحده.

والاستفهامُ المراد منه التوبيخ في: «فِيمَ كُنْتُمْ»، وفي: «أَلَمْ تَكُنْ».

والإشارةُ في: «كَذَلِكَ»، وفي: «فَأُولَئِكَ».

والسؤال والجواب في: «فِيمَ كُنْتُمْ» وما بعدها.

والحذف في عدة مواضع^(٢).



﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١١١﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ

(١) في (أ) و(د) و(ز) و(ع): فتبينوا.

(٢) جاء بعدها في (ح) ما نصه: إلى هنا انتهى آخرُ السفر الثالث من تفسير المؤلف شكر الله سعيه، وأثابه الجنة بكرمه، يتلوه أول الرابع: هذا ذكر الكلمات المشروحة في هذا السفر، يتلوه قوله تعالى: وإذا ضربتم في الأرض. إن شاء الله تعالى.

وقع بعدها في (أ) و(ز) و(ع) و(د): إلى هنا انتهى السفر الثالث من تفسير شيخنا المؤلف أيده الله، وكان في أول السفر الرابع ما نصه: هذا ذكر الكلمات المشروحة حالة الأفراد في هذا السفر مرتبة على حروف المعجم ترتيب إقليمنا الأندلسي وأكثرها مذكور بمادته الأصلية دون اعتبار حروف الزوائد، وبعضها مذكور بلفظه، دون اعتبار حروفه الأصلية، وأردنا بذكر ذلك هنا إلام الناظر بجميع الكلمات التي انطوى عليها هذا السفر مما لم يتقدم ذكره في الأسفار الثلاثة قبله، وكذلك العمل في كل سفر سفر إن شاء الله، وإن ذكر شيء فلمزيد فائدة... إلى آخر ما جاء فيها.

وسُرد فيها بعد ذلك الكلمات على الترتيب المذكور، وقد أشرنا إلى ذلك في المقدمة. وجاء في (د) ما نصه: تم هذا الجزء المبارك من البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم، وذلك في التاسع من ذي الحجة عام سبعة وأربعين وسبع مئة.

طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن رَّوَابِكُمْ وَلَمَّا تَلَّاتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَحَدَّ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠١﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيْمَا وَقَعْتُمْ وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٢﴾ وَلَا تَهْتَفُوا فِي أَيْعَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٤﴾ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَالُونَ أَنفُسُهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاتًا أَثِيمًا ﴿١٠٦﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٧﴾ هَتَأْتُهُمْ هَتُوءًا جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٨﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٩﴾ وَمَنْ يَكْسِبِ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبِ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا فِي يَدِ بَرِيئَةٍ فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا بُهْتَانًا ﴿١١١﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٢﴾ ﴿١١٣﴾

السَّالِحُ^(١) معروف، وهو ما يتحصَّن به الإنسان من سيفٍ ورُمحٍ وخنجرٍ ودبوسٍ المفردات

(١) هنا بداية الجزء الرابع من النسخة المحمودية (ح)، وفي أولها: بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله. اهـ. واللوحه (أ) من الورقة الأولى كتبت بخط مغاير، ثم من اللوحه (ب) إلى نهاية الورقة الخامسة بخط مغاير للنسخة المحمودية ومغاير أيضاً لخط الناسخ في اللوحه (أ) من الورقة الأولى. وكأنه حدث خرم في هذه النسخة فاستكمل من نسخ أخرى. والله أعلم.

وفي هذا الموضوع بداية الجزء الثالث من النسخة (د)، وتغير من هنا خط الناسخ فيها، وفيها خرم من أولها إلى قوله: أنه لا يقصر الصلاة حتى يخرج من بيوت القرية.

ونحو ذلك، وهو مفردٌ مذكّر؛ لأنّه ^(١) يُجمَعُ على أسلحة، وأفعِلَةٌ جمعُ فِعَالِ المذكّر، نحو: حمار وأحمره، ويجوزُ تأنيثه، قال الطّرمّاح ^(٢):

يَهْرُ سِلَاحاً لَمْ يَرِثْهَا كِلَالَةٌ يَشْكُ بِهَا ^(٣) مِنْهَا غُمُوضَ الْمَغَابِنِ
وقال الليثُ: يقالُ للسيفِ وحده: سلاح، وللعصا وحدها: سلاح.

وقال ابنُ دُرَيْدٍ ^(٤): يقال: السِّلَاحُ، والسَّلْحُ، والسَّلْحُ، والسَّلْحَانُ ^(٥)، يعني على وزن: الحمار، والضَّلْعُ، والنُّغْرُ ^(٦)، والسُّلْطَانُ. ويقال: رجلٌ سَالِحٌ، إذا كان معه السِّلَاحُ.

وقال أبو عبيدة: السِّلَاحُ: ما قُوتِلَ به ^(٧).

* * *

﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلْيَسْ عَلَيكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ رَوَى مجاهدٌ عن ابن عباس ^(٨) قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ بَعْسَفَانَ، وعلى المشركين خالدُ بن الوليد، وقال المشركون: لقد أصبنا غِرَّةً لو حَمَلْنَا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آيةُ القصر فيما بين الظهر والعصر ^(٩).

التفسير

الضربُ في الأرض: السفر ^(١٠). والظاهرُ جوازُ القصرِ في مطلقِ السفر، وبه قال أهلُ الظاهر.

(١) لفظة: لأنه. ليست في (١د) والمطبوع.

(٢) في ديوانه ص ٥٠٩ يصف ثوراً يهْرُ قرنه للكلاب ليطعنها به.

(٣) في الديوان، وأساس البلاغة (كلل): يرثه... بها. ولا شاهد فيه بهذه الرواية. وأورده بمثل رواية المصنف ابن السكيت في إصلاح المنطق ص ٣٩٨، وابن سيده في المخصص ٢٠/١٧، والجوهري في الصحاح، وابن منظور في اللسان، والزبيدي في التاج (سلح).

(٤) في جمهرة اللغة ١٥٥/٢.

(٥) في (١د) والمطبوع: المسلح والمسلحان.

(٦) النُّغْرُ جمع نُغْرَةٍ، وهي طيرٌ كالعصافير، حمر المناقير. مختار الصحاح (نغر).

(٧) ذكره عن أبي عبيدة ابن فارس في مقاييس اللغة ٤٢٢/١، والزمخشري في الفائق ١٩٣/٢.

(٨) كذا في النسخ. وهو تصحيف. والصواب أنه عن أبي عياش الزرقني.

(٩) أخرجه أحمد (١٦٥٨٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي ٣/١٧٦-١٧٨، والطبري

٤١٢-٤١٤ من حديث مجاهد عن أبي عياش الزرقني رضي الله عنه.

(١٠) لفظة: السفر. ساقطة من (١د) والمطبوع.

واختلف فقهاء الأمصار في حدّ المسافة التي تُقصرُ فيها الصلاة، فقال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق: تُقصرُ في أربعة بُرْدٍ^(١). وذلك ثمانية وأربعون ميلاً، وقال أبو حنيفة والثوري: مسيرة ثلاث. وقال أبو حنيفة: ثلاثة أيام ولياليها سير^(٢) الإبل ومشى الأقدام. وقال الأوزاعي: مسيرة يوم تام، وحكاؤه عن عامّة العلماء. وقال الحسنُ والزهري: مسيرة يومين. ورؤي عن مالك: يومٌ وليلة. وقصرَ أنس في خمسة عشر ميلاً^(٣).

والظاهرُ أنّه لا يُعتبر نوعُ سفرٍ، بل يكفي مُطلقُ السفر، سواءً كان في طاعةٍ، أو مباحٍ، أو معصيةٍ، وبه قال الأوزاعي وأبو حنيفة.

ورؤي عن ابن مسعود أنّه لا يُقصرُ إلّا في حجٍّ أو جهاد^(٤).

وقال عطاء: لا تُقصر^(٥) إلّا في سفر طاعةٍ، ورؤي عنه^(٦) أنّها تُقصرُ في السفر المباح^(٧).

وأجمعوا على القصرِ في سفر الحجِّ والعُمرة والجهاد وما ضارَعها من صلّةٍ رحمٍ، وإحياءِ نفسٍ، والجمهورُ على أنّه لا يجوزُ في سفر المعصية، كالباغي وقاطع الطريق وما في معناهما^(٨).

والظاهرُ أنّه لا يُقصرُ إلّا حتى يتَّصفَ بالسفرِ بالفعل، ولا اعتبارَ بمسافةٍ معيّنة، ولا زمانٍ، ورؤي عن الحارث بن أبي ربيعة أنّه أراد سفرًا، فصلّى بهم ركعتين في منزله، وفيهم الأسودُ بن يزيد وغيرُ واحدٍ من أصحاب ابن مسعود^(٩).

(١) البرد: جمع بريد، وهو المسافة التي يقطعها الرسول، وهي اثنا عشر ميلاً. انظر المصباح المنير (برد).

(٢) في (٢د) والمطبوع: سير.

(٣) المحرر الوجيز ١٠٢/٢-١٠٣. وانظر الأوسط لابن المنذر ٤/٣٤٦-٣٥١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٨٦)، وابن أبي شيبة (٨٢٣٣).

(٥) بعدها في (١د) والمطبوع: الصلاة.

(٦) بعدها في (ح): أيضاً.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٨٩).

(٨) المحرر الوجيز ١٠٣/٢.

(٩) المحرر الوجيز ١٠٣/٢.

وبه قال عطاءً وسليمانُ بن موسى^(١). والجمهورُ على أنه لا يقصرُ حتى يخرج من بيوت القرية^(٢)، وروى عن مجاهدٍ أنه قال: لا يقصرُ المسافرُ يومه الأوَّل حتى الليل^(٣).

والظاهر من قوله: «فليس عليكم جناحٌ» أنَّ القصرَ مباحٌ^(٤)، وقال مالكٌ في «المبسوط»: سنة^(٥)، وقال حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ومحمد بن سحنون وإسماعيل القاضي: فرضٌ، وروي عن عمر بن عبد العزيز^(٦).

والظاهرُ أنَّ قوله: «أنَّ تقصروا» مطلقٌ في القصر، ويحتاجُ إلى مقدارٍ ما ينقصُ منها، فذهبت جماعةٌ إلى أنه قُصرت^(٧) أربعٌ إلى اثنتين^(٨)، وقال قومٌ: من ركعتين في السفر إلى ركعة^(٩)، والركعتان في السفر تمامٌ.

﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ظاهره أنَّ إباحةَ القصر مشروطٌ^(١٠) بالخوف المذكور، وإلى ذلك ذهب جماعةٌ، ومن ذهب إلى أنَّ القصرَ هو من ركعتي السفر إلى ركعةٍ، شرَّطَ الخوفَ، وقال: تصلِّي كلُّ طائفةٍ ركعةً لا تزيدُ عليها، ويكون للإمام ركعتان.

وقالت طائفةٌ: لا يرادُ بقصر الصلاة هنا القصرُ من ركعاتها، وإنما المرادُ

(١) أخرج قوليهما عبد الرزاق (٤٣٢٩)، (٤٣٣٠).

(٢) هنا انتهى الخرم في (٣د).

(٣) المحرر الوجيز ١٠٣/٢، وانظر الأوسط ٣٥٣/٤-٣٥٤.

(٤) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ١٠٣/٢: وهو شاذ، وقد ثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام صلى الظهر بالمدينة أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين، وليس بينهما ثلث يوم، ويظهر من قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾ أنَّ القصرَ مباحٌ أو مخيرٌ فيه.

(٥) ولمالك قولٌ آخر، قال ابن عطية في المحرر الوجيز ١٠٣/٢: وقد روى ابن وهب عن مالك أن المسافر مخيرٌ، وقاله الأبهري، وعليه حُذِّقَ المذهب.

(٦) المحرر الوجيز ١٠٣/٢، وتفسير القرطبي ٧٢/٧. وانظر الأوسط ٣٣٤/٤.

(٧) في (ب) و(٢د) و(٣د) و(يه) والمطبوع: قصر من.

(٨) في (أ) و(ب) و(١د) و(٢د) و(٣د) و(ع) والمطبوع: اثنتين.

(٩) يعني في حالة الخوف، كما سيأتي. انظر المحرر الوجيز ١٠٤/٢.

(١٠) في المطبوع: مشروطة.

القصرُ من هيئاتها بترك الركوع والسجود إلى الإيماء، وترك القيام إلى الركوب^(١)، ورؤيَ فعلُ ذلك عن ابن عباس وطاوس^(٢).

وذهب آخرون إلى أن الآية مبيحةُ القصر من حدود الصلاة وهيئاتها عند المسابقة^(٣) واشتعال الحرب، فأبيح لمن هذه حاله أن يصلِّي إيماءً برأسه، ويصلِّي ركعةً واحدةً حيث توجه، إلى تكبيرتين^(٤) إلى تكبيرة^(٥). ورَجَّحَ هذا القول الطبري^(٦) بقوله: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] أي: بحدودها وهيئاتها الكاملة^(٧).

والحديث الصحيح يدلُّ على أن هذا الشرط لا مفهوم له، فلا فرق بين الخوف والأمن، وحديثُ يعلى وعمر^(٨) في ذلك مشهورٌ صحيح^(٩).

والفتنة هنا: هي التعرض بما يكره من قتالٍ وغيره. ولغة الحجاز: فتن، ولغة تميم وربيعة وقيس: أفتن، رباعياً^(١٠).

وقال أبو زيد: قصرَ من صلاته قصرًا: نقصَ من عددها.

وقال الأزهرى: قصر وأقصر^(١١).

(١) في (١د) و(ح) والمطبوع: الركوع.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٥٢، وتفسير القرطبي ٧/٨٩. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٠٤. والأثر عن ابن عباس أخرجه الطبري ٧/٤٢١.

(٣) في (أ) و(ب) و(٣د) و(به): المسابقة.

(٤) في (ح) و(١د) والمطبوع: إلى ركعتين. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٤.

(٥) قوله: إلى تكبيرة. ليس في (ح) و(ع) والمطبوع.

(٦) في تفسيره ٧/٤٢٢.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٠٤، وتفسير القرطبي ٧/٨٩-٩٠.

(٨) قوله: وعمر. ليس في (ح) و(١د) والمطبوع.

(٩) أخرج أحمد (١٧٤)، ومسلم (٦٨٦) عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: «ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا» فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته».

(١٠) قاله الفراء، كما في إعراب القرآن للنحاس ١/٤٨٥، وتفسير القرطبي ٧/٩٣.

(١١) تهذيب اللغة ٨/٣٥٨.

وقرأ ابن عباس: «أن تُقَصِّرُوا» رباعياً، وبه قرأ الضبيُّ عن رجاله^(١).
وقرأ الزهريُّ: «تُقَصِّرُوا» مشدداً^(٢).

و«من» للتبعيض، وقيل: زائدة، وقيل: الشرط ليس متعلقاً بقصر الصلاة، بل تمَّ الكلام عند قوله: «أن تقصروا من الصلاة»، ثمَّ ابتداء حكم صلاة^(٣) الخوف، ويؤيِّده قول عليٍّ^(٤): «إنَّ تجاراً قالوا: إنَّا نضربُ في الأرض، فكيف نُصلِّي؟ فنزل: «وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة»، ثمَّ انقطع الكلام، فلمَّا كان بعد ذلك بسنةٍ في غزاة بني أسد، حين صُلِّيت الظهرُ، قال بعضُ العدوِّ: هلاً شددتم عليهم وقد مكَّنوكم من ظهورهم، فقالوا: إنَّ لهم بعدها صلاةٌ هي أحبُّ إليهم من آبائهم وأولادهم، فنزل: «إن خفتم» إلى قوله: «عذاباً مهيناً» صلاة الخوف^(٥).

ورُجِّح هذا بأنَّه إذا علَّق الشرط بما قبله كان جواز القصر مع الأمن مستفاداً من السُّنَّة، ويلزمُ منه نسخُ الكتاب بالسُّنَّة، وعلى تقدير الاستئناف لا يلزم، ومتى استقام اللفظ وتمَّ المعنى من غير محذورِ النسخ كان أولى. انتهى.

وليس هذا بنسخ، إنَّما فيه عدمُ اعتبار مفهوم الشرط، وهو كثيرٌ في كلام العرب، ومنه قول الشاعر:

عَزِيْزٌ إِذَا حَلَّ الحَلِيْفَانِ حَوْلَهُ بَدِي لَجَبٍ لَجَّأتهُ وصَوَاهِلُهُ^(٦)

(١) المحرر الوجيز ١٠٤/٢ عن الضبي عن أصحابه فقط، وذكرها عن ابن عباس الرازي في تفسيره ١٧/١١. وهي في الكشاف ٥٥٩/١ دون نسبة.

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والمحرر الوجيز ١٠٤/٢.

(٣) لفظة: صلاة. ليست في المطبوع.

(٤) في المطبوع: على قول!!!

(٥) أخرجه بنحوه الطبري ٤٠٧/٧.

(٦) هو لزهير بن أبي سلمى، والبيت في ديوانه ص ٦٠ رواية الأعم الشتمري.

قوله: إذا حلَّ الحليفان، يعني أسداً وغطفان. وكانوا متحالفين على بني عبس وغيرهم... يقول: إذا حلُّوا حوله نصره وأعزوه. وقوله: بذي لجب، أي: بجيش ذي صوت وجلبة.

وفي قراءة أبيّ وعبد الله: «أن تقصروا من الصلاة أن يفتنكم» بإسقاط «إن ختم»^(١)، وهو مفعولٌ من أجله من حيث المعنى، أي: مخافة أن يفتنكم.

وأصلُ الفتنة الاختبارُ بالشدائد.

﴿إِنَّ الْكُفْرَانَ كَانُوا كُفْرًا عَدُوًّا مُّبِينًا﴾^(١١٣) «عدو» وصفٌ يوصفُ به الواحد والجمع قال: ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ﴾ [المنافقون: ٤]. ومعنى مبين، أي: مظهر^(٢) للعداوة، بحيث إن عداوته ليست مستورة، ولا هو يُخفيها، فمتى قدرَ على إذاية^(٣) فعلها.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَرَّ يُصَلُّوا فليصلوا معَكَ وَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ استدلَّ بظاهر الخطاب للرسول ﷺ من لا يرى صلاة الخوف بعد الرسول، حيث شرط كونه فيهم، وكونه هو المقيم لهم الصلاة، وهو مذهبُ ابنِ عُليّة وأبي يوسف؛ لأنَّ الصلاةَ بإمامته لا عوض منها^(٤)، وغيره منه^(٥) العوض، فيصلِّي الناسُ بإمامين، طائفة بعد طائفة.

وقال الجمهور: الخطابُ له يتناول^(٦) الأمراء بعده، والضمير في «فيهم» عائذُ على الخائفين. وقيل: على الضَّارِبين في الأرض.

والظاهرُ أنَّ صلاة الخوف لا تكونُ إلا في السفر، ولا تكون في الحضر، وإن كان خوف، وذهب إليه قوم^(٧)، وذهب الجمهورُ إلى أنَّ الحضر إذا كان خوفٌ كالسفر.

(١) أخرجها عن أبيّ الطبري في تفسيره ٤٠٨/٧، وذكرها عنه النحاس في معاني القرآن ١٧٨/٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٠٤/٢، والقرطبي في تفسيره ٩١/٧. وهي عن عبد الله بن مسعود ﷺ في الكشاف ٥٥٩/١.

(٢) في المطبوع: مبيّنًا، أي: مظهرًا.

(٣) في (ح) و(د) (١٥) والمطبوع: أذية.

(٤) في المطبوع: عنها. وليست في (ح) و(د) (١٥)، والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٥، والكلام منه.

(٥) في (ح) و(د) (١٥) والمطبوع: من. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٠٥.

(٦) في (ب) و(د) (٢٥) و(٣٥) و(به): ويتناول.

(٧) منهم عبد الملك بن الماجشون من المالكية. انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٥.

ومعنى «فأقمت لهم الصلاة» قال الطبري^(١): أقمت حدودها وهيئاتها^(٢).
والذي يظهر أن المعنى: فأقمت بهم، وعبر بالإقامة - إذ هي فرض على المصلي
في قول - عن ذلك.

ومعنى «فلتقم» هو من القيام، وهو الوقوف.

وقيل: فلتهتم^(٣) بأمر صلاتها حتى تقع على وفق صلاتك، من: قام بالأمر:
اهتم به وجعله شغله.

والظاهر أن الضمير في: «ولياخذوا أسلحتهم» عائد على «طائفة»؛ لقربها من
الضمير، ولكونه^(٤) لها فيما بعد^(٥) في قوله: «فإذا سجدوا».

وقيل^(٦): الضمير عائد على غيرهم، وهي الطائفة الحارسة التي لم تصل.

وقال النحاس: يجوز أن يكون للجميع؛ لأنه أهيأ للعدو^(٧).

«فإذا سجدوا» أي: هذه الطائفة، ومعنى «سجدوا»: صلوا، وفيه دليل على أن
السجود قد يُعبر به عن الصلاة، ومنه: «إذا جاء أحدكم المسجد، فليسجد
سجدتين»^(٨)، أي: فليصل ركعتين^(٩).

«فليكونوا من ورائكم»^(١٠) ظاهره أن الضمير في «فليكونوا» عائد على
الساجدين، والمعنى: إنهم إذا فرغوا من السجود انتقلوا إلى الحراسة، فكانوا
وراءكم.

(١) قوله: قال الطبري. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ١٠٥/٢. وكلام الطبري في تفسيره ٤٢٣/٧-٤٢٤.

(٣) في (٢د) والمطبوع: فلتقم.

(٤) في (ب) و(ح) و(د) و(ه) والمطبوع: ولكونها.

(٥) في (د) و(ح) والمطبوع: بعدها.

(٦) بعدها في (ح) و(د) والمطبوع: إن.

(٧) معاني القرآن للنحاس ١٨١/٢-١٨٢.

(٨) أخرجه أبو داود (٤٦٧) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (٢٢٥٢٣)، والبخاري

(٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، بلفظ: «فليركع ركعتين».

(٩) تفسير القرطبي ١٠٧/٧-١٠٨.

(١٠) بعدها في (ح): يحرسونكم. وضرب عليها في (د).

وقال الزمخشري: «فليكونوا» يعني غير المصلين، «من ورائكم» يحرسونكم^(١).
وجوّز الوجهين ابن عطية^(٢)، قال: يحتملُ أن يكون الذين سجدوا، ويحتملُ
أن تكون الطائفة القائمة أولاً بإزاء العدو.

وقرأ الحسنُ وابنُ أبي إسحاق: «فَلْتَقُمْ» بكسر اللام، وقرأ أبو حيوة: «وليات»
بياء بثنتين تحتها^(٣)، على تذكير الطائفة، واختلف عن أبي عمرو في إدغام التاء في
الطاء^(٤).

وفي قوله: «ولتأتِ طائفة» دليلٌ على أنهم انقسموا إلى طائفتين؛ طائفة حارسة
أولاً، وطائفة مصلية معه أولاً، ثم التي صلّت أولاً صارت حارسةً، وجاءت
الحارسةُ أولاً فصلّت معه.

والظاهرُ أن الأمرَ بأخذِ الأسلحة واجبٌ؛ لأنَّ فيه اطمئنان المصلّي، وبه قال
الشافعيُّ وأهلُ الظاهر، وذهبَ الأكثرون إلى الاستحباب^(٥).

ودلّت هذه الكيفيّة التي ذُكرت في هذه الآية على أن كلَّ^(٦) طائفة صلّت مع
الرسول ﷺ بعضُ صلاةٍ، ولا دلالة فيها على مقدار ما صلّت معه، ولا كيفيّة
إتمامهم، وإنّما جاء ذلك في السنّة، ونحن نذكرُ تلك الكيفيّات على سبيل
الاختصار؛ لأنّها مبيّنة ما أُجملَ في القرآن.

الكيفيّة الأولى: صلّت طائفةً معه، وطائفةً وجاءَ العدو، وثبت قائماً^(٧) حتى
يُتمّوا^(٨) صلاتهم ويذهبوا وجاءَ العدو، وجاءت هذه التي كانت وجاءَ العدو^(٩)

(١) الكشف ٥٥٩/١.

(٢) في المحرر الوجيز ١٠٧/٢.

(٣) المحرر الوجيز ١٠٧/٢.

(٤) انظر النشر ١/٢٨٨-٢٨٩، والبدور الزاهرة ص ٨٤.

(٥) تفسير القرطبي ١٠٧/٧.

(٦) لفظة: كل. ليست في (ج) و(د) والمطبوع.

(٧) في (أ): وثبت قائمة. وفي (د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وثبت قائمة. والمثبت من (ب)
و(د) و(ه).

(٨) في المطبوع: يتم.

(٩) من قوله: وثبت قائماً. إلى هنا، ليس في (ج) و(د).

أولاً، فصلّى بهم الركعة التي بقيت، ثمّ ثبتت جالساً حتى أتموا لأنفسهم، وسلّم^(١) بهم. وهذه كانت بذات الرّقاع^(٢).

الكيفية الثانية: كالأولى، إلا أنه حين صلّى بالطائفة الأخيرة ركعة، سلّم، ثم قضت هي بعد سلامه^(٣)، وهذه مروية في ذات الرّقاع^(٤).

الكيفية الثالثة: صفّ العسكر خلفه صفين، ثمّ كبر وكبروا جميعاً، وركعوا معه جميعاً^(٥)، ورفعوا من الرُّكوع جميعاً، ثمّ سجد هو بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا سجد الآخرون في مكانهم، ثم تقدّموا إلى مصافّ المتقدّمين، وتأخّر المتقدّمون إلى مصافّ المتأخّرين، ثمّ ركعوا معه جميعاً، ثمّ رفعوا معه جميعاً^(٦)، ثمّ سجد فسجد معه الصفّ الذي يليه، فلما جلس^(٧) سجد الآخرون، ثمّ سلّم بهم جميعاً. وهذه صلواته بعُسفان، والعدو في قبلته^(٨).

الكيفية الرابعة: مثل هذا، إلا أنه قال: ينكص الصفّ المتقدّم القهقري حين يرفعون رؤوسهم من السجود، ويتقدّم الآخرون، فيسجدون في مصافّ الأولين^(٩).

الكيفية الخامسة: صلّى بإحدى الطائفتين ركعة، والأخرى مواجهة العدو، ثمّ

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ثم سلّم.

(٢) المحرر الوجيز ١٠٥/٢. وأخرجه أحمد (٢٣١٣٦)، والبخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٨٤٢)، من حديث صالح بن خوات عن شهد رسول الله ﷺ يوم ذات الرّقاع. وأخرجه أحمد (١٥٧١٠)، والبخاري (٤١٣١)، ومسلم (٨٤١) من حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

(٣) هي رواية مالك في موطنه ١٨٣/١، والطبري في تفسيره ٤٢٨/٧ من طريق القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة.

(٤) بعدها في (د) والمطبوع: أيضاً.

(٥) لفظة: جميعاً. ليست في المطبوع. وقوله: وركعوا معه جميعاً. ساقط من (ب) و(د).

(٦) قوله: ثم رفعوا معه جميعاً. من (ب) و(د) و(ه).

(٧) في (ح) و(د) والمطبوع: صلى.

(٨) المحرر الوجيز ١٠٥/٢، وهو قطعة من حديث أبي عياش الزرقني. وسلف بعضه ص ٣١٨ من هذا الجزء.

(٩) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٢٣٩) عن جابر رضي الله عنه.

انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو، وجاء أولئك فصلّى بهم ركعة، ثمّ سلّم، ثمّ قضى هؤلاء ركعةً وهؤلاء ركعةً في حين واحد^(١).

الكيفية السادسة: يُصلّي بطائفة ركعة، ثمّ ينصرفون تجاه العدو، وتأتي الأخرى، فيصلّي بهم ركعة، ثمّ يُسلّم، وتقوم التي معه تقضي، فإذا فرغوا ساروا^(٢) تجاه العدو، وقضت الأخرى^(٣).

الكيفية السابعة: صلّى بكلّ طائفة ركعة، ولم يقض أحدٌ من الطائفتين شيئاً زائداً على ركعة واحدة^(٤).

الكيفية الثامنة: صلّى بكلّ طائفة ركعتين ركعتين، فكانت له أربع، ولكلّ رجل ركعتان^(٥).

الكيفية التاسعة: يصلّي بإحدى الطائفتين ركعةً إن كانت الصلاة ركعتين، والأخرى بإزاء العدو، ثمّ تقف هذه بإزاء العدو، وتأتي الأخرى، فيصلّي بها ركعة، ويتمّ صلاته، ثمّ تقف بإزاء العدو^(٦)، وتأتي الأولى، فتؤدّي الركعة بغير قراءة، وتتمّ صلاتها، ثمّ تحرس، وتأتي الأخرى فتؤدّي الركعة بقراءة وتتمّ صلاتها^(٧). وكذا في المغرب إلا أنه يصلّي بالأولى ركعتين، وبالثانية ركعة^(٨).

الكيفية العاشرة: قامت معه طائفة، وطائفة أخرى مقابل العدو، وظهورهم إلى القبلة، فكبرت الطائفتان معه، ثمّ ركع، وركع معه الذين معه، وسجدوا كذلك، ثمّ قام، فصارت التي معه إلى إزاء العدو، وأقبلت التي كانت بإزاء العدو، فركعوا

(١) أخرجه أحمد (٦٣٥١)، والبخاري (٩٤٢)، (٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في المحرر الوجيز ١٠٦/٢ والكلام منه -: صاروا.

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٦١)، وأبو داود (١٢٤٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٤٦) عن حذيفة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد (١٤٩٢٨)، ومسلم (٨٤٣)، من حديث جابر رضي الله عنه، وعلقه عنه البخاري (٤١٣٦).

(٦) من قوله: وتأتي الأخرى... إلى ليس في (ب) والمطبوع.

(٧) أحكام القرآن للجصاص ٢٥٧/١. وهو مذهب أبي حنيفة ومحمد.

(٨) انظر المحرر الوجيز ١٠٦/٢.

وسجدوا، وهو قائمٌ كما هو، ثمَّ قاموا، فركعَ ركعةً أخرى، وركعوا معه، وسجدوا معه، ثمَّ أقبلت التي بإزاء العدوِّ، فركعوا وسجدوا، وهو قاعدٌ، ثمَّ سلّم، وسلّم الطائفتان معه جميعاً. وهذه كانت في غزوة نجد^(١).

الكيفيةُ الحادية عشرة: صلى بطائفةٍ ركعتين، ثمَّ سلّم، ثمَّ جاءت الطائفةُ الأخرى فصلّى بهم ركعتين، ثمَّ سلّم^(٢)، وهذه كانت ببطن نخل.

واختلاف هذه الكيفيات يردُّ على مجاهدٍ قوله: إنَّه ما صلّى الرسولُ إلا مرتين، مرّةً بذات الرّقاع من أرض بني سُلَيْم، ومرّةً بعُسْفان، والمشركون بضُجنان بينهم وبين القبلة^(٣).

وذكر ابنُ عباسٍ أنّه كان في غزوة ذي قردٍ صلاةُ الخوف^(٤).

وقال أبو بكر بن العربي: روي عنه عليه السلام أنّه صلّى صلاةَ الخوفِ أربعاً وعشرين مرّةً^(٥)، يعني كيفيةً.

وقال ابن حنبل: لا أعلمُ أنّه روي في صلاة الخوفِ إلا حديثٌ ثابتٌ صحيح، فعلى أيِّ حديثٍ صلّيتُ أجزاءً، وكذا قال الطبري^(٦).

وجمع في الأخذ بين الحذرِ والأسلحة، كأنَّه جعلَ الحذرَ آلةً^(٧) يُحْتَرَزُ بها كما يُحْتَرَزُ بالأسلحة، كما جاء: ﴿تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْأَيْمَانَ﴾ [الحشر: ٩] جَعَلَ الْإِيمَانَ مُسْتَقَرًّا؛ لَتَمَكَّنْهُمْ فِيهِ^(٨).

(١) المحرر الوجيز ١٠٦/٢-١٠٧. وهذه الكيفية أخرجها الإمام أحمد (٨٢٦٠)، وأبو داود

(١٢٤٠)، والنسائي ١٧٣/٣-١٧٤ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجها النسائي في المجتبى ١٧٨/٣ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٣٥).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٦٣)، والنسائي ١٦٩/٣.

(٥) لفظه: مرة. من (ح) و(د) والمطبوع. وكلام ابن العربي في القبس في شرح موطأ مالك بن

أنس ١/٣٧٥. وانظر تفسير القرطبي ٩٧/٧.

(٦) التمهيد ١٥/٢٦٩، وتفسير القرطبي ٩٧/٧. وكلام الطبري في تفسيره ٧/٤٤٤.

(٧) في (د) والمطبوع: فإنَّه جعلَ الحذرَ أنّه. وفي (ح): فإنَّه جعلَ العذرَ أنّه

(٨) انظر الكشاف ١/٥٦٠.

﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَقْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾
تقدّم الكلام في «لو» بعد «ودّ» في قوله: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ﴾ [البقرة: ٩٦] أي:
يشدّون عليكم شدّة واحدة.

وقرئ: «وأمتعتكم»^(١)، وهو شاذ؛ إذ هو^(٢) جمع الجمع، كما قالوا: أسقيات
وأعطيات في أسقية وأعطية، جمع سقاء وعطاء.

وفي هذا الإخبار تنبيهٌ وتحذيرٌ من الغفلة، وأفرد الميلة؛ لأنها أبلغ في
الاستتصال من: ميلات^(٣).

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَنْ تَضَعُوا
أَسْلِحَتَكُمْ وَخَذُوا حِذْرَكُمْ﴾ قال ابن عباس: نزلت بسبب عبد الرحمن بن عوف، كان
مريضاً، فوضع سلاحه، فعنّفه بعض الناس^(٤).

ولمّا كانت هاتان الحالتان ممّا يشقُّ حملُ السلاح فيهما، رخصَ في ذلك، مع
الأمر بأخذِ الحذر والتحفظ من العدو؛ لئلاَّ يُغفلوا، فيهجمَ عليهم العدو^(٥)،
ورخصَ في ذلك للمريض؛ لأنَّ حملَه السلاح ممّا يُكْرهُه ويزيدُ في مرضه، ورخصَ
في ذلك إن كان مطر؛ لأنَّ المطرَ ممّا يُثقلُ العدو، ويمنعه من خفة الحركة للقتال،
وقل^(٦) أن يتأذوا من مطرٍ إلاَّ لحقَّ الكفار من أذاه ما لحقَّ المسلمين غالباً، إن كانا
مقاربين في المسافة.

و«مرضى» إمّا لجراحةٍ سبقت، أو لضعفٍ بُنيّة، أو غير ذلك مما يُعدُّ مرضاً.

وتكريرُ الأمر بأخذِ الحذر في الصلاة، وفي هاتين الحالتين ممّا يدلُّ على تأكيد
التأهب والاحتراز من العدو، فإنَّ الجيشَ كثيراً ما يصابُ من التفريط في الحذر^(٧).

(١) الكشاف ١/٥٦٠. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن لسعيد بن حميد (كذا).

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع): وهو. بدل: إذ هو.

(٣) في (ح) و(د) و(المطبوع): وأفرد المسألة لأنها أبلغ في الإيصال.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٠٧. وأخرجه مختصراً البخاري (٤٥٩٩)، والطبري ٧/٤٤٥.

(٥) من قوله: رخصَ في ذلك مع الأمر... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(المطبوع).

(٦) في (ح) و(د) و(المطبوع): وقال.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٧/١٠٩.

وقال الضحَّاك في قوله: «وخذوا حذرکم» أي: تقلّدوا سيوفکم، فإنّ ذلك حذرُ العُزاةِ^(١).

﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠١﴾﴾ قال الزمخشريُّ: الأمرُ بالحذر من العدوِّ يُوهِمُ توقُّعَ غَلْبَةٍ واعتزازٍ، فنفى عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أنّ الله يهينُ عدوَّهم ويخذله^(٢) وينصرهم عليه؛ ليقوِّي قلوبهم، وليعلموا أنّ الأمر بالحذر ليس لذلك، وإنّما هو تعبُّدٌ من الله، كما قال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَفَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ الظاهرُ أنّ معنى «قضىتم الصلاة» أي: فرغتم منها، و«الصلاة» هنا صلاةُ الخوف، وإلى هذا ذهب الجمهور، وكذا فسره ابنُ عبّاس، والدُّكْرُ المأمورُ به هنا هو الدُّكْرُ باللسان إثر صلاة الخوف، على حدِّ ما أمرُوا به عند قضاء المناسك بذكر الله^(٣)، فأمرُوا بذكر الله من التهليل والتكبير والتسبيح والدُّعاء بالنصر والتأييد في جميع الأحوال، فإنّ ما هم فيه من ارتقابِ مقارعة العدوِّ حَقِيقٌ بالدُّكْر والالتجاء إلى الله تعالى، «فإذا^(٤) اطمانتم فأقيموا الصلاة» أي: اتموها^(٥).

وذهب قومٌ إلى أنّ معنى «قضىتم الصلاة» أي: تلبّستم بالصلاة وشرعتم فيها، ومعنى الأمر بالدُّكْر، أي: صلّوها «قياماً» في حال المسابقة^(٦) والاختلاط، «وقعوداً» جاثين على الرُّكْب مُرامين^(٧)، «وعلى جنوبكم» مشخّنين بالجراح، فهي هيئاتٌ لأحوالٍ على حَسَبِ تفصيلها، «فإذا اطمانتم» حين تضعُ الحرب أوزارها وأمنتم، «فأقيموا الصَّلَاة» أي: فاقضُوا ما صلّيتُم في تلك الأحوال التي هي أحوالُ القلق والانزعاج.

(١) في تفسير القرطبي - وكلام الضحاك فيه -: هيئة العزاة.

(٢) في النسخ: ويخذلهم. والمثبت من الكشاف ١/٥٦٠.

(٣) انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٧-١٠٨.

(٤) قبلها في (ح) و(د) والمطبوع: أي.

(٥) انظر الكشاف ١/٥٦١.

(٦) في (ب) و(د) و(ه): المسابقة.

(٧) في (ح) و(د) والمطبوع: من أنين. وفي (د): من أمين. والمثبت موافق لما في الكشاف

وبهذا الوجه بدأ الزمخشري، وهو خلاف الظاهر. قال: وهذا ظاهر على مذهب الشافعي في إيجابه الصلاة على المحارب في حال المسايقة^(١) والمشى والاضطراب في المعركة إذا حضر وقتها، فإذا اطمأن فعليه القضاء، وأمّا عند أبي حنيفة، فهو معذور في تركها إلى أن يطمئن^(٢).

وقيل: قوله: «فإذا قضيتُم الصلاة فاذكروا» أنه أمر بالصلاة حالة الأمن بعد الخوف «قياماً» للأصحاء، «ووقوداً» للعاجزين عن القيام، «وعلى جنوبكم» للعاجزين عن القعود لزمانة أو جراحة أو مرض لا يستطيع القعود معها. «فإذا اطمأنتم» أي: أمتم من الخوف، قاله قتادة والسدي^(٣).

«فأقيموا الصلاة» أي: صلّوها لا كصلاة الخوف، بل كصلاة الأمن في السفر.

وقيل: «فإذا اطمأنتم» أي: فإذا رجعتُم من سفركم إلى الحضر فأقيموها تامّة أربعاً.

﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾^(٤) أي: واجبة في أوقات معلومة، قاله ابن مسعود وابن عباس ومجاهد والسدي وقاتة وزيد بن أسلم وابن قتيبة^(٥).

ولم يقل: موقوتة؛ لأنّ الكتاب مصدر، فهو مذكّر. وروي عن ابن عباس أنّ المعنى: فرضاً مفروضاً^(٥)، فهما لفظان بمعنى واحد، والظاهر الأول، أي: فرضاً منجماً في أوقات.

(١) في (ب) و(د) و(ه): المسابقة.

(٢) الكشف ٥٦١/١.

(٣) أخرج قوليهما الطبري في تفسيره ٤٤٧/٧.

(٤) كذا. وفي زاد المسير ١٨٨/٢: في الموقوت قولان:

أحدهما: أنه بمعنى المفروض، قاله ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد.

والثاني: أنّه الموقّت في أوقات معلومة، وهو قول ابن مسعود وقاتة وزيد بن أسلم وابن قتيبة. انتهى.

وانظر تفسير الطبري ٤٤٩/٧-٤٥٢. وقول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن له ص ١٣٥.

(٥) أخرجه الطبري ٤٤٩/٧. وانظر التعليق السابق.

وقال أبو عبد الله الرازي: أجمَلَ هنا ذكر^(١) الأوقات، وفسَّرها في آيات^(٢) خمساً، وتوقيتُها بأوقاتِ خمسةٍ في نهايةِ الحُسن؛ نظراً إلى المعقول؛ لأنَّ الحوادثَ لها مراتبُ خمسٌ؛ مرَّتبةُ الحدوثِ، ومرَّتبةُ الوقوفِ، ومرَّتبةُ الكهولةِ؛ وفيها نقصانٌ خفيٌّ، ومرَّتبةُ الشيخوخةِ، والخامسةُ أن تبقى آثارُه بعد موته مدَّةً، ثم تُمحي. وهذه المراتبُ حصلت للشمس بحسب طلوعها وغروبها، فأوجبَ الله عند كلِّ مرتبةٍ من أحوالها الخمسِ صلاةً. انتهى ما لخصناه من بعض^(٣) كلامه، وطولُ هو كثيراً في شيءٍ لا يدلُّ عليه القرآن، ولا تقتضيه لغةُ العرب، ذكر ذلك في «تفسيره»، فمن أرادَهُ فليطالعه فيه^(٤).

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَرَجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ قيل: نزلت في الجهاد مطلقاً. وقيل: في انصرافِ الصحابة من أحد، وكان الرسول ﷺ أمرهم باتِّباع أبي سفيان وأصحابه؛ أمر أن لا يخرج إلا مَنْ كان معه في أحد، فشكوا بأنَّ فيهم جراحات^(٥).

وهذه الآيةُ تشيرُ إلى أنَّ القضاءَ في قوله: «فإذا قضيتُم الصلاة» إنّما هو قضاء صلاةِ الخوفِ.

وقرأ الحسنُ: «تَهِنُوا» بفتح الهاء^(٦)، وهي لغةٌ؛ فُتحت الهاء كما فُتحت دالُّ «يدع»؛ لأجل حرفِ الحلق، والمعنى: ولا تضعفُوا، أو تخورُوا جُبناً في طلبِ القومِ^(٧).

وقرأ عبيدُ بن عمير: «تَهَانُوا»^(٨) من الإهانة، نُهوا عن أن يقعَ منهم ما يترتبُ

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ذلك.

(٢) في المطبوع: أوقات.

(٣) لفظة: بعض. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٤) تفسير الرازي ٢٩/١١-٣٠.

(٥) تفسير القرطبي ٧/١١٢.

(٦) أوردها السمين في الدر المصون ٤/٨٦.

(٧) في (ب) و(د): العدر.

(٨) قبلها في (د) و(ز) والمطبوع: ولا. والقراءة أوردها السمين في الدر المصون ٤/٨٦.

عليه إهانته من كونهم يجبنون عن^(١) أعدائهم فيهانون، كقولهم: لا أريتك ها هنا.

ثم شجعهم على طلب القوم، وألزمهم الحجة، بأن^(٢) ما فيهم من الألم مشترك، وتزيدون عليهم أنكم ترجون من الله الثواب، وإظهار دينه بوعد الصادق، وهم لا يرجونه، فينبغي أن تكونوا أشجع منهم، وأبعد عن الجبن، وإذا كانوا يصبرون على الآلام والجراحات والقتل، وهم لا يرجون ثواباً في الآخرة، فأنتم أخرى أن تصبروا، ونظير ذكر هذا الأمر المشترك فيه قول الشاعر^(٣):

قاتلوا القوم يا خزاع ولا يأخذكم من قتالهم قسئل^(٤)
القوم أمثالكم لهم شعر في الرأس لا ينشرون إن قتلوا
والرجاء هنا على بابه. وقيل: معناه الخوف، أي^(٥): تخافون من عذاب الله ما لا يخافون، كقوله:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها^(٦)

أي: لم يخف.

وزعم الفراء^(٧) أن الرجاء لا يكون بمعنى الخوف إلا مع النفي، ولا يقال: رجوتك بمعنى: خفتك^(٨).

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: يجنون على.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: فإن.

(٣) هو الشداخ بن يعمر، كما في الحماسة بشرح المرزوقي ١٩٦/١. وسلف البيتان عند تفسير الآية (١٢٢) من «آل عمران».

(٤) في (ح) و(د) والمطبوع: قتل.

(٥) في (ح) و(د) والمطبوع: الذي.

(٦) صدر بيت لأبي ذؤيب الهذلي، كما في شرح أشعار الهذليين ١٤٤/١، وعجزه:

وخالفها في بيت نوب عوامل

(٧) في معاني القرآن له ٢٨٦/١.

(٨) بعدها في (ب) و(د): قاله السدي.

وقرأ الأعرجُ: «أن تكونوا» بفتح الهمزة^(١)، على المفعول من أجله. وقرأ ابن السميع: «تيلمون»^(٢) بكسر التاء. وقرأ ابن وثَّاب ومنصور بن المعتمر: «تلمون»^(٣) بكسر تاء المضارعة فيهما ويائها^(٤) وهي لغة.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾ أي: «عليماً» بنياتكم، «حكيماً» فيما يأمركم به وبنهاكم عنه.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ حَصِيماً ﴿١٥﴾﴾ طَوْلُ الْمُفَسِّرُونَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ، وَلِخُصْنَا مِنْهَا^(٥) فِي قَوْلِ قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ نَزَلَتْ فِي طُعْمَةَ بْنِ أَبِي رِيقٍ؛ سَرَقَ دَرْعًا فِي جِرَابٍ فِيهِ دَقِيقٌ لِقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، وَخَبَأَهَا عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَحَلَفَ طُعْمَةَ: مَالِي بِهَا عِلْمٌ، فَاتَّبَعُوا أَثَرَ الدَّقِيقِ إِلَى دَارِ الْيَهُودِيٍّ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: دَفَعَهَا إِلَيَّ طُعْمَةَ^(٦).

وقيل: استودعَ يهوديٌّ درعاً عند طُعْمَةَ^(٧) فخانه، فلما خافَ اِطَّلَاعَهُمْ عَلَيْهَا،

(١) المحتسب ١٩٧/١، والمحمر الوجيز ١٠٨/٢. وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، وفي مطبوعه: «أن يكونوا»

(٢) في (أ) و(د) و(ز) و(ع): تيلمون. وفي (ح) و(د): يتلون (تحريف). والمثبت من (ب) و(د) و(ه).

(٣) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ه): تيلمون، وفي (د) و(د) و(ح): يتلون (تحريف). وأوردها النحاس في إعراب القرآن ٤٨٦/١، والقرطبي في تفسيره ١١٢/٧ عن منصور، وفيهما: «تيلمون». وأوردها ابن جني في المحتسب ١٩٨/١ عن يحيى. وفيه: «فإنهم ييلمون كما تيلمون». وذكرها العكبري في الإملاء ١٩٣/١ قال: وقرأ: «تيلمون» بكسر التاء وقلب الهمزة ياء، وهي لغة.

قال السمين في الدر المصون ٨٦/٤: وزاد أبو البقاء في قراءة كسر حرف المضارعة قلب الهمزة ياء، وغيره أطلق ذلك.

(٤) في (أ): فيها ويائها. وفي (ح) و(د) والمطبوع: فيهما ويائهما.

(٥) في (ح) و(د) والمطبوع: انتهاء ما.

(٦) أورده الثعلبي في تفسيره ٣٥٣-٣٥٤/٢ من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه. وذكره الواحدي في أسباب النزول ص ١٧٣ عن جماعة من المفسرين، وأخرجه بنحوه الطبري ٤٦٢-٤٦٣/٧ من رواية سعيد عن قتادة. وانظر الكافي الشاف ص ٤٩.

(٧) قوله: عند طُعْمَةَ. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

ألقاها في دار أبي مُليكَ^(١) الأنصاري. قاله السدي^(٢).

وقيل: السلاحُ والطَّعامُ كان لرفاعة بن زيد عمَّ قَتادة، وأنَّ بني أُبَيْرِقِ نَقِبُوا مشربته^(٣)، وأخذوا ذلك، وهم بُشير - بضم الباء - ومُبَشَّرٌ وبُشْرٌ، وأوهموا أنَّ فاعل ذلك هو لبيد بن سهل، فشكاهم قَتادةُ إلى الرسول ﷺ^(٤)، وإنَّ الرسولَ همَّ أن يُجادل عن طعمة - أو عن بني أُبَيْرِقِ - ويقال فيه طعيمة^(٥).

وقال الكرمانى: أجمَعَ المفسِّرونَ على أنَّ هذه الآيات نزلت في طعمة بن أُبَيْرِقِ أحد بني ظَفَر بن الحارث، إلَّا ابن بحر، فإنَّه قال: نزلت في المنافقين، وهو متَّصِلٌ بقوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِّقِينَ فَتَنِينَ﴾ [النساء: ٨٨]. انتهى.

وفي هذه الآية تشريفٌ للرسول ﷺ وتفويضُ الأمور إليه بقوله: «لتحكّم بين الناس بما أراك الله».

ومناسبةُ هذه الآية لما قبلها أنه لما صرَّح بأحوال المنافقين، واتَّصل بذلك أمرُ المحاربة وما يتعلَّقُ بها من الأحكام الشرعية، رجعَ إلى أحوال المنافقين، فإنَّهم كانوا^(٦) [يحاولون أن يحملوا] الرسولَ على ما لا ينبغي، فأطلعه الله على ذلك، وأمره أن لا يلتفتَ إليهم. وكان بُشير منافقاً يهجو الصحابة، وينحلُّ الشعرَ لغيره^(٧). وأمَّا طعمة فارتدَّ.

أو أنه لما بيَّن الأحكامَ الكثيرة، عرَّفَ أنَّ كلَّها بإنزال^(٨) الله، وأنه ليسَ للرسول أن يحدِّدَ عن شيءٍ منها طلباً لرضا قوم.

(١) كذا في النسخ والدر المنثور ٢/٢١٨. وفي تفسير الطبري: مليل، وفي الإصابة ١٢/٢٩:

أبو مليكة الأنصاري الخزرجي، له ذكر في قصة أولاد أُبَيْرِقِ...

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠٩. وأخرجه مطولاً الطبري ٧/٤٦٦-٤٦٨.

(٣) المشربة بفتح الراء وضمها: الغرفة. النهاية (شرب).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٠٣٦)، والطبري ٧/٤٥٩-٤٦٢، والحاكم ٤/٣٨٥.

(٥) انظر المحرر الوجيز ٢/١٠٩.

(٦) في (أ) و(د) و(٢د) و(٣د) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: خانوا، ومكانها في (ح) و(د) بياض،

وهي غير واضحة في (ب) والمثبت وما بين حاصرتين من تفسير الرازي ١١/٣٢.

(٧) أخرجه الطبري ٧/٤٥٨-٤٥٩ عن قتادة بن النعمان.

(٨) في المطبوع: من. بدل: بإنزال.

أو أنه لَمَّا أمرَ بجِهَادِ^(١) الكَفَّارِ بَيْنَ^(٢) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِحْقَاقُ مَا لَمْ يَفْعَلُوا بِهِمْ، وَأَنَّ كَفْرَهُ لَا يَبِيحُ الْمَسَامَحَةَ فِي النَّظَرِ لَهُ^(٣)، بَلِ الْوَاجِبُ فِي الدِّينِ أَنْ يُحْكَمَ لَهُ وَعَلَيْهِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا يَلْحَقَ بِهِ حَيْفٌ لِأَجْلِ أَنْ يَرْضَى الْمَنَافِقَ^(٤).

و«الكتاب» هنا: القرآن، ومعنى «بالحق» أي: لا عوجَ فيه ولا ميل، و«الناس» هنا عام.

ومعنى «بما أراك الله»: بما أعلمك من الوحي. وقيل: بالنظر الصحيح، فإنه محروسٌ في اجتهاده، معصومٌ في الأقوال والأفعال. وقيل: بما ألقاه في قلبك من أنوار المعرفة وصفاء الباطن.

وعن عمر: لا يقولنَّ أحدكم: قضيتُ بما أراني الله، فإنَّ الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه؛ لأنَّ الرأيَ من رسول الله ﷺ كان مصيباً؛ لأنَّ الله تعالى كان يريه إيَّاه، وهو ممَّا الظنُّ والتكفُّف^(٥).

وقال الماتريدي: «بالحق» أي: موافقاً لما هو الحقُّ في عقل^(٦) كلِّ أحدٍ، وهو التكليفُ دون الإهمال، أو بما له عاقبةٌ حميدةٌ؛ لأنَّ ما ليس كذلك عبثٌ وباطلٌ. أو مبيئاً لما هو الحقُّ لله على العباد، ولَمَّا لبعضهم على بعض؛ ليعملوا بذلك. أو بياناً لأمرٍ هو حقٌّ^(٧) كائن ثابت، وهو البعثُ والقيامةُ ليتزوَّدوا له، أو بما يُحمَدُ عليه فاعله، أو بالعدل والصدقِ على الأمن^(٨) من التغيير والتبديل. «بما أراك الله» فيه دليلٌ على جواز اجتهاده، واجتهاده كالتصُّ؛ لأنَّ الله تعالى أخبر أنه يريه ذلك، ولا يريه غير الصواب. انتهى كلامه^(٩).

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: لما أنه يجاهد.

(٢) قوله: بين. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: إليه.

(٤) تفسير الرازي ٣٢/١١.

(٥) الكشاف ٥٦١/١.

(٦) في (أ) و(ز) و(ع): حق.

(٧) في (ح) و(د) والمطبوع: لأمره وحق.

(٨) في (أ) و(ز) و(ع): الأمر.

(٩) انظر تأويلات أهل السنة للماتريدي ٤٩٨/١. وقد وقع في المطبوع وبعض النسخ في هذه

الفقرة تقديم وتأخير وسقط لم أشر إليها، والله الموفق.

«ولا تكن للخائنين خصيماً» أي: لأجل الخائنين خصيماً^(١)، أي: مخاصماً، كجليس بمعنى مُجالس، قاله الزَّجَّاجُ^(٢) والفارسي وغيرهما. ويحتمل أن يكون للمبالغة من: «خَضَم».

والخائنون جمع، فإن كانوا^(٣) بني أبيرق الثلاثة هم الذين نقبوا المشربة، فظاهر إطلاق الجمع عليهم، وإن كان طعمة^(٤) وحده هو الرجل الذي خان في الدرع أو سرقها، فجاء الجمع باعتباره واعتبار من شهد له بالبراءة من قومه، كأسير^(٥) بن عروة ومن تابعه ممن زكاه، فكانوا شركاء له في الإثم، خصوصاً مَنْ يَعْلَم منهم أنه هو السارق. أو جاء الجمع ليتناول طعمة وكل مَنْ خان خيانتَهُ، فلا يخاصم لخائن قط، ولا يجادل^(٦) عنه.

و«خصيماً» يحتاج متعلقاً محذوفاً أي: البراءة.

والبريء مختلفٌ فيه حسب الاختلاف في السبب، أهو اليهودي الذي دفع إليه طعمة الدرع، وهو زيد بن السمين، أو أبو مليك^(٧) الأنصاري، وهو الذي ألقى طعمة الدرع في داره لَمَّا خاف الافتضاح، أو لبيد بن سهل.

قال يحيى بن سَلام^(٨): وكان يهودياً، وذكر المهدوي أنه كان مسلماً، وأدخله

(١) قوله: أي: لأجل الخائنين خصيماً. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٢) في معاني القرآن له ١٠١/٢.

(٣) لفظة: كانوا. ليست في المطبوع.

(٤) قوله: طعمة. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٥) في النسخ: كأسيد، والمثبت من سنن الترمذي (٣٠٣٦)، وتفسير الطبري ٤٦٠/٧ وغيرهما، وانظر ترجمته في الإصابة ٧٨/١.

(٦) في (ب) و(د) و(د) و(ه): تخاصم... تجادل.

(٧) انظر التعليق رقم (١) ص ٣٣٥ من هذا الجزء.

(٨) هو الإمام أبو زكريا البصري، نزيل المغرب بإفريقية. قال الداني: سكن إفريقية، وسمعوا تفسيره الذي ليس لأحد من المتقدمين مثله، وكتابه الجامع. توفي رحمه الله سنة مئتين. سير الأعلام النبلاء ٣٩٦/٩.

أبو عمر بن عبد البر في كتاب الصحابة^(١)، فدلَّ على إسلامه، كما ذكر المهدوي^(٢).

ولمَّا نزلت هذه الآيات هربَ طُعْمَة إلى مَكَّة، وارتدَّ ونزلَ على سُلَافَة^(٣)، فرمَّها حسان به في شعرٍ قاله، ومنه:

وقد أنزلته بنتُ سعدٍ وأصبحتُ
بِنَازِعُهَا جِلْدًا اسْتَهَا وَتُنَازِعُهَا
ظَنَنْتُمْ بَأَنْ يَخْفَى الَّذِي قَدْ صَنَعْتُمْ
وَفِينَا نَبِيٌّ عِنْدَهُ الْوَحْيِ وَاضِعُهُ^(٤)

فأخرجته ورمت برخله خارج المنزل، وقالت: ما كنت تأتيني بخير، أهديت لي شعر حسان^(٥)، فنزل على الحجاج بن علاط وسرقه، فطرده، ثم نقب بيتاً ليسرق منه، فسقط الحائط عليه فمات^(٦)، وقيل: اتبع قوماً من العرب فسرقهم فقتلوه^(٧).

﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَقُورًا رَجِيمًا﴾ أي: استغفر لأمتك المذنبين المتخاصمين بالباطل.

وقال الزمخشري: «واستغفر الله» ممَّا هممت به من عقاب اليهودي^(٨).

وقال الطبري^(٩) والزجاج: «واستغفر الله» أي: من ذنبك في خصامك لأجل الخائنين.

(١) الاستيعاب ٢٨٤/٩.

(٢) انظر تفسير القرطبي ١١٤/٧.

(٣) هي سُلَافَة بنت سعد الأنصارية، والدة عثمان بن طلحة الذي طلب منه النبي ﷺ أن يعطيه مفتاح الكعبة، فطلبه من أمه سُلَافَة، فنازعته طويلاً، ثم أعطته له، ثم أسلمت بعد. انظر الإصابة ٣٠٧/١٢.

(٤) شرح ديوان حسان ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٥) الخبر دون الآيات في سنن الترمذي (٣٠٣٦) لكن عن بشير بن أبيرق، وسلف قريباً.

(٦) أخرجه الطبري ٤٦٦/٧-٤٦٧ من رواية السدي، وفيه أنه نزل على الحجاج بعد هربه من مكة، دون ذكر نزوله على سُلَافَة. وفي آخره: فأخرجه فمات بحرة بني سُليم كافراً.

وذكر هذه الرواية الزمخشري في الكشاف ٥٦١/١، وفيه أن طُعْمَة هرب إلى مكة وارتد وثقب حائطاً بمكة ليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله...

(٧) أخرج الطبري نحو ٤٦٨/٧-٤٦٩ عن كعب.

(٨) الكشاف ٥٦١/١.

(٩) في تفسيره ٤٥٧/٧.

قال ابن عطية: وهذا ليس بذنب؛ لأنه عليه الصلاة والسلام إنما دافع على الظاهر، وهو يعتد ببراءتهم. انتهى^(١).

وقيل: هو أمر بالاستغفار على سبيل التسبيح من غير ذنب أو قصد توبة، كما يقول الرجل: استغفر الله.

وقيل: الخطاب صورة للنبي ﷺ، والمراد بنو أبيرق^(٢).

وقيل: المعنى: واستغفر الله مما هممت به قبل النبوة.

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ هذا عامٌ يندرج فيه أصحاب النازلة، ويتقرر به توبيخهم، واختيان الأنفس: هو بما^(٣) يعود عليها من العقوبة في الآخرة والدنيا، كما جاء نسبة ظلمهم لأنفسهم، والنهي عن الشيء لا يقتضي أن يكون المنهي ملاسماً للمنهي عنه^(٤). وروى العوفي عن ابن عباس أن الرسول ﷺ خاصم عن طعمة وقام يعذره^(٥) خطيباً، وروى قتادة وابن جبير أنه هم بذلك ولم يفعله^(٦).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِمًا﴾ أتى بصيغة المبالغة في الخيانة والإثم؛ ليخرج منه من وقع ذلك منه المرأة، ومن صدر منه الخيانة على سبيل الغفلة وعدم القصد^(٧).

وفي صفتي المبالغة دليل على إفراط طعمة في الخيانة وارتكاب المآثم.

وقيل: إذا عثرت من رجل على سيئة، فاعلم أن لها أخوات.

وعن عمر أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تبكي، وتقول: هذه أول سرقة سرقها، فاعف عنه، فقال: كذبت، إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة^(٨).

(١) المحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٢) تفسير القرطبي ٧/١١٧.

(٣) في المطبوع: مما. والمثبت من النسخ الخطية والمحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٤) انظر تفسير الرازي ١١/٣٤.

(٥) في (٣د) و(٢ز) و(ع): بعذره. والأثر أخرجه الطبري ٧/٤٦٣-٤٦٤.

(٦) أخرجه عن قتادة الطبري ٧/٤٦٢-٤٦٣.

(٧) انظر المحرر الوجيز ٢/١١٠.

(٨) الكشاف ١/٥٦٢. وقال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ص ٤٩: لم أجده.

وتقدّمت صفةُ الخيانة على صفة الإثم^(١)؛ لأنها سببٌ للإثم؛ خان فآثم، وتوخّي الفواصل.

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ الضميرُ في «يَسْتَخْفُونَ» الظاهرُ أنه يعودُ على «الذين يَخْتَانُونَ» وفي ذلك توبيخٌ عظيمٌ وتقريعٌ، حيثُ يرتكبون المعاصي مستترين بها عن الناس، مباهتين لهم^(٢) إن اطلّعوا عليها، ودخلَ معهم في ذلك مَنْ فعلَ مثلَ فعلهم.

وقيل: الضميرُ يعود على الصنف المرتكب للمعاصي، ويندرجُ هؤلاء فيهم، وهم أهلُ الخيانة المذكورة والمتناصرون^(٣) لهم.

وقيل: يعودُ على «مَنْ» باعتبار المعنى، وتكون الجملة نعتاً.

«وهو معهم» أي: عالمٌ بهم، مَطَّلِعٌ عليهم، لا يخفى عنه تعالى شيءٌ من أسرارهم، وهي جملةٌ حاليةٌ.

قال الزمخشريُّ: وكفى بهذه الآية ناعيةً على الناس ما هم عليه من قلة الحياء والخشية من ربهم، مع علمهم - إن كانوا مؤمنين - أنهم في حضرته، لا سترَةً ولا غفلةً ولا غيبةً، وليس إلا الكشفُ الصريحُ والافتضاحُ. انتهى^(٤). وهذا كقول الشاعر:

يا للعُجاب^(٥) لمن يعصي ويزعم أن^(٦) قد آمنوا بالذي جاء به الرُّسل
أنى يُجامعُ إيماناً لمعصيةٍ كلاً أمانياً كذبٍ ساقها الأمل^(٧)

(١) في (ح) والمطبوع: المآثم. والمثبت من (أ) و(ب).

(٢) قوله: مباهتين لهم. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٣) كذا في النسخ. ولعلها: والمتناصرون.

(٤) الكشف ١/٥٦٢.

(٥) في (د) والمطبوع: ياللعجاج. تحريف.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: إذ.

(٧) بعدها في المطبوع: أي إن المعصية كلاً أمانياً كذب ساقها الأمل. وهو تكرارٌ لما قبله،

لكن تحرفت في (ح) و(د) كلمة: إيمان، إلى: أي إن. فظنها ناشر الكتاب عبارة ثانية

شارحةً للبيت السابق. وظنُّ أن البيت الثاني ساقط من (ح) و(د). والله أعلم.

الاستخفاء: الاستتار، وقال ابنُ عباس: الاستحياء^(١)، عَبَّرَ بِالْمَلْزُومِ عَنِ
اللازم؛ لأنَّ الاستخفاءَ لازمٌ للاستحياء^(٢)، استحيى فاستخفى.

«إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ» أي: ما لا يرضاه الله من القول^(٣) الذي رَمَوْا
به البريء، ودافعوا به عن السارق. والعاملُ في «إِذْ» العاملُ في «معهم»، وتقدَّم
الكلام في التبييت.

﴿وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ كناية عن المبالغة في العلم، ولمَّا كانت
قِصَّةُ طُعْمَةِ جَمْعَتٍ بَيْنَ عَمَلٍ وَقَوْلٍ، جَاءَ: «وهو معهم إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ
الْقَوْلِ»، وجاء^(٤): «وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا»، فنبه على أَنَّهُ عَالِمٌ بِأَقْوَالِهِمْ
وَأَعْمَالِهِمْ، وَتَضَمَّنَ ذَلِكَ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، وَالتَّقْرِيعَ الْبَالِغَ؛ إِذْ كَانَ تَعَالَى مُحِيطًا
بِجَمِيعِ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ تُسْتَرَّ الْقَبَائِحُ عَنْهُ بِعَدَمِ ارْتِكَابِهَا.

﴿هَاتَانِئْتُمْ هَؤُلَاءِ جَدَأْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجْنِدُ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ تقدَّم الكلام على «ها أنتم هؤلاء»، وعلى الجملة
بعدها قراءة وإعراباً في سورة آل عمران^(٥).

والخطابُ للذين يتعصَّبون لأهل الرِّيبِ^(٦) والمعاصي، ويندرجُ في طيِّ^(٧) هذا
العموم أهلُ النازلة، والأظهرُ أن يكونَ ذلك خطاباً للمتعصِّبين في قصة طُعْمَةِ،
ويندرجُ فيه من عمل عملهم، ويقوِّي ذلك أن «هؤلاء» إشارةٌ إلى حاضرين^(٨).

وقرأ عبدُ الله: «عنه» في الموضعين^(٩)، أي: عن طُعْمَةِ.

(١) انظر تفسير الرازي ٣٦/١١.

(٢) من قوله: عبر بالملزوم... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٣) قوله: أي: ما لا يرضاه الله من القول. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٤) قوله: وجاء. ليس في (ح) و(د) و(د) و(ه) والمطبوع.

(٥) عند الآية (٦٥) منها.

(٦) في (ب): الذنب.

(٧) لفظة: طي. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٨) انظر المحرر الوجيز ١١٠/٢.

(٩) هي في الكشاف ٥٦٢/١، وتفسير الرازي ٣٧/١١، دون ذكر الموضع الثاني.

وفي قوله: «فمن يجادل الله عنهم» وعيدٌ محضٌ، أي: إنَّ الله يعلمُ حقيقةَ الأمر، فلا يمكن أن يُلبَّسَ عليه بجِدالٍ ولا غيره.

ومعنى هذا الاستفهام: النفي، أي: لا أحدَ يجادلُ الله عنهم يوم القيامة إذا حلَّ بهم عذابه.

والوكيلُ: الحافظُ المحامي، وهو الذي يَكِلُ الإنسانُ إليه أمره، وهذا الاستفهامُ معناه النفي أيضاً، كأنه قال: لا أحدَ يكونُ وكيلاً عليهم فيدافع عنهم ويحفظهم.

وهاتان الجملتان انتفى في الأولى منهما المجادلةُ، وهي المدافعةُ بالقول، وفي الثانية الوكالةُ عليهم، أي: الحفظ، وهو المدافعةُ^(١) بالفعل، والنُصرةُ بالقوة.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(١١٠)
الظاهرُ أنهما غيران؛ عملُ السوء، وظلمُ النفس، وخصوصاً للعطف بـ «أو»، فإنَّها تقتضي أحدَ الشيئين، فقال الزمخشري^(٢): السوء: القبيح الذي يسوء به غيره، كما فعل طُعْمَةُ بَقْتَادَةَ واليهودي، وظلمُ النفس: ما يختصُّ به، كالحلف الكاذب. وقيل: ومن يعملُ سوءاً من ذنبِ دون الشُّرك، أو يظلمُ نفسه بالشُّرك. انتهى^(٣).

وقيل: السوء: الذنبُ الصغير، وظلمُ النفس: الذنبُ الكبير.

وقال أبو عبد الله الرازي: وحُصِّ ما يتعدَّى^(٤) إلى الغير باسم السوء؛ لأنَّ ذلك يكونُ في الأكثر في الضُّرر إلى الغير، والضُّررُ سوءٌ حاضر، وما يختصُّ بالإنسان في الأكثر^(٥) لا يكونُ ضرراً حاضراً؛ لأنَّ الإنسان لا يوصلُ الضررَ إلى نفسه.

وقيل: السوءُ هنا السرقة. وقيل: الشرك، وقيل: كل ما يؤثم^(٦) به.

(١) من قوله: بالقول وفي... إلى هنا من (ب) و(٢د) و(٣د) و(به).

(٢) من قوله: السوء وظلم النفس... إلى هنا ليس في (ح) و(١د) والمطبوع.

(٣) الكشاف ١/٥٦٢.

(٤) في (ح) و(١د) والمطبوع: ما يبدي.

(٥) من قوله: في الضرر إلى الغير... إلى هنا من (د) و(٣د) و(به). وانظر تفسير الرازي

٣٧/١١.

(٦) في المطبوع: يَأْثِم.

وقيل: ظلم النفس هنا هو رمي البريء بالتُّهْمَة. وقيل: مادونَ الشرك من المعاصي^(١).

وقال ابنُ عطية: هما بمعنى واحدٍ تكرر باختلاف لفظِ مبالغة^(٢).

والظاهرُ تعليقُ الغفران والرحمة للعاصي على مجرد الاستغفار، وأنه كافٍ، وهذا مقيّدٌ بمشيئة الله عند أهل السنة، وشرطُ بعضُهم مع الاستغفار التوبة، وخَصَّ بعضُهم ذلك بأن تكون المعصية ممّا بين العبد وبين ربّه دونَ ما بينه وبين العبيد.

وقيل: الاستغفارُ: التوبة.

وفي لفظة: «يجد الله غفوراً رحيماً» مبالغة في الغفران، كأنَّ المغفرة والرحمة معدّانٍ لطالبيهما، مهيطان له متى طلبهما وجدهما، وهذه الآية فيها لطفٌ عظيمٌ، ووعدٌ كريمٌ للعصاة إذا استغفروا الله، وفيها تطلُّبُ توبة بني أُبَيْرِق والذّابئين عنهم، واستدعاؤهم لها.

وعن ابن مسعود أنها من أرجى الآيات.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١١١﴾ الإثمُ جامعٌ للسوء وظلم النفس السابقين، والمعنى أن وبالَ ذلك لاحقٌ له لا يتعدّاه إلى غيره، وهو إشارةٌ إلى الجزاء اللاحق له في الآخرة، وختمها بصفة العلم؛ لأنّه يعلمُ جميع ما يكسب، لا يغيبُ عنه شيءٌ من ذلك، ثم بصفة الحكمة؛ لأنّه واضعُ الأشياء مواضعها، فيجازي على ذلك الإثم بما تقتضيه حكمته، فالصفتان أشارتا إلى علمه بذلك الإثم، وإلى ما يستحقُّ عليه فاعله.

وفي لفظة «على» دلالةٌ على استعلاء الإثم عليه، واستيلائه وقهره له.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَى يَدَ اللَّهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ﴿١١٢﴾

قيل: نزلت في طُعْمَة بن أُبَيْرِق حين سرق الدرع ورمأها في دار اليهودي.

(١) زاد المسير ١٩٤/٢.

(٢) المحرر الوجيز ١١١/٢.

وروى الضحَّاك عن ابن عباس أنَّها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول إذ رمى عائشة بالإفك^(١).

وظاهرُ العطف بـ «أو» المغايرة؛ فقليل: الخطيئة؛ ما كان عن غير عمدٍ، والإثم: ما كان عن عمدٍ، أو الصغيرة والكبيرة، أو القاصر على فاعله^(٢)، والمتعدِّي إلى غيره.

وقيل: الخطيئة: سرقة الدرع، والإثم: يمينه الكاذبة.

وقال ابنُ السائب: الخطيئة: يمينُ السارق الكاذبة، والإثم: سرقةُ الدرع ورمي اليهوديِّ به^(٣).

وقال الطبريُّ: الخطيئةُ تكونُ عن عمدٍ وغير عمدٍ، والإثمُ لا يكونُ إلا عن عمدٍ^(٤).

وقيل: هما لفظان بمعنى واحد، كُرِّرَا مبالغةً.

والضميرُ في «به» عائذٌ على الإثم، والمعطوفُ بـ «أو»؛ يجوزُ أن يعودَ الضميرُ على المعطوفِ عليه، كقوله: ﴿أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]، وعلى المعطوفِ، كهذا، وتقدَّم الكلامُ في ذلك بأشبع من هذا.

وقيل: يعودُ على الكسب المفهوم من «يَكْسِب».

وقيل: على المكسوب.

وقيل^(٥): على أحد المذكورين الدال عليه العطفُ بـ «أو»، كأنه قال^(٦): ثمَّ يرم بأحد المذكورين.

(١) زاد المسير ١٩٥/٢.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: فعل. وفي (أ) و(ز) و(ع): فعله. والمثبت من (ب) و(د) و(ه).

(٣) زاد المسير ١٩٥/٢.

(٤) تفسير الطبري ٤٧٧/٧، والمحزر الوجيز ١١١/٢.

(٥) بعدها في (ح) و(د) والمطبوع: يعود.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: قيل.

وقيل: **ثُمَّ** محذوف^(١) تقديره: ومن يكسب خطيئةً **ثُمَّ** يرم بها بريئاً، أو **إِثْمًا** **ثُمَّ** يرم^(٢) به بريئاً.

وهذه تخاريج من لم يتحقق بشيء من علم النحو.

والبريء: المتهم بالذنب ولم يذنب. ومعنى «فقد احتمل بهتاناً» أي: برمي^(٣) البريء، فإنه يَبْهَتْهُ بذلك، «وإثماً مبيناً» أي: ظاهراً؛ لكسبه الخطيئة أو الإثم، والمعنى أنه يستحق عقابين: عقاب الكسب، وعقاب البهت.

وقدّم البهت؛ لقربه من قوله: «**ثُمَّ** يرم به بريئاً»، ولأنه ذنب أقطع من كسب الخطيئة أو الإثم.

ولفظ «احتمل» أبلغ من: **حَمَلَ**؛ لأنّ افتعل فيه للتسبب، كاعتمل، ويحتمل أن يكون افتعل فيه كالمجرد، كما قال: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]، فيكون كَقَدَّرَ واقتدر، ولما كان الوزر يُوصَفُ بالثقل، جاء^(٤) ذكر الحمل والاحتمال، وهو استعارة، جعل المعنى^(٥): كالجرم المحمول.

ولفظة: «ومن» تدل على العموم، فلا ينبغي أن تُخصَّصَ بيني أبيرق، بل هم مندرجون فيها.

وقرأ معاذ بن جبل: «ومن يَكْسِبُ» بكسر الكاف وتشديد السين، وأصله: يَكْتَسِبُ^(٦).

وقرأ الزهري: «حَطِيئَةً» بالتشديد.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ الظاهر أن الضمير في «منهم» عائذ على بني ظفر المجادلين والذابين عن بني أبيرق، أي:

(١) في (ب) و(د) و(ه): حذف. بدل: محذوف

(٢) من قوله: بأحد المذكورين... إلى هنا. ليس في (أ).

(٣) في (ب) و(د) و(ه): لرميه.

(٤) في (ب) و(د) و(ه): جاء فيه.

(٥) في (ح) و(د) و(ه): المطبوع: المجني.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٨، والكشاف ١/٥٦٣.

فلولا عصمته وإيحاؤه إليك بما كتموه، لهموا بإضلالك عن القضاء بالحق وتوخي طريق العدل، مع علمهم بأن الجاني هو صاحبهم، فقد روي أن ناساً منهم كانوا يعلمون حقيقة القصة، هذا فيه بعض كلام الزمخشري^(١)، وهو قول ابن عباس من رواية السائب؛ أنها متعلقة بقصة طعمة وأصحابه، حيث لبسوا على الرسول أمر صاحبهم.

وروي الضحَّاك عن ابن عباس أنها نزلت في وفد ثقيف، قدموا على الرسول ﷺ، قالوا: جئناك نبايعك على أن لا نُحشِر ولا نُعشِر، وعلى أن تمتعنا بالعزى سنة، فلم يجبه، فنزلت^(٢).

وقال ابن عطية: وقف^(٣) الله نبيه على مقدار عصمته له، وأنها بفضل من الله ورحمة، وقوله تعالى: «لهمت» معناه: لجعلته همها وشغلها حتى تُنفذه، وهذا يدل على أن الألفاظ عامة في غير أهل النازلة، وإلا فاهل الغضب^(٤) لبني أبيرق قد وقع همهم وثبت، والمعنى: ولولا عصمة الله لك، لكان في الناس من يشتغل بإضلالك، ويجعله هم نفسه، كما فعل هؤلاء، لكن العصمة تبطل كيد الجميع^(٥). انتهى.

والظاهر القول الأول كما ذكرنا، إلا أن الهم يحتاج إلى قيد، أي: لهمت طائفة منهم همًا يؤثر عندك، ولا بد من هذا القيد؛ لأنهم هموا حقيقة، أعني: المجادلين عن بني أبيرق، أو يخص الإضلال^(٦) عن الدين، فإن الهم بذلك لم يقع منهم^(٧)، أي: لهموا بإضلالك عن شريعتك ودينك، وعصمة الله إياك منعهم أن يخطر ذلك ببالهم.

(١) في الكشاف ١/٥٦٣.

(٢) زاد المسير ٢/١٩٦.

(٣) في (ب) و(ج) و(د) و(٢د) و(به) والمطبوع: وفق. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١١٢.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/١١٢: التعصب.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: الجمع. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١١٢.

(٦) في (ح) و(د) والمطبوع: الضلال.

(٧) قوله: لم يقع منهم. ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ أي: وبال ما أقدموا عليه من التعاون على الإثم والبهت وشهادة الزور إنما هو يخضهم.

﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ «مِنْ» تدلُّ على العموم نصًّا، أي: لا يضرُّونك قليلاً ولا كثيراً.

قال القفال: وهذا وعدٌ بالعصمة في المستقبل^(١).

﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ «الكتاب» هو القرآن، و«الحكمة» تقدّم تفسيريها، والمعنى أن من أنزل الله عليه الكتاب والحكمة، وأهله لذلك، وأمره بتبليغ ذلك = هو معصومٌ من الوقوع في الضلال والشبه.

﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ قال ابنُ عباس ومقاتل: هو الشرع. وقال أبو سليمان الدمشقي: أخبار الأولين والآخرين، وذكر الماوردي: الكتاب والحكمة^(٢). وذكر أيضاً: مقدارَ نفسك النفيسة. وقيل: خفيّات الأمور وضمائر الصدور التي لا يُطلَعُ عليها إلا بوحي.

وقال القفال: يَحْتَمِلُ وجهين؛ أحدهما: أن يُرَادَ ما يتعلّق بالدين، كما قال تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] وعلى هذا التقدير: وأطلعك على أسرار الكتاب والحكمة، وعلى حقائقهما، مع أنك ما كنت عالماً بشيءٍ منها^(٣)، فكَذَلِكَ يفعلُ بك في مستأنفِ أيامك؛ لا يقدرُ أحدٌ من المنافقين على إضلالك ولا^(٤) استزلالك. الثاني: ما لم تكن تعلم من أخبار القرون السالفة، فكَذَلِكَ يعلمُك من حيلِ المنافقين وكيدهم ما لا يُقدَّرُ على الاحترازِ منه^(٥). انتهى. وفيه بعضُ تلخيص.

(١) انظر تفسير الرازي ٣٩/١١.

(٢) زاد المسير ١٩٧/٢.

(٣) لفظة: منها. ليست في (ح) و(د) والمطبوع.

(٤) في (ح) و(د) والمطبوع: ولا على.

(٥) العبارة في تفسير الرازي ٤٠/١١ نقلاً عن القفال: ... ما تقدر به على الاحتراز عن وجوه كيدهم ومكرهم.

والظاهر العموم، فيشمل جميع ما ذكره، فالمعنى: الأشياء التي لم تكن تعلمها لولا إعلامه إياك إياها.

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ﴿١٠١﴾ قيل: المنّة بالإيمان^(١). وقال أبو سليمان: هو ما خصّه به تعالى.

وقال أبو عبد الله الرازي: هذا من أعظم الدلائل على أنّ العِلْمَ أشرف الفضائل والمناقب، وذلك أنّه تعالى ما أعطى الخلق من العِلْمِ إلّا قليلاً، ونصيب الشخص من علوم الخلائق يكون قليلاً، ثمّ إنّهُ سَمَى ذلك القليل عظيماً^(٢).

وتضمّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبدیع منها:

الاستعارة في: «وإذا ضربتم في الأرض»، وفي: «فيميلون» استعار الميل للحملة في الحرب^(٣).

والتكرار في: «جناح»، و«لا جناح»؛ لاختلاف متعلّقيهما، وفي: «فلتقم طائفة»، و«لتأت طائفة»، وفي: الحذر، والأسلحة، وفي: «الصلاة»، وفي: «تألّمون»، وفي اسم الله.

والتجنيس المغاير في: فيميلون ميلة، وفي: «كفروا... إنّ الكافرين»، وفي: «يختانون» و«خوّاناً»، وفي: «يستغفرون» و«غفوراً».

والتجنيس المماثل في: «فأقمت» «فلتقم»، وفي: «لم يصلّوا فليصلّوا»، وفي: «يستخفون» «ولا يستخفون»، وفي: «جادلتم» «فمن يجادل»، وفي: «يكسب» و«يكسب»، وفي: «يُضْلُوكَ وما يضلّون»، وفي: «وعلمك» و«تعلم».

قيل: والعام يراد به الخاصّ في: «فإذا قضيتُم الصلاة»، ظاهره العموم، وأجمّعوا على أنّ المراد بها صلاة الخوف خاصّة؛ لأنّ السياق يدلّ على ذلك، ولذلك كانت «أل» فيه للعهد. انتهى. وإذا كانت «أل» للعهد، فليس من باب العامّ

(١) هو قول ابن عباس، كما في زاد المسير ١٩٧/٢.

(٢) تفسير الرازي ٤٠/١١.

(٣) في (ح) و(د): الميل في الحرب، وفي المطبوع: الميل للحرب.

المراد به الخاصّ؛ لأنّ «أل» للعموم غير «أل»^(١) للعهد، فهما قسيما، فإذا استعمل لأحد القسيمين فليس موضوعاً للآخر.

والإبهام في قوله: «بما أراك الله»، وفي: «ما لم تكن تعلم».

وخطاب عين ويراد به غيره في: «ولا تكن للخائنين خصيماً» فإنه ﷺ محروسٌ بالعصمة أن يخاصم عن المبطلين.

والتميم في قوله: «وهو معهم» للإنكار عليهم، والتغليظ لقبح فعلهم؛ لأنّ حياة الإنسان ممّن يصحبه أكثر من حياته وحده. وأصل المعية في الأجرام، والله تعالى^(٢) مع عبده بالعلم والإحاطة.

وإطلاق وصف الأجرام على المعاني في: «فقد احتمل بهتاناً».

والحذف في مواضع.



﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ. جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنشَاءً وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أُضِلُّنَّهُمْ وَلَا أَتَّبِعُهُمْ وَلَا أَكْفُرُهُمْ فَلْيَنبِكُنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا أَكْفُرُهُمْ فَلْيَغْفِرْ لِكُلِّ خَلْقٍ اللَّهُ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِن تَحْتِهَا

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: وأل. بدل: غير أل. والمثبت من (ب) و(د) و(٣د) و(به).

(٢) بعدها في (٢د) والمطبوع: منزه عن ذلك فهو.

أَلَا تَهْتَدُ خَلْدَيْنَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٦﴾ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ
وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا
نَصِيرًا ﴿١٢٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا وَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ
مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٩﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
وَكَانَ اللَّهُ يَكْلِبُ شَيْءٌ مٌحِيطًا ﴿١٣٠﴾ .

المفردات

النَّجوى: مصدرٌ كالذَّعوى، يقال: نجوتُ الرجلَ أنجوهُ نجوى، إذا ناجيته.
قال الواحدي: ولا تكونُ النَّجوى إلا بين اثنين^(١).

وقال الزَّجَّاج: النَّجوى: ما تفرَّد به الجماعةُ أو الاثنان سرًّا كان أو ظاهرًا.
انتهى^(٢). وقال ابنُ عطيَّة: المُسارَّة، وتُطلق النَّجوى على القوم المتناجين، وهو من
باب: قومٌ عدلٌ، وصف بالمصدر.

وقال الكرمانى: نجوى جمع نَجِيٍّ^(٣). وتقدَّم الكلام في هذه المادة^(٤)، وتكرَّر
هنا لخصوصية البُنية.

مريد من مرَد: عتا وغلا في الحَذَاقَة^(٥)، وتجرَّد للشرِّ والغواية.

قال ابنُ عيسى: وأصله التَّمْلَس، ومنه: شجرةٌ مرَداء، أي: مَلَساء تناثرَ ورقُها،
وغلامٌ أمرد: لا نباتَ بوجهه. وصرَّح مُمرَّدٌ: مملَّسٌ، لا يعلِّقُ به شيءٌ لملاسته.
والماردُ: الذي لا يعلِّقُ بشيءٍ من الفضائل.

البِتْكَ: الشَّقُّ والقطع، بَتَكَ يَبِتُّكَ، وبِتَّكَ للتكثير، والبِتْكَ: القِطْع، واحدا
بِتْكة، قال الشاعر:

حَتَّى إِذَا مَا هَوَتْ كَفْتُ الْوَلِيدِ لَهَا طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِشْهَاءِ بِتْكَ^(٦)

(١) عبارة الواحدي كما في الوسيط ١١٥/٢: النجوى: سرٌّ بين اثنين.

(٢) معاني القرآن للزجاج ١٠٤/٢.

(٣) غرائب التفسير وعجائب التأويل للكرمانى ١/٦٢٨-٦٢٩.

(٤) من هنا حرم في (د). ينتهي أثناء تفسير الآية (٤٩) من سورة المائدة.

(٥) تحرفت في مطبوع المحرر الوجيز ١١٤/٢ إلى: انحرافه.

(٦) هو لزهير بن أبي سلمى. ديوانه ص ١٧٥.

مَحِيصٌ مَّفْعِلٌ مِنْ حَاصٍ يَحْيِصُ: رَاغٌ^(١) بِنْفُورٍ، وَمِنْهُ: «فَحَاصُوا حَيْصَةً حُمْرِ
الْوَحْشِ»^(٢)، وَقَوْلُ^(٣) الشَّاعِرِ:

وَلَمْ نَدْرِ إِنْ حِصْنَا مِنَ الْمَوْتِ حَيْصَةً كَمِ الْعَمْرِ بَاقِيٍّ وَالْمَدَى مَتَطَاوُلٌ^(٤)
وَيُقَالُ: جَاصَ، بِالْجِيمِ وَالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، وَالْمَحَاصُ مِثْلُ الْمَحِيصِ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

أَتَحْيِصُ عَنْ^(٥) حَكْمِ الْمَنِيَّةِ جَاهِدًا مَا لِلرِّجَالِ عَنِ الْمُنُونِ مَحَاصُ^(٦)
وَفِي الْمَثَلِ: وَقَعُوا فِي حَيْصٍ بَيِّصٍ^(٧)، وَحَاصٌ بَاصٌ، إِذَا وَقَعَ فِيهَا لَا يُقَدَّرُ
عَلَى التَّخْلُصِ مِنْهُ.

وَيُقَالُ: حَاصٌ يَحُوصُ حَوْصًا وَحِيَاصًا، إِذَا نَفَرَ وَزَايَلَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ فِيهِ.
وَالْحَوْصُ فِي الْعَيْنِ: ضَيْقٌ مُؤَخَّرٌ.

الْخَلِيلُ: فَعِيلٌ مِنَ الْخَلَّةِ، وَهِيَ الْفَاقَةُ وَالْحَاجَةُ، أَوْ مِنَ الْخَلَّةِ، وَهِيَ صَفَاءُ
الْمَوَدَّةِ، أَوْ مِنَ الْخَلَلِ.

قَالَ ثَعْلَبٌ: سُمِّيَ خَلِيلًا؛ لِأَنَّ مَحَبَّتَهُ تَتَخَلَّلُ الْقَلْبَ، فَلَا تَدْعُ فِيهِ خَلَلًا إِلَّا
مَلَائَتَهُ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ بَشَارٍ:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلِكَ الرُّوحِ مَنِّي وَبِهِ سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا^(٨)

* * *

- (١) فِي النِّسْخِ عَدَا (٢د): زَاغٌ. وَالْمَثْبُتُ مِنْ (٢د) وَالْمَصَادِرُ.
(٢) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٧).
(٣) فِي (ب) وَ(ج) وَ(د) وَ(ز): وَقَالَ.
(٤) الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ٢/١١٥، وَهُوَ لَجَعْفَرِ بْنِ عَلِيَّةِ الْحَارِثِيِّ. كَمَا فِي دِيوَانَ الْحَمَاسَةِ بِشَرْحِ
الْمَرْزُوقِيِّ ١/٤٧، وَفِيهِ: جِصْنَا... جِيصَةً، بَدَلُ: حِصْنَا حَيْصَةً. وَهِيَ بِمَعْنَى كَمَا سَيَأْتِي.
(٥) فِي (ج) وَ(د) (١د) وَالْمَطْبُوعُ: تَحْيِصُ مِنْ.
(٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.
(٧) انظُرْ مَجْمَعَ الْأَمْثَالِ ١/١٢٧.
(٨) أَدَبُ الدُّنْيَا وَالِدِينِ ص ١٤٧، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ ٧/١٥٥-١٥٦، وَالْبَيْتُ فِي دِيوَانَ بَشَارٍ ٢/٤٧٥.

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ الضميرُ في «نجواهم» عائذٌ على قوم طُعمة الذين تقدّم ذكرهم، قاله ابن عباس^(١) وغيره.

وقال مقاتل: هم قومٌ من اليهود ناجوا قوم طُعمةً وأنفقوا معهم على التلبس على الرسول ﷺ في أمر طُعمة.

وقال ابن عطية: هو عائذٌ على الناس أجمع، وجاءت هذه الآيات عامّةً، فاندرج أصحابُ النازلة - وهم قوم طُعمة - في ذلك العموم، وهذا من باب الإيجاز والفصاحة؛ لكون الماضي والغابر^(٢) يشملهما عبارةً واحدةً. انتهى.

وهذا الاستثناء منقطعٌ إن كان النجوى مصدرًا، ويمكن اتّصاله على حذف مضاف، أي: إلا نجوى من أمر، وقاله أبو عبيدة^(٣)، وإن كان النجوى: المتناجين، كان متصلًا مستثنى من «كثير»؛ إذ هو من صفات الأعيان، وفي الأوّل من صفات المعاني، قيل: أو من المتناجين^(٤) قبل^(٥)، ويجوز [أن يكون «من» في محلّ الخفض^(٦) من وجهين؛ أن يكون تابعاً لـ «كثير»، أو تابعاً للنجوى، كما تقول: لا خير في جماعةٍ من القوم إلا زيد، إن شئت أتبعته زيدا الجماعةً، وإن شئت أتبعته القوم، ويجوز أن يكون «من أمر» مجروراً على البدل من «كثير»، لأنّه في حيّز النفي، أو على الصفة، وإذا كان منقطعاً، فالتقدير: لكن من أمر بصدقة، فالخير في نجواه.

(١) انظر زاد المسير ١٩٨/٢.

(٢) في (ح) والمطبوع: والمغاير.

(٣) انظر تفسير الرازي ٤١/١١.

(٤) من قوله: كان متصلًا مستثنى... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبوع. واستدركته من (أ) و(ب) و(د) و(ز) و(ع) و(ه)، عدا قوله: الأعيان وفي الأول من صفات. فإنه ساقط من (ب).

(٥) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب) و(د) و(ز): قيل. والمثبت من (ب) و(د) ولم تنقط في (ز).

(٦) في المطبوع: ويجوز في من الخفض. والمثبت من النسخ الخطية، وما بين حاصرتين من تفسير الرازي ٤١/١١.

ومعنى «أمر» حَثَّ وَحَرَّضَ^(١)، والصدقةُ تشملُ الفرضَ والتطوُّعَ، والمعروفُ عامٌّ في كلِّ برٍّ، واختاره جماعةٌ، منهم أبو سليمان الدمشقي^(٢) وابنُ عطيةَ، فيندرجُ تحته الصدقةُ والإصلاح^(٣)، لكنهما جُرِّدَا منه، واختصَّ بالذكر اهتماماً بهما، إذ هما عظيمَا العناء^(٤) في مصالح العباد.

وَعُطِفَ بـ «أو»، فُجِعِلَا كَالْقَسِيمِ^(٥) المعادلِ؛ مبالغةٌ في تجريدِهما، حتى صارَ الْقِسْمُ قَسِيماً.

وقيل: المعروفُ: الفرضُ، رُوي ذلك عن ابن عباس ومقاتل^(٦).

وقيل: إغائهُ الملهوف، قال الزمخشريُّ: ويجوزُ أن يُرادَ بالصدقةِ الواجبُ، وبالمعروف ما تُصَدَّقُ^(٧) به على سبيل التطوُّع. انتهى.

وفي الحديث الصحيح: «كلُّ كلام ابن آدم عليه لا له، إلا ما كان من أمرٍ بمعروفٍ، أو نهي عن منكرٍ، أو ذكر الله تعالى»^(٨). وَحَدَّثَ سَفِيانُ الثوريُّ بهذا الحديث أقواماً، فقال أحدهم: ما أشدَّ هذا الحديث، فقال له: ألم تسمع الله

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: وحض.

(٢) زاد المسير ٢/٢٠٠.

(٣) بعدها في (يه): بين الناس.

(٤) في (ح) و(د) والمطبوع: الغذاء. تحريف. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١١٢/٢. والغناء: النفع. مختار الصحاح (غنى).

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: كالقسم. والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

(٦) زاد المسير ٢/٢٠٠.

(٧) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(يه): يصدق، وفي (د): يصدق، وهي غير واضحة في (ب) لسواد أصابها، وفي المطبوع والكشاف ١/٥٦٣: يتصدق. والمثبت من (د) و(ز).

(٨) أخرجه الترمذي (٢٤١٢)، وابن ماجه (٣٩٧٤) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن خنيس.

وفي إسناده: أم صالح. قال الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة ص ١٦٠: ورجاله موثوقون، لكن لم أجد في أم صالح توثيقاً ولا تجريحاً ولا ذكراً إلا في هذه الرواية، ولا سميت في شيء من الطرق. انتهى.

ثم حسنه الحافظ بخير سفيان الثوري الذي سيذكره المصنف قريباً. والله أعلم.

يقول: «لا خير في كثير من نجواهم» فهو هذا بعينه، وما سمعته يقول: ﴿وَالْمَصْرُوفُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ (١) [العصر: ١-٢].

وفي الصحيح (٢): «كلُّ معروفٍ صدقة، وإنَّ من المعروفِ أن تلقى أخاك بوجهٍ طلقٍ» (٣).

وقال الحطيمية:

من يفعل الخير لا يعدم جوازته لا يذهب العرف بين الله والناس (٤)

وظاهر قوله: «أو إصلاح بين الناس» أنه في كل شيء يقع فيه اختلاف ونزاع (٥). وقيل: هو خاص بالإصلاح بين طعمة واليهودي (٦).

قال أبو عبد الله الرازي ما ملخصه: ذكر ثلاثة أنواع؛ لأن عمل الخير إما أن يكون بدفع المضرة، وإليه الإشارة بقوله: «أو إصلاح بين الناس»، أو بإيصال المنفعة، إما جسمانياً، وهو إعطاء المال، وإليه الإشارة بقوله: «بصدقة»، أو روحانياً، وهو تكميل القوة النظرية بالعلوم، أو القوة العملية بالأفعال الحسنة، ومجموعهما عبارة عن الأمر بالمعروف، وإليه الإشارة بقوله: «أو معروف» (٧).

وقال الراغب: يقال لكل ما يستحسنه العقل ويعرفه: معروف، ولكل ما يستقبحه وينكره: منكر، ووجه ذلك أنه تعالى ركز في العقول معرفة الخير والشر، وإليها

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٥١٢/٢-٥١٣.

(٢) من قوله: الله يقول... إلى هنا ليس في (ح) و(د) والمطبوع.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٤٧٠٩) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرج القطعة الأولى منه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرجها أيضاً أحمد (٢٣٣٧٠)، ومسلم (١٠٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

وأخرج أحمد (٢١٥١٩)، ومسلم (٢٦٢٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق».

(٤) ديوان الحطيمية ص ٢٨٤.

(٥) في (أ) و(ب) و(د) و(ع): تداع.

(٦) بعدها في (د) والمطبوع: المذكورين.

(٧) تفسير الرازي ٤١/١١.

أشارَ بقوله: ﴿صَبَّغَهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٨] و﴿فَطَرَتَ اللَّهُ﴾ [الروم: ٣٠]، وعلى ذلك [البر: ١]: ما اطمأنت إليه النفسُ لمعرفةً بها. انتهى^(١).

وهذه نزعة^(٢) اعتزالية في أن العقل يُحسِّن ويقبِّح.

وقال^(٣): هذه الثلاثة تضمَّنت الأفعالَ الحسنة، وبدأ بأكثرها نفعاً، وهو إيصالُ النفع إلى الغير، ونَبَّه بالمعروف على النوافل التي هي من الإحسان والتفضُّل، و[ب] الإصلاح بين الناس على سياستهم وما يؤدي إلى نظم شملهم. انتهى.

وقال عليه الصلاة والسلام: «ألا أخبرُكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟» قيل: بلى يا رسول الله. قال: «صلاح ذات البين»^(٤).

وخصَّ مَنْ أمرَ بهذه الأشياء، وفي ضمن ذلك أن الفاعل أكثرُ استحقاقاً من الأمر، وإذا كان الخيرُ في نجوى الأمر به، فلأن يكونَ فيمن يفعله بطريق الأولى.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ^(٥) أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ الخيرَ في مَنْ أمرَ، ذَكَرَ ثَوَابَ مَنْ فَعَلَ، ويجوز أن يريد: ومن يأمر بذلك، فيعبَّرَ بالفعل عن الأمر، كما يعبَّرُ به عن سائر الأفعال^(٦).

وقرأ أبو عمرو وحمزة: «يؤتيه» بالياء، والباقون بالنون^(٧) على سبيل^(٨) الالتفات؛ ليناسب ما بعده من قوله: «نولُّه ما تولَّى»^(٩) ونصلِّه فيكون إسنادُ الثواب

(١) تفسير الراغب ص ١٤٧ (القسم الثاني). وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: نزعة.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) والمطبوع: وقيل. والقائل هو الراغب في تفسيره ص ١٥٠ (القسم الثاني)، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٥٠٨) وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٥) في (د) و(٢ز): يؤتيه.

(٦) انظر الكشاف ١/٥٦٣.

(٧) السبعة ص ٢٣٧، والتيسير ص ٩٧.

(٨) هنا نهاية الخرم في النسخة (ح) المستدرك من نسخ أخرى، وعاد خط النسخة (ح) إلى ما كان عليه.

(٩) قوله: ما تولَّى. من (ح) و(د) و(١د) والمطبوع.

والعقاب إلى ضمير المتكلم العظيم، وهو أبلغ من إسناده إلى ضمير الغائب، ومن قرأ بالياء لحظ الاسم الغائب في قوله: «ابتغاء مرضاة الله».

وفي قوله: «ابتغاء مرضاة الله» دليل على أنه لا يُجدي^(١) من الأعمال إلا ما كان فيه رضا الله تعالى وخلوصه لله دون رياء ولا سُمعة.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ نزلت في طعمة بن أبيرق، لما فضحه الله بسرقة وبرأ اليهودي ارتد، وذهب إلى مكة.

وتقدم ذكر موته وسببه، ومما قيل فيه: إنه ركب في سفينة، فسرق منها مالاً، فعلم به، فألقي في البحر.

وقيل: لما سرق الحجاج السلمي، استحيى الحجاج منه؛ لأنه كان ضيفه، فأطلقه، فلحق بحرة بني سليم، فعبد صنماً لهم، ومات على الشرك^(٢).

وقيل: نزلت في قوم طعمة^(٣)، قديموا فأسلموا، ثم ارتدوا.

وتقدم معنى المشاقفة في قوله: ﴿فَأَمَّا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧].

«ومن يشاقق» عام، فيندرج فيه طعمة وغيره من المشاقين.

«من بعد ما تبين له الهدى» أي: اتضح له الحق الذي هو سبب الهداية، ولو لم يكن إلا إخبار الله نبيه عليه الصلاة والسلام بقصة طعمة وإطلاعه إياه تعالى على ما بيئوه وزوروه، لكان له في ذلك أعظم وازع وأوضح بيان، وكان ذنب من يعرف الحق ويزيغ عنه أعظم من ذنب الجاهل؛ لأن من لا يعرف الحق يستحق العقوبة لترك المعرفة؛ لأن العمل لا يلزمه حتى يعرفه، أو يعرفه من يصدق، والعالم يستحق العقوبة بترك استعمال ما تقتضيه معرفته فهو أعظم جرماً، إذ^(٤)

(١) في (ب) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: لا يجزي.

(٢) زاد المسير ٢/٢٠٠.

(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٠٠ والخبر فيه عن قوم، ولم يعينهم.

(٤) في (أ) و(١د) و(ع) و(يه) والمطبوع: إذا.

أَطَّلَعَ عَلَى الْحَقِّ، وَعَمَلَ بِخِلَافِ مَا يَقْتَضِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْعِنَادِ بَعْدَ أَنْ^(١) جُعِلَ لَهُ نَوْزٌ يَهْتَدِي بِهِ.

و«سبيل المؤمنين» هو الدينُ الحنيفيُّ الذي هم عليه. وهذه الجملةُ المعطوفة هي على سبيل التوكيد والتشنيع، وإلَّا فمن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ هُوَ مَتَّبِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ضَرُورَةً، وَلَكِنَّهُ بُدِئَ بِالْأَعْظَمِ فِي الْإِثْمِ، وَأَتَّبِعَ بِمَلَاذِمِهِ^(٢) تَوْكِيداً.

وَاسْتَدَلَّ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ، وَقَدْ طَوَّلَ أَهْلُ أَصُولِ الْفِقْهِ فِي تَقْرِيرِ الدَّلَالَةِ مِنْهَا وَمَا يَرِدُ عَلَى ذَلِكَ، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ أَصُولِ الْفِقْهِ.

وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ: هُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ لَا يَجُوزُ مَخَالَفَتُهَا، كَمَا لَا يَجُوزُ مَخَالَفَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَعَلَا جَمَعَ بَيْنَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ وَبَيْنَ مَشَاقَّةِ الرَّسُولِ فِي الشَّرْطِ، وَجَعَلَ جَزَاءَهُ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، فَكَانَ اتِّبَاعُهُمْ وَاجِباً، كَمَا لَا الرَّسُولَ. انْتَهَى كَلَامُهُ^(٣).

وَمَا ذَكَرَهُ لَيْسَ بِظَاهِرٍ؛ لِأَنَّ^(٤) الْمَرْتَّبَ عَلَى وَصْفَيْنِ اثْنَيْنِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَالْوَعِيدُ إِنَّمَا تَرْتَّبَ فِي الْآيَةِ عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِمَشَاقَّةِ الرَّسُولِ وَاتَّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْفِعْلُ مَعْطُوفاً عَلَى الْفِعْلِ، وَلَمْ يُعَدَّ مَعَهُ اسْمُ الشَّرْطِ، فَلَوْ أُعِيدَ اسْمُ الشَّرْطِ فَكَانَ يَكُونُ: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، لَكَانَ فِيهِ ظَهُورٌ مَا عَلَى مَا ادَّعَا، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى تَسْلِيمِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: «وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» مَغَايِرَ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ»، وَقَدْ قَلْنَا: إِنَّهُ لَيْسَ بِمَغَايِرٍ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ لَازِمٌ لِمَشَاقَّةِ الرَّسُولِ، وَذُكِرَ^(٥) عَلَى سَبِيلِ الْمَبَالِغَةِ وَالتَّوَكِيدِ وَتَفْظِيعِ الْأَمْرِ وَتَشْنِيعِهِ.

(١) فِي (ح) وَ(١د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعُ: الْعِنَادُ لِلَّهِ إِذْ.

(٢) فِي (ح) وَ(١د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعُ: بِلَاذِمِهِ.

(٣) الْكَشَافُ ١/٥٦٣.

(٤) فِي (ح) وَ(٢د): لَا. وَفِي (١د) وَالْمَطْبُوعُ: الْآيَةُ.

(٥) فِي (٢د) وَالْمَطْبُوعُ: وَذَلِكَ.

والآية بعد هذا كله هي في وعيد الكفار، فلا دلالة فيها على جزئيات فروع مسائل الفقه.

واستدلّ بهذه الآية على وجوب عصمة الرسول ﷺ، وعلى أن كل مجتهد يسقط عنه الإثم^(١).

ومعنى قوله: «ما تولّى» قال ابن عطية: وعيدٌ بأن يُترك مع فاسد اختياره^(٢). وقال الزمخشري: نجعلُه والياً لما تولّى^(٣) من الضلال؛ بأن نخذله ونُخلّي بينه وبين ما اختار. انتهى^(٤).

وهذا على منزعه الاعتزالي.

وقرئ: «ونصله» بفتح النون، من صلاة^(٥).

وقرأ ابن أبي عبله: «يولّه» ويُضله بالياء فيهما^(٦)، جرياً على قوله: «فسوف يؤتیه» بالياء. وفي هاء «نولّه» «ونُصله» الإشباع والاختلاس والإسكان^(٧)، وقرئ بها.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ﴿١١٤﴾ تقدّم تفسير مثل هذه الآية - ونزلت قيل: في طعمة، وقيل: في نفر من قريش أسلموا ثم انقلبوا إلى مكة مرتدين^(٨). وقيل: في شيخ قال: لم أشرك بالله منذ عرفته، إلا أنه كان يأتي ذنوباً، وأنه ندم واستغفر^(٩) - إلا أن آخر ما تقدّم: ﴿فَقَدْ أَفْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨] وآخر هذه: «فقد ضلّ ضلالاً بعيداً»؛ حُتِمَتْ

(١) انظر تفسير الرازي ٤٤/١١.

(٢) المحرر الوجيز ١١٢/٢.

(٣) في (١د) والمطبوع: يجعله بالياء وما تولّى.

(٤) الكشاف ٥٦٤/١.

(٥) الكشاف ٥٦٤/١.

(٦) المحرر الوجيز ١١٢/٢.

(٧) انظر السبعة ص ٢١٠-٢١١، والتيسير ص ٨٩.

(٨) تفسير القرطبي ٧/١٣٠.

(٩) زاد المسير ٢/٢٠٢. وذكره الزمخشري ١/٥٦٤ بنحوه.

كلُّ آيةٍ بما يناسبُها، فتلكَ كانت في أهل الكتاب، وهم مَظَلِّعون من كتبهم على ما لا يشكُّون في صحَّته من أمر الرسول ﷺ، ووجوبِ اتِّباعِ شريعته، ونسخها لجميع الشرائع، ومع ذلك فقد أشركوا بالله مع أنَّ عندهم ما يدلُّ على توحيد الله تعالى والإيمان بما نزل، فصار ذلك افتراءً واختلاقاً مبالغاً في العظم والجرأة على الله، وهذه الآية هي في ناسٍ مشركين ليسوا بأهل كتب ولا علوم، ومع ذلك فقد جاءهم الهدى^(١) من الله، وبأنَّ لهم طريقَ الرُّشد، فأشركوا بالله، فضلُّوا بذلك ضلالاً يُستبعدُ وقوعه، أو يبيِّدُ عن الصواب، ولذلك جاء بعده: «إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْثَاءً»، وجاء بعد تلك: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ» [النساء: ٤٩]، وقوله: «أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرُونُ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ» [النساء: ٥٠].

ولم يختلف أحدٌ من المتأولين في أنَّ المرادَ بهم اليهود، وإن كان اللفظَ عاماً، ولمَّا كان الشركُ أعظمَ الكبائر، كان الضلالُ الناشئُ عنه بعيداً عن الصواب؛ لأنَّ غيرَه من المعاصي - وإن كان ضلالاً - لكنَّه قريبٌ من أن يُراجعَ صاحبه الحقُّ؛ لأنَّ له رأسَ مالٍ يرجعُ إليه، وهو الإيمانُ، بخلافِ المشرك، ولذلك قال تعالى: «يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَمَا لَا يَضُرُّهُمْ وَمَا لَا يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ» [الحج: ١٢].

وناسبَ هنا أيضاً ذكرُ الضلال؛ لتقدُّم الهدى قبله.

«إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْثَاءً» المعنى: ما يعبدون من دون الله ويتخذونه إلهاً إلا مسميات تسمية الإناث، وكنى بالدعاء عن العبادة؛ لأنَّ من عبد شيئاً دعاه عند حوائجه ومصالحه، وكانوا يحلُّون الأصنامَ بأنواع الحلي، ويسمونها أنثى، و«إناث» جمع أنثى، ك: رباب جمع ربي^(٢).

قال ابنُ عباس والحسن وقتادة: المراد: الخشبُ والحجارة، وهي مؤنثات لا تعقل، فيُخبرُ عنها كما يخبرُ عن المؤنث من الأشياء، فيجيء قوله: «إلا إناثاً» عبارةً عن الجمادات^(٣).

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: بالهدى.

(٢) الربي: الشاة التي وضعت حديثاً. وجمعها رباب، بضم الراء. انظر اللسان (رب). وكسر الراء لغة فيها، كما ذكر الألوسي في روح المعاني ٦/٢٨٩.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١١٣. وأخرج أقوالهم الطبري ٧/٤٨٧.

وقال أبو مالك والسُّدِّيُّ وابنُ زيد وغيرهم: كانت العربُ تُسمِّي أصنامَها بأسماء مؤنثة، كالكلات والعزَّى ومناة ونائلة^(١).

ويُرَدُّ على هذا بأنَّها كانت تُسمِّي أيضاً بأسماء مذكرة كثيرة، كهبل وذبي الخلصة.

وقال الضحَّاك وغيره: المرادُ ما كانت العرب تعتقده من تأنيث الملائكة وعبادتهم إياها^(٢)، ف قيل لهم هذا على إقامة الحُجَّة من فاسد قولهم.

وقال الحسن: لم يكن حيٌّ من أحياء العرب إلا وله صنمٌ يعبدونه، يسمونه أنثى بني فلان.

وفي هذا تعبيرهم بالتأنيث؛ لنقصه وخساسته بالنسبة للتذكير^(٣).

وقال الراغب: أكثرُ ما عبدته العربُ من الأصنام كانت أشياء منفعة غير فاعلة، فبكتهم الله تعالى أنهم مع كونهم فاعلين من وجوه يعبدون ما ليس هو إلا منفعلاً من كل وجه، وعلى هذا نبه إبراهيم عليه السلام بقوله: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ [مريم: ٤٢]^(٤).

وقرأ أبو رجاء: «إن تدعون» بالتاء على الخطاب، ورويت عن عاصم^(٥).

وفي مصحف عائشة رضي الله عنها: «إلا أوثاناً» جمع وثن، وهو الصنم^(٦)، وقرأ بذلك أبو السَّوَّار والهنائي.

وقرأ الحسن: «إلا أنثى» على التوحيد^(٧).

(١) أخرج أقوالهم الطبري ٧/٤٨٦-٤٨٧.

(٢) أخرجه الطبري ٧/٤٨٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١١٣.

(٤) تفسير الراغب ص ١٥٩ (القسم الثاني).

(٥) المحرر الوجيز ٢/١١٣، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لعيسى بن سليمان عن بعضهم. وقراءة عاصم المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحرر الوجيز ٢/١١٣، والكشاف ١/٥٦٤، وأخرجها عن عائشة الطبري ٧/٤٨٩، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٧٠ وغيرهما.

(٧) زاد المسير ٢/٢٠٢.

وقرأ ابنُ عباسٍ وأبو حيوة والحسن^(١) وعطاء^(٢) وأبو العالية وأبو نهيك ومعاذ القاري: «أُنثَاءُ»^(٣).

قال الطبريُّ فيما حُكي: جمع إناث، كثمار وتُمُر^(٤).

وقال غيره: أُنثُ جمع أنيث، كغُرير وغُرُر^(٥).

وقال المغربيُّ: «إِلَّا إِنْثَاءً»: إِلَّا ضِعَافًا عَاجِزِينَ لَا قَدْرَةَ لَهُمْ، يُقَالُ: سَيْفٌ أَنْيْثٌ، وَمِثْلَانَةٌ بِالْهَاءِ، وَمِثْلَانٌ: غَيْرُ قَاطِعٍ. قَالَ صَخْرُ^(٦):

فِيخْبِرُهُ^(٧) بِأَنَّ الْعَقْلَ عِنْدِي جُرَارًا لَا أَفْلًا وَلَا أَنْيْثًا^(٨)
أَنْثُ فِي أَمْرِهِ: لَانٍ، وَالْأَنْيْثُ: الْمَخْنَثُ الضَّعِيفُ مِنَ الرِّجَالِ^(٩).

وقرأ سعدُ بن أبي وقاصٍ وعبد الله بن عمر وأبو المتوكل وأبو الجوزاء: «إِلَّا وَثْنًا» بفتح الواو والشاء من غير همزة^(١٠).

(١) المحرر الوجيز ١١٣/٢، وتفسير القرطبي ١٣٣/٧-١٣٤.

(٢) ذكر ابن جني في المحتسب ١٩٨/١ عن عطاء بن أبي رباح أنه قرأ: «أُنثَاءُ» الشاء قبل، وهي ساكنة.

(٣) القراءة في زاد المسير ٢٠٢/٢ عن أبي العالية ومعاذ القاري وأبي نهيك: «أُنثَاءُ» برفع الهمزة وبألف بعد الشاء.

(٤) تفسير الطبري ٤٨٩/٧. وانظر معاني القرآن للفراء ٢٨٨-٢٨٩/١.

(٥) كذا في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب)، وفي (ب): كغوير وغور. وضبطت في (ع) و(ز): كغُرير وغُرُر. والغُرير: فحلٌّ من الإبل، وهو ترخيم تصغير أغر. اللسان (غرر).

وفي المحرر الوجيز ١١٣/٢، وتفسير القرطبي ١٣٣/٧، والدر المصون ٩١/٤: غدير وغُدُر. وهو الأشبه. وانظر روح المعاني ٢٩٠/٦.

(٦) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: الشاعر. والمثبت من (ب) و(يه)، وصخر هو صخر الغي، والبيت في شرح أشعار الهذليين ٢٦٢/١.

(٧) في المطبوع: فتخبرني.

(٨) العقل: الدية، أي: ليست لهم عندي دية إلا هذا السيف. والجواز: القاطع. والأفل: الذي به تكسّر وقلول. شرح أشعار الهذليين ٢٦٢/١.

(٩) من قوله: وقال المغربي... إلى هنا. ليس في (أ) و(ز) و(ع).

(١٠) زاد المسير ٢٠٢/٢. وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٣/٢ عن ابن عباس.

وقرأ ابنُ المَسْبِيِّ ومسلم بن جندب، ورُويت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء: «إِلَّا أُثْنًا»^(١) يريد^(٢): «وُثْنًا، فأبدلَ الهمزةَ واوًا، وُخْرِجَ على أَنَّهُ جُمعُ جمع، إذ أصلُهُ: وَثْنٌ، فجمع على وَثَانٍ، كَجَمَلٍ وَجَمَالٍ، ثم جُمِعَ وَثَانٌ على وَثْنٍ، كَمِثَالٍ ومُثَلٍ، وَجَمَارٍ وَحُمْرٍ.

قال ابن عطية: هذا خطأ؛ لأنَّ فِعَالًا في جمع فَعَلٍ، إِنَّمَا هو للتكثير، والجمع الذي هو للتكثير لا يجمعُ، وإنما يُجمعُ جموعُ التقليل، والصواب أن يقال: وَثْنٌ جمع وَثْنٌ، دونَ واسطة، كأَسَدٍ وأَسَدٍ. انتهى.

وليس قوله: «وَأَمَّا يجمعُ جموعُ التقليل، بصواب، بل^(٣) الجموعُ مطلقاً لا يجوزُ أن تُجمَعَ بقياس، سواءً كانت للتكثير أم للتقليل، نصَّ على ذلك النحويون.

وقرأ أيوب السخيتاني: «إِلَّا وَثْنًا» بضمِّ الواو والثاء من غير همزة، كسُقْفٍ^(٤).
وقرأت فرقةٌ: «إِلَّا أُثْنًا» بسكونِ الثاء^(٥)، وأصله: وَثْنًا.

فاجتمع في هذا اللفظ ثمانِي قراءات: «إِنَاثًا» و«أُنْثَى» و«أُنْثَا» و«أوثَانًا» و«وُثْنًا» و«وُثْنًا» و«أُثْنًا» و«أُثْنًا».

﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ المرادُ به إبليس، قتاله الجمهور، وهو الصواب؛ لأنَّ ما قاله بعد ذلك مبيِّنٌ أَنَّهُ هو.
وقيل: الشيطان المُفْتِنِ^(٦) بكلِّ صنم، أفردَ لفظاً، وهو مجموعُ في المعنى،

(١) في (١د) و(يه) والمطبوع: أثنًا. وهو تصحيف. وأصابها طمس في (ح).
(٢) في (أ) و(١د) و(٢د) و(٢ز) و(ع) والمطبوع: يريدون. وأصابها طمسٌ في (ح)، والمثبت من (ب) و(يه) والمحرر الوجيز ١١٣/٢، والكلام منه.

(٣) في (١د) والمطبوع: كامل.
(٤) في (١د): كسفق، وفي المطبوع: كسفق. والقراءة عن أيوب في زاد المسير ٢٠٢/٢. ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٣/٢، والقرطبي في تفسيره ١٣٣/٧ لابن عباس رضي الله عنه.

(٥) المحرر الوجيز ١١٣/٢.
(٦) في (١د) والمطبوع: المعين، والمثبت من (أ) و(ب) و(ع) و(٢ز) و(يه)، ولم تنقط في (ح) و(٢د)، وفي المحرر الوجيز ١١٣/٢: المقترن.

والواحدُ يدُلُّ على الجنس، قيل: كان يدخلُ في أجواف الأصنام، فيكلمُ داعيها. ويَحْتَمَلُ أن يكون «لعنةُ الله» صفةً، وأن يكون خبراً عنه. وقيل: هو دعاء.

ولا يتعارضُ الحصران؛ لأنَّ دعاءَ الأصنام ناشئٌ عن دعائهم الشيطان لَمَّا عبدوا الشيطان، أغراهم بعبادة الأصنام، أو لاختلاف الدعاءين، فالأوَّلُ عبادةٌ، والثاني طوعية.

وقال ابنُ عيسى: هو مثل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، يعني أنَّ نسبةَ دعائهم الأصنام هو على سبيل المجاز، وأمَّا في الحقيقة فهم يدعون الشيطان.

﴿وَقَالَكَ لِأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ أي: نصيباً واجباً اقتطعته لنفسي، من قولهم: فرض له في العطاء، وفرضُ الجند: رزقهم^(١). والمعنى: لاستخلصنهم لغوايتي، ولأخصنهم بإضلالي، وهم الكفرة والعصاة. قال ابنُ عطية: المفروض هنا معناه: المنحاز، وهو مأخوذٌ من الفرض، وهو الحزبُ في العود وغيره، ويحتمل أن يريد: واجباً أن أتخذَه، وبعثُ النار هو نصيبُ إبليس^(٢). قال الحسن: من كل ألفٍ تسعُ مئة وتسعون^(٣).

قالوا: ولفظ «نصيب» يتناولُ القليلَ فقط، والنصُّ أن أتباعَ إبليس هم الكثير، بدليل: ﴿لَأَخْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]، و﴿فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا قَرِيحًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠]، وهذا متعارضٌ.

وأجيب أن التفاوتَ إنما يحصلُ في نوع البشر، أمَّا إذا ضُمَّتْ أنواعُ الملائكة - مع كثرتهم - إلى المؤمنين، كانت الكثرةُ للمؤمنين، وأيضاً فالمؤمنون وإن كانوا

(١) انظر الكشاف ١/ ٥٦٤.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١١٤.

(٣) الكشاف ١/ ٥٦٤. وخبر بعث النار أخرجه البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين...».

قليلين في العدد، نصيبهم عظيم عند الله تعالى، والكفارُ والفُسَّاقُ وإن كانوا كثيرين، فهم كالعدم. انتهى ملخص^(١) ما أُجيب به.

والذي أقول: إن لفظ «نصيب» لا يدلُّ على القليل، بل ينطلق على القليل^(٢) والكثير، بدليل قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية [النساء: ٧].

والواو قيل: عاطفة، وقيل: واو الحال.

﴿وَأَصْلَانَهُمْ وَأَمْنِيَّتَهُمْ وَلَا مَرْئِيَّتَهُمْ فَلَئِنَّ كُنَّ إِذَٰكَ الْأَنْعَامَ وَالْأَمْوَالَ فَلْيَغْيِرُوا خَلْقَ اللَّهِ﴾ هذه خمسة أقسم إيلس عليها:

أحدها: اتَّخَذَ نَصِيبٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وهو اختياره إيَّاهم.

والثاني: إضلالهم، وهو صرفهم عن الهداية وأسبابها.

والثالث: تمنيته لهم، وهو التسويل، ولا ينحصر في نوع واحد؛ لأنه يمّني كُلَّ إنسانٍ بما يناسب حاله، من طول عمرٍ، وبلوغٍ وَطَرٍ، وغير ذلك، وهي كُلُّها أمانِي كواذب باطلة. وقيل: الأمانِي: تأخيرُ التوبة.

وقيل: هي اعتقادُ أن لا جنةَ ولا نارَ، ولا بعثَ ولا حسابَ.

وقال الزمخشري: ولا مرنيتهم الأمانِي الباطلة، من طول الأعمار، وبلوغ الآمال، ورحمة الله تعالى للمجرمين بغير توبة، والخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة، ونحو ذلك. انتهى^(٣).

وهذا على منزعه الاعتزالي، ولوعه بتفسير كتاب الله عليه، من غير إشعار لفظ القرآن بما يقوله ويتحلُّه.

والرابع: أمره إيَّاهم الناشئُ عنه تبتيك آذان الأنعام، وهو فعلهم بالبحائر، كانوا يشقُّون آذان^(٤) الناقة إذا ولدت خمسةً أبطن، وجاء الخامس ذكراً، وحرّموا على

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: تلخيص. وانظر الكلام في تفسير الرازي ٤٧/١١.

(٢) قوله: بل ينطلق على القليل. ليس في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) الكشف ٥٦٤/١.

(٤) في النسخ عدا (ح) و(به): آذان، والمثبت موافق لما في الكشف ٥٦٤/١.

أنفسهم الانتفاع بها، قاله عكرمة وقتادة والسُّدِّيُّ^(١).

وقيل: فيه إشارة إلى كلِّ ما جعله الله كاملاً بفطرته، فجعله الإنسان ناقصاً بسوء

تدبيره.

والخامس: أمره إياهم الناشئ عنه تغييرُ خلق الله تعالى، قال ابنُ عباس وإبراهيم ومجاهدٌ والحسنُ وقتادة وغيرهم: أرادَ تغييرَ دين الله، ذهبوا في ذلك إلى الاحتجاج بقوله: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، أي: لدين الله، والتبديلُ يقع موقعه التغيير، وإن كان التغييرُ أعمَّ منه^(٢).

ولفظ «لا تبديلَ لخلق الله» خبرٌ، ومعناه النهي، وقالت فرقةٌ منهم الزجَّاج: هو جعلُ الكفارِ آلهةً لهم ما خلُقَ للاعتبار به، من الشمس والنار والحجارة وغير ذلك ممَّا عبده^(٣).

وقال ابنُ مسعود والحسن^(٤): هو الوشمُ وما جرى مَجْرَاهُ من التصنُّع للتحسين، فمن ذلك الحديثُ في لعنِ الواشِمَاتِ والمستوشِمَاتِ والمنتَمِصَاتِ والمتفلِّجاتِ المغيِّراتِ خلقَ الله^(٥)، ولعنِ الواصلةِ والمستوصلة. انتهى^(٦).

وقال ابنُ عباسٍ أيضاً وأنس وعكرمة وأبو صالح^(٧) ومجاهد وقتادة^(٨) أيضاً: هو الخصاء.

(١) أخرج أقوالهم الطبري ٤٩٣/٧-٤٩٤.

(٢) المحرر الوجيز ١١٤/٢، وأخرج الأقوال السالفة الطبري ٤٩٧/٧-٥٠٠.

(٣) معاني القرآن للزجاج ١١٠/٢، وانظر المحرر الوجيز ١١٤/٢.

(٤) أخرجه عن الحسن الطبري ٥٠١/٧، وقول ابن مسعود مضمن في روايته لحديث لعن الواشِمَاتِ. انظر التعليق التالي.

(٥) أخرجه أحمد (٤١٢٩)، والبخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أحمد (٤٧٢٤)، والبخاري (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٧) المحرر الوجيز ١١٤/٢. وأخرج أقوالهم الطبري ٤٩٤/٧-٤٩٧.

(٨) زاد المسير ٢٠٥/٢. وأخرج الطبري عن مجاهد أنه أنكر تفسير عكرمة تغيير خلق الله بالإخصاء، وسيأتي قريباً.

وهو في بني آدم محظور، وكَرِهَ أنس خصاء الغنم، وقد رَخَّص جماعةً فيه لمنفعة السمن في المأكول، ورَخَّص عمرُ بن عبد العزيز في خصاء الخيل^(١).

وقيل للحسن: إنَّ عكرمة يقول: هو الخصاء، فقال: كذبَ عكرمة، هو دينُ الله تعالى^(٢).

وقيل: التخثُّث^(٣).

وقال الزمخشريُّ: هو فُقْءُ عينِ الحامي، وإعفاؤه^(٤) عن الركوب. انتهى.

وناسبَ هذا أنَّه ذُكرَ إثر^(٥) تبتيك آذان الأنعام، فناسبَ أن يكون التغيير هذا.

وقيل: تغييرُ خلقِ الله: هو أنَّ كلَّ ما أوجده لفضيلة^(٦)، فاستعان به في رذيلة، فقد غيَّرَ خلقه، وقد دخل في عمومِهِ ما جعله الله تعالى للإنسان مِنْ شهوة الجماع؛ ليكون سبباً للتناسل على وجهٍ مخصوص، فاستعان به في السَّفَاح واللُّواط، فذلك تغييرُ خلقِ الله، وكذلك المخثُّثُ إذا نتفَ لحيته وتَقَنَّعَ تشبُّهاً بالنساء، والفتاة إذا ترَجَّلَت متشبهةً بالفتيان، وكلُّ ما حلَّه الله تعالى فحرَّموه، أو حرَّمه فحلَّلوه، وعلى ذلك: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَّالًا﴾ [يونس: ٥٩]، وإلى هذه الجملة أشار المفسِّرون، ولهذا قالوا: هو تغييرُ أحكامِ الله.

وقيل: هو تغييرُ الأنساب^(٧) بالاستلحاق أو النفي.

وقيل: خضابُ الشيبِ بالسَّواد.

وقيل: معاقبةُ الولاية بعضَ الجناة بقطعِ الآذان، وشقِّ المناخر، وسَمَلِ^(٨) العيون، وقطعِ الأنثيين.

(١) انظر المحرر الوجيز ١١٤/٢، وتفسير القرطبي ١٣٨/٧.

(٢) أخرجه الطبري ٤٩٥-٤٩٦/٧.

(٣) الكشاف ٥٦٥/١.

(٤) في (أ) و(ز) و(ع): إغناؤه. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٦٤/١.

(٥) بعدها في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: ذلك.

(٦) في (١د) والمطبوع: يوجد الله لفضيلة. وفي (ب) و(ح) و(د) و(يه): أوجده الله لفضيلة.

والمثبت من (أ) و(ز) و(ع).

(٧) في (ب) و(د) والمطبوع: الإنسان. وهو تحريف.

(٨) في (١د) والمطبوع: وكل؟!.

ومن فسّر بالوشم أو الخِصاء أو غير ذلك ممّا هو خاصٌّ في التغيير، فإنّما ذلك على جهة التمثيل لا الحصر.

وفي حديث عياض المجاشعي: «وإنّي خلقتُ عبادي حنفاءً كلّهم، وإنّ الشياطين أتتهم وأحالتهم^(١) عن دينهم، فحرّمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن^(٢) يُشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وأمرتهم أن يغيروا خلقي^(٣)».

ومفعولُ «أمر» الثاني محذوفٌ، أي: ولأمرتهم بالتبتيك فليبتكنن، ولأمرتهم بالتغيير فليغيرن، وحُذِفَ لدلالة ما بعده عليه^(٤).

وقرأ أبو عمرو: «ولأمرتهم» بغير ألف، كذا قال^(٥) ابنُ عطية.

قال: وقرأ أبي: وأضلّهم وأمنيتهم وأمرهم^(٦). انتهى. فتكونُ جُملاً مقولةً لا مُقسماً عليها.

وجاء ترتيبُ هذه الجمل المقسم عليها في غايةٍ من الفصاحة؛ بدأ أولاً باستخلاص الشيطان نصيباً منهم واصطفائه إياهم، ثمّ ثانياً بإضلالهم، وهو عبارةٌ عما يحصلُ في عقائدهم من الكفر، ثمّ ثالثاً بتمنييتهم الأمانى الكواذب والإطاعات الفارغة، ثمّ رابعاً بتبتيك آذان الأنعام، وهو حكمٌ لم يأذن الله فيه، ثمّ خامساً بتغيير خلقِ الله، وهو شاملٌ للتبتيك وغيره من الأحكام التي شرّعها لهم، وإنّما بدأ بالأمر بالتبتيك - وإن كان مندرجاً تحت عموم التغيير - ليكون ذلك استدراجاً لما يكون بعده من التغيير العام، واستيضاحاً من إبليس طواعيتهم في أوّل شيء يلقيه إليهم، فيعلّم بذلك قبولهم له، فإذا قبلوا ذلك، أمرهم بجميع التغييرات التي يريدُها منهم،

(١) كذا في النسخ الخطية والمطبوع. وفي المصادر: «فاجتالتهم».

(٢) بعدها في (١د) والمطبوع: لا. وهي مقحمة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

(٤) من قوله: وفي حديث عياض... إلى هنا ساقط من (ب).

(٥) في (١د) والمطبوع: قاله. وكلام ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٤/٢، وذكر القراءة أيضاً ابنُ خالويه في مختصر في شواذ القرآن.

(٦) في (١د) والمطبوع: وأضلّهم وأمنيتهم وأمرتهم. والمثبت من النسخ الخطية والمحرر الوجيز ١١٤/٢. وذكرها الفراء في معاني القرآن ٢٨٩/١ في الفعلين الأولين.

كما يفعل الإنسان بمن يقصده خداعه؛ يأمره أولاً بشيء سهل، فإذا رآه قد قبل ما ألقاه إليه من ذلك أمره بجميع ما يريد منه.

واقسام إبليس على هذه الأشياء ليفعلتها يقتضي علم ذلك، وأنها تقع، إمّا لقوله تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمَنْ يَتَّبِعُكَ مِنْهُمْ أجمعين﴾ [ص: ٨٥]، أو لكونه علم ذلك من جهة الملائكة، أو لكونه لما استزل آدم علم أن ذريته أضعف منه^(١).

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾^(٢) أي: من يؤثر حظ الشيطان على حظه من الله. وكأنه لما قال إبليس: «لأتخذن من عبادك نصيباً»، فذكر أنه يصطفيهم لنفسه، أخبر هنا أنهم قبلوا ذلك الاتخاذ، وانفعلوا له، فاتخذوه ولياً من دون الله.

والولي هنا، قال مقاتل: بمعنى الرب؛ وقال أبو سليمان الدمشقي: من الموالاة^(٢).

ورتب على هذا الاتخاذ الخسران المبين؛ لأن من ترك حظه من الله تعالى لحظ الشيطان، فقد خسرت صفقته.

وقوله: «من دون الله» قيد لازم؛ لأنه لا يمكن أن يتخذ الشيطان ولياً إلا إذا لم يتخذ الله ولياً، ولا يمكن أن يتخذ الشيطان ولياً ويتخذ الله ولياً؛ لأنهما طريقان متباينان لا يجتمعان؛ هدى وضلالة.

وهذه الجملة الشرطيّة محذرة من اتباع الشيطان.

﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ﴾ لفظان متقاربان، والمعنى أن الذي أقسم عليه من أنه^(٤) يمنيهم وقع بإخبار الله عنه بذلك، واكتفى من الإخبار عن وقوع تلك الجمل التي أقسم عليها إبليس بوضوحها وظهورها.

(١) انظر زاد المسير ٢/٢٠٦-٢٠٧.

(٢) زاد المسير ٢/٢٠٦.

(٣) لفظة: إذا. من (١د) والمطبوع.

(٤) في (١د) والمطبوع: أن.

ولمَّا كان الوعدُ والتمنيَّةُ من أمور الباطن، أخبرَ اللهُ عنه بها، والمعنى أَنَّهُ يَعِدُهُم بِالْأُمُورِ الْبَاطِلَةِ وَالزَّخَارِفِ الْكَاذِبَةِ، وَأَنَّهُ لَا عِقَابَ وَلَا ثَوَابَ.

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿١١٤﴾ ﴿قِرَاءَةُ الْأَعْمَشِ﴾: «وما يعدهم» بسكون الدال^(١)، خَفَّفَ لتوالي الحركات.

وتقدَّم تفسِيرُ الغرور^(٢)، ومعناه هنا: الخِدْعُ التي تُظَنُّ نَافِعَةً، وَيُكْشِفُ الْغَيْبَ أَنَّهُا ضَارَّةٌ.

واحتمل النصبُ أن يكون مفعولاً ثانياً، أو مفعولاً من أجله، أو مصدرأً على غير الصدر؛ لتضمين «يعدهم» معنى يغرهم، ويكون ثمَّ وصفٍ محذوفٍ، أي: إِلَّا غُرُورًا وَاضِحًا، أو نحوه، أو نعتاً لمصدرٍ محذوفٍ، أي: وعداً غُرُوراً، أي ذا غرورٍ.

﴿أُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَخُودُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ ﴿١١٥﴾ أخبرَ تعالى أَنَّ الْمَكَانَ الَّذِي يَأْوُونَ إِلَيْهِ وَيَسْتَقَرُّونَ فِيهِ هُوَ جَهَنَّمُ، وَأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَرَاغاً يَرُوعُونَ إِلَيْهِ.

و«عنها» لا يجوزُ أن يتعلَّقَ بـ «يجدون»^(٣)، لِأَنَّهَا لَا تَتَعَدَّى بِ «عن»، ولا بـ «محيصاً»، وإن كان المعنى عليه؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ تَبْيِيناً عَلَى إِضْمَارٍ: أعني، وجوزوا أن يكون حالاً من «محيص» فيتعلَّقُ بمحذوف^(٤)، أي: كائناً عنها، وهو لو تأخر لكان صفةً.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدُّنَا لَهُمُ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ﴿١١٦﴾ لَمَّا ذَكَرَ مَاوَى الْكُفَّارِ ذَكَرَ مَاوَى الْمُؤْمِنِينَ. وَأَسْنَدَ الْفِعْلَ إِلَى نَوْنِ الْعِظَمَةِ؛ اعْتِنَاءً بِأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى إِدْخَالَهمُ الْجَنَّةَ، وَتَشْرِيفاً لَهُمْ. وَقُرئ: «سُدُّنَا لَهُمُ بِالْيَاءِ»^(٥).

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحتسب ١/١٩٩، والإملاء ١/١٩٥.

(٢) عند تفسير الآية (١٨٥) من سورة آل عمران.

(٣) في (١د) والمطبوع: بمحذوف.

(٤) في (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: بمحيص. والمثبت من (ب) و(يه).

(٥) المحرر الوجيز ٢/١١٥.

ولمَّا رَتَّبَ تَعَالَى مُصِيرَ مَنْ كَانَ تَابِعًا لِإِبْلِيسَ إِلَى النَّارِ؛ لِإِشْرَاكِهِ، وَكُفْرِهِ، وَتَغْيِيرِ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى؛ رَتَّبَ هُنَا دَخُولَ الْجَنَّةِ عَلَى الْإِيمَانِ وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ.

﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ وَعْدَ الشَّيْطَانِ هُوَ غُرُورٌ بَاطِلٌ، ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْوَعْدَ مِنْهُ تَعَالَى هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا ارْتِيَابَ فِيهِ، وَلَا شَكَّ فِي إِجْرَائِهِ.

وَالَّذِينَ «مَبْتَدَأُوا»، وَ«سَنَدَخَلُهُمْ» الْخَبْرَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ الْإِشْتِغَالِ، أَيْ: وَسَنَدَخَلُ الَّذِينَ آمَنُوا سَنَدَخَلُهُمْ.

وَانْتَصَبَ «وَعَدَ اللَّهُ»^(١) عَلَى أَنَّهُ مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ لِنَفْسِهِ^(٢)، وَانْتَصَبَ «حَقًّا» عَلَى أَنَّهُ مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ^(٣) لِغَيْرِهِ، فِي «وَعَدَ اللَّهُ» مُؤَكَّدٌ لِقَوْلِهِ: «سَنَدَخَلُهُمْ»، وَ«حَقًّا» مُؤَكَّدٌ لِ«وَعَدَ اللَّهُ».

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ الْقَيْلُ وَالْقَوْلُ وَاحِدٌ، أَيْ: لَا أَحَدٌ أَصْدَقُ قَوْلًا مِنَ اللَّهِ، وَهِيَ جُمْلَةٌ مُؤَكَّدَةٌ أَيْضًا لَمَّا قَبْلَهَا، وَفَائِدَةٌ هَذِهِ التَّوَاكُيدُ الْمُبَالَغَةُ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، بِخِلَافِ مَوَاعِيدِ الشَّيْطَانِ وَأَمَانِيهِ الْكَاذِبَةِ الْمُخَلَّفَةِ لِقُرْنَائِهِ^(٤).

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكُ وَأَبُو صَالِحٍ وَمَسْرُوقٌ وَقَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ وَغَيْرُهُمْ: الْخَطَابُ لِلْأُمَّةِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: اخْتَلَفُوا مَعَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالُوا: دِينُنَا أَقْدَمُ مِنْ دِينِكُمْ وَأَفْضَلُ، وَنَبِيُّنَا^(٥) قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، فَنَحْنُ أَفْضَلُ^(٦)، وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: كِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكِتَابِ، وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ. وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْمَحَاوِرَةِ، فَنَزَلَتْ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَابْنُ زَيْدٍ: الْخَطَابُ لِكُفَّارِ قَرِيشٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَنْ نَبْعَثَ وَلَا نَعْدَّبُ، وَإِنَّمَا هِيَ حَيَاتُنَا، لَنَا فِيهَا النَّعِيمُ، ثُمَّ لَا عَذَابَ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ: ﴿نَحْنُ

(١) بعدها في (٢د) والمطبوع: حقاً. وضرب عليها في (ح). وفي (١د): حكماً.

(٢) قوله: لنفسه. ليس في (ح).

(٣) من قوله: لنفسه... إلى هنا. ليس في (١د) والمطبوع.

(٤) في المطبوع: لأمانيه. وفي (ح) و(١د) و(٢د): لدناته. وانظر الكشاف ١/٥٦٥.

(٥) في (١د) والمطبوع: فنيينا.

(٦) قوله: فنحن أفضل. ليس في (١د) والمطبوع.

أَبْتَوْا اللَّهَ وَأَجَبْتُوهُ ﴿١١٨﴾، إلى نحو هذا من الأقوال، كقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١]، فردَّ الله تعالى على الفريقين^(١).

وقال الزمخشري: في «ليس» ضمير «وَعَدَ اللَّهُ»، أي: لَيْسَ يُنَالُ مَا وَعَدَ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ «بَأْمَانِيَّكُمْ وَلَا أْمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ»، والخطابُ للمسلمين؛ لأنَّه لا يتمنى وَعَدَ اللَّهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ، ولذلك ذَكَرَ أَهْلَ الْكِتَابِ مَعَهُمْ؛ لِمِشَارَكَتِهِمْ لَهُمْ فِي الْإِيمَانِ.

وعن الحسن: ليس الإيمان بالتمني، ولكن ما وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ^(٢)، إِنَّ قَوْمًا أَلْهَتُهُمْ أْمَانِيَّ الْمَغْفِرَةِ، حَتَّى خَرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا وَلَا حَسَنَةَ لَهُمْ، وَقَالُوا: نَحْسُنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ، وَكذَّبُوا، لَوْ أَحْسَنُوا الظَّنَّ بِهِ، لِأَحْسَنُوا الْعَمَلَ.

ويحتمل أن يكون الخطاب للمشركين؛ لقولهم: إِنَّ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُ هَؤُلَاءِ، لَنَكُونَنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَحْسَنَ حَالًا؛ ﴿لَا تُؤْتِيكَ مَالًا وَّوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]، ﴿إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى﴾ [فصلت: ٥٠]، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقُولُونَ: ﴿وَعَنْ أَيْتُوا اللَّهَ وَأَجَبْتُوهُ﴾ [المائدة: ١١٨]، ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أُنْيَاكُمَا مَقْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، وبعضه تقدّم ذكر أهل الشرك. انتهى^(٣).

وعلى هذه الأقوال وقع الاختلاف في اسم «ليس»، وأقربها أن الذي يعود الضمير عليه هو الوعد من أنه تعالى يدخلهم الجنة، ويليهِ أن يعود على الإيمان المفهوم من قوله: «والذين آمنوا وعملوا الصالحات»، كما ذهب إليه الحسن، ثم أن يعود على ما وقعت فيه محاوره المؤمنين وأهل الكتاب، أو ما قالته قریش وأهل الكتاب، على ما مرَّ ذكره.

وقال الحوفي: اسم «ليس» مضمّر فيها، على معنى: ليس الثواب على الحسنات، ولا العقاب على السيئات بأمانيتكم؛ لأنَّ الاستحقاق إنما يكون بالعمل لا بالأمانى.

(١) المحرر الوجيز ١١٦/٢، وأخرج الأقوال السابقة الطبري ٥٠٧/٧-٥١٣.

(٢) أخرج هذه القطعة من قول الحسن ابن أبي شيبة (٣٠٩٨٨).

(٣) الكشاف ٥٦٥/١.

وقال أبو البقاء: اسم^(١) «ليس» مضمراً فيها، ولم يتقدّم له ذكر، وإنما دلّ عليه سبب الآية، وذلك أنّ اليهود والنصارى قالوا: نحن أصحاب الجنة، وقال المشركون: لا تُبعث، فقال: «ليس بأمانيتكم»، أي: ليس ما ادّعيتموه بأمانيتكم^(٢).

وقرأ الحسن وأبو جعفر وشيبة بن نصّاح والحكم والأعرج^(٣): «بأمانيتكم ولا أمانى» ساكنة الياء^(٤)، جمع على فعالل^(٥)، كما يقال: قراير وقراير، جمع قُرُقور.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال الجمهور: اللفظ عامٌّ، والكافر والمؤمن مجازيان بالسوء يعملانه، فمجازاة الكافر النَّار، والمؤمن نكبات الدنيا. وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لَمَّا نَزَلَتْ، قلت: يا رسول الله، ما أشدّ هذه الآية! جاءت قاصمة الظهر، فقال رضي الله عنه: «إنّما هي المصيبات في الدنيا»^(٦)، وقالت بمثل هذا التأويل عائشة رضي الله عنها^(٧)، وقال به أبي بن كعب، وسأله الربيع بن زياد عن معنى الآية، وكأنّه خافها، فقال له أبي: ما كنتُ أظنُّك إلا أفقه ممّا أرى، ما يصيب الرجلَ حَدْشٌ ولا غيره^(٨) إلا بذنب^(٩)، وما يعفو الله عنه أكثر.

وخصّص الحسنُ وابنُ زيد بالكفار، يجازونَ على الصغائر والكبائر^(١٠).

وقال الضحّاك: يعني اليهود والنصارى والمجوس وكُفّار العرب.

(١) لفظة: اسم. ليست في المطبوع.

(٢) الإملاء ١/١٩٥.

(٣) في المحتسب ١/٩٤: والحكم بن الأعرج.

(٤) المحتسب ١/٩٤، والمححر الوجيز ٢/١١٥. وقراءة أبي جعفر في النشر ٢/٢١٧.

(٥) كذا، وفي المححر الوجيز ٢/١١٥: أفاعل. وهو الأشبه. وانظر معاني القرآن للفراء ١/٤٩.

وقد جمعه المصنف على أفاعل عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الْكِبْرَةَ إِلَّا أَمَانٌ﴾

[البقرة: ٧٨].

(٦) تفسير الطبري ٧/٥٢٥.

(٧) أخرجه الطبري ٧/٥١٦.

(٨) كذا في النسخ الخطية. وفي تفسير الطبري ٧/٥١٦ - والخبر محرّج فيه -: ولا عثرة.

(٩) بعدها في (أ) و(ز) و(ع): أصابه.

(١٠) أخرج الأقوال السالفة الطبري ٧/٥١٧-٥١٨.

ورأى هؤلاء أنَّ الله تعالى وعدَّ المؤمنين بتكفير السيئات، وخصَّصَ السوءَ ابنُ عباس وابنُ جبير بالشُّرك^(١). وقيل: السوءُ عامٌّ في الكبائر.

﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ رَوَى ابْنُ بَكَّارٍ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ: «وَلَا يَجِدُ» بِالرَّفْعِ عَلَى الْقَطْعِ^(٢).

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ «مِنْ» الْأُولَىٰ هِيَ لِلتَّبَعِيضِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ لَا يَتِمَّ كُنُ مِنْ عَمَلٍ كُلِّ الصَّالِحَاتِ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ مِنْهَا مَا هُوَ تَكْلِيفُهُ وَفِي وَسْعِهِ، وَكَمْ مِنْ مَكْلَفٍ^(٣) لَا يَلْزِمُهُ زَكَاةٌ^(٤) وَلَا حَجٌّ وَلَا جِهَادٌ، وَسَقَطَتْ^(٥) عَنْهُ الصَّلَاةُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، عَلَى بَعْضِ الْمَذَاهِبِ.

وحكى الطبري^(٦) عن قوم أنَّ «مِنْ» زائدة، أي: وَمَنْ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ. وزيادة «مِنْ» في الشرط ضعيفٌ، ولا سيَّما وبعدها معرفةٌ.

و«مِنْ» الثانية لتبيين الإبهام في «وَمَنْ يَعْمَلُ».

وتقدَّم الكلام في «أو» في قوله: ﴿لَا أَضِيعُ عَمَلٌ عَمَلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

«وهو مؤمنٌ» جملةٌ حاليَّةٌ، وقيدٌ في عمل الإنسان؛ لأنَّه لو عملَ من الأعمال الصالحة ما عمل فلا ينفعه إلا إن كان مؤمناً.

(١) أخرج قوليهما الطبري ٥١٨/٧-٥١٩.

(٢) المحرر الوجيز ١١٦/٢، وتفسير القرطبي ١٥٤/٧، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٩ قال: رواية عن ابن عامر، و«يجدُ» لغة، غير قراءة. اهـ. وقراءة ابن عامر المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) و(يه) والمطبوع: وكم مكلف، وفي (أ): وكم متكلف. والمثبت من (ب) والكشاف ٥٦١/١.

(٤) من هنا خرم في النسخة (ح) بمقدار ورقة من المخطوط، ينتهي عند قوله: يبين فدلَّت عليها.

(٥) في (ب) و(يه) والكشاف ٥٦٦/١: وتسقط. والمثبت من (أ) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع.

(٦) في تفسيره ٥٢٧/٧-٥٢٨.

قال الزمخشري: وإذا أبطل الله الأمانِيَّ، وأثبت أن الأمر كله معقود بالعمل^(١)، وأن من أصلح عمله فهو الفائز، ومن أساء عمله فهو الهالك = تبين الأمر ووضح، ووجب قطع الأمانِي، وحسم المطامع، والإقبال على العمل الصالح، ولكنه نُصِح^(٢) لا تعيه الآذان، ولا تُلقَى إليه الأذهان. انتهى.

والذي تدلُّ عليه الآية أن الإيمان شرط في الانتفاع بالعمل لا أن^(٣) العمل شرط في صحّة الإيمان.

﴿وَلَا يَظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾ (١٢٤) ظاهره أنه يعود إلى أقرب مذكور، وهم المؤمنون، ويكون حكم الكفار كذلك؛ إذ ذُكر أحد الفريقين بدل على الآخر، إذ كلاهما مجزي^(٤) بعمله، ولأن ظلم المسيء أن يُزاد في عقابه، ومعلوم أنه تعالى لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مستغنى عنه، والمحسن له ثواب، وتوابع للثواب من فضل الله هي في حكم الثواب، فجاز أن ينقص من الفضل، فنفي الظلم دلالة على أنه لا يقع نقص في الفضل. ويحتمل أن يعود الضمير في «ولا يظلمون» إلى الفريقين، عامل السوء وعامل الصالحات^(٥).

وقرأ: «يُدْخَلُونَ» مبنياً للمفعول هنا وفي «مريم»^(٦) وأولى «غافر»^(٧) ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر، وقرأ كذلك ابن كثير وأبو بكر في ثانية «غافر»^(٨)، وقرأ كذلك أبو عمرو في «فاطر»^(٩)، وقرأ الباقون مبنياً للفاعل^(١٠).

(١) بعدها في (٢د) والمطبوع: الصالح.

(٢) في مطبوع الكشاف ١/٥٦٥: فصيح. بدل: نصح. وهو تحريف.

(٣) في (أ) و(ب) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: لأن والمثبت من (ز) و(به).

(٤) في (أ) و(١د) و(٢ز) والمطبوع: يجزى.

(٥) الكشاف ١/٥٦٦.

(٦) الآية: ٦٠.

(٧) الآية: ٤٠.

(٨) الآية: ٦٠.

(٩) الآية: ٣٣.

(١٠) السبعة ص ٢٣٧-٢٣٨، والتيسير ص ٩٧.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ تقدّم الكلام على نحوه في قوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢].

﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ تقدّم الكلام على «ملة إبراهيم حنيفاً» في قوله: ﴿قُلْ بَلَىٰ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]. وأتباعه، قال ابن عباس: في التوحيد. وقال أبو سليمان الدمشقي: في القيام لله بما فرضه^(١). وقيل: في جميع شريعته إلا ما نُسِخَ منها.

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ هذا مجازٌ عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله^(٢).

وتقدّم اشتقاق الخليل في المفردات، والجمهورُ على أنها من الخُلة، وهي المودة التي ليس فيها خللٌ. وقولُ محمد بن عيسى الهاشمي: إنه إنما سُمِّيَ خليلاً؛ لأنه تخلّى عمّا سوى خليله، فإن كان فسّر المعنى، فيمكن، وإن كان أراد الاشتقاق، فلا يصح؛ لاختلاف المادتين.

وعن رسول الله ﷺ قال: «يا جبريلُ بم اتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؟» قال: لإطعامه الطعام^(٣).

والكرامة التي أكرمهُ اللهُ بها ذكروها في قصّة مطوّلة عن ابن عباس، مضمونها أن الله قلبَ غرائر^(٤) الرمل دقيقتاً حواري، عَجَنَ، وخبزَ، وأطعمَ الناس منه^(٥).

(١) ذكر القولين ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢١١، لكن في تفسير «ومن أحسن» لا في تفسير الاتباع.

(٢) الكشاف ١/٥٦٦.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩١٧١)، والواحدي في أسباب النزول ص ١٧٤. وفي إسناده موسى بن إبراهيم المروزي، كذبه يحيى، وقال الدارقطني وغيره: متروك. انظر ميزان الاعتدال ٤/٣٩٥.

(٤) جمع غرارة، وهي وعاءٌ من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه. المعجم الوسيط (غرر).

(٥) الخبر مطولاً في تفسير الشعبلي ٢/٣٦٥، وأسباب النزول للواحدي ص ١٧٥ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه. وإسناده كما ترى.

وأورده الطبري في تفسيره ٧/٥٢٩ دون إسناد. ونقله عنه ابن كثير في تفسيره ٢/٤٢٢-٤٢٣ =

وعن رسول الله ﷺ: «اتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَمُوسَى نَجِيًّا، وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا، ثُمَّ قَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَأُوتِرَنَّ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّي»^(١).

لَمَّا أَتْنِي عَلَى مَنْ اتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَ بِمَزِيَّتِهِ عِنْدَهُ وَاصْطِفَائِهِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَى اتِّبَاعِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ اخْتَصَّه اللهُ بِالْخُلَّةِ جَدِيرٌ بِأَنْ يُتَّبَعَ، أَوْ لِيَبَيِّنَ أَنَّ تِلْكَ الْخُلَّةَ إِنَّمَا سَبَّبُهَا حَنِيفِيَّةٌ^(٢) إِبْرَاهِيمَ عَنِ سَائِرِ الْأَدْيَانِ إِلَى دِينِ الْحَقِّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، أَي: قَدْوَةً، لِإِتِمَامِكَ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ، وَنَبَّهَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِشَرِّهِ كَانَ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ مَقَامِهِ^(٣).

ولست هذه الجملة معطوفة على الجملة قبلها؛ لأنَّ الجملة قبلها معطوفة على صلة «مِنْ»، ولا تصلح هذه للصلة، وإنَّما هي معطوفة على الجملة الاستفهامية التي معناها الخبر، أي: لا أحد أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله، نَبَّهَتْ عَلَى شَرَفِ الْمَتَّبِعِ، وَفُوزِ الْمَتَّبِعِ.

وقال الزمخشري: فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَوْقِعُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ؟ قُلْتَ: هِيَ جُمْلَةٌ اعْتِرَاضِيَّةٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، كَنَحْوِ مَا يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ، فَائِدَتُهَا تَأْكِيدُ وَجُوبِ اتِّبَاعِ مَلَّتِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ بَلَغَ مِنَ الرَّؤْفَى عِنْدَ اللهِ أَنْ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا، كَانَ جَدِيرًا بِأَنْ تُتَّبَعَ مَلَّتُهُ وَطَرِيقَتُهُ. انتهى^(٤).

= ثم قال: وفي صحة هذا وقوعه نظر، وغايته أن يكون خبراً إسرائيلياً، لا يصدق ولا يكذب.

وضعه أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ١١٧/٢.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٤١٣)، والواحدي في أسباب النزول ص ١٧٦، وابن الجوزي في الموضوعات (٥٥٠) من طريق مسلمة بن علي عن زيد بن واقد عن القاسم بن مخيمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال البيهقي: مسلمة بن علي هذا ضعيف عند أهل الحديث.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، انفرد بروايته عن زيد مسلمة. قال يحيى: مسلمة

ليس بشيء. وقال النسائي والأزدي والدارقطني: متروك.

(٢) من الحنيف، يعني المائل.

(٣) انظر تفسير الرازي ٥٨/١١.

(٤) الكشاف ٥٦٦/١.

فإن عنى بالاعتراض غير المصطلح عليه في النحو^(١)، فيمكن أن يصحّ قوله، كأنه يقول: اعترضت الكلام، وإن عنى بالاعتراض المصطلح عليه، فليس بصحيح، إذ لا يُعترضُ إلا بين مفتقرين، كصلة وموصول، وشرط وجزاء، وقسم ومقسم عليه، وتابع ومتبوع، وعامل ومعمول. وقوله: كنحو ما يجيء في الشعر من قولهم: والحوادثُ جمّةٌ، فالذي نحفظه أن مجيء: والحوادثُ جمّةٌ، إنما هو بين مفتقرين نحو قوله:

وقد أدركتني والحوادثُ جمّةٌ أسنة قوم لا ضعافٍ ولا عزّل^(٢)

ونحو قول الآخر:

ألا هل أتاهَا والحوادثُ جمّةٌ بأن امرأ القيس بن تملك بيقراً^(٣)

ولا نحفظه جاء آخر كلام.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لَمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُ عَامِلِ السُّوءِ وَعَامِلِ الصَّالِحَاتِ، أَخْبَرَ بَعْضِهِمْ مُلْكَهُ، وَمُلْكُهُ لَجَمِيعِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَالْعَالَمُ مَمْلُوكٌ لَهُ، وَعَلَى الْمَمْلُوكِ طَاعَةٌ مَالِكِهِ.

ومناسبة هذه الآية^(٤) ظاهرة لما ذكرناه ولما تقدم ذكر الخلة، فذكر أنه مع الخلة عبد الله، وأن الخلة ليست لاحتياج، وإنما هي خلة تشريف منه تعالى لإبراهيم عليه السلام، مع بقائه على العبودية.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ أي: عالماً بكل شيء من الجزئيات والكليات، فهو يجازيهم على أعمالهم، خيرها وشرها، قليلها وكثيرها^(٦).

(١) في (١د) والمطبوع: الضوء!؟

(٢) سلف عند تفسير الآية (١٣٣) من سورة البقرة.

(٣) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٩٢. ويقر، يعني هاجر. انظر خزانة الأدب ٥٢٦/٩.

(٤) بعدها في (١د) والمطبوع: لما قبلها.

(٥) بعدها في (٢د) و(يه): من.

(٦) في (ب) و(٢د) و(يه): قلها وكثرها.

وقد تضمّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبيان والبديع:

منها: التجنيس المغاير في: «فقد ضلّ ضلالاً»، وفي: «فقد خسّر خسراً»، وفي: «ومن أحسن» وهو محسن.

والتكرار في: «لا يغفر» و«يغفر»، وفي: «يُشرك» و«مَنْ يُشرك»، وفي: «لأمرئهم»، وفي اسم الشيطان، وفي: «يَعُدُّهم» و«وما يعدُّهم»، وفي الجلالة في مواضع، وفي: «بأمانيتكم ولا أمانيّ»، وفي: «من يعمل» و«من يعمل» وفي: «إبراهيم».

والطباق المعنوي في: «ومن يشاقق» و«الهدى»، وفي: «أنْ يشرك به» و«لمن يشاء» يعني^(١) المؤمن، وفي «سوءاً» و«الصالحات».

والاختصاص في: «بصدقة أو معروف أو إصلاح»، وفي: «وهو مؤمن»، و«ملة إبراهيم»، و«ما في السماوات وما في الأرض».

والمقابلة في: «من ذكر أو أنثى».

والتأكيد بالمصدر في: «وعد الله حقاً».

والاستعارة في: «وجهه لله» عبّر به عن القصد أو الجهة، وفي: «محيطاً» عبّر به عن العلم بالشيء من جميع جهاته.

والحذف في عدة مواضع.



﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّىٰ
النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَرَّعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْمِعِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ
وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ وَإِنْ أَمْرًا
خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ
وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ
نَسْتَطِيعُوا أَنْ نَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا

(١) في (ب): بمعنى.

كَالْمَعْلُوقَةِ وَإِنْ تَضَلُّوهُ وَتَنَقَّبُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَنْفَرَا يُعِنِ اللَّهُ
 كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ
 وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي
 السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى
 بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِنْ يَسَأَ يَدْهِبِكُمْ آيَاتُ النَّاسِ وَيَأْتِ بِتَاخِرَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾
 مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ يَأْتِيهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفًا قَوْمِينَ بِالْأَيْمَنِ بِالْقَيْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ
 يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرْتُمْ فَإِنَّ
 اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي نَزَّلَ
 عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنْ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ
 كَفَرُوا لَرَّ يَكْفِي اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾
 الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنِئْتُمْ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا
 ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا
 مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ
 جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ يَرْتَابُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِنَ اللَّهِ فَالَوْ أَنَّهُ تَكُنَ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ
 لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِجْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴿١﴾

السُّخَّ، قال ابن فارس: البخلُ مع الحرص، وتشاخَّ الرجلان على^(١) الأمر: المفردات لا يريدان أن يفوتها. وهو بضم الشين وبكسرها.

وقال ابن عطية: السُّخَّ: الضبط على المعتقدات والإرادة وفي الهمم^(٢) والأموال ونحو ذلك، ممَّا أفرط فيه، وفيه بعض المذمة^(٣)، وما صار إلى حيز

(١) في (أ) و(١د) و(٢ز) و(ع): عن، وفي (٢د) والمطبوع: في. والمثبت من (ب) و(به) ومجمل اللغة لابن فارس ص ٥٠٠.

(٢) في (٢د) والمطبوع: ففي الهمم. وفي (أ) و(١د) و(٢ز) و(ع): وفي الهمزة، والمثبت من (ب) و(به)، والعبارة في مطبوع المحرر الوجيز ١٢٠/٢: المعتقدات والإرادات والهمم.

(٣) كذا، ونص العبارة كما في مطبوع المحرر الوجيز ١٢٠/٢: فما أفرط فيها فيه بعض المذمة.

الحقوق الشرعية وما تقتضيه المروءة، فهو البخل، وهو رذيلة، لكنّها قد تكون في المؤمن، ومنه الحديث: قيل: يا رسول الله، أيكون المؤمنُ بخيلاً؟ قال: «نعم»^(١). وأمّا الشحُّ ففي كلِّ أحدٍ، ويدلُّ عليه: «وأحضرت الأنفسُ الشحَّ»، ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩]، أثبت لكلِّ نفس شحاً، وقولُ النبيِّ عليه الصلاة والسلام: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ»^(٢)، ولم يُرد به واحداً بعينه، وليس يَجْمَلُ^(٣) أن يُقال هنا: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ بخيل.

المُعَلَّقة هي التي ليست مُطلَّقة ولا ذات بعل، قال الراجز:

هل هي إِلَّا حِظَّةٌ أَوْ تَظْلِيقٌ^(٤) أَوْ صَلَفٌ أَوْ بَيْنَ ذَاكَ تَعْلِيقٌ^(٥)

وفي حديث أم زرع: زوجي العَشَقُّ، إن أنطقُ أُطَلِّقُ، وإن أسكتُ أعلَقُ^(٦).

شُبِّهت المرأةُ بالشيء المعلق من شيء؛ لأنّه لا على الأرض استقرّ، ولا على ما علَّق منه [انحمل]^(٧)، وفي المثل: أرض من المركب بالتعليق^(٨).

الْحَوْضُ: الاقتحامُ في الشيء، تقول: حُضْتُ الماءَ حَوْضاً وَخِيَاضاً، وَخَضْتُ الْغَمْرَاتِ: اقتحمتها، وخاضه بالسيف: حَرَّكَ سَيْفَهُ فِي الْمَضْرُوبِ، وتخاوضوا في

= ونصها كما في تفسير القرطبي ١٦٦/٧ نقلاً عن ابن عطية: فما أفرط منه على الدين فهو محمود، وما أفرط منه في غيره ففيه بعض المذمة.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٩٩٠/٢، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤٤٧٢) من حديث صفوان بن سليم مرسلًا.

(٢) أخرجه أحمد (٩٣٧٨)، والبخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في (١د) والمطبوع: يحمد.

(٤) في (١د) والمطبوع: حطة أو تعليق.

(٥) الكشف ٥٦٩/١، والرجز لبنت الحمارس كما في الصحاح (حظاً)، (هلل).

وهو عنها أيضاً في المعاني الكبير ٥١٦/١، وغريب الحديث لابن قتيبة ٣٦/١،

والمخصص لابن سيده ٩٣/١٥. بلفظ: حطوة. بدل: حطة.

وأورده دون نسبة الأزهري في تهذيب اللغة ٢٠٤/٥.

(٦) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٧) ما بين حاصرتين من المحرر الوجيز ١٢١/٢.

(٨) مجمع الأمثال ٣٠١/١. قال الميداني: مثلٌ يضرب في القناعة بإدراك بعض الحاجة، أي:

أرض من عظيم الأمور بصغيرها.

الحديث: تفاوضوا فيه، والمخاضة: موضع الخوض، قال الشاعر وهو عبد الله بن سبرة^(١):

إذا شالتِ الجوزاءُ والنجمُ طالِعُ فكلُّ مخاضاتِ الفُراتِ مَعَابِرُ^(٢)
والخَوْضَةُ - بفتح الخاء - اللؤلؤة، واختاضَ بمعنى خاض، وتخَوَّضَ: تكلَّفَ الخوض.

الاستحواذ: الاستيلاء والتغلب، قاله أبو عبيدة والزجاج^(٣)، ويقال: حاذَ يحوذُ حَوْذًا وأحاذ، بمعنى، مثل: حاز وأحاز^(٤)، وشذت هذه الكلمة فصحت عينها في أليفاظ^(٥)، قاسَ عليها أبو زيد الأنصاري.

* * *

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ سبب نزولها أن قوماً من الصحابة رضي الله عنهم سألوا عن أمر النساء وأحكامهن في الموارث وغير ذلك^(٦).

وأما مناسبتها فذلك على مهيع^(٧) العرب في كلامها، أنها تكون في أمر، ثم تخرج منه من شيء^(٨) إلى شيء، ثم تعود إلى ما كانت فيه أولاً، وهكذا كتاب الله، يبين فيه أحكام تكليفه، ثم يعقب بالوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، ثم يعقب ذلك بذكر المخالفين المعاندين الذين لا يتبعون تلك الأحكام، ثم بما يدل على

(١) في (أ) و(ز) و(ع): شبرة، وفي (د) والمطبوع: شبرمة. والمثبت من (ب) و(د) و(ه) والمصادر، وهو الصواب.

(٢) شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٤٨٣/٢. ونسبه لعبد الله بن سبرة أيضاً صاحب الحماسة البصرية ٧/١ وقال: ويروى للأغر بن عبد الله الشكري.

(٣) مجاز القرآن ١/١٤١، ومعاني القرآن للزجاج ١٢٢/٢.

(٤) في المطبوع: حاذ وأحاذ. وفي (أ) و(د) و(ع) و(ه): جاز وأجاز. وفي (ز): حار وأحار، والمثبت من (ب) و(د).

(٥) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: النقال. والمثبت من (ب) و(د) و(ه).

(٦) أسباب النزول للواحد ص ١٧٦-١٧٧، والمحرم الوجيز ١١٧/٢-١١٨.

(٧) في (د) والمطبوع: فكذلك على تربع. وهو تحريف.

(٨) قوله: من شيء. ليس في المطبوع.

كبرياءِ الله تعالى وجلاله، ثمَّ قد^(١) يعاد لتبيين ما تعلقَ بتلك الأحكام السابقة، وقد عَرَضَ هنا في هذه السورة أن بدأ بأحوال^(٢) النساء والمواريث، وذكر اليتامى، ثمَّ ثانياً بذكر شيءٍ من ذلك في هذه الآية، ثمَّ أخيراً بذكر شيءٍ من الموارث أيضاً.

ولمَّا كانت النساء مُطْرَحاً أمرهنَّ عند العرب في الميراث وغيره، وكذلك اليتامى، أكَّد الحديثَ فيهنَّ مراراً؛ ليرجعوا عن أحكام الجاهليَّة.

والاستفتاء: طلبُ الفتيا^(٣)، وأفتاهُ إفتاءً وفتياً وفتوى، وأفتيتُ فلاناً في رؤياه: عبَّرتُها له، ومعنى الإفتاء: إظهارُ المشكل على السائل، وأصله من الفتى، وهو الشابُّ الذي قويَّ وكَمَل، فالمفتي: كأنَّه بيانه ما أشكلَ يَشِبُّ^(٤) ويقوى.

والاستفتاء: ليس في ذوات النساء، وإنما هو عن شيءٍ من أحكامهنَّ، ولم يبيِّن، فهو مُجْمَل.

ومعنى «يفتيكم فيهنَّ»: يبيِّن لكم حالَ ما سألتُم عنه وحكمه.

﴿وَمَا يُكَلِّمُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ﴾ ذكروا في موضع «ما» من الإعراب الرفع والنصب والجرَّ، فالرفعُ من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون معطوفاً على اسم الله، أي: الله يفتيكم، والمتملُّ في الكتاب في معنى اليتامى. قال الزمخشريُّ: يعني قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَى﴾ وهو من قولك: أعجبني زيدٌ وكرمه. انتهى^(٥).

والثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير المستكنِّ في «يفتيكم»، وحسنه الفصلُ بينهما بالمفعول والجارُّ والمجرور.

(١) لفظه: قد من (ب) و(د) و(ه).

(٢) في (د) والمطبوع: بأحكام.

(٣) في (د) والمطبوع: الإفتاء.

(٤) في المطبوع: فالمعنى كأنه بيان ما أشكل فيثبت. وفي (د): فالمعنى كأنه بيانه ما أشكل فيثبت.

(٥) الكشاف ٥٦٧/١. وذكره أيضاً أبو البقاء في الإملاء ١٩٦/١، ونظر فيه السمين في الدر المصون ١٠٠/٤.

الثالث: أن يكون «ما يتلى» مبتدأ، و«في الكتاب» خبره، على أنها جملة معترضة، والمراد بـ «الكتاب»: اللوح المحفوظ؛ تعظيماً للمتلو عليهم، وأن العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي يجب مراعاتها والمحافظة عليها، والمُخْلُ بها ظالمٌ متهاونٌ بما عظمه الله، ونحوه في تعظيم القرآن: ﴿وَلَا تَنْهَوْنِي عَنْ أَنْ كُتِبَ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤] (١).

وقيل في هذا الوجه: الخبرُ محذوفٌ، والتقدير: وما يُتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء بيِّنٌ لكم أو يفتيكم، وحُذِفَ لدلالة ما قبله عليه، وعلى هذا التقدير يتعلّق «في الكتاب» بقوله: «يُتلى عليكم»، أو تكون في موضع الحال من الضمير في «يتلى»، و«في يتامى» بدل من «في الكتاب». وقال أبو البقاء: في الثانية تتعلّق بما تتعلّقت به الأولى؛ لأنّ معناهما مختلف (٢)، فالأولى ظرفٌ، والثانية بمعنى الباء، أي: بسبب اليتامى، كما تقول: جئتُك في يوم الجمعة في أمر زيد، ويجوز أن تتعلّق الثانية بـ: «الكتاب» أي: فيما كتب بحكم اليتامى، ويجوز أن تكون الثانية حالاً، فتتعلّق بمحذوف (٤).

وأما النصبُ فعلى إضمار فعل (٥)، التقدير: وبيِّنٌ لكم ما يُتلى، لأنّ «يفتيكم» معناها بيِّن (٦)، فدلت عليها.

وأما الجرُّ فمن وجهين:

أحدهما: أن تكون الواو للقسَم، كأنه قال: وأقسَمُ بما يُتلى عليكم في الكتاب، والقسَمُ بمعنى التعظيم، قاله الزمخشري (٧).

والثاني: أن يكون معطوفاً على الضمير المجرور في «فيهنّ»، قاله محمد بن

(١) انظر الكشاف ١/٥٦٧.

(٢) في (١د) والمطبوع: معناها يختلف.

(٣) من قوله: تتعلّق الثانية بالكتاب... إلى هنا. ليس في (ب).

(٤) الإملاء ١/١٩٦.

(٥) قوله: إضمار فعل. ليس في (١د) والمطبوع.

(٦) هنا نهاية الخرم في النسخة (ح)، وأشير إلى بدايته ص ٣٧٣ من هذا الجزء.

(٧) في الكشاف ١/٥٦٧.

أبي موسى^(١)، وقال: أفتاهم الله فيما سألوا عنه وفيما لم يسألوا عنه.
قال ابن عطية: ويضعف هذا التأويل ما فيه من العطف على الضمير المخفوض
بغير إعادة حرف الخفض^(٢).

وقال الزمخشري: ليس بسديد أن يعطف على المجرور في «فيهن»؛ لاختلاله
من حيث اللفظ والمعنى. انتهى^(٣).

والذي أختاره هذا الوجه، وإن كان مشهوراً مذهب جمهور البصريين أن ذلك
لا يجوز إلا في الشعر، لكن قد ذكرت دلائل جواز ذلك في الكلام، وأمعت في
ذكر الدلائل على ذلك في تفسير قوله: ﴿وَكُفِّرْ بِيَدِهِ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [البقرة:
٢١٧]، وليس مختلاً من حيث اللفظ؛ لأننا قد استدللنا على جواز ذلك، ولا من
حيث المعنى، كما زعم الزمخشري، بل المعنى عليه، ويكون على تقدير حذف،
أي: يفتيكم في متلوهم وفيما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء، وحذف
لدلالة قوله: «وما يتلى عليكم في الكتاب»، و^(٤) إضافة «متلو» إلى ضميرهن سائغة؛
إذ الإضافة تكون بأدنى^(٥) ملابسة؛ لما كان متلواً فيهن صحت الإضافة إليهن،
كما جاء: ﴿بَلْ مَكْرٌ أَلِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾ [سبا: ٣٣]، لما كان المكر يقع فيهما، صحت
الإضافة^(٦) إليهما، ومن ذلك قول الشاعر:

إذا كوكبُ الخرقاءِ لآخِ بسُخْرَةٍ^(٧)

- (١) أخرجه عنه الطبري ٥٣٩/٧. ومحمد بن أبي موسى هو ابن عبد الله بن قيس الأشعري.
وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢٣٦/١، والجرح والتعديل ٣٠٣/٧، والثقات ٣٧٦/٥،
وتعجيل المنفعة ٢١٤/٢.
(٢) المحرر الوجيز ١١٨/٢.
(٣) الكشاف ٥٦٧/١.
(٤) من قوله: في يتامى النساء وحذف... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع. ووقع
فيها مكانها: من.
(٥) في المطبوع: لأدنى.
(٦) من قوله: إليهن، كما جاء... إلى هنا، ساقط من (د) والمطبوع.
(٧) صدر بيت عجزه:

سهيلٌ أذاعتْ غزلها في القرائبِ

وأما قول الزمخشري: لاختلاله في اللفظ والمعنى. فهو قول الزجاج بعينه، قال الزجاج: وهذا بعيد^(١) بالنسبة إلى اللفظ وإلى المعنى، أما اللفظ، فإنه يقتضي عطف المظهر على المضمّر، وذلك غير جائز، كما لم يجر في^(٢) قوله: ﴿سَاءَ لُونٌ بِهِ، وَالْأَزْحَامُ﴾ [النساء: ١]، وأما المعنى فإنه تعالى أفتى في تلك المسائل، وتقدير^(٣) العطف على الضمير يقتضي أنه أفتى فيما يُتلى عليكم في الكتاب، ومعلوم أنه ليس المراد ذلك، وإنما المراد أنه تعالى يُفتي فيما سألوه من المسائل. انتهى كلامه^(٤).

وقد بيّنا صحّة المعنى على تقدير ذلك المحذوف.

والرفع على العطف على «الله» أو على ضميره يخرجُه عن التأسيس، وعلى الابتداء^(٥) يُخرجُ الجملة بأسرها عن التأسيس، وكذلك الجرُّ على القسم، والنصب بإضمار فعل، والعطف على الضمير؛ يجعلُه تأسيساً، وإذا دار الأمر بين^(٦) التأسيس والتأكيد، كان حمْلُه على التأسيس هو الأولى، ولا يُذهبُ إلى التأكيد إلا عند اتّضح عدم التأسيس.

وتقدّم الكلامُ في تعلق قوله: «في يتامى النساء».

وقال الزمخشري: فإن قلت: بم تعلق قوله: «في يتامى النساء»؟ قلت: في الوجه الأوّل هو صلة «يتلى»، أي: يُتلى عليكم في معناه، ويجوز أن يكون «في يتامى النساء» بدلاً من «فيهن»، وأما في الوجهين الأخيرين، فبدل لا غير. انتهى كلامه^(٧).

= وهو في جمهرة اللغة ٢٩٤/٣، والمحتسب ٢٢٨/٢. وفيه الغرائب، بدل: القرائب - الأزمنة والأمكنة للمرزوقي ٤٥٤/٢، والمخصص لابن سيده ٤/٩، وخزانة الأدب ٣/١١٢ دون نسبة.

- (١) بعدها في (١د) والمطبوع: لأنه. وهي مقحمة.
- (٢) لفظة: في. ليست في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.
- (٣) في (أ) و(٢ز) و(ع): وتقديره.
- (٤) انظر معاني القرآن للزجاج ١١٤/٢.
- (٥) في (ح) و(١د) والمطبوع: الجملة. بدل: الابتداء.
- (٦) في المطبوع: وإذا أراد الأمرين؟!
- (٧) الكشاف ٥٦٧/١.

ويعني بقوله: في الوجه الأول: أن يكون «وما يتلى» في موضع رفع، فأماً ما أجازته في هذا الوجه من أنه يكون صلة «يتلى»، فلا يتصور إلا إن كان «في يتامى» بدلاً من «في الكتاب»، أو تكون «في» للسبب؛ لثلاً يتعلق حرفاً جرّاً بمعنى واحدٍ بفعلٍ واحدٍ، وهو لا يجوز، إلا إن كان على طريقة البدل، أو بالعطف.

و أمّا ما أجازته في هذا الوجه أيضاً من أن «في يتامى» بدلٌ من «فيهنّ»، فالظاهر أنه لا يجوز؛ للفصل بين البدل والمبدل منه بالعطف، ونظيرُ هذا التركيب: زيدٌ يقيمُ في الدار، وعمروٌ في كِسْرِ^(١) منها، ففصلت بين: في الدار، وبين: في كِسْرِ منها، بالعطف، والتركيبُ المعهودُ: زيدٌ يقيمُ في الدار في كِسْرِ منها وعمروٌ.

وأتفق من وقفنا على كلامه في التفسير على أن هذه الآية إشارة إلى ما مضى في صدر هذه السورة، وهو قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]، وقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ أَمْوَالَهُنَّ﴾ [النساء: ٢]، وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي النِّسَاءِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

قالت عائشة رضي الله عنها: نزلت هذه الآية تعني^(٢): «وإن خفتُم أن لا تقسطوا في اليتامى» أولاً، ثم سأل ناسٌ بعدها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن أمر النساء، فنزلت: «ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهنّ وما يُتلى عليكم»^(٣).

فعلَى ما قاله المفسرون وما نُقل عن عائشة، يكون «يفتيكم» و«يتلى» فيه وضع المضارع موضع الماضي؛ لأن الإفتاء والتلاوة قد سبقت.

والإضافة في «يتامى النساء» من باب إضافة الخاص إلى العام؛ لأن النساء ينقسمن إلى يتامى وغير يتامى.

وقال الكوفيون: هي من إضافة الصفة إلى الموصوف، وهذا عند البصريين لا يجوز، وذلك مقررٌ في علم النحو.

(١) يعني: ناحية الدار.

(٢) لفظة: تعني. ليست في (ع)، وفي المطبوع والنسخ الخطية عدا (ح): يعني. والمثبت من (ح).

(٣) المحرر الوجيز ١١٨/٢، وأخرجه البخاري (٤٥٧٤)، ومسلم (٣٠١٨).

وقال الزمخشري: فإن قلت: الإضافة في «يتامى النساء» ما هي؟ قلت: إضافة بمعنى «من» كقولك: عندي سُحُقُ عمامة. انتهى^(١).

والذي ذكر النحويون أن الإضافة التي هي بمعنى «من»^(٢) هي إضافة الشيء إلى جنسه، كقولك: خاتمٌ حديد، وثوبٌ خزٌّ، وخاتمٌ فضة، ويجوز الفصل وإتباع الجنس لما قبله ونصبه وجره بـ «من»^(٣)، والذي يظهر في: «يتامى النساء»، وفي: سُحُقُ عمامة، أنها إضافة على معنى اللام، ومعنى اللام الاختصاص.

وقرأ أبو عبد الله المدني: «في ييامى النساء»^(٤) بياءين^(٥)، وخرَّجه ابنُ جني على أن الأصل: أيامى، فأبدل من الهمزة ياءً، كما قالوا: باهلة بن يعصُر، وإنما هو أعصُر، سُمِّي بذلك لقوله:

أُبْنِيَّ^(٦) إِنَّ أَبَاكَ غَيْرَ لَوْنَه كَرُّ اللَّيَالِي وَاخْتِلَافُ الْأَعْصِرِ

وقالوا في عكس ذلك: قطعَ الله أذه، يريدون: يذه، فأبدل من الياء همزة. وأيامى جمع أيم على وزن فيعل^(٧)، وهو ممَّا اختصَّ به المعتلّ، وأصله أيام، كسيائد^(٨) جمع سيّد، قُلبت اللام موضع العين، فجاء أيامي، فأبدل من الكسرة فتحةً، وانقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها.

(١) الكشاف ٥٦٧/١، والسحق: الثوب البالي. انظر لسان العرب (سحق).

(٢) من قوله: كقولك عندي... إلى هنا، ليس في (١د) والمطبوع.

(٣) الإتياع نحو: خاتمٌ حديدٌ، والنصب على التمييز نحو: خاتمٌ حديدًا، والجرب «من» نحو: خاتم من حديد. انظر الدر المصون ١٠٤/٤.

(٤) في (ب) و(١د) و(٢د) و(ع) و(يه) والمطبوع: يتامى. والمثبت من (أ) و(ج) و(ز).

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحتسب ٢٠٠/١، والمحرر الوجيز ٥٦٧/١.

(٦) في (١د): أنثى، وفي المطبوع: أثنك: وفي طبقات فحول الشعراء ٣٣/١، والمبهيج لابن جني ص ١٣ - والبيت فيها -: أعمير. يريد ابنته عميرة. وفي المخصص لابن سيده ٣٣/٦: أخليه وذكره بمثل رواية المصنف ابن جني في المحتسب ٢٠٠/١، والخصائص ٨٦/٢، والمحرر الوجيز ١١٨/٢. وقد اختلف في اسم قائل هذه الأبيات، وما ذكر هنا موافق لما في المبهيج لابن جني.

(٧) في (١د) والمطبوع: فعيل.

(٨) في مطبوع المحرر الوجيز ١١٨/٢ - وعنه نقل المصنف - والدر المصون ١٠٥/٤: أيام، كسيائد. والمثبت موافق للمحتسب ٢٠٠/١.

وقال ابنُ جنِّي: ولو قال قائل: كُسِرَ أَيْمٌ عَلَى أَيْمِي، عَلَى وَزْنِ سَكْرِي، ثُمَّ كَسَرَ أَيْمِي عَلَى أَيْمِي، لَكَانَ وَجْهًا حَسَنًا^(١).

ومعنى «مَا كَتَبَ لَهُنَّ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَجَاهِدٌ وَجَمَاعَةٌ: هُوَ الْمِيرَاثُ^(٢).

وقال آخرون: هُوَ الصَّدَاقُ، وَالْمَخَاطَبُ بِقَوْلِهِ: «لَا تُؤْتُونَهُنَّ» أَوْلِيَاءَ الْمَرْأَةِ، كَانُوا يَأْخُذُونَ صَدَقَاتِ النِّسَاءِ، وَلَا يَعْطُونَهُنَّ شَيْئًا.

وقيل: أَوْلِيَاءَ الْيَتَامَى، كَانُوا يَتَزَوَّجُونَ^(٣) الْيَتَامَى اللَّوَاتِي فِي حُجُورِهِمْ^(٤)، وَلَا يَعْدِلُونَ فِي صَدَقَاتِهِنَّ.

وَقُرئ: «مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ»^(٥).

وقال أبو عُبَيْدَةَ: «وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» هَذَا اللَّفْظُ يَحْتَمِلُ الرَّغْبَةَ وَالنُّفْرَةَ، فَالْمَعْنَى فِي الرَّغْبَةِ: وَتَرْغَبُونَ^(٦) فِي أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ لِمَالِهِنَّ أَوْ لِحَمَالِهِنَّ، وَالنُّفْرَةَ: وَتَرْغَبُونَ عَنْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ لِقَبْحِهِنَّ^(٧)، فَتُمْسِكُوهُنَّ رَغْبَةً فِي أَمْوَالِهِنَّ، وَالْأَوَّلُ قَوْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٨) وَجَمَاعَةٌ. انْتَهَى.

وَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْخُذُ النَّاسَ بِالذَّرَجَةِ الْفُضْلَى فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَكَانَ إِذَا سَأَلَ الْوَلِيَّ عَنْ وَلِيَّتِهِ، فَقِيلَ: هِيَ غَنِيَّةٌ جَمِيلَةٌ، قَالَ لَهُ: اطْلُبْ لَهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَعُوذُ عَلَيْهَا بِالنَّفْعِ، وَإِذَا قِيلَ: هِيَ ذَمِيمَةٌ^(٩) فَقِيرَةٌ، قَالَ لَهُ: أَنْتَ أَوْلَى بِهَا وَبِالسُّتْرِ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِكَ^(١٠).

(١) المحتسب ١/٢٠٠-٢٠١، والمحرم الوجيز ٢/١١٨.

(٢) أخرجه عنهما الطبري ٧/٥٣٤-٥٣٥.

(٣) في المطبوع: يزوجون.

(٤) في (١د) والمطبوع: حجورهن.

(٥) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والكشاف ١/٥٦٩.

(٦) لفظة: وترغبون. ليست في (ح) و(١د) والمطبوع.

(٧) انظر تفسير الرازي ١١/٦٤.

(٨) سلف تخريج قولها قريباً.

(٩) في (أ) و(ب) و(٢د) و(٢ز) و(ع) و(يه): ذميمة. والمثبت من (ح) و(١د).

(١٠) المحرم الوجيز ٢/١١٨، وأخرجه الطبري ٧/٥٤٦.

«والمستضعفين» معطوفٌ على «يتامى النساء». والذي تُليّ فيهم قوله تعالى: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي آيَاتِهِ كَثِيرًا مِّنْ دُونِ ذَلِكَ وَمَا تَأْكُلُونَ إِلَّا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، وذلك أنَّ العربَ كانت لا تورثُ الصبيَّة ولا الصبيَّ الصغير، وكان الكبيرُ ينفردُ بالمال، وكانوا يقولون: إنما يرثُ مَنْ يحمي الحوزة، ويردُّ الغنيمَةَ، ويقاتلُ عن الحريم، ففرضَ اللهُ تعالى لكلِّ أحدٍ^(١) حقه.

ولا يجوزُ أن يكون خطاباً للأوصياء، كقوله: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْوَصِيَّةَ بِالطَّيِّبِ﴾^(٢) [النساء: ٢].

وقيل: «المستضعفين» هنا: العبيدُ والإماء.

﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ هو في موضع جرٍّ عطفاً على ما قبله، أي: وفي أن تقوموا، والذي تُليّ في هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٤] إلى غير ذلك ممَّا ذُكر في مال اليتيم. والقِسْطُ: العدلُ^(٣).

وقال الزمخشريُّ: ويجوزُ أن يكون منصوباً بمعنى: ويأمرُكم أن تقوموا، وهو خطابٌ للأئمة^(٤) في أن ينظروا لهم، ويستوفوا لهم حقوقهم، ولا يُخلوا أحداً يهتضمهم. انتهى.

وفي «ريِّ الظمان»: ويحتملُ أن يُرفع «وأن تقوموا» بالابتداء، وخبره محذوفٌ، أي: خيرٌ لكم. انتهى.

وإذا أمكنَ حملُه على غير حذفٍ بكونه قد عُطفَ على مجرور^(٥)، كان أولى من إضمار ناصبٍ كما ذهب إليه الزمخشريُّ، ومن كونه مبتدأً قد حُذِفَ خبره.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾^(٦) لما تقدّم ذكرُ النساء، ويتامى النساء، والمستضعفين من الولدان، والقيام بالقسط، أعقب^(٦) ذلك بأنّه تعالى يعلمُ

(١) في المطبوع: واحد. وانظر المحرر الوجيز ١١٨/٢.

(٢) الكشاف ٥٦٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ١١٨/٢.

(٤) في مطبوع الكشاف ٥٦٧/١: الأمة.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): على غير مجرور.

(٦) في (ب) والمطبوع: عقب.

ما يُفَعَّلُ من الخير بسببِ مَنْ ذُكِرَ، فيجازي عليه بالثواب الجزيل، واقتصرَ على ذكر فعلِ الخير؛ لأنَّه هو الذي رُغِبَ فيه، وإن كان تعالى يعلم ما يُفَعَّلُ من خيرٍ ومن شرٍ، ويجازي على ذلك بثوابه وعقابه.

﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا^(١) بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ نزلت بسبب أبي السنابل^(٢) ابن بعكك وامراته، قاله مجاهد^(٣).

أو بسبب رافع بن خديج وامراته خولة^(٤) بنت محمد بن مسلمة، وكانت قد أسنَّت، فتزوَّجَ عليها شابةً، وأثرها، فلم تصبر خولةً، فطلَّقها، ثم راجعها وأثر الشابة، فلم تصبر، فطلَّقها، ثم راجعها^(٥) وقال: إنَّما هي واحدة، فإما أن تَقْرِي على الأثرة^(٦)، وإلا طَلَّقْتُكَ، فقرَّت، قاله عبدةٌ وسليمان بن يسار وابن المسيَّب^(٧).

أو بسبب النبي ﷺ وسودة بنت زمعة، خشيت طلاقها، فقالت: لا تطلقني واحبسني مع نسائك، ولا تقسم لي، ففعل، فنزلت، قاله ابن عباس^(٨) وجماعة.

(١) كذا، وهي بقراءة نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر. وسيأتي بيان ذلك.

(٢) قوله: أبي السنابل. ليس في (١د) والمطبوع.

(٣) أخرجه الطبري ٥٥٨/٧.

(٤) كذا في المحرر الوجيز ١١٩/٢: اسمها خولة. وفي تفسير الثعلبي ٣٦٧/٢: نزلت في عمرة، ويقال: خويلة بنت محمد بن مسلمة. ونقل ابن الجوزي في زاد المسير ٢١٧/٢ عن مقاتل قوله: واسمها خويلة.

(٥) من قوله: وأثر الشابة... إلى هنا، ليس في (ب) و(١د) والمطبوع. والعبارة في (ح) و(٢د) دون قوله: وأثر الشابة.

(٦) قال الزرقاني في شرحه على موطأ مالك ١٦٦/٣: الأثرة: بضم الهمزة وسكون المثناة، ويفتح الهمزة والمثناة: الاستئثار عليك فيما لك فيه اشتراك في الاستلحاق. انتهى. وذكر القاضي عياض في مشارق الأنوار ١٨/١ فيها الروايتين.

(٧) أخرجه عنهم عبد الرزاق في تفسيره ١٧٥/١، ومن طريقه الطبري ٥٥٧/٧.

(٨) المحرر الوجيز ١١٩/٢. وأخرجه عن ابن عباس الترمذي (٣٠٤٠)، والطبري ٥٦٠/٧. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

قلت: وفيه: سليمان بن قُرم بن معاذ. وهو سيء الحفظ.

وأورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٦٦/٨ وقال: وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية. انتهى.

والخوفُ هنا على بابهِ، لكنهُ لا يحصلُ إلا بظهور أماراتٍ ما تدلُّ على وقوع المخوف^(١). وقيل: معنى «خافت»: عَلِمْتُ. وقيل: ظَنَنْتُ. ولا ينبغي أن يخرج عن الظاهر؛ إذ المعنى معه يصح.

والنشوزُ: أن يتجافى^(٢) عنها بأن يمنعها نفسَه ونفقته والمودَّة التي بينهما، وأن يؤذيها بسبِّ أو ضرب.

والإعراض: أن يُقِلَّ محادثتها^(٣) وموانستها؛ لظعنٍ في سِنِّ أو دَمَامَةٍ^(٤) أو شينٍ في خَلْقٍ أو خُلُقٍ، أو مَلالٍ، أو طُموحٍ عَيْنٍ إلى أخرى، أو غير ذلك^(٥)، وهو أخفُّ من^(٦) النشوز، فَرَفَعُ الجُنَاحِ بينهما في الصلح بجميع أنواع الصلح^(٧) من بذلٍ من الزوج لها على أن تُصبر، أو بذلٍ منها له على أن يؤثرها، وعلى^(٨) أن يؤثرَ وتمسك^(٩) بالعصمة، أو على صبرٍ على الأثرة ونحو ذلك، فهذا كلُّه مباح.

ورَتَّبَ رَفَعَ الجُنَاحِ على توقُّع الخوف وظهور أماراتِ النشوز والإعراض، وهو مع وقوع تلك وتحققها أولى؛ لأنَّه إذا أبيع الصلح مع خوفٍ ذلك، فهو مع الوقوع أكد؛ إذ في الصلح بقاء الإلفة والمودَّة، ومن أنواع الصلح أن تهبَّ يومها لغيرها من نسائه، كما فعلت سودة، وأن ترضى بالقسم لها في مدَّة طويلة مرَّةً، أو تهبَّ له المهر أو بعضه، أو النفقة، والحقُّ الذي للمرأة على الزوج هو المهرُ والنفقةُ والقسمُ، والصلح^(١٠) هو على إسقاط ذلك أو شيءٍ منه على أن لا يطلِّقها، وذلك جائز.

= وأخرج أحمد (٢٤٣٩٥)، والبخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣) عن عائشة رضي الله عنها أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة.

- (١) في (١د) والمطبوع: الخوف.
- (٢) في (ب) و(١د) والمطبوع: يجافي.
- (٣) في (ب): مجادلها.
- (٤) في (أ) و(ب) و(ح): ذمامة.
- (٥) انظر الكشاف ١/٥٦٨.
- (٦) لفظة: من. ليست في (١د) والمطبوع.
- (٧) لفظة: الصلح. ليست في (١د) و(يه) والمطبوع.
- (٨) في المطبوع: وعن.
- (٩) في (ب) و(ز) و(يه) والمحرم الوجيز ١١٩/٢ - والكلام منه -: وبتمسك.
- (١٠) قوله: والصلح. ليس في المطبوع.

وقرأ الكوفيون: «يُضْلِحًا» من أَضْلَحَ، على وزن أَكْرَمَ. وقرأ باقي السبعة: «يَصَّالِحًا»^(١)، وأصله: يتصالحا، فأدغمت التاء في الصاد.

وقرأ عبيدة السلماني: «يُصَالِحًا» من المفاعلة^(٢).

وقرأ الجحدري وعثمان البتي: «يَصَّلِحًا»، وأصله: يصطلحها، فأبدل وأدغم^(٣).

وقرأ الأعمش: «إن^(٤) اصَّالِحًا» وهي قراءة ابن مسعود، جُعِلَ ماضياً، وأصله: تصالح على وزن تفاعل، فأدغم التاء في الصَّاد، واجتلب^(٥) همزة الوصل.

والصلحُ ليس مصدرًا لشيءٍ من هذه الأفعال التي قرئت، فإن كان اسماً لما يُضْلَحُ به كالعطاء والكرامة مع أُعْطِيتُ وأُكْرِمْتُ، فيحتملُ أن يكون انتصابه على إسقاط حرف الجرّ، أي: بصلح^(٦)، أي: بشيءٍ يصطلحان عليه، ويجوزُ أن يكونَ مصدرًا لهذه الأفعال على حذف الزوائد.

﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ظاهره أن «خيراً» أفعال التفضيل، وأنَّ المفضَّل عليه هو: من النشوز أو الإعراض، فحُذِفَ لدلالة ما قبله عليه. وقيل: من الفرقة. وقيل: من الخصومة، وتكون الألف واللام في الصُّلْحِ للعهد، ويعني به «صلحاً» السابق، كقوله تعالى: ﴿مَا أَرْسَلْنَا إِلَى قَرْعُونَ رَسُولًا * فَصَحَّى قَرْعُونَ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٥-١٦].

وقيل: الصلح عام. وهو^(٧) الصلح الحقيقي الذي تسكنُ إليه النفوس، ويزول

(١) السبعة ص ٢٣٨، والتيسير ص ٩٧.

(٢) المحرر الوجيز ١١٩/٢.

(٣) من قوله: وقرأ الجحدري... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

والقراءة عن الجحدري وعثمان في معاني القرآن للنحاس ٢/٢٠٤، والمحرر الوجيز ١١٩/٢، وتفسير القرطبي ٧/١٦٢، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، وابن جني في المحتسب ١/٢٠١ عن الجحدري فقط.

(٤) كذا رسمت في (ح) بكسر همزة «إن»، والقراءة في المحرر الوجيز ١١٩/٢.

(٥) في (د) والمطبوع: واجتلبت.

(٦) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: بصلح. ولم تنقط في (ز)، والمثبت من (به) وانظر الدر المصون ٤/١٠٩.

(٧) في (د) والمطبوع: وقيل. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٢٠.

به الخلاف، ويندرجُ تحته صلحُ الزَّوجين، ويكونُ المعنى: خيرٌ من الفرقة والاختلاف.

وقيل: «خير» هنا ليس أفعال تفضيل، وإنما معناه: خيرٌ من الخيور، كما أنَّ الخصومةَ شرٌّ من الشرور^(١).

﴿وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسَ الشَّحَّ﴾ هذا من باب المبالغة، جعل الشحَّ كأنه شيءٌ معدٌّ في مكانٍ وأحضرته^(٢) الأنفسُ وسيقت إليه ولم يأت، وأحضرَ الشحَّ الأنفسُ، فيكونُ مسوقاً إلى الأنفس، بل الأنفسُ سيقَّت إليه؛ لكونِ الشحِّ مجبولاً عليه الإنسان، ومركزاً في طبيعته.

وخصَّ المفسِّرون هذه اللفظةَ هنا، فقال ابنُ عباس وابنُ جبير: هو شحُّ المرأة بنصيبها من زوجها ومالها.

وقال الحسنُ وابنُ زيد: هو شحُّ كلِّ واحدٍ منهما بحقه^(٣).

وقال الماتريديُّ: ويحتمل أن يُراد بالشحِّ الحرصُ، وهو أن يحرصَ كلٌّ على حقه، يقال: هو شحيحٌ بمودَّتِكَ، أي: حريصٌ على بقائها، ولا يقال في هذا: بخيل، فكأنَّ الشحَّ والحرصَ واحدٌ في المعنى - وإن كان في أصل الوضع الشحُّ للمنع والحرصُ للطلب - فأطلق على الحرصِ الشحُّ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما سببٌ لكون الآخر، لأنَّ البخلَ يَحْمِلُ على الحرصِ، والحرصُ يَحْمِلُ على البخل. انتهى.

وقال الزمخشريُّ في قوله: «والصلحُ خير»: وهذه الجملةُ اعتراضٌ، وكذلك قوله: «وأحضرَتِ الأنفُسَ الشَّحَّ»، ومعنى إحضارِ الأنفسِ الشحَّ: أنَّ الشحَّ جُعِلَ حاضراً لها لا يَغيبُ عنها أبداً، ولا تنفكُ عنه، يعني أنَّها مطبوعةٌ عليه، والغرضُ أنَّ المرأةَ لا تكادُ تسمَحُ بقسمتها، والرجلُ لا تكادُ نفسه تسمَحُ^(٤) بأنَّ يَقْسِمَ لها وأنَّ يمسكها إذا رغبَ عنها وأحبَّ غيرها. انتهى^(٥).

(١) الكشاف ٥٦٨/١.

(٢) في (١د) والمطبوع: وأحضرت.

(٣) أخرج الأقوال السابقة - عدا قول الحسن - الطبريُّ ٥٦١/٧-٥٦٤.

(٤) من قوله: بقسمتها، والرجل... إلى هنا ليس في (ب) و(١د) والمطبوع.

(٥) الكشاف ٥٦٨/١.

قوله: «والصلح خير» جملة اعتراض، وكذلك «وأحضرت الأنفس الشح»، = هو باعتبار أن قوله: «وإن يتفرقا» معطوف على قوله: «فلا جناح عليهما أن يَصَالحا». وقوله: ومعنى إحضار الأنفس الشح: أن الشح جعل حاضراً لها لا يغيب عنها أبداً = جعله من باب القلب، وليس بجيد، بل التركيب القرآني يقتضي أن «الأنفس» جعلت حاضرة للشح لا تغيب عنه؛ لأن «الأنفس» هو المفعول الذي لم يسم فاعله، وهي التي كانت فاعلة قبل دخول همزة النقل؛ إذ الأصل: حضرت الأنفس الشح، على أنه يجوز عند الجمهور في هذا الباب إقامة المفعول الثاني مقام الفاعل، على تفصيل في ذلك، وإن كان الأجود عندهم إقامة الأول، فيحتمل أن يكون «الأنفس» هو المفعول الثاني، و«الشح» هو المفعول الأول، وقام الثاني مقام الفاعل، والأولى حمل القرآن على الأفصح المتفق عليه.

وقرأ العدوي: «الشح» بكسر الشين، وهي لغة.

﴿وإن تحسبنوا وتتنقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾ نذب تعالى إلى الإحسان في العشرة، والإقامة^(١) على النساء وإن كرهن؛ مراعاة لحق الصحبة، وأمر بالتقوى في حالهن؛ لأن الرجل^(٢) قد تحمله الكراهة للزوجة على إذابتها وخصوصتها، لا سيما وقد ظهرت منه أمارات الكراهة من الشوز والإعراض، وقد وصى النبي ﷺ بهن، فإنهن عوان عند الأزواج^(٣).

وقال الماتريدي: «وإن تحسبنوا» في أن تعطوهن أكثر من حقهن، «وتتنقوا» في أن لا تنقصوا من حقهن شيئاً، أو «إن تحسبنوا» في إيفاء حقهن والتسوية بينهما، «وتتنقوا» الجور والميل وتفضيل بعض على بعض، أو «إن تحسبنوا» في اتباع ما أمركم الله به من طاعته^(٤)، «وتتنقوا» ما نهاكم عنه من معصيته. انتهى^(٥).

(١) قوله: والإقامة. ليس في (١د) والمطبوع.

(٢) في (١د) والمطبوع: الزوج.

(٣) أخرجه الترمذي (١١٦٣)، والنسائي في الكبرى (٩١٢٤)، وابن ماجه (١٨٥١) من حديث عمرو بن الأحوص. وأوله: «استوصوا بالنساء خيراً».

(٤) في (١د) والمطبوع: طاعتهن.

(٥) تاويلات أهل السنة ١/٥١٠.

وختمَ آخرَ هذه بصفة الخبير، وهي عِلْمٌ ما يلطّف إدراكه ويدقّ؛ لأنّه قد يكون بينَ الزوجين من خفايا الأمور ما لا يطلّع عليه إلاّ الله تعالى، ولا يُظهِرَ ذلك لكلّ أحد.

وكان عمران بن حِطّان الخارجي من آدمّ بني آدم^(١)، وامرأته من أجملهم، فأجالت في وجهه نظرها يوماً^(٢)، ثم تابعت الحمد لله، فقال: مالك؟ قالت: حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة، قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت، ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده^(٣) الشاكرين والصابرين.

﴿وَلَنْ نَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ قال ابن عطية: روي أنها نزلت في النبي ﷺ وميله بقلبه إلى عائشة رضي الله عنها. انتهى^(٤).

ونبه تعالى على انتفاء استطاعة العدل بين النساء والتسوية حتى لا يقع ميل البتّة، ولا زيادة ولا نقصان فيما يجب لهنّ.

وفي ذلك عُدْرٌ للرجال فيما يقع من التفاوت في الميل القلبي والتعهد والنظر والتأنيس والمفاكهة، فإنّ التسوية في ذلك مُحالٌ خارج عن حدّ الاستطاعة، أو بالغ من الصعوبة حدّاً يكاد يكون كالمحال، هذا إذا كُنَّ كلهنّ محبوبات^(٥).

وعلّق انتفاء الاستطاعة في التسوية على تقدير وجود الحرص من الإنسان على ذلك.

وقيل: معنى «أن تعدلوا»: في المحبة، قاله عمر وابن عباس والحسن^(٦).
وقيل: في التسوية والقسم. وقيل: في الجماع.

(١) في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع: آدم الناس. والمثبت من (أ) و(ب) وهو الموافق لما في الكشاف ٥٦٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٢) لفظة: يوماً. ليست في (د) والمطبوع.

(٣) لفظة: عباده. ليست في (د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) المحرر الوجيز ١٢٠/٢.

(٥) من قوله: أو بالغ من الصعوبة... إلى هنا ليس في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٦) أخرج أقوالهم الطبري ٥٦٨/٧-٥٦٩.

وعن النبي ﷺ أنه كان يَقْسِمُ بين نسائه فيعدل، ويقول: «هذه قسمتي فيما أملك، فلا تؤاخذني بما تملك ولا أملك»^(١)، يعني: المحبّة؛ لأنّ عائشة ؓ كانت أحبّ إليه. وكان عمر يقول: اللهمّ قلبي فلا أملكه، وأمّا ما سوى ذلك فأرجو أن أعدل فيه^(٢).

﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ نهي تعالى عن الجور على المرغوب عنها بمنع قسمتها من غير رضی منها، واجتناب كل الميل داخل في الوسع، ولذلك وقع النهي عنه، أي: إن وقع منكم التفريط في شيء من المساواة، فلا تجوروا كلّ الجور.

والضمير في «فتذروها» عائذ على المميل عنها المفهوم من قوله: «فلا تميلوا كلّ الميل».

وقرأ أبي: «فتذروها كالمسجونة»^(٣)، وقرأ عبد الله: «فتذروها كأنها معلّقة»^(٤).
وتقدّم تفسير «المعلّقة» في الكلام على المفردات.
وقال ابن عباس: كالمحبوسة بغير حقّ^(٥).

وقيل: معنى «كالمعلّقة»: كالبعيدة عن زوجها. قيل: أو عن حقّها - ذكره المارودي - مأخوذاً من تعليق الشيء لبعده عن قراره.

(١) أخرجه أحمد (٢٥١١١)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي ٦٣/٧-٦٤، وابن ماجه (١٩٧١) من حديث عائشة ؓ.

قال الترمذي: حديث عائشة هكذا، رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا أن النبي ﷺ كان يقسم. وهذا أصح من حديث حماد بن أبي سلمة.

(٢) أخرجه الطبري ٥٦٩/٧.

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، ومعاني القرآن للفراء ٢٩١/١، والمحرر الوجيز ١٢١/٢، والكشاف ٥٦٩/١، وتفسير القرطبي ١٦٨/٧-١٦٩.

(٤) المحرر الوجيز ١٢١/٢، وتفسير القرطبي ١٦٩/٧.

(٥) لم أقف عليه عن ابن عباس، وهو قول قتادة؛ أخرجه عنه الطبري ٥٧٤/٧. وأخرج الطبري ٧/٥٧٣-٥٧٤ عن ابن عباس قال: «فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ» تذروها لا هي آيم، ولا هي ذات زوج.

و «تذروها» يحتملُ أن يكون مجزوماً عطفاً على «تميلوا»، ويحتملُ أن يكون منصوباً بإضمار «أن» في جواب النهي .

و «كالمعلقة» في موضع نصبٍ على الحال، فتتعلق الكاف بمحذوف .

وفي الحديث: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُهُ شَقِيهً مَائِلٌ»^(١) والمعنى: يميلُ مع إحداهما كلَّ الميل، لا مطلقَ الميل .

وقد فاضلَ عمر في عطاءٍ بين أزواجِ رسولِ الله ﷺ، فأبَتْ عائشة وقالت: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا فِي الْقِسْمَةِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ، فَسَاوَى عَمْرَ بَيْنَهُنَّ^(٢) .

وكان لمعاذ امرأتان، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى، فماتتا في الطاعون، فدفنهما في قبرٍ واحد^(٣) .

﴿وَإِنْ تُصِلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ قال الزمخشريُّ: «وإن تصلحوا» ما مضى من ميلكم^(٤) وتداركوه بالتوبة، «وتتقوا» فيما يستقبل، غفر الله لكم . انتهى .

وفي ذلك نزعة^(٥) الاعتزال .

وقال ابنُ عطية: «وإن تصلحوا» ما أفسدتم بسوء العشرة، وتلزموا ما يلزمكم

(١) أخرجه أحمد (٧٩٣٦)، وأبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي ٦٣/٧، وابن ماجه (١٩٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) الكشاف ٥٦٩/١ . وأخرج أحمد في مسنده (١٥٩٠٥) من رواية ناشرة بن سمي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول في يوم الجابية وهو يخطب الناس: إن الله عز وجل جعلني خازناً لهذا المال وقاسمته له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا باديء بأهل النبي صلى الله عليه وسلم . ثم أشرفهم، ففرض لأزواج النبي عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة، فقالت عائشة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا . فعدل بينهنَّ عمر . وانظر الكافي الشاف ص ٤٩-٥٠ .

(٣) الكشاف ٥٦٩/١، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣٣٤/١ من رواية الليث عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل... فذكره وزاد: فأسهم بينهما أيتهما تقدم في القبر . قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٥٠: وهذا مرسل .

(٤) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: قبلكم . والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٦٩/١ .

(٥) في (د) و(٢ز) والمطبوع: نزغة .

من العدل فيما تملكون، «فإنَّ الله كان غفوراً» لما لا تملكونه، متجاوزاً عنه. وقال الطبري: «غفوراً» لما سلف منكم من الميل كلَّ الميل قبل نزول الآية. انتهى^(١).

فعلى هذا هي مغفرةٌ مخصّصةٌ لقومٍ بأعيانهم، وأقعدوا المحظورَ في مدّة النبي ﷺ.

وختمت تلك بالإحسان، وهذه بالإصلاح؛ لأنَّ الأولى في مندوبٍ عليه، إذ له أن لا يحسن وأن يشح ويصالح بما يرضيه، وهذه في لازم؛ إذ ليس له إلا أن يصلح، بل يلزمه العدل فيما يملك.

﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ﴾ الضميرُ في «يتفرّقا» عائِدٌ على الزوجين المذكورين في قوله: «وإن امرأةٌ خافت من بعلها»، والمعنى: وإن شحَّ كلُّ منهما ولم يصطلحا، وتفرّقا بطلاق، فالله يُغني كلاً منهما عن صاحبه بفضله ولطفه في المالِ والعِشْرَةِ والسَّعةِ ووجودِ المراد^(٢). والسَّعةُ: الغنى والمقدرة.

وهذا وعدٌ بالغنى لكلِّ واحدٍ إذا تفرّقا، وهو معذوق^(٣) بمشيئة الله تعالى، ونسبةُ الفعل إليهما يدلُّ على أنَّ لكلِّ منهما مدخلاً في التفرُّق، وهو التفرُّق بالأبدان وتراخي المدّة بزوالِ العصمة، ولا يدلُّ على أنَّه تفرُّق بالقول، وهو الطلاق؛ لأنَّه مختصٌّ بالزوج، ولا نصيبٌ للمرأة في التفرُّق القوليّ، فيُسندُ إليها، خلافاً لمن ذهب إلى أنَّ التفرُّقَ هنا هو بالقول، وهو الطلاق^(٤).

وقرأ زيد بن أفلح: «وإن يتفارقا» بألف المفاعلة^(٥)، أي: وإن يفارق كلُّ منهما صاحبه.

(١) المحرر الوجيز ١٢١/٢. وكلام الطبري في تفسيره ٥٧٦/٧.

(٢) عبارة المحرر الوجيز ١٢١/٢: والسعة: وجود المرادات.

(٣) في (ب) و(د) والمطبوع: معروف، وفي (د): معدود.

(٤) انظر المحرر الوجيز ١٢١/٢.

(٥) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لابن خليل القارئ. وهي في الكشاف ٥٦٩/١ دون نسبة.

وهذه الآية نظيرُ قوله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقول العرب: إن لم يكن وفاقاً فطلاق، فنبه تعالى على أنّ لهما أن يفترقا، كما أنّ لهما أن يصطلحا، ودلّ ذلك على الجواز^(١).

قالوا: وفي قوله تعالى: «يُغْنِ اللَّهُ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ» إشارة إلى الغنى بالمال، وكان الحسن بن عليّ عليه السلام فيما رَوَاهُ - طَلَّقَهُ ذُوْقَةً، فقيل له في ذلك، فقال: إني رأيتُ الله تعالى علّق الغنى بأمرين، فقال: ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَبْنَى﴾ الآية [النور: ٣٢]، وقال: «وإن يفترقا يغن الله كلاً من سعته»^(٢).

﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(٣) ناسب ذكر صفة السعة؛ لأنّه تقدّم «من سعته»، والواسعُ عامٌّ في الغنى والقدرة والعلم وسائر الكمالات، وناسب ذكر وصف الحكمة - وهو وضع الشيء موضع ما يُناسب - لأنّ السعة ما لم تكن معها الحكمة كانت إلى الفساد أقرب منها للصلاح، قاله الراغب^(٤).

وقال ابن عباس: يريدُ فيما حَكَمَ وَعَظَ، وقال الكلبيّ: فيما حَكَمَ على الزوج من إمساكها بمعروفٍ أو تسريحٍ بإحسان^(٥).

وقال الماتريديّ: أو حيث نَدَبَ إلى الفُرقة عند اختلافهما وعدم التسوية بينهما^(٥).

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لَمَّا ذَكَرَ تعالى سَعَةَ رِزْقِهِ وحكمتَهُ، ذكر أنّ له ملكاً ما في السماوات وما في الأرض، فلا يعتاص عليه غنى أحدٍ، ولا التوسعةُ عليه؛ لأنّ من له ذلك هو الغنيّ المطلق.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ «وصّينا»: أمرنا أو عهدنا إليهم وإليكم.

(١) في (أ): وقال ذلك على سبيل الجواز.

(٢) تفسير الراغب ص ١٨٦ (القسم الثاني).

(٣) في تفسيره ص ١٨٦ (القسم الثاني).

(٤) تفسير الرازي ٦٩/١١.

(٥) انظر تأويلات أهل السنة للماتريدي ٥١٢/١.

و«مِنْ قَبْلِكُمْ» يَحْتَمَلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِ«أُوتُوا» وَهُوَ الْأَقْرَبُ، أَوْ بِ«وَصَّيْنَا»، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْوَصِيَّةَ بِالتَّقْوَى هِيَ سُنَّةُ اللَّهِ مَعَ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ، فَلَسْتُمْ مَخْصُوصِينَ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ.

«وَأَيَّاكُمْ» عَطَفَ عَلَى الْمَوْصُولِ، وَتَقَدَّمَ الْمَوْصُولُ لِأَنَّ وَصِيَّتَهُ هِيَ السَّابِقَةُ عَلَى وَصِيَّتِنَا^(١)، فَهُوَ تَقَدَّمَ بِالزَّمَانِ، وَمِثْلُ هَذَا الْعَطْفِ - أَعْنِي عَطْفَ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ الْمُنْفَصِلِ عَلَى الظَّاهِرِ - فَصِيحٌ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَا يُخَصَّصُ^(٢) بِالشَّعْرِ، وَقَدْ وَهَمَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَشَيْوِخِنَا، فزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ؛ لِأَنَّكَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَأْتِيَ بِهِ مَتَّصِلًا فَتَقُولَ: رَأَيْتُكَ^(٣) وَزَيْدًا، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُ: رَأَيْتُ زَيْدًا وَإِيَّاكَ، إِلَّا فِي الشَّعْرِ^(٤)، وَهَذَا وَهْمٌ فَاحِشٌ، بَلْ مِنْ مَوْجِبِ انْفِصَالِ الضَّمِيرِ كَوْنُهُ يَكُونُ مَعْطُوفًا، فَيَجُوزُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَنْتَ، وَ: خَرَجَ بَكْرٌ وَأَنَا، لَا خِلَافَ فِي جَوَازِ ذَلِكَ، فَكَذَلِكَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَإِيَّاكَ.

و«الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» هُوَ عَامٌّ فِي الْكِتَابِ الْإِلَهِيَّةِ، وَلَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَى تَخْصِيصِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى - كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْمَفْسَّرِينَ - لِأَنَّ وَصِيَّةَ اللَّهِ بِالتَّقْوَى لَمْ تَزَلْ مُدًّا أَوْجَدَ الْعَالَمَ، فَلَيْسَتْ مَخْصُوصَةً بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

و«أَنْ اتَّقُوا» يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُصَدَّرِيَّةً، أَي: بِأَنْ اتَّقُوا اللَّهَ، وَأَنْ تَكُونَ مَفْسَّرَةً، التَّقْدِيرُ: أَي: اتَّقُوا اللَّهَ؛ لِأَنَّ «وَصَّيْنَا» فِيهِ مَعْنَى الْقَوْلِ.

﴿وَإِنْ كَفَرُوا﴾ ظَاهِرُهُ الْخِطَابُ لِمَنْ وَقَعَ لَهُ الْخِطَابُ بِقَوْلِهِ: «وَأَيَّاكُمْ»، وَهُمُ هَذِهِ الْأُمَّةُ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ شَامِلًا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَلِلْمَخَاطَبِينَ، وَغُلَّبَ الْخِطَابُ عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، كَمَا تَقُولُ: قَلْتُ لَزِيدٍ وَلَكَ: لَا تَضْرِبْ^(٥) عَمْرًا، وَكَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ وَأَنْتَ تَخْرُجَانِ.

(١) فِي (ح) وَ(د) وَالْمَطْبُوعُ: وَصَيْنَا.

(٢) فِي (ح) وَ(د) وَالْمَطْبُوعُ: يَخْتَصُّ.

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: آتَيْكَ.

(٤) انظُرْ تَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ بِشَرْحِ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ لِلْمَرَادِيِّ ٢٢٨/٣.

(٥) فِي (د) وَالْمَطْبُوعُ: قَلْتُ لَزَيْدٍ ذَلِكَ لَا تَضْرِبْ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أنتم من جملة ما يملكه (١) تعالى، وهو المتصرف فيكم، إذ هو خالقكم والمنعم عليكم بأصناف النعم، وأنتم مملوكون له، فلا يُناسب أن تكفروا من (٢) هو مالكم، وتخالفون أمره، بل حقه أن يُطاع ولا يُعصى، وأن يُتقى عقابه ويُرجى ثوابه، أو لله في سماواته وأرضه من يوحده ويعبده ويتقيه (٣).

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ أي: عن خلقه وعن عبادتهم، لا تنفعه طاعتهم، ولا يضره كفرهم.

﴿حَمِيدًا﴾ (٤) أي: مستحقًا لأن يُحمد لكثرة نعمه وإن كفرتموه أنتم.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٥) الوكيل: القائم بالأمور، المنفذ فيها ما يراه، فمن له ملك ما في السماوات والأرض، فهو كافٍ فيما يتصرف فيه، لا يعتمد على غيره.

وتكرر (٤) قوله: «ولله ما في السماوات وما في الأرض» ثلاث مرات بحسب السياق، فقال ابن عطية: الأول تنبيه على موضع الرجاء لهذين المفترقين (٥)، والثاني تنبيه على استغنائه عن العباد، والثالث مقدمة للوعيد (٦).

وقال الزمخشري: وتكرير قوله: «ولله ما في السماوات وما في الأرض» تقرير لما هو موجب تقواه؛ ليقفوه فيطيعوه ولا يعصوه؛ لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله (٧).

(١) في (أ): ما يملك. وفي (ب) و(ج) و(د) و(٢د) والمطبوع: من يملكه. والمثبت من (ز) (ع) و(يه).

(٢) في (ب) و(يه): بمن.

(٣) في المطبوع: ولا يعصيه. وانظر الكشاف ١/٥٦٩.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د): ويكون. وفي المطبوع: وأعاد.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د): لهدي المفترقين، وفي (د١): تهدي المفترقين، وفي المطبوع: يهدي المتفرقين.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٢١-١٢٢.

(٧) الكشاف ١/٥٦٩-٥٧٠.

وقال الراغب: الأوّل للتسليّة عما فات، والثاني أنّ وصيّته لرحمته لا لحاجته، وأنّهم إن كفروا لا يضرّوه شيئاً، والثالث دلّالته على كونه غنياً^(١).

وقال أبو عبد الله الرّازي: الأوّل تقرير كونه واسع الجود، والثاني للتنزيه عن طاعة المطيعين^(٢)، والثالث لقدرته على الإفناء والإيجاد، والغرض منه تقرير كونه قادراً على مدلولات كثيرة، فيحسّن أن يُذكر ذلك الدليل على كلّ واحد من مدلولاته، وهذه الإعادة أحسن وأولى من الاكتفاء بذكر الدليل مرّة واحدة؛ لأنّه عند إعادة ذكر الدليل يحضّر في الذهن ما يوجب العلم بالمدلول، وكان^(٣) العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجل^(٤)، فظهر أنّ هذا التكرير في غاية الكمال.

وقال مكّي: نبهنا أولاً على ملكه وسعته، وثانياً على حاجتنا إليه وغناه، وثالثاً على حفظه لنا وعلمه بتدبيرنا^(٥).

﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ ظاهره أنّ الخطاب لمن تقدّم له الخطاب قبل^(٦).

وقال ابن عباس: الخطاب للمشركين والمنافقين^(٧)، والمعنى: ويأت بأخرين منكم. وقريب منه ما نقله الزمخشريّ من أنه خطاب لمن كان يُعادي رسول الله ﷺ من العرب^(٨).

وقال أبو سليمان الدمشقيّ: الخطاب للكفّار، وهو تهديد لهم، كأنه قال: إن يشأ يهلككم كما أهلك من قبلكم إذ كفروا به، وكذبوا رسله^(٩).

(١) تفسير الراغب ص ١٨٧ (القسم الثاني).

(٢) يعني: وعن ذنوب المذنبين، فلا يزداد جلاله بالطاعات، ولا ينقص بالمعاصي والسيئات.

كما في تفسير الرازي ٧١/١١.

(٣) في (ز٢) وتفسير الرازي: فكان.

(٤) في تفسير الرازي: وأجلى.

(٥) الهداية إلى بلوغ النهاية ١٤٩٢/٢.

(٦) في (د١) و(د٢) والمطبوع: أولاً. وأصابها طمس في (ح).

(٧) زاد المسير ٢٢١/٢.

(٨) الكشف ٥٧٠/١.

(٩) في (د١): كفروا به وكفروا برسله، وفي المطبوع: إذ كفروا برسله. وقول أبي سليمان

الدمشقي في زاد المسير ٢٢١/٢.

وقيل: الخطاب لكل من^(١) ينطلق عليه اسم الناس، والمعنى: إن يشأ يهلككم كما أنشأكم، وأنشأ قوماً آخرين يعبدونه.

وقال الطبري: الخطاب للذين شَفِعُوا في طُعْمَةِ بنِ أَبِي بَرْقٍ^(٢) وخاصموا عنه في أمرِ خيانتِهِ في الدَّرْعِ والدَّقِيقِ^(٣).

وهذا تأويلٌ بعيدٌ، وقد يظهرُ العمومُ، فيكونُ خطاباً للعالمِ الحاضرِ الذي يتوجَّهُ إليه الخطابُ والنداءُ.

«ويأت باخرين» أي: بناسٍ غيركم، فالمأتى به من نوع المذهب، فيكون من جنسِ المخاطبِ المنادى، وهم النَّاسُ.

ورُويَ أَنَّهَا لَمَّا نزلت ضربَ رسولَ الله ﷺ بيده على ظهرِ سلمان، وقال: «إنهم قوم هذا» يريدُ أبناءَ فارس^(٤).

وأجاز الزمخشريُّ وابنُ عطيةٍ وغيرهما أن يكونَ المرادُ بـ «آخرين» من غير^(٥) نوعِ المخاطبين.

قال الزمخشريُّ: «ويأت باخرين»: يوجد ناساً آخرين^(٦) مكانكم، أو خلقاً آخرينَ غيرِ الإنسِ^(٧).

وقال ابنُ عطيةٍ: ويحتملُ أن يكونَ وعيداً لجميعِ بني آدم، ويكونُ الآخرون من غيرِ نوعهم، كما^(٨) قد رُويَ أَنَّهُ كانَ في الأرضِ ملائكةٌ يعبدونَ الله قبلَ بني آدم. انتهى^(٩).

(١) في (١د): وقيل الخطاب للمؤمن، وفي المطبوع: وقيل للمؤمنين!؟

(٢) بعدها في (١د) والمطبوع: وخاصم.

(٣) المحرر الوجيز ١٢٢/٢، وعنه نقل المصنف، وانظر كلام الطبري في تفسيره ١٢٢/٧.

(٤) أخرجه الطبري ٥٨٢/٧.

(٥) لفظة: غير. من (ب) و(يه).

(٦) قوله: يوجد ناساً آخرين. ساقط من المطبوع.

(٧) الكشف ٥٧٠/١.

(٨) في (٢د) والمطبوع: كما أنه.

(٩) المحرر الوجيز ١٢٢/٢.

وما جَوَّزُوهُ لَا يَجُوزُ؛ لَأَنَّ مَدْلُولَ «آخِر» فِي اللَّغَةِ هُوَ مَدْلُولٌ غَيْرُ خَاصٍّ بِجِنْسٍ مَا تَقَدَّمَ، فَلَوْ قُلْتُ: جَاءَ زَيْدٌ وَآخِرٌ مَعَهُ، أَوْ: مَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ وَأُخْرَى مَعَهَا، أَوْ اشْتَرَيْتُ فَرَسًا وَآخِرَ، وَسَابَقْتُ بَيْنَ حِمَارٍ وَآخِرَ، لَمْ يَكُنْ «آخِرٌ» وَلَا «أُخْرَى» مُؤَنَّثَةً وَلَا تَثْنِيَّةً وَلَا جَمْعُهُ إِلَّا مِنْ جِنْسٍ مَا يَكُونُ قَبْلَهُ، وَلَوْ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُ ثَوْبًا وَآخِرَ، وَتَعْنِي بِهِ غَيْرَ ثَوْبٍ، لَمْ يَجْزِ، فَعَلَى هَذَا تَجْوِيزُهُمْ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: «بِأَخْرَيْنَ» مِنْ غَيْرِ جِنْسٍ مَا تَقَدَّمَ وَهُمْ النَّاسُ: لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ «غَيْرٍ» وَبَيْنَ «آخِرٍ»؛ لِأَنَّ «غَيْرَ» يَقَعُ عَلَى الْمَغَايِرِ مُطْلَقًا^(١) فِي جِنْسٍ أَوْ فِي صِفَةٍ، فَتَقُولُ: اشْتَرَيْتُ ثَوْبًا وَغَيْرَهُ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ «غَيْرَ»^(٢) ثَوْبًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ثَوْبٍ. وَقَلَّ مَنْ يَعْرِفُ هَذَا الْفَرْقَ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ ﴿١٣٣﴾ أَي: عَلَى إِذْهَابِكُمْ وَإِتْيَانِ بِأَخْرَيْنَ، وَأَتَى بِصِفَةٍ^(٣) الْمُبَالِغَةَ فِي الْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَرَادَهُ، وَهَذَا غَضَبٌ عَلَيْهِمْ وَتَخْوِيفٌ وَبَيَانٌ لِاقْتِدَارِهِ.

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: أَي: مَنْ كَانَ لَا مَرَادَ^(٤) لَهُ إِلَّا فِي ثَوَابِ الدُّنْيَا، وَلَا يَعْتَقِدُ أَنَّ ثَمَّ سِوَاهُ، فَلَيْسَ كَمَا ظَنَّ، بَلْ عِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدَّارَيْنِ، فَمَنْ قَصَدَ الْآخِرَةَ أَعْطَاهُ مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا وَأَعْطَاهُ قَصْدَهُ، وَمَنْ قَصَدَ الدُّنْيَا فَقَطْ، أَعْطَاهُ مِنَ الدُّنْيَا مَا قَدَّرَ لَهُ، وَكَانَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ الْعَذَابُ^(٥).

وَقَالَ الْمَاتَرِيدِيُّ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: مَنْ عَبْدَ الْأَصْنَامِ طَلِبًا لِلْعَزِّ لَا يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ عَزُّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَوْ لِلتَّقْرِيبِ وَالشَّفَاعَةِ، أَي: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْبُدُوا اللَّهَ، فَعِنْدَهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَوْ لِلرِّزْقِ وَالسَّاتَةِ فِي

(١) لفظة: مطلقاً. ليست في (١د) والمطبوع.

(٢) لفظة: غير. ليست في (ح) و(٢د) والمطبوع.

(٣) في (١د) و(ع) والمطبوع: بصيغة.

(٤) في المطبوع: رغبة. وليست في (١د).

(٥) المحرر الوجيز ١٢٢/٢.

الدنيا ﴿لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، «ف عند الله ثواب الدنيا والآخرة»^(١) لا عند من تطلبون.

ويحتمل أن تكون في أهل النفاق الذين يراؤون بأعمالهم الصالحة في الدُّنيا لثوابِ الدُّنيا لا غير.

و «من» يحتملُ أن تكون موصولةً، والظاهرُ أنها شرطٌ، وجوابُ الجملةِ المقرونةُ بفاءِ الجوابِ، ولا بدُّ في الجملةِ الواقعةِ جواباً لاسمِ الشرطِ غيرِ الظرفِ مِنْ ضميرٍ عائِدٍ على اسمِ الشرطِ حتى يتعلّقَ الجزاءُ بالشرطِ، والتقدير: فعند الله^(٢) ثوابُ الدنيا والآخرة له إن أرادَه، هكذا قدره الزمخشريُّ^(٣) وغيره، والذي يظهرُ أنَّ جوابَ الشرطِ محذوفٌ للدلالةِ المعنى عليه، والتقدير: مَنْ كان يريدُ ثوابَ الدنيا فلا يقتصرُ عليه، وليطلبِ الثوابين، فعند الله ثوابُ الدنيا والآخرة.

وقال الراغب: «ف عند الله ثوابُ الدنيا والآخرة» تبيكيتُ للإنسان، حيث اقتصرَ على أحدِ^(٤) السُّؤالين مع كونِ المسؤولِ مالِكاً للثوابين، وحثُّ على أن يطلبَ منه تعالى ما هو أعلى^(٥) وأفضل من مطلوبه، فمن طلبَ خسيساً مع أنه يمكنه أن يطلبَ نفسياً فهو دنيءُ الهمة^(٦).

قيل: والآيةُ وعيدٌ للمنافقين، لا يرجون^(٧) بالجهاد غير الغنيمة.

وقيل: هي حَضُّ على الجهاد.

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ أي: «سميعاً» لأقوالهم، «بصيراً» بأعمالهم وثباتهم.

(١) من قوله: أو للرزق والسعة... إلى هنا ليس في (ج) و(د) و(٢د) والمطبوع. وانظر تأويلات أهل السنة للماتريدي ٥١٣/١.

(٢) قوله: فعند الله. ليس في (د) والمطبوع.

(٣) في الكشف ٥٧٠/١.

(٤) في تفسير الراغب: أدنى.

(٥) في المطبوع: أكمل.

(٦) تفسير الراغب ص ١٩٠ (القسم الثاني).

(٧) في (د) والمطبوع: لا يريدون. لكن كأنه ضبب عليها في (د).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُفْرًا قَوْمِينَ بِأَلْفَسَطٍ شَهَادَةَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ قال الطبري: هي بسبب نازلة ابن أبيرق وقيام من قام في أمره بغير القسط^(١).

وقال السدي: نزلت في اختصام غني وفقير عند النبي ﷺ^(٢).

ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما ذكر النساء والنسوز والمصالحة، أعقبه بالقيام لأداء^(٣) حقوق الله تعالى، وفي الشهادة حقوق الله، أو لأنه لما ذكر تعالى طالب الدنيا، وأنه عنده ثواب الدنيا والآخرة، بين أن كمال السعادة أن يكون قول الإنسان وفعله لله تعالى، أو لأنه لما ذكر في هذه السورة: ﴿وَإِنْ حَفَّتُمْ إِلَّا نَقِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] والإشهاد عند دفع أموال اليتامى إليهم، وأمر ببذل النفس والمال في سبيل الله، وذكر قصة ابن أبيرق واجتماع قومه على الكذب والشهادة بالباطل، وندب للمصالحة؛ أعقب ذلك بأن أمر عباده المؤمنين بالقيام بالعدل والشهادة لوجه الله سبحانه وتعالى^(٤).

وأتى بصيغة المبالغة في «قوامين» حتى لا يكون منهم جور ما.

والقسط: العدل. ومعنى «شهداء لله» أي: لوجه الله، لا يُراعى في الشهادة إلا جهة الله تعالى، والظاهر أن معنى قوله: «شهداء لله» من الشهادة في الحقوق، ولذلك أتبعه بما بعده من قوله: «ولو على أنفسكم»، وهكذا فسره المفسرون.

قال ابن عطية: ويحتمل أن يكون قوله: «شهداء لله» معناه بالوحدانية، ويتعلق قوله: «ولو على أنفسكم» بقوله: «قوامين بالقسط»، والتأويل الأول أبين. انتهى كلامه^(٥).

ويضعفه أنه خطاب للمؤمنين، وهم شهداء لله بالوحدانية، إلا إن أريد استمرار الشهادة.

(١) المحرر الوجيز ١٢٣/٢. وانظر تفسير الطبري ٥٨٤/٧.

(٢) أخرجه الطبري ٥٨٥-٥٨٦.

(٣) في المطبوع: بأداء.

(٤) انظر تفسير الرازي ٧٢-٧٣/١١.

(٥) المحرر الوجيز ١٢٢/٢.

وتقدّمت صفة «قَوَّامِينَ بالقسط» على «شهداء لله»؛ لأنَّ القيامَ بالقسط أعمُّ، والشهادة أخصُّ، ولأنَّ القيامَ بالقسط فعلٌ وقولٌ، والشهادة قولٌ فقط.

ومعنى: «ولو على أنفسكم»^(١) أي: تشهدون على أنفسكم، أي: تُقرؤون بالحقِّ وتقيمون القسط عليها، والظاهر أنَّه أرادَ بقوله: «ولو على أنفسكم» أنفسَ الشهداء لله تعالى، وأبعدَ مَنْ جَوَّزَ أن يكون المعنى في «أنفسكم» الأقارب والأهل، وأن يكون «أو الوالدين والأقربين» تفسيراً لـ «أنفسكم»، ويضعفه العطفُ بـ «أو».

وانتصبَ «شهداء» على أنَّه خبرٌ بعدَ خبرٍ، ومَنْ ذهبَ إلى جعله حالاً من الضمير في «قَوَّامِينَ» كأبي البقاء^(٢)، فقوله ضعيفٌ؛ لأنَّ فيها تقييدَ القيامَ بالقسط بحال الشهادة فقط، وهو مأمورٌ بالقيامَ بالقسط^(٣) سواءً كان شاهداً^(٤) أم لا. وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يشهدُ لهذا القول الضعيف، قال ابن عباس: معناه: كونوا قَوَّامِينَ^(٥) بالعدل في الشهادة على مَنْ كانت^(٦).

ومجيءُ «لو» هنا لاستقصاءِ جميع ما يمكنُ فيه الشهادة، لمَّا كانت الشهادة^(٧) من الإنسان على نفسه بصدَد أن لا يقيمها لمَّا جُبلَ عليه المرءُ من محاباة نفسه ومراعاتيها، نَبَّه على هذه الحال.

وجاء هذا الترتيبُ في الاستقصاءِ في غايةٍ من الحسن والفصاحة، فبدأ بقوله: «ولو على أنفسكم» لأنَّه لا شيء أعزُّ على الإنسان من نفسه، ثمَّ ذكر الوالدين، وهما أقرب إلى الإنسان، وسببُ نشأته، وقد أمرَ ببيئتهما وتعظيمهما والحوطةَ لهما، ثمَّ ذكرَ الأقربين، وهم مظنةُ المحبَّة والتعصُّب، وإذا كان هؤلاء أمرَ بالقيام^(٨) في حقِّهم بالقسط والشهادة عليهم، فالأجنبيُّ أحرى بذلك.

(١) بعدها في (ب): خطاب للمؤمنين.

(٢) في الإملاء ١٩٧/١.

(٣) من قوله: بحال الشهادة فقط... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع

(٤) في (د) والمطبوع: مثل هذا. بدل: شاهداً - وهو تحريف - وطمس موضعها في (ح) فلم تتبين.

(٥) في زاد المسير ٢٢٢/٢ - وعنه نقل المصنف -: قوالين.

(٦) في المطبوع: كان. وقول ابن عباس ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢٢٢/٢.

(٧) من قوله: على من كانت... إلى هنا ليس في (ب).

(٨) لفظة: بالقيام. ليست في (د) و(٢د) والمطبوع. ولم تتبين في (ح) لطمس أصابها.

والآية تعرّضت للشهادة عليهم لا لهم، فلا دلالة فيها على الشهادة لهم كما ذهب إليه بعض المفسرين.

و«لو» شرطية بمعنى «إن» ويتعلّق قوله: «على أنفسكم»^(١) بمحذوف؛ لأنّ التقدير: وإن كنتم شهداء على أنفسكم فكونوا شهداء لله، هذا تقدير الكلام، وحذفت «كان» بعد «لو» كثير، تقول: اتّمني بتمرٍ ولو حشفاً أي: وإن كان التمر حشفاً فاتّمني به^(٢).

وقال ابن عطية: «ولو على أنفسكم» متعلّق بـ «شهداء».

فإن عني شهداء؛ هذا الملفوظ به، فلا يصحّ ذلك، وإن عني الذي قدرناه نحن، فيصحّ^(٣).

وقال الزمخشري: «ولو على أنفسكم»: ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم، فإن قلت: الشهادة على الوالدين والأقربين أن يقول: أشهد أنّ فلان على والدي كذا، أو على أقاربي، فما معنى الشهادة على نفسه؟ قلت: هي الإقرار على نفسه؛ لأنّه في معنى الشهادة عليها بالزام الحق لها، ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالأعلى على أنفسكم أو على آبائكم وأقاربكم، وذلك أن يشهد على من توقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره. انتهى كلامه^(٤).

وتقديره: ولو كانت الشهادة على أنفسكم: ليس بجيد؛ لأنّ المحذوف إنّما يكون من جنس الملفوظ به قبل ليدلّ عليه، فإذا قلت: كُنْ مُحسناً ولو لمن أساء إليك، فالتقدير: ولو كنت محسناً^(٥) لمن أساء إليك، فتحذف «كان» واسمها والخبر، ويبقى متعلّقه لدلالة ما قبله عليه، ولا تقدّره: ولو كان إحسانك لمن

(١) في (١د): ومتعلّق قوله على أنفسكم، وفي المطبوع: وقوله: على أنفسكم متعلّق.

(٢) قال السمين الحلبي في الدر المصون ١١٤/٤: وهذا لا ضرورة تدعو إليه، ومجيء «لو» بمعنى «إن» شيء أثبتّه بعضهم على قلّة، فلا ينبغي أن يُحمّل القرآن عليه.

(٣) قال السمين الحلبي في الدر المصون ١١٤/٤: يعني تقديره «لو» بمعنى «إن»، وحذفت «كان» واسمها وخبرها بعد «لو»، وقد تقدم أن ذلك قليل، فلم يبق إلا أن ابن عطية يريد «شهداء» محذوفة، كما قدرته لك أولاً نحو: ولو كنتم شهداء على أنفسكم لوجب عليكم أن تشهدوا.

(٤) الكشف ١/٥٧٠.

(٥) من قوله: ولو لمن أساء... إلى هنا ساقط من المطبوع.

أساء، فلو قلت: ليكن منك إحسانٌ ولو لمن أساء، فتقدّر: ولو كان الإحسانُ لمن أساء؛ لدلالة ما قبله عليه، ولو قدّرتَه: ولو كنتَ محسناً لمن أساء إليك لم يكن جيداً؛ لأنّك تحذف ما لا دلالة عليه بلفظ مطابق^(١).

وقولُ الزمخشريّ: ويجوزُ أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادةُ وبالأعلى أنفسكم. هذا لا يجوز؛ لأنّ ما تعلّق به الظرفُ كونٌ مقيّدٌ، ولا يجوز حذفُ الكون المقيّد، لو قلت: كان زيدٌ فيك، وأنت تريد: محبباً فيك، لم يجز؛ لأنّ محبباً كونٌ^(٢) مقيّدٌ، وإنّما ذلك جائزٌ في الكون المطلق، وهو تقدير كائن أو مستقر^(٣).

﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ أي: إن يكن المشهودُ عليه غنياً، فلا تمتنع من الشهادة عليه لغناه، أو فقيراً فلا تمنعها ترحمًا عليه وإشفاقاً، فعلى هذا: الجوابُ محذوفٌ؛ لأنّ العطفُ هو بـ «أو»، ولا يُثنى الضميرُ إذا عطفَ بها، بل يفرد، وتقدير الجواب: فليشهدْ عليه، ولا يراعِ^(٤) الغنيّ لغناه ولا لخوفٍ منه، ولا الفقيرَ لمسكنته وفقره. ويكون قوله: «فالله أولى بهما» ليس هو الجواب، بل لما جرى ذكرُ الغنيّ والفقير، عادَ الضميرُ على ما دلّ عليه ما قبله، كأنه قيل: فالله أولى بجنسَي الغنيّ والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء، وفي قراءة أبي: «فالله أولى بهم»^(٥) ما يشهدُ بإرادة الجنس.

وذهب الأخفش^(٦) وقومٌ إلى أنّ «أو» في معنى الواو، فعلى قولهم يكون الجواب: «فالله أولى بهما»، أي: حيث شرعَ الشهادةُ عليهما وهو أنظرُ لهما منكم، ولولا أنّ الشهادةَ عليهما مصلحةٌ لهما لما شرعها.

(١) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٤/١١٥: وهذا الردُّ ليس بشيء، فإن الدلالة اللفظية موجودةٌ لاشتراك المحذوف والملفوظ به في المادة، ولا يضر اختلافهما في النوع.

(٢) لفظة: كون. ليست في (د) والمطبوع.

(٣) قال السمين في الدر المصون ٤/١١٥: وهذا الردُّ أيضاً ليس بشيء؛ لأنه قصد تفسير المعنى ومبادئ النحو لا تخفى على آحاد الطلبة، فكيف بشيخ الصناعة؟!

(٤) في (ح) و(د) و(٢د) و(ع): ولا يراعى.

(٥) معاني القرآن للقرّاء ١/٢٨٧، وتفسير الطبري ٧/٥٨٦، والمحرر الوجيز ٢/١٢٣، والكشاف ١/٥٧٠. وهي قراءة شاذة.

(٦) في معاني القرآن له ١/٤٥٥.

وقال الأستاذ أبو الحسن بن عصفور - وقد ذكر العطف بالواو والفاء وثمّ وحتى - ما نصّه: تقول: زيدٌ أو عمروٌ قام وزيدٌ لا عمروٌ قام، وكذلك سائر ما بقي من حروف العطف، يعني غير الواو وحتى والفاء وثمّ، والذي بقي: بل ولكن وأم، قال: لا تقول: قاما؛ لأنّ القائم إنّما هو أحدهما لا غير، ولا يجوز: قاما، إلا في «أو» خاصّة، وذلك شذوذٌ لا يقاسُ عليه، قال الله تعالى: «إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما»، فأعاد الضمير على الغني والفقير لتفرّقهما في الذكر. انتهى^(١).

وهذا ليس بسديد، ولا شذوذٌ في الآية، ولا دليلٌ فيها على جواز: زيدٌ أو عمرو قاما، على جهة الشذوذ ولا غيره، لأنّ^(٢) قوله: «فالله أولى بهما» ليس بجوابٍ كما قرّناه، والضمير ليس عائداً على الغني والفقير الملفوظ بهما في الآية، وإنّما يعودُ على ما دلّ عليه المعنى من جنسي الغني والفقير.

وقرأ عبدُ الله: «إن يكن غنيّاً أو فقيراً»^(٣) على أنّ «كان» تامّة.

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ لَمَّا أَمَرَ تَعَالَى بِالْقِيَامِ بِالْعَدْلِ وَبِالشَّهَادَةِ لِمَرْضَاةِ اللَّهِ، نَهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَهُوَ مَا تَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ مِمَّا لَمْ يُبَحِّهُ اللَّهُ تَعَالَى.

و«أن تعدلوا» من العُدول عن الحقّ، أو من العَدْل وهو القسط، فعلى الأوّل يكون التقدير: إرادة أن تجوروا، أو محبّة أن تجوروا، وعلى الثاني يكون التقدير: كراهة أن تعدلوا بين الناس وتقسطوا، وعكس ابن عطية هذا التقدير فقال: يَحْتَمَلُ أن يكون معناه: مخافة أن تعدلوا، ويكون العدل هنا بمعنى العُدول عن الحقّ، وَيَحْتَمَلُ أن يكونَ معناه: محبّة أن تعدلوا، ويكون العدل^(٤) بمعنى القسط، كأنّه قال: انتهوا خوف أن تجوروا، أو محبّة أن تُقسطوا، فإن جعلت العامل «تبعوا»، فيحتملُ أن يكون المعنى: محبّة أن تجوروا. انتهى كلامه^(٥).

(١) انظر المقرب ١/٢٣٥-٢٣٦.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: ولأن.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/٢٨٧، والكشاف ١/٥٧٠.

(٤) من قوله: هنا بمعنى العُدول... إلى هنا ساقط من (د) والمطبوع.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٢٣.

وهذا الذي قرره من التقدير بكون العامل في «أن تعدلوا» فعلاً محذوفاً من معنى النهي، وكأنَّ الكلامَ قد تمَّ عند قوله: «فلا تتبعوا الهوى»، ثم أضمر فعلاً وقدَّره: انتهوا خوفاً أن تجوروا أو تحسبوا، ولذلك قال: فإن جعلتَ العامل «تتبعوا». والذي يدلُّ عليه ظاهرُ اللَّفْظِ^(١) أنَّ العاملَ هو «تتبعوا»، ولا حاجة إلى إضمار جملةٍ أخرى، فيكونُ فعلُها عاملاً في «أن تعدلوا»، وإذا كان العاملُ «تتبعوا»، فيكون التقدير الأولُ هو المتَّجِه، وعلى هذه التقادير فـ «أن تعدلوا» مفعولٌ من أجله. وجوز أبو البقاء وغيره أن يكون التقدير: أن لا تعدلوا، فحذف «لا»، أي: لا تتبعوا الهوى في ترك العدل^(٢).

وقيل: المعنى: لا تتبعوا الهوى لتعدلوا، أي: لتكونوا في أتباعكموه عدولاً، تنبيهاً أن أتباع الهوى وتحري العدالة متنافيان لا يجتمعان^(٣).

وقال أبو عبد الله الرازي: المعنى: اتركوا متابعة الهوى حتى تصيروا موصوفين بصفة العدل، والعدلُ عبارةٌ عن ترك متابعة الهوى، ومن ترك أحدَ النقيضين فقد حصل له الآخر، فالتقدير: لأجل أن تعدلوا^(٤).

﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعَرْتُمْ﴾ الظاهرُ أنَّ الخطابَ للمأمورين بالقيام بالقسط والشهادة لله والمنهين عن أتباع الهوى.

وقال ابنُ عباس: هو في لِي الحاكمِ عنقه عن أحد الخصمين^(٥).

وقال مجاهد نحوه، قال: لِي الحاكمِ شدقه لأحد الخصمين ميلاً إليه.

وقال ابنُ عباس أيضاً والضحاك والسدي وابنُ زيد ومجاهد: هي في الشهود، يلوي الشهادة بلسانه فيحرفها، ولا يقول الحقَّ فيها، أو يعرضُ عن أداء الحقِّ فيها^(٦).

(١) في المطبوع: الظاهر. وفي (١د): ظاهر. بدل: ظاهر اللفظ.

(٢) إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٨.

(٣) من قوله: أي لتكونوا في اتباعكموه... إلى هنا. مكانه في (١د) بياض.

(٤) تفسير الرازي ١١/٧٤.

(٥) أخرجه الطبري ٧/٥٨٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٢٣، وزاد المسير ٢/٢٢٣. وأخرج أقوالهم الطبري ٧/٥٩٠-٥٩٢.

وقيل^(١): معناه: تدافعوا^(٢) الشهادة، مِنْ لِيِّ الْغَرِيمِ.

وقال الزمخشري: «وإن تلووا» أَلَسْتُمْ عَنْ شَهَادَةِ الْحَقِّ أَوْ حُكُومَةِ الْعَدْلِ، «أَوْ تَعْرِضُوا» عَنِ الشَّهَادَةِ بِمَا عِنْدَكُمْ وَتَمْنَعُوهَا^(٣).

وقرأ جماعة في الشاذ، وابنُ عامر وحمزة: «وإن تَلُوا» بضم اللام بواو واحدة^(٤). وَلَحَنَ بَعْضُ التَّحْوِيين قارئ هذه القراءة، قال: لأنَّه لا معنى للولاية هنا.

وهذا لا يجوز؛ لأنها قراءة متواترة في السبع، ولها معنى صحيح، وتخريج حسن، فنقول: اختلف في قوله: «وإن تَلُوا»، ف قيل: هو من الولاية، أي: وإن وليتم إقامة الشهادة أو عرضتم عن إقامتها، والولاية على الشيء هو الإقبال عليه، وقيل: هو من اللي وأصله: تلووا^(٥)، وأبدلت الواو المضمومة همزة، ثم نُقِلت حركتها إلى اللام وحذفت، قاله الفراء والزجاج وأبو علي والنحاس^(٦)، ونُقِلَ عَنِ النَّحَّاسِ أَيْضاً أَنَّهُ اسْتَقْلَبَ الْحَرَكَةَ عَلَى الْوَاوِ، فَأَلْقَيْتَ عَلَى اللَّامِ، وَحُذِفَتْ إِحْدَى الْوَاوَيْنِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ^(٧).

﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ﴿١٣٥﴾ هذا فيه وعيد لمن لوى بالشهادة^(٨)، أو أعرض عنها.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ﴾ مناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما أمر المؤمنين بالقيام بالقسط

(١) في (د) والمطبوع: ويقول.

(٢) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: يدافعوا، ولم تنقط في (ح)، والمثبت من (ب) و(د) و(ه).

(٣) الكشف ١/ ٥٧٠.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٢٣، وقراءة ابن عامر وحمزة في السبعة ص ٢٣٩، والتيسير ص ٩٧.

(٥) في (أ) و(ب) و(ع): يلوا.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٢٩١، ومعاني القرآن للزجاج ١/ ١١٨، والحجة لأبي علي الفارسي ٣/ ١٨٦، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٩٥.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٧/ ١٧٩.

(٨) في (د) والمطبوع: عن الشهادة.

والشهادة لله، بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَتَّصِفُ بِذَلِكَ إِلَّا مَنْ كَانَ رَاسِخَ الْقَدَمِ فِي الْإِيمَانِ بِالْأَشْيَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَمَرَ بِهَا^(١).

والظاهرُ أَنَّهُ خَطَابٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَمَعْنَى «آمَنُوا» دُومُوا عَلَى الْإِيمَانِ، قَالَه الْحَسَنُ^(٢). وَهُوَ أَرْجَحُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْمُؤْمِنِ مَتَى أُطْلِقَ لَا يَتَنَاوَلُ إِلَّا الْمُسْلِمَ^(٣).

وقيل: للمنافقين، أي: يا أيُّهَا الَّذِينَ أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ بِالْأَسْتِثْمِ، آمَنُوا بِقُلُوبِكُمْ.

وقيل: لِمَنْ آمَنَ بِمُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَي: يَا مَنْ آمَنَ بِنَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، آمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ^(٤).

وقيل: هُمُ جَمِيعُ الْخَلْقِ، أَي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ حِينَ قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وقيل: الْيَهُودُ خَاصَّةً.

وقيل: الْمُشْرِكُونَ؛ آمَنُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ وَالْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ.

وقيل: آمَنُوا عَلَى سَبِيلِ التَّقْلِيدِ، آمَنُوا عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِدْلَالِ.

وقيل: آمَنُوا فِي الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ، آمَنُوا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَنَظِيرُهُ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، مَعَ أَنَّهُ كَانَ عَالِمًا بِذَلِكَ^(٥).

وَرَوَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ وَسَلَامًا ابْنَ أُخْتِهِ وَسَلْمَةَ ابْنَ أُخِيهِ وَأَسَدًا وَأَسِيدًا ابْنَيْ كَعْبٍ وَثَعْلَبَةَ بْنَ قَيْسٍ وَيَامِينَ أَتَوَا الرَّسُولَ ﷺ، وَقَالُوا: نُوْمُنُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ، وَمُوسَى وَالتَّوْرَةَ وَعَزِيرٍ، وَنَكْفَرُ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْكُتُبِ وَالرِّسْلِ، فَقَالَ ﷺ: «بَلْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَكِتَابِهِ الْقُرْآنَ، وَبِكُلِّ كِتَابٍ كَانَ قَبْلَهُ»، فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ، فَانزَلَتْ، فَأَمَنُوا كُلُّهُمْ^(٦).

(١) تفسير الرازي ٧٥/١١.

(٢) زاد المسير ٢٢٤/١.

(٣) من قوله: وهو أرجح... إلى هنا. ليس في (ب).

(٤) المحرر الوجيز ١٢٤/٢.

(٥) وهذا راجع إلى معنى القول الأول؛ دوموا على الإيمان. انظر تفسير الرازي ٧٥/١١.

(٦) تفسير الثعلبي ٣٧٤/٢ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكر طرفه الواحد في أسباب النزول ص ١٧٨ من طريق الكلبي، فلم يذكر المرفوع منه، ولا ما بعده.

«والكتاب الذي نزل على رسوله» هو القرآن بلا خلاف، «والكتاب الذي أنزل من قبل» المراد به جنس الكتب الإلهية، ويدل عليه قوله آخرًا: «وكتبه».

وإن كان الخطاب لليهود والنصارى، فكيف قيل لهم: «والكتاب الذي أنزل من قبل»، وهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل؟

وأجيب عن ذلك بأنهم كانوا مؤمنين بهما فحسب، وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب فأمرُوا أن يؤمنوا بجميع الكتب، أو لأن إيمانهم ببعض لا يصح؛ لأن طريق الإيمان بالجميع واحد، وهو المعجزة^(١).

وقرأ العربيان وابن كثير: «نُزِلَ» و«أُنزِلَ» بالبناء للمفعول، والباقون بالبناء للفاعل^(٢).

قال الزمخشري: فإن قلت: لم قال: «نزل على رسوله» و«أنزل من قبل»؟ قلت: لأن القرآن نزل مُفْرَقًا مُنْجَمًا في عشرين سنة، بخلاف الكتب قبله. انتهى^(٣).

وهذه التفرقة بين «نزل» و«أنزل» لا تصح؛ لأن التضعيف في «نزل» ليس للتكثير والتفريق، وإنما هو للتعدية، وهو مرادف للهمزة، وقد أشبعنا الرد على الزمخشري في دعواه ذلك أول سورة آل عمران^(٤).

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(٥)
جواب الشرط ليس مُتْرَبًا على الكفر بالمجموع، بل المعنى: ومن يكفر بشيء من ذلك. وقُرئ: «وكتابه» على الإفراد^(٥)، والمراد جنس الكتب.

ولمَّا كان حَيِّزُ^(٦) الإيمان عُلِقَ بثلاثة؟ بالله، والرسول، والكتب؛ لأن الإيمان بالكتب تضمّن الإيمان بالملائكة واليوم الآخر، ولمَّا كان حَيِّزُ الكفر عُلِقَ بالثلاثة،

(١) الكشاف ١/٥٧١.

(٢) السبعة ص ٢٣٩، والتيسير ص ٩٨. والعريّان هما ابن عامر الشامي، وأبو عمرو البصري.

(٣) الكشاف ١/٥٧١.

(٤) عند تفسير الآية (٣) منها.

(٥) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ علي بن أبي طالب عليه السلام، ونسبها ابن

جني في المحتسب ١/٢٠٢ لعاصم الجحدري، وأبي عبد الرحمن في رواية عطاء عنه.

(٦) في (ب) و(ج) و(د): خير. في هذا الموضع والذي بعده، وفي (د) والمطبوع: خير.

وبالملائكة واليوم الآخر^(١)، وُبُلِّغَ في ذلك؛ لِأَنَّ الْمَلَكَ مَغِيَّبٌ عَنَّا، وَكَذَلِكَ الْيَوْمُ الْآخِرُ لَمْ يَقَعْ، وَهُوَ مُنْتَظَرٌ، فَنَصَّ عَلَيْهِمَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَكُّيدِ، وَلَثَلَا يَتَأَوَّلُهُمَا مَتَأَوَّلٌ عَلَى خِلَافِ مَا هُمَا عَلَيْهِ، فَمَنْ أَنْكَرَ الْمَلَائِكَةَ أَوْ الْقِيَامَةَ فَهُوَ كَافِرٌ.

وقدَّم الكتب هنا على الرسل على الترتيب الوجودي؛ لِأَنَّ الْمَلَكَ يَنْزِلُ بِالْكِتَابِ، وَالرُّسُلَ تَتَلَقَّى الْكِتَابَ مِنَ الْمَلَكِ، وَقَدَّمَ فِي الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ الرَّسُولَ^(٢) عَلَى الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ أَوْلَ مَا يَبَاشِرُهُ الْمُؤْمِنُ، ثُمَّ يَتَلَقَّى الْكِتَابَ مِنْهُ، فَحَيْثُ نُفِيَ الْإِيمَانُ كَانَ عَلَى التَّرْتِيبِ الْوَجُودِيِّ، وَحَيْثُ أُثْبِتَ كَانَ عَلَى التَّرْتِيبِ اللَّقَائِيِّ، وَهُوَ رَاجِعٌ لِلْوُجُودِ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾^(١٢٧) ﴿لَمَّا أَمَرَ بِالْإِيمَانِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا، وَذَكَرَ أَنَّ مَنْ كَفَرَ بِهَا أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَهُوَ ضَالٌّ، أَعْقَبَ ذَلِكَ بِفَسَادِ طَرِيقَةِ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّهُ لَا يَغْفِرُ لَهُ عَلَى مَا بَيَّنَّ^(٣).

والظاهر أنها في المنافقين؛ إذ هم المتلاعبون بالدين، فحيث لَقُوا الْمُؤْمِنِينَ قَالُوا: آمَنَّا، وَحَيْثُ لَقُوا أَصْحَابَهُمْ قَالُوا: إِنَّا مُسْتَهْزِؤُونَ، وَلِذَلِكَ جَاءَ بَعْدَهُ: ﴿بَشِيرِ الْمُنَافِقِينَ﴾، فَهَمُ مُتَرَدِّدُونَ بَيْنَ إِظْهَارِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ بِاعْتِبَارِ مَنْ يَلْقَوْنَهُ، وَمَعْنَى «أَزَادُوا كُفْرًا» بِأَنَّ تَمَّ عَلَى^(٤) نِفَاقِهِ حَتَّى مَاتَ، وَقِيلَ: أَزْدِيَادُ كُفْرِهِمْ هُوَ اجْتِهَادُهُمْ^(٥) فِي اسْتِخْرَاجِ أَنْوَاعِ الْمَكْرِ وَالْكِيدِ فِي حَرْبِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَى هَذَا^(٦) ذَهَبَ مُجَاهِدٌ وَابْنُ زَيْدٍ.

(١) من قوله: ولما كان حيز الكفر... إلى هنا. ساقط من (د) والمطبوع.

(٢) في (د) والمطبوع: الموصول.

(٣) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: بَيَّنَّ. وفي (أ): تَبَيَّنَّ، وَلَمْ تَنْقُطْ فِي (ب) وَ(ع)، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ز) وَ(يَه). وَانظُرْ مَنَاسِبَةَ الْآيَةِ فِي تَفْسِيرِ الرَّازِيِّ ٧٧/١١.

(٤) تَمَّ عَلَى الْأَمْرِ: اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ. لِسَانَ الْعَرَبِ (تَمَم).

(٥) فِي (أ) وَ(ح) وَ(١د) وَ(٢د) وَ(ز) وَ(ع) وَالْمَطْبُوعُ: اجْتِمَاعُهُمْ. وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ب) وَ(يَه). وَانظُرْ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ ٧٨/١١.

(٦) يَعْنِي إِلَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْمَنَافِقِينَ. انظُرِ الْمُحَرَّرَ الرَّاجِزَ ١٢٤/٢.

وقال الحسن: هي في الطائفة من أهل الكتاب التي قالت: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارَ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ﴾^(١) [آل عمران: ٧٢]، قَصَدُوا تشكيك المسلمين، وازدياد كفرهم هو أنهم بَلَّغُوا في ذلك إلى حد الاستهزاء والسخرية بالإسلام.

وقال قتادة وأبو العالية وطائفة - وَرَجَّحَهُ الطبري^(٢) - هي في اليهود والنصارى؛ آمنت اليهود بموسى والتوراة، ثم كفروا، وآمنت النصارى بوعيسى والإنجيل، ثم كفروا، ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ. وَضَعَفَ هذا القول ابن عطية، قال: يدفعه ألفاظ الآية؛ لأنها في طائفة يَتَّصِفُ كُلُّ واحدٍ منها بهذه الصفة من التردد^(٣) بين الكفر والإيمان، ثم يزداد^(٤).

وقال بعضهم: هي في اليهود، آمنوا بالتوراة وموسى، ثم كفروا بعزير، ثم آمنوا بدادود، ثم كفروا بوعيسى، ثم ازدادوا كفراً عند مقدم محمد رسول الله ﷺ^(٥).

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ الآية في المرتدين^(٦)، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا ارْتَدَّ ثُمَّ آمَنَ، قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ إِلَى الثَّلَاثِ، ثُمَّ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ، وَيُحَكَّمُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ.

وقال القفال: ليس المراد بيان هذا العدد، بل المراد ترددهم، كما قال: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣]، ويدل عليه قوله: «بشّر المنافقين»^(٧).

وقال الزمخشري: المعنى: إن الذين تكرّر منهم الارتداد، وَعَهْدَ مِنْهُمْ ازدياد الكفر والإصرار عليه، يُسْتَبَعَدُ مِنْهُمْ أَنْ يُحْدِثُوا مَا يَسْتَحِقُّونَ بِهِ الْمَغْفِرَةَ، وَيَسْتَوْجِبُونَ اللِّطْفَ، مِنْ إِيْمَانٍ صَحِيحٍ ثَابِتٍ يَرْضَاهُ اللهُ، لِأَنَّ قُلُوبَ الَّذِينَ هَذَا دِينُهُمْ قُلُوبٌ قَدْ ضَرِبَتْ^(٨) بِالْكَفْرِ، وَمَرَّتْ عَلَى الرَّدِّ، وَكَانَ الْإِيْمَانُ أَهْوَنَ شَيْءٍ عِنْدَهُمْ

(١) المحرر الوجيز ١٢٤/٢.

(٢) في تفسيره ٥٩٨-٥٩٩/٧. وقولا قتادة وأبي العالية مخرجان فيه.

(٣) في (١د) والمطبوع: المتردين.

(٤) المحرر الوجيز ١٢٤/٢.

(٥) تفسير الرازي ٧٨/١١. وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢٢٥/٢.

(٦) في (١د) والمطبوع: المتردين.

(٧) تفسير الرازي ٧٨/١١.

(٨) في (أ) و(ب) و(١د) و(٢د) و(يه) والمطبوع، ومطبوع الكشاف ٥٧٢/١: ضربت. والمثبت

من (ح) و(ز) و(ع).

وأدونه، حيث يبدو لهم^(١) فيه كَرَّةً بعد أخرى، وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمان بعد تكرار الردة، ونصحت توبتهم، لم تُقبَل منهم ولم يُغفر لهم؛ لأن ذلك مقبول، حيث هو بذل الطاقة واستفراغ الوسع، ولكنه استبعاد له واستغراب، وأنه أمر لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع، ثم يتوب ثم يرجع^(٢)، لا يكاد يرجع منه الثبات، والغالب أنه يموت على شر حالٍ وأسمج^(٣) صورة. انتهى كلامه^(٤)، وفي بعضه ألفاظ من ألفاظ الاعتزال.

«لَنْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفَرَ لَهُمْ» الجمهور على تقدير محذوف، أي: ثم ازدادوا كفراً وماتوا على الكفر؛ لأنه معلوم من هذه الشريعة أنه لو آمن وكفر مراراً، ثم تاب عن الكفر، وآمن ووافى تائباً، أنه مغفور له ما جناه في كفره السابق، وإن تردّد فيه مراراً.

وقيل: يحمل على قوم معينين، علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه، فيكون قوله: «لم يكن الله ليغفر لهم» إخباراً عن موتهم على الكفر.

وقيل: الكلام خرج على الغالب المعتاد، وهو أن من كان كثير الانتقال من الإسلام إلى الكفر لم يكن للإيمان في قلبه وقّع ولا عظم قدر، والظاهر من حال مثل هذا أنه يموت على الكفر^(٥).

وفي قوله: «لم يكن الله ليغفر لهم» دلالة على أنه محتوم^(٦) عليهم بانتفاء الغفران وهداية السبيل، وأنهم تفرّ عليهم ذلك في الدنيا وهم أحياء، وهذه فائدة المعجىء بلام الجحود، ففرق بين: لم يكن زيد يقوم، وبين: لم يكن زيد يقوم، فالأول ليس فيه إلا انتفاء القيام، والثاني فيه انتفاء الإرادة والإيتاء للقيام، ويلزم من

(١) في (١د): يبذلونهم، وفي المطبوع: يدلونهم.

(٢) قوله: ثم يتوب ثم يرجع. ليس في (١د) والمطبوع.

(٣) في (٢د) والمطبوع: وأقيح.

(٤) الكشاف ١/٥٧٢.

(٥) انظر تفسير الرازي ٧٩/١١.

(٦) في (٢د) والمطبوع: محتوم. وانظر المحرر الوجيز ١٢٥/٢.

انتفاء إرادة القيام نفياً للقيام، وقد تقدّم لنا الكلام على ذلك مشبعاً في سورة آل عمران^(١).

وقال الزمخشري: نفياً للغفران والهداية، وهي اللطف على سبيل المبالغة التي تعطيها^(٢) اللام، والمرادُ بنفيهما نفياً ما يقتضيهما، وهو الإيمانُ الخالص الثابت. انتهى.

وظاهرُ كلامه أنه يقول بقول الكوفيين، وهو أنهم يقولون: إذا قلت: لم يكن زيدٌ ليقوم، أن خبرَ «لم يكن» هو قولك: ليقوم، واللام للتأكيد زيدت في النفي، والمنفياً هو القيام، وليست «أن» مضمرة، بل اللام هي الناصبة، والبصريون يقولون: النسبُ بإضمار «أن»، وينسبُك من «أن» المضمرة والفعل بعدها مصدرٌ، وذلك المصدرُ لا يصحُّ أن يكون خبراً؛ لأنه معنى، والمخبرُ عنه جنةٌ، ولكن الخبرُ محذوف، واللام مقوِّية^(٣) لتعدية ذلك الخبر إلى المصدر^(٤)، وأضمرت «أن» بعدها، وصارت اللام كالعوض من «أن» المحذوفة، ولذلك لا يجوزُ حذف هذه اللام، ولا الجمعُ بينها وبين «أن» ظاهرة. ومعنى قوله: والمرادُ بنفيهما نفياً ما يقتضيهما؛ أن المعنى: لم يكونوا ليؤمنوا فيغفرَ الله لهم ويهديهم.

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿١٢٨﴾ الخطابُ للرسول ﷺ، ومعنى «بشِّر»: أخبر، وجاء بلفظ «بشِّر» على سبيل التهكم بهم، نحو قوله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، أي: القائم لهم مقامُ البشارة هو الإخبارُ بالعذاب، كما قال:

تَجِيئَةً بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِنْعٌ^(٥)

وقال ابنُ عطية: جاءت البشارةُ هنا مصرحاً بقيدها، فلذلك حَسُنَ استعمالها في المكروه، ومتى جاءت مطلقةً، فإنما عرفُها في المحبوب^(٦).

(١) عند تفسير الآية (١٧٩) منها.

(٢) في (١د) والمطبوع: توطئها. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٧٢.

(٣) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: تقوية.

(٤) بعدها في (١د) والمطبوع: لأنه جنة.

(٥) سلف عند تفسير الآية (٢٠٦) من سورة البقرة.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٢٥.

وفي هذه الآية دليلٌ على أن التي قبلها إنما هي في المنافقين.

وقال الماتريدي: «بشّر المنافقين» يدلُّ على أن قوله: «يا أيُّها الذين آمنوا آمنوا» في أهل النفاق والمُراءاة؛ لأنه لم يسبق ذِكرُ للمنافقين سوى هذه الآية، ويحتملُ أن يكون ابتداءً من غير تقدّم ذكر المنافقين^(١).

﴿الَّذِينَ يَخِذُّونَ الْكُفْرَيْنَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: اليهود والنصارى ومُشركي العرب «أولياء» أنصاراً ومُعِينين يوالونهم على الرسول والمؤمنين.

ونصَّ من صفات المنافقين على أشدّها ضرراً على المؤمنين، وهي موالاتهم الكفّارَ واطّراحهم المؤمنين، ونبّه على فساد ذلك؛ ليدعاه مَنْ عسى أن يقع في نوعٍ منه من المؤمنين غفلةً، أو جهالةً، أو مسامحةً^(٢).

و«الذين» نعتٌ للمنافقين، أو نصبٌ على الذمِّ، أو رفعٌ على خبر الابتداء، أي: هم الذين.

﴿أَيَلْبَنُونَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ﴾ أي: الغلبة والشدة والمنعة بموالاتهم، وقول بعضهم لبعض: لا يتمُّ أمرٌ محمّدي. وفي هذا الاستفهام تنبيهٌ على أنهم لا عزّة لهم، فكيف تُبتغى منهم؟ وعلى خبث مقصدهم، وهو طلبُ العزّة بالكفّار والاستكثارُ بهم.

﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ أي: لأوليائه الذين كتّب لهم العزّ والغلبة على اليهود وغيرهم، قال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١] وقال: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةَ لِرَسُولِهِ، وَاللِّمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠].

والفاء في «فإن العزّة» دخلت لما في الكلام من معنى الشرط، والمعنى: إن تبتغوا العزّة من هؤلاء، فإن العزّة، وانتصب «جميعاً» على الحال.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ الخطابُ لمن أظهر الإيمان من مخلص^(٣) ومنافق.

(١) تأويلات أهل السنة ١/٥١٥.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٢٥.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/١٢٥، وتفسير القرطبي ٧/١٨٤: محقق.

وقيل: للمنافقين الذين تقدّم ذكرهم، ويكون التفاتاً، وكانوا يجلسون إلى أحبار اليهود وهم يخوضون في القرآن، يسمعون منهم، فنُهِوا عن ذلك.

وقيل: الخطاب لمؤمني مكة، قاله التبريزي وجماعة؛ قالوا: كان المنافقون يجالسون أحبار اليهود ويستهنئون بالكتاب والرسول، ثم يجالسون المؤمنين، فيحكون لهم ما سمعوا من أحبار اليهود، فنُهِوا عن ذلك^(١)، ودُكِّروا بما نزل عليهم بمكة من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨].

وقرأ الجمهور: «وقد نزل» مشدداً مبنياً للمفعول.

وقرأ عاصم: «نزل» مشدداً مبنياً للفاعل^(٢).

وقرأ أبو حيوة وحميد: «نزل» مخففاً مبنياً للفاعل^(٣).

وقرأ النخعي: «أنزل» بالهمزة مبنياً للمفعول^(٤).

ومحلُّ «أن» رفع أو نصبٌ على حسب العامل، فنصب على قراءة عاصم، ورفع على الفاعل في قراءة أبي حيوة وحميد، وعلى المفعول الذي لم يُسمَّ فاعله على قراءة الباقيين.

و«أن» هي المخففة من الثقيلة، واسمها ضميرُ الشأن محذوف، وتقدير ذلك: أنه إذا سمعتم؛ وما قدره أبو البقاء من قوله: أنكم إذا سمعتم، ليس بجيد^(٥)؛ لأنها إذا خُفِّفت «أن» لم تعمل في ضميرٍ إلا إن كان ضميرَ أمرٍ وشأنٍ محذوف، وإعمالها في غيره ضرورة، نحو قوله:

(١) من قوله: وقيل الخطاب لمؤمني مكة... إلى هنا. ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) السبعة ص ٢٣٩، والتيسير ص ٩٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٢٥. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لعطية العوفي.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٥.

(٥) في الإملاء ١/١٩٨: أنه إذا سمعتم. اهـ. ونقل السمين في الدر ٤/١٢١ عن أبي حيان تعقبه لأبي البقاء. ثم قال: هكذا قال! ولم أره أنا في إعراب أبي البقاء إلا: أنه؛ بالهاء دون الكاف والميم.

فلو أُنك في يوم الرخاء سألتني طلاقك لم أبخل وأنتِ صديقٌ^(١)

وخبر «أن» هي الجملة من «إذا» وجوابها، ومثال وقوع جملة الشرط خبراً لـ «أن» المخففة من الثقيلة قول الشاعر^(٢):

فعلمتُ أن مَنْ يشقّفوه^(٣) فإنّه جزرٌ لخامعةٍ وفرخ عُقابٍ

و«يُكفّر بها» في موضع نصبٍ على الحال.

والضميرُ في «معهم» عائِدٌ على المحذوف الذي دلّ عليه قوله: «يُكفّر بها ويستهزأ» أي: فلا تقعدُ مع الكافرين المستهزئين.

و«حتّى» غايةٌ لترك القعود معهم، ومفهومُ الغاية أنّهم إذا خاضوا في غير الكفر والاستهزاء ارتفع النهي، فجاز لهم أن يقعدوا معهم.

والضمير في «غيره»^(٤) عائِدٌ على ما دلّ عليه المعنى، أي: في حديثٍ غير حديثهم الذي هو كفرٌ واستهزاءٌ، ويحتملُ أن يُفرد الضمير وإن كان عائداً على الكفر وعلى الاستهزاء المفهومين من قوله: «يُكفّر بها ويستهزأ بها» لأنّهما راجعان إلى معنى واحد، أو لأنّه أجرى الضمير مُجرى اسم الإشارة في كونه لمفرد^(٥)، وإن كان المراد به اثنين.

﴿إِنكُرْ إِذَا مَنَّهُمْ﴾ حكّمَ تعالى بأنّهم إذا قعدوا معهم وهم يكفرون بآيات الله ويستهزئون بها وهم قادرون على الإنكار = مثْلهم في الكفر؛ لأنّهم يكونون راضين بالكفر، والرضا بالكفر كفرٌ، والخطابُ في «إنكم» على الخلاف السّابق؛ أهو للمنافقين أم للمؤمنين؟

(١) هو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٩٠/٢، والزاهر ٢١٥/١، وشرح المفصل ٧١/٨، ومغني اللبيب ٤٧/١، وخزانة الأدب ٤٢٦/٥.

(٢) هو تميم بن أسد الخزاعي، والبيت من قصيدة يعتذر فيها لامراته عن فراره من بني نفاثة. انظر المحبّر ص ٤٩٦-٤٩٧.

(٣) في (١د) والمطبوع: من تقوه، وفي (ب): من شقّفوه، وفي (ح): تنقّفوه. ولم ينقط حرف المضارعة في (أ) و(٢د)، وفي الدر المصون ١٢١/٤، واللباب ٨٧/٧: ما تنقّفوه. والمثبت من (٢) و(ع) و(يه) والمحبّر.

(٤) قوله: في غيره. ليس في المطبوع.

(٥) في (أ) و(٢) و(ع): مفرد. وفي (ب) و(يه): يفرد.

ولم يَحْكَمْ تعالى على المسلمين الذين كانوا يُجالسون الخائضين من المشركين بمكَّة بأنهم مثل المشركين؛ لعجز المسلمين إذ ذاك عن الإنكار، بخلاف المدينة، فإنَّ الإسلام كان الغالبَ فيها والأعلى، فهم قادرون على الإنكار، والسامع للذمِّ شريكٌ للقائل، وما أحسنَ ما قال الشاعر:

وسمَعَكَ ضُنُّ عن سماعِ القبيحِ ح كَصَوْنِ اللسانِ عن النطقِ به^(١)

وقال ابنُ عطية: وهذه المماثلةُ ليست في جميع الصِّفات، ولكنه إنَّه إلزامٌ شَبَّهَ بحكم الظاهر من المقارنة^(٢)، كقول الشاعر^(٣):

عن المرءِ لا تسألِ وسلْ عن قرينهِ فكلُّ قرينٍ بالمقارنِ يقتدي^(٤)

ورُوِيَ عن عمرَ بن عبد العزيز أنه أخذَ قوماً يشربونَ الخمر، فقيل له عن أحدِ الحاضرين: إنَّه صائم، فحمل عليه الأدب، وقرأ: «إنَّكم إذا مثلهم»^(٥).

ومن ذهب إلى أن معنى قوله: «إنَّكم إذا مثلهم»: إنَّ حُضرتهم كخوضهم، ووافقتموهم على ذلك، فأنتم كُفَّارٌ مثلهم = فقوله تنبؤ عنه دلالةُ الكلام، وإنَّما المعنى ما قدَّمناه من أنَّكم إذا قعدتم معهم مثلهم.

و«إذا» هنا توسَّطت بين الاسم والخبر.

وأفرد «مثل»؛ لأنَّ المعنى: إنَّ عصيانكم مثلُ عصيانهم، فالمعنى على المصدر، كقوله: ﴿أَنْزَيْنُ لِشَرِّينَ مِثْلَنَا﴾^(٦) [المؤمنون: ٤٧]، وقد جَمَعَ في قوله: ﴿نَرُّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمُ﴾ [محمد: ٣٨]، وفي قوله: ﴿وَحَوْزُ عَيْنٍ * كَأَمْثَلِ اللَّوْزِ الْمَكُونِ﴾ [الواقعة: ٢٢-٢٣]، والإفراذ والمطابقة في التثنية أو الجمع جائزان.

(١) هو لمحمود الوراق. ديوانه ص ٢٦٧.

(٢) في (ح) و(د) و(ه): المقاربة.

(٣) من قوله: وسمعت صن... إلى هنا ليس في (ب).

(٤) هو لطفرة بن العبد. وروايته كما في ديوانه ص ١٥١ (طبعة مجمع اللغة العربية):

عن المرءِ لا تسألِ وأبصر قرينهِ فإنَّ القرينَ بالمقارنِ مقتدي

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٢٥-١٢٦.

(٦) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٤/١٢٣: إلا أن تقدير المصدرية في قوله: ﴿لِشَرِّينَ مِثْلَنَا﴾ قلق.

وَقُرِئَ شَاذًا: «مثلهم» بفتح اللام^(١)، فخرَّجَهُ البصريُّونَ على أَنَّهُ مَبْنِيٌّ؛ لإضافته إلى مَبْنِيٍّ، كقوله: ﴿لَحَقُّ نَيْلٌ مَا أَنْكُمُ نَطِئُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣] على قراءة من فتح اللام، والكوفيون يجيزون في «مثل» أن ينتصب محلاً، وهو الظرف، فيجوز عندهم: زيدٌ مثلكَ. بالنصب، أي: في مثل حالك، فعلى قولهم يكون انتصاب «مثلهم» على المحل، وهو الظرف.

﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ ﴿١٢٧﴾ لَمَّا اتَّخَذُوهُمْ فِي الدُّنْيَا أَوْلِيَاءَ، جَمَعَ بَيْنَهُمْ فِي الآخِرَةِ فِي النَّارِ، وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

وهذا توعدٌ منه تعالى، تأكُّدٌ به التحذيرُ من مجالستهم ومخالطتهم.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ يَكُمُ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ فَالُوا أَلَّا تَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ فَالُوا أَلَّا نَسْتَحِذَ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ المعنى: الذين ينتظرون بكم ما يتجدد من الأحوال من ظفرٍ لكم أو بكم، «فإن كان لكم فتح» من الله «قالوا: ألم نكن معكم» مظاهرين، والمعنى: فأسهموا لنا بحكم أننا مؤمنون، «وإن كان للكافرين» أي: اليهود «نصيب» أي: نيلٌ من المؤمنين، «قالوا: ألم نستحذ عليكم» أي: ألم نغلبكم ونتمكّن من قتلكم وأسرکم، وأبقينا عليكم «ونمنعكم من المؤمنين» بأن تُبْطِئَناهم عنكم؟ فأسهموا لنا بحكم أننا نواليكم فلا تؤذيكُم ولا نترك أحداً يؤذيكُم.

وقيل: المعنى أن الكفار واليهود هموا بالدخول في الإسلام، فحذّرهم المنافقون عن ذلك، وبالغوا في تنفيرهم بأنه^(٢) سيضعف أمر الرسول، فمئوا عليهم عند حصول نصيبٍ لهم بأنهم قد أرشدوهم لهذه المصالح، فيكون التقدير: ونمنعكم من أتباع المؤمنين والدخول في دينهم، فأسهموا لنا^(٣).

وقيل: المعنى: ألم نخبركم بأمر محمدٍ وأصحابه ونظلمكم على سرهم.

وعن ابن عباس: ألم نحط من ورائكم^(٤).

(١) إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٨.

(٢) لفظه: بأنه. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٣) انظر تفسير الرازي ١١/٨٢-٨٣.

(٤) تأويلات أهل السنة ١/٥١٧.

و«الذين يترَبِّصون» بدلٌ من «الذين يَتَّخِذُونَ»، أو صفةٌ للمنافقين، أو نصبٌ على الذمِّ، أو رفعٌ على خبر مبتدأ محذوف.

وسمَّى تعالى ظفَرَ المؤمنين فتحاً؛ تعظيماً لهم، وجَعَلَهُ منه تعالى، فقال: «فتح من الله»، وظَفَرَ الكافرين نصيباً، ولم ينسبهُ إليه تعالى؛ تحقيراً لهم وتخسيساً لما نالوه من المؤمنين؛ لأنَّ ظفَرَ المؤمنين أمرٌ عظيمٌ تُفْتَحُ له أبوابُ السماء، كما قال أبو تمام في فتح المعتصم عمورية من بلاد الروم:

فَتَحْ تَفْتَحْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَهُ وَتَبْرُزُ الْأَرْضُ فِي أَثْوَابِهَا الْقُشْبِ^(١)
وَأَمَّا ظَفَرُ الْكَافِرِينَ فَهُوَ حَظٌّ دُنْيَوِيٌّ يَصِيوْنَهُ.

وقرأ ابنُ أبي عبلة: «ونمنعكم»^(٢) بنصب العين بإضمار «أن» بعد واو الجمع، والمعنى: ألم نجتمع بين الاستحواذ عليكم ومنعكم من المؤمنين، ونظيره قول الحطيثة:

أَلَمْ أَكُ جَارِكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْمَوَدَّةُ وَالْإِخَاءُ^(٣)
وقال ابن عطية: «ونمنعكم»^(٤) بفتح العين على الصِّرف. انتهى.

يعني الصرف عن التشريك لما بعدها في إعراب الفعل الذي قبلها، وليس النصبُ على الصرف من اصطلاح البصريين.

وقرأ أبي: «ومنعناكم من المؤمنين»^(٥) وهذا معطوفٌ على معنى التقرير^(٦)؛ لأنَّ المعنى: أما استحوذنا عليكم ومنعناكم، كقوله: ﴿الَّذِي نَشْرَحُ لَكَ صَدْرَكَ ۖ وَوَضَعْنَا﴾، إذ المعنى: أما شرحنا لك صدرك ووضعنا.

(١) ديوان أبي تمام ٤٦/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٦/٢. وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ ونسبها للأخفش عن بعضهم.

(٣) ديوان الحطيثة ص ٩٨، ١٠٠، وفيه: ألم أك مسلماً. ويروى: مُحْرِمًا، أي: بيني وبينكم حُرْمَةً، لا ينبغي أن يساء إليَّ.

(٤) يعني في قراءة ابن أبي عبلة. انظر المحرر الوجيز ١٢٦/٢.

(٥) معاني القرآن للفراء ٢٩٢/١، وإعراب القرآن للنحاس ٤٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٢٦/٢.

(٦) في (د) والمطبوع: التقدير.

﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي: وبينهم، وينصفكم من جميعهم، ويحتمل أن لا عطف، ومعنى «بينكم»، أي: بين الجميع منكم ومنهم، وغلب الخطاب، وهذه تسلية للمؤمنين وأنس بما وعدهم به.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ يعني يوم القيامة، قاله عليّ وابن عباس^(١).

وروي عن يسيع الحضرمي^(٢) قال: كنت عند عليّ، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، أرايت قول الله تعالى: «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً»، كيف ذلك وهم يقاتلوننا ويظهرون علينا أحياناً؟ فقال عليّ: معنى ذلك يوم القيامة، يوم الحكم^(٣).

قال ابن عطية: وبهذا قال جميع أهل التأويل^(٤).

قال ابن العربي: وهذا ضعيف؛ لعدم فائدة الخبر فيه، وإن أوهم صدر الكلام معناه؛ لقوله: «فإن الله يحكم بينكم يوم القيامة»^(٥).

وقيل: إنه تعالى لا يمحو بالكفر ملة الإسلام، ولا يستبيح بيضتهم، كما جاء في «صحيح مسلم» من حديث ثوبان قال: «وإنني سألت ربي أن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم [وإن ربي قال: يا محمد، إنني إذا قضيت قضاءً فإنه لا يرد، وإنني أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنة عامة، وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم]، ولو اجتمع عليهم من باقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً»^(٦).

(١) تفسير الطبري ٦٠٩/٧.

(٢) في النسخ: سبيع. وهو يسيع بن معدان الحضرمي، ويقال: الكندي الكوفي. قال ابن المديني: معروف، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠٦/٣٢، وتهذيب التهذيب ٤٣٨/٤.

(٣) أخرجه الطبري ٦٠٩/٧.

(٤) المحرر الوجيز ١٢٦/٢.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٥٠٩/١، وتفسير القرطبي ١٨٧/٧.

(٦) تفسير القرطبي ١٨٧/٧-١٨٨. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٨٩) - وما بين حاصرتين منه - وأخرجه أيضاً أحمد (٢٢٣٩٥).

وقيل: المعنى: إلا أن يتواصوا بالباطل، ولا يتناهاوا عن المنكر، ويتقاعدوا عن التوبة، فيكون تسليط العدو عليهم من قبيهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مَّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

قال ابن العربي: وهذا نفيس^(١) جداً. يدلُّ عليه قوله في حديث ثوبان: «حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً»، وذلك أن «حتى» غاية، فيقتضي ظاهر الكلام أنه لا يسلط عليهم عدوهم فيستبيحهم إلا إذا كان منهم هلاك بعضهم بعضاً وسيب بعضهم لبعض، وقد وجد ذلك في هذه الأزمان بالفتن الواقعة بين المسلمين، فغلظت شوكة المشركين^(٢)، واستولوا على بلاد المسلمين، حتى لم يبق من الإسلام إلا أقله^(٣). وقيل: «سيلاً» من جهة الشرع، فإن وجد، فبخلاف الشرع.

وقيل: «سيلاً»: حجة شرعية ولا عقلية يستظهرون بها إلا أبطالها ودحضت^(٤).

وقيل: «سيلاً» أي: ظهوراً، قاله الكلبي^(٥)، ويحمل على الظهور الدائم الكلبي، فيؤول معناه إلى أنهم لا يستيحيون بيضة الإسلام، وإلا فقد ظهروا في مواطن كأحد.

قيل: وقد تضمنت هذه الآيات من الفصاحة والبدیع فنوناً:

التجنيس المغاير في: «أن يَصَّالِحَا»^(٦) بينهما صلحاً، وفي: «فلا تَمِيلُوا كَلَّ المِيلِ»، وفي: «فقد ضلَّ ضلالاً»، وفي: «كفروا» و«كفراً».

والتجنيس المماثل في: «ويستفتونك» و«يُفتيكم» و«صُلِّحَا والصُّلْحُ»، وفي: «جَامِعٌ» و«جميعاً».

(١) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(ز) و(ع) و(ي): يقين. وفي (د) والمطبوع: بين. والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ١/٥١٠، وتفسير القرطبي ٧/١٨٨. وعنه نقل المصنف.

(٢) في (د) والمطبوع: الكفار.

(٣) من قوله: يدلُّ عليه قوله في حديث ثوبان... إلى هنا هو من كلام الإمام القرطبي. انظر تفسيره ٧/١٨٨.

(٤) تفسير القرطبي ١٠/١٨٨-١٨٩.

(٥) تفسير الثعلبي ٢/٣٧٧ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٦) هي قراءة الجمهور، عدا الكوفيين. وسلفت في موضعها.

والتكرار في لفظ «النساء»، وفي لفظ «يتامى» و«اليتامى» و«رسوله»، ولفظ «الكتاب»، وفي «آمنوا ثم كفروا»، وفي «المنافقين».

والتشبيه في: «كالمعلقة».

واللفظ المحتمل للضدين في: «وترغبون أن تنكحوهن».

والاستعارة في: «نشوزاً»، وفي: «وأخضرت الأنفوس الشح»، وفي: «فلا تملوا»، وفي: «قوامين»، وفي: «وإن تلووا أو تُعْرَضُوا» وفي: «ازدادوا كفراً» وفي: «ولا يهديهم سبيلاً»، وفي: «يتريصون»، وفي: «فتح من الله»، وفي: «ألم نستحوذ»، وفي: «سبيلاً» وهذه كلها للأجسام، استعيرت للمعاني.

والطباق في: «غنياً أو فقيراً»، وفي: «فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا»، واتباع الهوى جوراً، وفي: «الكافرين» و«المؤمنين».

والاختصاص في: «بما تعملون خبيراً» خص العمل.

والالتفات في: «وقد نزل عليكم» إذا كان الخطاب للمنافقين.

والحذف في مواضع.



﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُدْبِئِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ اٰتُرِيْدُوْنَ اَنْ يَجْعَلُوْا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِيْنًا ﴿١٤٤﴾ اِنَّ الْمُنٰفِقِيْنَ فِي الدَّرٰكِ الْاَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيْرًا ﴿١٤٥﴾ اِلَّا الَّذِيْنَ تَابُوْا وَاَصْلَحُوْا وَاَعْتَصَمُوْا بِاللّٰهِ وَاَخْلَصُوْا دِيْنََهُمْ لِلّٰهِ فَاُولٰٓئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللّٰهُ الْمُؤْمِنِيْنَ اَجْرًا عَظِيْمًا ﴿١٤٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللّٰهُ بِعٰدِيْكُمْ اِنْ شَكَرْتُمْ وَاٰمَنْتُمْ وَاَنَّ اللّٰهَ شَاكِرٌ عَلِيْمٌ ﴿١٤٧﴾ لَا يُحِبُّ اللّٰهُ اَلْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنْ اَلْقَوْلِ اِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَاَنَّ اللّٰهَ سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ ﴿١٤٨﴾ اِنْ بُدُوْا خَيْرًا اَوْ نَحَفُوْهُ اَوْ تَعَفَوْا عَنْ سُوْءٍ فَاِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيْرًا ﴿١٤٩﴾ اِنَّ الَّذِيْنَ يَكْفُرُوْنَ بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِ وُرِيْدُوْنَ اَنْ يُفَرِّقُوْا بَيْنَ اللّٰهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُوْلُوْا نُوْحُوْنَ بِبَعْضٍ وَنَكَرُوْا بِبَعْضٍ وُرِيْدُوْنَ اَنْ يَتَّخِذُوْا بَيْنَ

ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥٧﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا
 بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمُ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا
 رَّحِيمًا ﴿١٥٨﴾ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ
 مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا
 جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٥٩﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ
 بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا
 ﴿١٦٠﴾ فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَكَفَرْنَا بِهِمْ إِذْ ظَنَنَّا أَنَّ لَهُمْ قُلُوبًا يَعْقِلُونَ فَمَا نَقَضُوا
 عَلَيْهِم مِّيثَاقَهُمْ إِلَّا لِقَلِيلٍ ﴿١٦١﴾ وَكَفَرْنَا بِهِمْ لَعَنَّاهُمْ وَكَفَرْنَا بِهِمْ لَعَنَّاهُمْ وَكَفَرْنَا بِهِمْ
 عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن
 شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الْقُلُوبِ وَمَا قَتَلُوهُ
 يَقِينًا ﴿١٦٣﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٤﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
 بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٦٥﴾

المفردات

الكسل: التثاقل والتثبُّط والفتور عن الشيء، ويقال: أكسل الرجل، إذا جامع فأدركه الفتور ولم يُنزل.

الذُّبْدَبَةُ: الاضطرابُ بحيث لا يبقى على حال، قاله ابنُ عرفة، والتردُّدُ بين الأمرين، وقال النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملكٍ دونها يتدبذبُ^(١)
 وقال آخر:

خيالٌ لأمّ السلسبيل ودونها مسيرةٌ شهرٍ للبريد المُدبذبِ^(٢)
 بكسر الهمزة والذال الثانية. قال ابنُ جنِّي: أي: القلقُ الذي لا يثبتُ^(٣).

(١) ديوان النابغة ص ٧٣ (طبعة دار المعارف).

(٢) هو للبعيث بن حُرَيْث، وهو مطلع قصيدة أوردها أبو تمام في الحماسة، انظر شرح الحماسة للمرزوقي ١/٣٧٦، وذكره ابن جنبي في المحتسب ١/٢٠٣، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٢٧، والقرطبي في تفسيره ٧/١٩٤، والبغدادى في خزانة الأدب ٢/٢٧٧.

(٣) المحتسب ١/٢٠٣.

قيل: وأصله الذب، وهو ثلاثي الأصل، ضَعَفَ ففعل: ذَبَبَ، ثم أبدل من أحد المضعفين - وهي الباء الثانية - ذالاً، ففعل: ذبذب، وهذا على أصل الكوفيين، وأماً البصريون فهو عندهم رباعي الوضع^(١)، كدحرج.

* * *

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ تقدم تفسير «يخادعون الله» في أول التفسير «البقرة»، ومعنى «وهو خادعهم» أي: منزل الخدع^(٢) بهم، وهذه عبارة عن عقوبة سمّاها باسم الذنب، فعقوبتهم في الدنيا ذلهم وخوفهم، وفي الآخرة عذاب جهنم. قاله ابن عطية.

وقال الحسن والسدي وابن جريج وغيرهم من المفسرين: هذا الخدع^(٣) هو أنه تعالى يعطي هذه الأمة يوم القيامة نوراً لكل إنسان، مؤمن أو منافق، فيفرح المنافقون، ويظنون أنهم قد نجوا، فإذا جاؤوا إلى الصراط طفيء نور كل منافق، ونهض المؤمنون، وذلك قول المنافقين: ﴿أَنْظَرُونَا نَقْيَسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، وذلك هو الخداع الذي يجري على المنافقين^(٤).

وقال الزمخشري: «وهو خادعهم» وهو فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع، حيث تركهم معصومي الدماء والأموال في الدنيا، وأعد لهم الدرك الأسفل من النار في الآخرة، ولم يخلهم في العاجل من فضيحة وإحلال بأس ونقمة ورعب دائم. والخادع من خدعته، إذا غلبته، وكنت أخدع منه. انتهى^(٥)، وبعضه مستترق من كلام الزجاج. قال الزجاج: لما أمر بقبول ما أظهروا كان خادعاً لهم بذلك^(٦).

(١) لفظه: الوضع. ليست في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٢) في المطبوع والمحرو الوجيز ١٢٧/٢: الخداع. والمثبت من النسخ الخطية.

(٣) في المطبوع: الخداع.

(٤) المحرو الوجيز ١٢٧/٢، وأخرج أقوالهم الطبري ٦١١/٧-٦١٢.

(٥) الكشاف ٥٧٣/١.

(٦) معاني القرآن للزجاج ١٢٣/٢.

وقرأ مسلمة بن عبد الله النحوي: «خَادِعُهُمْ»^(١) بإسكان العين على التخفيف واستثقال الخروج من كسرٍ إلى ضمٍّ.

وهذه الجملة معطوفة على خبر «إِنَّ»، وقال أبو البقاء: هي في موضع الحال^(٢).

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا﴾ أي: متوانين لا نشاط لهم فيها؛ لأنهم إنما يصلون تسثراً وتكلفاً، وينبغي للمؤمن أن يتحرز من هذه الخصلة التي دُمَّ بها المنافقون، وأن يُقبل على صلاته بنشاطٍ وفراغٍ قلبٍ وتمهّلٍ في فعلها، ولا يتقاعس عنها، فعلى المنافق الذي يصلي على كره لا عن طيب نفس ورغبة، وما زال في كلِّ عصرٍ منافقون يتسترون بالإسلام، ويحضرون الصلوات، كالمفلسين الموجودين في عصرنا هذا، وقد أشار بعضُ علمائنا إليهم في شعرٍ قاله، وضمّن فيه بعض الآية، فقال في أبي الوليد بن رشد الحفيد^(٣)، وأمثاله من متفلسفة الإسلام:

لأشباعِ الفلاسفةِ اعتقاداً يرونُ به عن الشرعِ انحلالاً
أباحوا كلَّ محظورٍ حرامٍ وردّوه لأنفسِهِم حلالاً
وما انتسبوا إلى الإسلامِ إلّا لصونِ دمائِهِم إلّا تُسألاً
فيأتونَ المناكرَ في نشاطٍ ويأتونَ الصّلاةَ وهم كُسَالِي^(٤)

وقرأ الجمهور: «كُسَالِي» بضمِّ الكاف، وهي لغةُ أهل الحجاز. وقرأ الأعرج: «كُسَالِي» بفتح الكاف^(٥)، وهي لغةُ تميم وأسد. وقرأ ابن السمين: «كُسَالِي»^(٦) على

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٩٧/١، والمحرر الوجيز ١٢٧/٢، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، وفيه: مسلمة بن محارب.

(٢) الإملاء ١٩٩/١.

(٣) هو محمد بن أبي القاسم أحمد بن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي، صاحبُ «بداية المجتهد»، و«الكليات» في الطب، وغيرها، توفي سنة ٥٩٤ هـ أو ٥٩٥ هـ. انظر سير أعلام النبلاء ٣٠٧/٢١-٣١٠.

(٤) الآيات لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جبير، المتوفى سنة أربع عشرة وست مئة. انظر السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ٦١١/٢.

(٥) المحرر الوجيز ١٢٧/٢، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، ونسبها ابن خالويه أيضاً ص ٢٦ لعيسى.

(٦) زاد المسير ٢٣١/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصره ص ٢٦ لجنّاح بن حبيش.

وزن فَعْلَى، وَصَفَ بما يوصَفُ به المؤنَّثُ المفرد على مراعاة الجماعة، كقراءة: «وَتَرَى النَّاسَ سَكْرَى»^(١).

﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ أي: يقصدون بصلاتهم الرياء والشمعة، وأنهم مسلمون. وهي من باب المفاعلة، يُرِي المرآئي الناسَ تجمُّله بأفعال الطاعة، وهم يُرُونَه استحسان ذلك العمل.

وقد يكونُ من باب فاعلَ بمعنى فَعَّلَ، نحو: نَعَمَه وناَعَمَه، وروى أبو زيد: رَأَتِ المرأَةُ المرأَةَ الرجلَ^(٢)، إذا أمسكتها ليرى وَجْهَه^(٣).
وقرئ: «يُرُونُ» بهمزة مضمومة مشددة بين الراء والواو^(٤).

قال ابن عطية: وهي أقوى في المعنى من «يُراؤون»؛ لأنَّ معناها: يَحْمِلُونَ الناسَ على أن يروههم، ويتظاهرون لهم بالصلاة، وهم يُيْطِنون النفاق^(٥).

ونسب الزمخشريُّ هذه القراءة لابن أبي إسحاق، إلا أنَّه قال: إنَّه قرأ «يُرُونَهُمْ» بهمزة مشددة، مثل: يُرْعُونَهُمْ، أي: يَصْرُونَهُمْ أعمالَهُمْ، و«يُراؤونَهُمْ» كذلك^(٦).

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قال الحسن: قَلٌّ؛ لأنَّه كان يُعْمَلُ لغير الله. وقال قتادة ما معناه: إنَّمَا قَلَّ^(٧) لكونه لم يقبله، وما رَدَّه اللهُ فكثيره قليلٌ، وما قَبِلَه فقليله كثير^(٨).

(١) الآية (٢) من سورة الحج. وهي قراءة حمزة والكسائي. انظر السبعة ص ٤٣٤، والتيسير ص ١٥٦-١٥٧.

(٢) لفظة: الرجل. ساقطة. من (١د) والمطبوع.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٧٤.

(٤) نسبها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٩٧ لابن أبي إسحاق والأعرج، وابن جني في المحتسب ١/٢٠٢ لابن أبي إسحاق والأشهب العقيلي، وابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والزمخشري في الكشاف ١/٥٧٤ لابن أبي إسحاق فقط كما سيذكر المصنف.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٢٧ قال السمين الحلبي في الدر المصون ٤/١٢٦: وهذا منه ليس بجيد؛ لأن المفاعلة إن كانت على بابها فهي أبلغ؛ لما عُرِفَ غير مرة، وإن كانت بمعنى التفعيل فهي وافية بالمعنى الذي أرادته، وكأنه لم يعرف أنَّ المفاعلة قد تجيء بمعنى التفعيل.

(٦) الكشاف ١/٥٧٤.

(٧) في (أ) و(ز) و(ع): وقال قتادة معناه، قال: إنَّمَا قَلَّ. وفي (ب): وقال قتادة: معناه إنَّمَا قَلَّ. وفي (ه): وقال قتادة معناه، قال: إنَّمَا قَلَّ. والمثبت من (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٨) أخرج قوليهما الطبري ٧/٦١٤.

وقال غيره: قلَّ بالنسبة إلى خوضهم في الباطل وقولهم الزور والكفر^(١).

وقال الزمخشري: «إلا قليلاً» لأنهم لا يصلُّون قطَّ غائبين عن عيون الناس، إلا ما يجاهرون به، وما يجاهرون به قليل؛ لأنهم ما وجدوا مندوحةً من تكلف ما ليس في قلوبهم لم يتكلفوه، أو: لا يذكرون الله بالتسييح والتَّهليل إلا ذكراً قليلاً، ويجوز أن يُراد بالقلَّة العدم. انتهى^(٢).

ولا يجوز أن يُراد به العدم؛ لأنَّ الاستثناءً يأباه، وقد ردنا هذا القول عليه وعلى ابن عطية في هذه السورة^(٣).

وقيل: قلَّ لأنهم قصدوا به الدنيا وزهرتها، وذلك فإن، ومتاع الدنيا قليلٌ.

وقيل: في الكلام حذف تقديره: «ولا يذكرون» عقاب الله وثوابه «إلا قليلاً» لاستغراقهم في الدنيا وغلبة الغفلة على قلوبهم.

والظاهر أن الذكر هنا هو باللسان، وأنهم قلَّ أن يذكروا الله، بخلاف المؤمن المُخلص، فإنه يغلب على أحواله ذكرُ الله تعالى.

﴿مُذَبِّبِينَ﴾ أي: مقلقلين، قال الزمخشري: ذبَّبهُم الشيطانُ والهوى بين الإيمان والكفر، فهم^(٤) مترددون^(٥) بينهما متحيرون^(٦)، كأنه يُذبُّ عن كلا الجانبين، أي: يُذادُ، فلا يقرُّ في جانب واحد، كما يقال: فلانٌ يُرمى به الرجوان، إلا أن الذبذبة فيها تكريرٌ ليس في الذبِّ، كأنَّ المعنى: كلُّما مالَ إلى جانبٍ ذبَّ عنه. انتهى.

ونسب الذبذبة إلى الشيطان، وأهلُ السنَّة يقولون: إنَّ هذه الحيرة^(٧) والذبذبة إنما حصلتْ بإيجاد الله، وفي الحديث: «مثلُ المنافق مثلُ الشاةِ العائرة بين الغنمين»^(٨).

(١) المحرر الوجيز ١٢٧/٢.

(٢) الكشاف ٥٧٤/١.

(٣) عند تفسير الآية (٤٦) منها.

(٤) لفظة: فهم. من (ب) و(به).

(٥) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: يترددون. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٧٤/١.

(٦) في (٢د) والمطبوع: متحيرين.

(٧) في (١د) و(٢د) والمطبوع: الحياة.

(٨) أخرجه أحمد (٥٠٧٩)، ومسلم (٢٧٨٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

والإشارة بـ«ذلك» إلى حالتي الكفر والإيمان، كما قال تعالى: ﴿عَوَانًا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] أي: بين البكر والفارص، قال ابن عطية: وأشار إليه^(١)، وإن لم يتقدم ذكراً؛ لظهور تضمين الكلام له، كما جاء: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، و﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]. انتهى^(٢).

وليس كما ذكر، بل تقدم ما تصحُّ إليه الإشارة من المصدرين اللذين دلَّ عليهما ذكر الكافرين والمؤمنين، فهو من باب:

إذا نُهي السفيه جري إليه^(٣)

وقرأ ابن عباس وعمرو بن فائد «مُذْبِذِبِينَ» بكسر الذال الثانية^(٤)، جعلاه اسمَ فاعل، أي: مذبذبين أنفسهم أو دينهم، أو بمعنى: متذبذبين، كما جاء صَلَّصَلْ وَتَصَلَّصَلْ بمعنى.

وقرأ أبي: «متذبذبين»^(٥) اسم فاعل من تذبذب، أي: اضطرب، وكذا في مصحف عبد الله^(٦).

وقرأ الحسن: «مَذْبِذِبِينَ» بفتح الميم والذالين^(٧).

قال ابن عطية: وهي قراءة مردودة. انتهى^(٨).

والحسنُ البصريُّ مِنْ أَفْصَحِ النَّاسِ، يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِ، فلا ينبغي أن تُردَّ قراءته،

(١) يعني: أشار إلى حال الكفر والإيمان.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٧/٢.

(٣) سلف عند تفسير الآية (١٨٠) من سورة آل عمران.

(٤) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩، والمحرر الوجيز ١٢٧/٢،

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤٩٨/١، والمحرر الوجيز ١٢٧/٢، وتفسير القرطبي ١٩٤/٧.

(٦) الكشاف ٥٧٤/١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٤٩٨/١، والمحرر الوجيز ١٢٧/٢، وتفسير القرطبي ١٩٤/٧،

ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٩ لابن عباس.

(٨) المحرر الوجيز ١٢٧/٢، وأيده السمين في الدر المصون ١٢٨/٤ فقال: ولعمري لقد

صدق، ولا ينبغي أن تصحَّ عنه.

ولها وجهٌ في العربية، وهو أنه أتبع حركة الميم بحركة الذال، وإذا كانوا قد أتبعوا حركة الميم بحركة عين الكلمة في مثل: مِئْتِن، وبينهما حاجز، فلأن يُتبعوا بغير حاجزٍ أولى، وكذلك أتبعوا حركة عين مُنْفَعِل بحركة^(١) اللام في حالة الرفع، فقالوا: مُنْحَدِر، وهذا أولى؛ لأنَّ حركة الإعراب ليست ثابتةً، بخلاف حركة الذال، وهذا كله توجيهٌ شذوذ، وعلى تقدير صحَّة النقل عن الحسن أنه قرأ بفتح الميم.

وقرأ أبو جعفر: «مُذْبِذِبِينَ» بالذال غير معجمة^(٢)؛ كأنَّ المعنى: أَخَذَ بِهِمْ تَارَةً فِي ذُبَّةٍ، وتارةً في ذُبَّةٍ، فليسوا بماضين على ذُبَّةٍ واحدةٍ، والذُبَّةُ: الطريقة، وفي حديث ابن عباس: أَتَبِعُوا ذُبَّةَ قَرِيشٍ، ولا تفارقوا الجماعة^(٣). ويقال: دَعْنِي وَذُبَّتِي، أي: طريقي وسَجَّتِي، قال:

طَهَا هِذْرِيَانُ^(٤) قَلَّ تَغْمِيضُ عَيْنِهِ عَلَى ذُبَّةٍ مِثْلَ الْخَنِيْفِ^(٥) الْمُرْعَبِلِ^(٦)

وانتصاب «مذذبين» على الحال من فاعل «يراؤون»، أو فاعل «ولا يذكرون». وقال الزمخشريُّ: «مذذبين» إمَّا حال، نحو قوله^(٧): «ولا يذكرون» عن واو «يراؤون»^(٨)، أي: يراؤونهم غيرَ ذاكِرينَ مُذْبِذِبِينَ، أو منصوبٌ على الذمِّ.

(١) في (ب) و(يه): لحركة. في هذا الموضع والموضعين قبله.

(٢) الكشاف ٥٧٤/١. وقراءة أبي جعفر المتواترة عنه كقراءة الجمهور.

(٣) أورده الأزهرِيُّ في تهذيب اللغة ٧٥/١٤، وابن الجوزي في غريب الحديث ٣٢٠/١، وابن الأثير في النهاية (دبب).

(٤) في (أ) و(ع): هذربان، ولم تنقط في (ز)، وفي (ح) و(د): هذبان، وفي (د): هذبان. وهي غير واضحة في (ب). والمثبت من (يه) والمصادر.

يقال: رجلٌ هِذْرِيَانٌ، إذا كان غَثَّ الكلام كثيره. وقال الجوهري: رجل هِذْرِيَانٌ: خفيف الكلام والخدمة. انظر الصحاح ولسان العرب (هذر).

(٥) في (ح) و(د): الخفيف. وفي المطبوع: الخنيق.

والخنيف: أردأ الكتان. اللسان (خنف).

(٦) ذكره الجوهري في الصحاح (دبب)، وابن منظور في اللسان (دبب)، (رعبل) والمرعبل: المقطع الممزق.

(٧) في المطبوع: من قوله.

(٨) في النسخ والمطبوع: يراؤونهم. والمثبت من الكشاف ٥٧٤/١.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ المرادُ بأحدِ المشار إليهم المؤمنين، وبالأخر الكافرون، والمعنى: لم يعتدوا الإيمانَ فيعدُّوا من المؤمنين، ولم يقيموا على إظهار الكفرِ فيعدُّوا مع الكافرين.

ويتعلَّقُ «إلى» بمحذوفٍ تقديره: ولا منسوبين إلى هؤلاء، وهو في موضع الحال.

﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي: فلن تجدَ لهدايته سبيلاً، أو فلن تجدَ سبيلاً إلى هدايته.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لَمَّا كان هذا الوصفُ من أوصاف المنافقين، وتقدَّم ذمُّهم بذلك، نهى الله تعالى المؤمنين عن هذا الوصف.

وكان للأنصار في بني قريظة رَضَاعٌ وحِلْفٌ وموَدَّةٌ، فقالوا لرسول الله ﷺ: مَنْ نتولَّى؟ فقال: «المهاجرين»^(١).

وقال القفال: هذا نهْيٌ للمؤمنين عن موالاته المنافقين، يقول: قد بينتُ لكم أخلاقَ هؤلاء المنافقين، فلا تتَّخذوا منهم أولياءً. انتهى.

فعلى هذا هل الكافرون هنا اليهود أو المنافقون؟ قولان.

وقال ابن عطية: خطابه للمؤمنين يدخلُ فيه بحكم الظاهر المنافقون المظهرون للإيمان، ففي اللفظِ رفُقٌ بهم، وهو المرادُ بقوله: «أتريدون أن»؛ لأنَّ هذا التوقيفُ إنما هو لمن ألمَّ بشيءٍ من الفعل^(٢) المؤدِّي إلى هذه الحال، والمؤمنون المخلصون ما ألموا بشيءٍ من ذلك، ويقوي هذا المنزَعُ قوله تعالى: «من دون المؤمنين»، أي: والمؤمنون العارفون المخلصون غُيِّبَ عن هذه الموالاته، وهذا لا يقال للمؤمنين المخلصين، بل المعنى: يا أيُّها الذين أظهروا الإيمان والتزموا لوازمه. انتهى.

قيل: وفي الآية دليلٌ على أنَّ الكافرَ لا يستحقُّ على المسلم ولايةً بوجهٍ؛ ولذا كان أو غيره، وأن لا يُستعانَ بدميٍّ في أمرٍ يتعلَّقُ به نُصرةٌ وولايةٌ، وهو كقوله

(١) في (أ) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: المهاجرون.

(٢) في المطبوع: العقل. وانظر الكلام في المحرر الوجيز ١٢٨/٢.

تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا يَطَّانَةَ مِن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]، وقد كره بعض العلماء توكيله في الشراء والبيع وفي دفع المال إليه مضاربة.

﴿أَتْرِيدُونَ أَنِ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أي: حجة ظاهرة واضحة بموالاتكم الكافرين، أو المنافقين - على قول القفال - والمعنى أنه يأخذكم إن واليتم الكفار بانتقام منه، وله عليكم في ذلك الحجة الواضحة؛ إذ قد بين لكم أحوالهم ونهاكم عن موالاتهم.

وقيل: السلطان هنا: القهر والقدرة، والمعنى أنه يسلب عليكم بسبب اتخاذهم الكفار أولياء.

والسلطان، قال الفراء: أنثى ودكر، وبعض العرب يقول: قضت به عليك السلطان، وقد أخذت فلاناً السلطان. والتأنيث عند الفصحاء أكثر. انتهى^(١).

فمن ذكر ذهب به إلى البرهان والاحتجاج، ومن أنث ذهب به إلى الحجة، وإنما اختير التذكير هنا في الصفة، وإن كان التأنيث أكثر؛ لأنه وقع الوصف فاصلة، فهذا هو المرجح للتذكير على التأنيث.

وقال ابن عطية: والتذكير أشهر، وهي لغة القرآن حيث وقع - وهذا مخالف لما قاله الفراء - وإذا سمي به صاحب الأمر فهو على حذف مضاف، والتقدير: ذو السلطان، أي: ذو الحجة على الناس، إذ هو مدبرهم والناظر في منافعهم^(٢).

وقال الزمخشري: لا تشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام أولياء، «سلطاناً» حجة بينة، يعني أن موالات الكافرين بيئة على النفاق^(٣)، وعن صعصعة بن صوحان^(٤) أنه قال لابن أخ له: خالص المؤمن، وخالق الكافر

(١) المذكر والمؤنث ص ٨٣.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: في مصالحهم ومنافعهم. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١٢٨/٢.

(٣) في (د) والمطبوع: المنافقين.

(٤) هو أبو طلحة، أحد خطباء العرب، كان من كبار أصحاب علي. قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. توفي بالكوفة في خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه. انظر طبقات ابن سعد ٣٤٠/٨-٣٤١، وسير أعلام النبلاء ٥٢٨/٣-٥٢٩.

والفاجر، فَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرْضَىٰ مِنْكَ بِالْخُلُقِ الْحَسَنِ، وَإِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَخَالَصَ الْمُؤْمِنَ^(١).

﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال ابن عباس: الدَّرَكُ لأهل النار، كالدرَج لأهل الجنة، إِلَّا أَنَّ الدَّرَجَاتِ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَالدَّرَكَاتِ بَعْضُهَا أَسْفَلَ مِنْ بَعْضٍ. انتهى^(٢).

وقال أبو عبيدة: الدركات: الطبقات، وأصلها من الإدراك^(٣)، أي: هي متدراكة متلاحقة.

وقال ابن مسعود وأبو هريرة: هي توابيت من حديد، مقفلة^(٤) في قعر جهنم، والنارُ سَبْعُ دَرَكَاتٍ. قيل: أولها جهنم، ثم لظى، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية. وقد سُمِّيَ جميعها باسم الطبقة الأولى، وبعض الطبقات باسم بعض؛ لأنَّ لفظ النار يجمعها.

وقال ابن عمر: أشدُّ الناس عذاباً يومَ القيامةِ المنافقون، وَمَنْ كَفَرَ مِنْ أَصْحَابِ الْمَائِدَةِ، وَالْفِرْعَوْنَ^(٥)، وتصديق ذلك في كتاب الله هذه الآية في المنافقين، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَذِهِ السُّبُلَ، فَسَوْفَ يَكُونُ لِأُولِي الْأُلْسَانِ وَأُولِي الْأَعْيُنِ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١١٥]، و﴿أَدْخَلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾^(٦) [غافر: ٤٦].

وإنما كان المنافق أشدَّ عذاباً من غيره من الكفار؛ لأنَّه مثله في الكفر، وضمَّ

(١) الكشاف ١/٥٧٥.

(٢) لم أقف عليه. وأخرج الطبري ٧/٦٢١ عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في تفسيرها: يعني: في أسفل النار.

(٣) مجاز القرآن ١/١٤٢ بنحوه.

(٤) في المطبوع: متعلقة. وفي (ب) معلقة، وفي (د): متقلة. وفوقها تضييب. وأخرج قولي ابن مسعود وأبي هريرة الطبري في تفسيره ٧/٦٢٠.

(٥) تفسير الثعلبي ٢/٣٧٨-٣٧٩ من طريق أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمر. وتفسير القرطبي عن ابن عمر. ولعلَّ الصواب: عبد الله بن عمرو، فقد أخرجه الطبري ٩/١٣٢ من طريق أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو. ورواية أبي المغيرة هي عن ابن عمرو، كما في الجرح والتعديل ٩/٤٣٩، وميزان الاعتدال ٥/٢٩٢ وغيرها.

(٦) من قوله: وتصديق ذلك... إلى هنا هو من كلام الثعلبي. انظر تفسيره ٢/٣٧٩.

إلى الكفر الاستهزاء بالإسلام وأهله، والمداجاة، وإطلاع الكفار على أسرار المسلمين، فهم أشد غوائل من الكفار، وأشد تمكيناً^(١) من أذى المسلمين.

وقرأ الجزميان والعربيان: «في الدرك» بفتح الراء. وقرأ حمزة والكسائي والأعمش ويحيى بن وثاب بسكونها، واختلِف عن عاصم^(٢)، فرَوى الأعمش^(٣) والبرجمي الفتح، وغيرهما الإسكان.

قال أبو علي: وهما لغتان، كالشَّمع والشَّمع^(٤).

واختار بعضهم الفتح؛ لقولهم في الجمع أدراك^(٥)، كجمل وأجمال، يعني أنه يتقاس في فعل أفعال، ولا ينقاس في فعل.

وقال عاصم: لو كان بالفتح لقل: السفلى. قال بعضهم: ذهب عاصم إلى أن الفتح إنما هو على أنه جمع دركة، كبقرة وبقر. انتهى.

ولا يلزم ما ذكره من التانيث، لأنَّ الجنس المميِّز مفرده بهاء التانيث يؤنَّث في لغة الحجاز، ويُدَّكَّر في لغة تميم ونجد، وقد جاء القرآن بهما، إلا ما استثني أنه يتحمَّ في التانيث أو التذكير. وليس دركة ودرك من ذلك، فعلى هذا يجوزُ تذكيرُ الدرك وتانيثه.

﴿وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ أي: مانعاً من العذاب ولا شافعاً يشفع.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: تابوا من النفاق، وأصلحوا أعمالهم، وتمسكوا بالله وكتابه، ولم يكن لهم ملجأ ولا ملاذ إلا الله، «وأخلصوا دينهم لله» أي: لا يبتغون بعمل الطاعات إلا وجه الله تعالى.

(١) في (ح) والمحزر الوجيز ١٢٨/٢: تمكناً، وفي (د): تمسكاً.

(٢) المحزر الوجيز ١٢٨/٢. وانظر السبعة ص ٢٣٨، والتيسير ص ١٤٥.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الأعمش. والمثبت من (ب) و(ز) و(ع) و(يه) وجامع البيان للداني ١١٣/٢، وانظر السبعة ص ٢٣٨.

(٤) الحجة للقراء السبعة ٣/١٨٨.

(٥) انظر معاني القرآن للزجاج ١٢٤/٢، وإعراب القرآن للنحاس ٤٩٨/١، والكشاف ٥٧٥/١، وتفسير القرطبي ٧/١٩٥.

ولمَّا كان المنافق متَّصفاً بنقائض هذه الأوصاف من الكفر، وفساد الأعمال، والموالاتة للكافرين، والاعتزاز^(١) بهم، والمراءاة للمؤمنين، شَرَطَ في توبتهم ما يناقض تلك الأوصاف، وهي التوبةُ من النِّفاق، وهي الوصفُ المحتوي على بقيَّة الأوصاف من حيثُ المعنى، ثم فَصَّلَ ما أجملَ فيها، وهو الإصلاحُ للعملِ المُستأنفِ، المقابلِ لفسادِ أعمالهم الماضية، ثمَّ الاعتصامُ بالله في المستقبل، وهو المقابلُ لموالاتة الكافرين والاعتمادِ عليهم في الماضي، ثم الإخلاصُ للدينِ لله، وهو المقابلُ للرياء الذي كان لهم في الماضي، ثمَّ بعدَ تحصيلِ هذه الأوصاف جميعها أشارَ إليهم بأنَّهم مع المؤمنين، ولم يحكم عليهم بأنَّهم المؤمنون، ولا من المؤمنين، وإنَّ كانوا قد صاروا مؤمنين؛ تنفيراً ممَّا كانوا عليه من عِظَمِ كُفْرِ النِّفاق، وتفظيلاً لحالِ من كان مُتَلَبِّساً به.

ومعنى «مع المؤمنين» أي: رفقاؤهم ومصاحبوهم في الدارين.

و «الذين تابوا» مستثنى من قوله: «في الدرك»، وقيل: من قوله: «فلن تجد لهم»، وقيل: هو مرفوعٌ على الابتداء، والخبر: «فأولئك». قال الحوفي: ودخلتِ الفاءُ لَمَّا في الكلام من معنى الشرط المتعلِّق بـ «الذين».

﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿١٤١﴾ أتى بـ «سوف»؛ لأنَّ إيتاءَ الأجر هو يومُ القيامة، وهو زمانٌ مستقبلٌ ليس قريباً من الزمانِ الحاضر، وقد قالوا: إنَّ «سوف» أبلغُ في التنفيس من السَّين.

ولم يُعَدِّ الضميرَ عليهم فيقال: وسوف يؤتيهم، بل أخلصَ ذلك الأجر للمؤمنين، وهم رفقاؤهم يشاركونهم فيه ويساهمونهم.

وكتَبَ «يؤت» في المصحف بغير ياء؛ لَمَّا حُذِفَتْ في اللفظ لالتقاء الساكنين، حُذِفَتْ في الخطِّ، ولهذا نظائر في القرآن^(٢).

ووقفَ يعقوب عليها بالياء^(٣)، ووقفَ السبعة بغير ياء أتباعاً لرسم المصحف، وقد رُوِيَ الوقْفُ بالياء عن حمزة والكسائي ونافع^(٤).

(١) في (به): والاعتزاز.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج ٢/١٢٥، والمحزر الوجيز ٢/١٢٨، وتفسير القرطبي ٧/١٩٧.

(٣) انظر النشر ٢/١٣٨.

(٤) والمشهور عنهم حذف الياء في الحالين. انظر النشر ٢/١٣٨.

وقال أبو عمرو: ينبغي أن لا يُوقَفَ عليها؛ لأنَّه إنْ وقَفَ بغيرِ بياءٍ خالف النحويين، وإنْ وقَفَ بياءٍ خالف خطَّ^(١) المصحف.

والأجرُ العظيم: هو الخلودُ في الجنة.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ الخطابُ قيل: للمؤمنين، وقيل: للمنافقين^(٢)، وهو الذي يقتضيه سياقُ الكلام، وهذا استفهامٌ معناه النفي، أي: ما يعذبُكم إنْ شكرتُمْ وآمنتُمْ، والمعنى أنَّه لا منفعةَ له في ذلك ولا حاجة؛ لأنَّ العذابَ إنما يكونُ لشيءٍ يعود نفعُهُ أو يندفعُ ضرُّه عن المُعذَّب، والله تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك، وإنَّما عقابُه المسيءَ لأمرٍ قضت به حكمتهُ تعالى، فَمَنْ شكره وآمنَ به لا يعذِّبه.

و«ما» استفهامٌ - كما ذكرنا - في موضع نصب بـ«يفعل»^(٣)، التقديرُ: أيَّ شيءٍ يفعلُ اللهُ بعذابكم - والباءُ للسبب - أتشفيأ^(٤)، أم إدراكٌ تارٍ، أم جلبٌ منفعةٍ، أم دفعٌ مَصْرَّةٍ؟ فهو تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك.

وأجاز أبو البقاء أن تكون «ما» نافيةً، قال: والمعنى: ما يعذبُكم^(٥). ويلزم على قوله أن تكون الباءُ زائدةً.

وجوابُ الشرط محذوفٌ يدلُّ عليه ما قبله، أي: إنْ شكرتُمْ وآمنتُمْ فما يفعلُ بعذابكم.

ذُكِرَ عن ابن عباس أن المرادَ بالشُّكر هُنَا توحيدُ اللهُ^(٦).

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: لم قدَّم الشُّكرَ على الإيمان؟ قلت: لأنَّ العاقلَ ينظرُ إلى ما عليه من النعمة العظيمة في حَلْفِهِ وتعريضِهِ للمنافع، فيشكرُ شُكْرًا

(١) في (١د) والمطبوع: لفظ.

(٢) في (٢د) والمطبوع: للكافرين.

(٣) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: بفعل.

(٤) في (١د): أمشقيأ، وفي المطبوع: استشفاء. وموضعها بياض في (٢د).

(٥) في الإملاء ١/١٩٩: لا يعذبكم.

(٦) زاد المسير ٢/٢٣٦.

مبهماً، فإذا انتهى به النظرُ إلى معرفة^(١) المنعمِ آمنَ به، ثمَّ شكَّرَ شكراً مفضَّلاً، فكانَ الشكرُ متقدِّماً على الإيمان، وكأنَّه أصلُ التكليف ومدارُه^(٢).

وقال ابنُ عطية: الشكرُ على الحقيقة لا يكون إلا مقترناً بالإيمان، لكنَّه ذكرَ الإيمان تأكيداً وتبييناً على جلالته موقَّعه. انتهى^(٣).

وأبعدَ مَنْ ذهبَ إلى أنَّه على التقديم والتأخير، أي: إن آمنتم وشكرتم^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٧﴾﴾ «شاكراً» أي: مُثيباً مُوقِّياً أجوركم، وأتى في صفة^(٥) الشكر باسم الفاعل بلا مبالغة؛ ليدلَّ على أنَّه متقبَّلٌ^(٦) ولو أقلَّ شيءٍ من العمل وينميهِ.

«عليماً» بشكرِكم وإيمانكم، فيجازيكم.

وفي قوله: «عليماً» تحذيرٌ ونذْبٌ إلى الإخلاص لله تعالى^(٧). وقيل: الشكرُ من الله إدامةُ النعم على الشاكر^(٨).

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ قال مجاهد: تضييفُ رجلٍ قوماً، فأساؤوا قِراه، فاشتكاهم، فعوتب، فنزلت^(٩).

وقال مقاتل: نالَ رجلٌ من أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنه، والرسول عليه الصلاة والسلام حاضرٌ، فسكت عنه أبو بكرٍ مراراً، ثمَّ ردَّ عليه، فقام الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله، شتمني فلم تقل شيئاً، حتَّى إذا رددتُ عليه قمت، فقال:

(١) بعدها في (ج) و(د) والمطبوع: المؤمن به.

(٢) الكشاف ٥٧٥/١.

(٣) المحرر الوجيز ١٢٨/٢.

(٤) انظر تفسير الرازي ٨٩/١١.

(٥) في (أ) و(ز) والمطبوع: بصفة، وفي (ع): بصيغة.

(٦) في (د) و(١د) والمطبوع: يتقبل.

(٧) المحرر الوجيز ١٢٩/٢.

(٨) هنا نهاية جزء في النسخة (ب). وفيها: والله أعلم بالصواب، تمت. وبعدها في أول الجزء

التالي: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿لَا يُحِبُّ﴾.

(٩) أخرجه الطبري ٦٢٩/٧. وانظر أسباب النزول للواحي ص ١٧٩.

«إِنَّ مَلَكَآ كَانَ يَجِيبُ عَنكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ وَجَاءَ الشَّيْطَانُ»، فنزلت^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه تعالى لمَّا ذكر من أحوال المنافقين وذمهم وإظهار فضائحهم^(٢) ما ذَكَرَ، وَبَيَّنَ ظَلَمَهُمْ وَاهْتِصَامَهُمْ جَانِبَ الْمُؤْمِنِينَ، سَوَّغَ هُنَا لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَذْكُرُوهُمْ بِمَا فِيهِمْ مِنَ الْأَوْصَافِ الذَّمِيمَةِ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اذْكُرُوا الْفَاسِقَ بِمَا فِيهِ كَيْ يَحْذَرَهُ النَّاسُ»^(٣).

وقرأ الجمهور: «إِلَّا مَنْ ظَلِمَ» مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ.

قال ابنُ عباس وغيره: «إِلَّا مَنْ ظَلِمَ» فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَدْعُو عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ رِخْصَةً مِنَ اللَّهِ لَهُ، وَإِنْ صَبَرَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ^(٤). وقال الحسن: لا يدعو عليه، ولكن ليقل: اللهم أعني عليه، اللهم استخرج حقي، اللهم حل بينه وبين ما يريد من ظلمي^(٥).

(١) زاد المسير ٢/٢٣٧. وأخرج الخبر أبو داود في سننه (٤٨٩٦) عن سعيد بن المسيب مرسلًا، و(٤٨٩٧) متصلًا من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧/٢٢٣: وذكر البخاري في تاريخه المرسل والمسند بعده. وقال: الأول أصح.

(٢) في (ب): مصالحتهم بعد فضائحهم.

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء ١/٢٠٢، وابن حبان في المجروحين ١/٢٢٠، والطبراني في الكبير ١٩/١٠١٠، وابن عدي في الكامل ٢/٥٩٥، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢١٠، والخطيب في تاريخ بغداد ٢/٢٦٢ من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

والجارود بن يزيد هذا، كذبه أبو حاتم وأبو أسامة، وقال النسائي والدارقطني: متروك. انظر ميزان الاعتدال ١/٣٥٥. وقال ابن حجر في الكافي الشاف ص ١٥٧: واتفقوا على أن الجارود ليس بثقة، وقال الدارقطني: هو من وضع الجارود، ثم سرقه منه جماعة... انتهى.

وقال العقيلي: ليس له من حديث بهز أصل، ولا من حديث غيره، ولا يتابع عليه.. وقال البيهقي: هذا حديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابوري، وأنكره عليه أهل العلم بالحديث... وقد سرقه عنه جماعة من الضعفاء، فرووه عن بهز بن حكيم، ولم يصح فيه شيء.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٢٩، وأخرجه الطبري ٧/٦٢٥.

(٥) أخرجه الطبري ٧/٦٢٦.

وقال ابنُ جريج: يُجازيه بمثلِ فعله، ولا يزيدُ عليه.
وقيل: هو أن يُبدَأَ بالشتم، فيردُّ على مَنْ شتمه.
وتقدَّم قولُ مجاهدٍ أنَّها في الضيفِ يشكو سوءَ صنيعِ المضيفِ معه، ونُسبَ إلى الظلم؛ لأنَّه مخالِفٌ للشرعِ والمروءة.
وقال ابنُ المستنير^(١): معناه إلاً مَنْ أكرهَ على أن يجهرَ بالسوء؛ كُفِّرَ أو نحوهِ، فذلك مباحٌ، والآيةُ في الإكراه^(٢).

وهذا الاستثناءُ متصلٌ على تقديرِ حذفِ مضاف، أي: إلاً جهرَ مَنْ ظلمَ.
وقيل: الاستثناءُ منقطعٌ، والتقدير: ولكن المظلومُ له أن ينتصفَ من ظالمه بما يوازِي ظلامته، قاله الحسنُ والسُّديُّ^(٣) وغيرُهما.

و«بالسوء» متعلِّقٌ بـ «الجهر»، وهو مصدرٌ معرَّفٌ بالألفِ واللام، والفاعلُ محذوفٌ، و«الجهر»^(٤) في موضعِ نصبٍ، ومن أجاز أن يُنَوَّى في المصدرِ بناؤه للمفعول الذي لم يُسمَّ فاعله، قدَّرَ أنَّ «بالسوء» في موضعِ رفعٍ، التقدير: أن يجهرَ، مبيئاً للمفعول الذي لم يُسمَّ فاعله.

وجوِّزَ بعضهم أن يكونَ «مَنْ ظلمَ» بدلاً من ذلكِ الفاعلِ المحذوفِ، التقدير: أن يجهرَ^(٥) أحدٌ إلاً المظلومِ، وهذا مذهبُ الفراء^(٦)، أجازَ الفراءُ في: «ما قامَ إلاً زيدٌ» أن يكونَ «زيدٌ» بدلاً من: أحدٌ^(٧)، وأمَّا على مذهبِ الجمهورِ فإنَّه يكونُ من المستثنى الذي فُرِّغَ له العاملُ، فيكونُ مرفوعاً على الفاعليَّةِ بالمصدرِ، وحسَّنَ ذلكَ كونُ «الجهر» في حَيِّزِ النفي، وكأنَّه قيل: لا يجهرُ بالسوءِ من القولِ إلاً المظلومِ.

(١) في (١د) والمطبوع: وقال المنير.

(٢) المحرر الوجيز ١٢٩/٢-١٣٠، وتفسير القرطبي ٧/٢٠٠.

(٣) ذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ١٢٩/٢ عن ابن عباس والسدي قالاً: لا بأس لمن ظلم أن ينتصر ممن ظلمه بمثل ظلمه، ويجهر له بالسوء من القول.

(٤) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (أ): بالجهر. والمثبت من (أ).

(٥) قوله: يجهر. ليس في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع.

(٦) انظر معاني القرآن له ٢٩٣/١.

(٧) انظر معاني القرآن للفراء ١٦٦/١.

وقرأ ابنُ عباس وابنُ عمر^(١) وابنُ جبير وعطاء بن السائب والضحاك وزيد بن أسلم وابن أبي إسحاق ومسلم بن يسار والحسن وابن المسيب وقتادة وأبو رجاء: «إِلَّا مَنْ ظَلَمَ»^(٢) مبنياً للفاعل، وهو استثناء منقطع، فقدّره الزمخشريُّ: لكن^(٣) الظالم راکبٌ ما لا يحبُّه الله، فيجهرُ بالسوء.

وقال ابنُ زيد: المعنى: إِلَّا مَنْ ظَلَمَ في فعلٍ أو قولٍ فاجهروا له بالسوء من القول، في معنى النهي عن فعله والتويخ والردّ عليه. قال: وذلك أنه تعالى لما أخبر عن المنافقين أنهم في الدرك الأسفل من النار، كان ذلك خبراً بسوء من القول، ثم قال لهم بعد ذلك: «ما يفعل الله بعذابكم» الآية، على معنى التأنيس^(٤) والاستدعاء إلى الشكر والإيمان، ثم قال للمؤمنين: «لا يحبُّ الله الجهرَ بالسوء من القول إِلَّا مَنْ ظَلَمَ» في إقامته على النفاق، فإنه يُقال له: ألسنتُ المنافق الكافر الذي لك في الآخرة الدرك الأسفل؟ ونحو هذا من الأقوال^(٥).

وقال قومٌ: تقديره: لكن مَنْ ظَلَمَ فهو يجهرُ بالسوء، وهو ظالمٌ في ذلك^(٦).

فهذه ثلاثة تقادير في هذا الاستثناء المنقطع، أحدها راجعٌ للجملّة الأولى، وهي «لا يحبُّ»، كأنه قيل: لكن الظالم يحبُّ الجهرَ بالسوء، فهو يفعلُه. والثاني راجعٌ إلى فاعل «الجهر»، أي: لا يحبُّ الله أن يجهرَ أحدٌ بالسوء، لكن الظالم يجهرُ بالسوء. والثالث راجعٌ إلى متعلّق «الجهر» الفضلة المحذوفة، أي: أن يجهرَ أحدٌ^(٧) لأحدٍ بالسوء، لكن مَنْ ظَلَمَ فاجهروا له بالسوء.

(١) في مطبوع زاد المسير ٢/٢٣٧: عبد الله بن عمرو.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٢٩، وزاد المسير ٢/٢٣٧.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(٢د) و(ز) و(ع) والمطبوع: لأن. بدل: لكن. والمثبت من (ب) و(يه) والكشاف ١/٥٧٦.

(٤) في (د) والمطبوع: التأسيس.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٠. وأخرجه بنحوه الطبري ٧/٦٣١.

(٦) المحرر الوجيز ٢/١٣٠.

(٧) في (د) والمطبوع: أحدكم.

قال ابن عطية: وإعرابُ «مَنْ» يحتملُ في بعض هذه التأويلات النصب، ويحتملُ الرفعُ على البدل من «أحد» المقدّر. انتهى^(١).

ويعني بـ «أحد» المقدّر في المصدر، إذ التقدير: أن يجهرَ أحدٌ، وما ذكره من جواز الرفع على البدل لا يصحّ، وذلك أن الاستثناء المنقطع على قسمين:

قسم يسوغُ فيه البدل، وهو ما يمكن توجُّه العامل عليه، نحو: ما في الدار أحدٌ إلا حمار، فهذا فيه البدلُ في لغة تميم، والنصبُ على الاستثناء المنقطع في لغة الحجاز، وإنما جازَ فيه البدل؛ لأنك لو قلت: ما في الدار إلا حمار، صحَّ المعنى.

وقسم يتحتمُّ فيه النصب على الاستثناء، ولا يسوغُ فيه البدل، وهو ما لا يمكن توجُّه العامل عليه، نحو: المألُ ما زادَ إلا النقص، التقدير: لكن النقصُ حصلَ له، فهذا لا يمكنُ أن يتوجَّه «زاد» على النقص؛ لأنك لو قلت: ما زادَ إلا النقص، لم يصحَّ المعنى.

والآية من هذا القسم؛ لأنك لو قلت: لا يحبُّ الله أن يجهرَ بالسوء إلا الظالم، فيفرغ «أن يجهر» لأن يعمل في «الظالم»، لم يصحَّ المعنى.

وقال الزمخشري: ويجوزُ أن يكون «مَنْ» مرفوعاً، كأنه قيل: لا يحبُّ الله^(٢) الجهرَ بالسوء إلا الظالم، على لغة مَنْ يقول: ما جاءني زيدٌ إلا عمرو، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو، ومنه: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]. انتهى.

وهذا الذي جوّزه الزمخشري لا يجوزُ؛ لأنه لا يمكنُ أن يكون الفاعل يذكرُ لغواً زائداً، ولا يمكنُ أن يكونَ الظالمُ بدلاً من «الله»، ولا عمروُ بدلاً من زيد؛ لأنَّ البدل في هذا الباب راجعُ في المعنى إلى كونه بدلَ بعضٍ من كلِّ، إمّا على سبيل الحقيقة، نحو: ما قامَ القومُ إلا زيدٌ، وإمّا على سبيل المجاز، نحو: ما في الدار أحدٌ إلا حمار، وهذا لا يمكنُ فيه البدل المذكور، لا على سبيل الحقيقة

(١) المحرر الوجيز ٢/١٣٠.

(٢) قوله: الله. من (ب) و(د) و(ع) والكشاف ١/٥٧٦.

ولا على سبيل المجاز؛ لأنَّ «الله» عَلَّم، وكذا «زيد» هو عَلَّم، فلا يمكنُ أن يُتَخَيَّلَ فيه عموم، فيكونُ الظالم بدلاً من «الله» وعمرو بدلاً من زيد، وأمَّا ما يجوز فيه البدل من الاستثناء المنقطع، فإنَّه يُتَخَيَّلُ فيما قبله عموم، ولذلك صحَّ البدلُ منه على طريق المجاز، وإن لم يكن بعضاً من المستثنى منه حقيقةً.

وأما قولُ الزمخشري: على لغة مَنْ يقول: ما جاءني زيدٌ إلا عمرو، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو^(١)، فلا نعلمُ هذه اللغة، إلا أنَّ في «كتاب سيبويه» بعد أن أنشد أبياتاً من الاستثناء المنقطع آخرها قولُ الشاعر:

عَشِيَّةٌ لا تغني الرِّمَّاحُ مكانها ولا التَّنْبُلُ إلاَّ المَشْرِفِيُّ المصمَّم^(٢)

ما نصُّه: وهذا يقوِّي: ما أتاني زيدٌ إلا عمرو، وما أعانهُ إخوانكم إلا إخوانه؛ لأنَّها معارف ليست الأسماء الآخرة بها ولا منها. انتهى كلامُ سيبويه^(٣).

ولم يصرِّح ولا لَوَّح أنَّ قوله: «ما أتاني زيدٌ إلا عمرو» من كلام العرب.

وقال مَنْ شَرَّحَ كلام سيبويه: فهذا يقوِّي «ما أتاني زيدٌ إلا عمرو» أي: ينبغي أن يُتَبَّنَّ هذا من كلامهم؛ لأنَّ التَّنْبُلَ معرفةٌ ليس بالمشرفي، كما أنَّ زيداً ليس بعمر، وكما أنَّ إخوةَ زيدٍ ليسوا إخوانكم^(٤). انتهى.

وليس: «ما أتاني زيدٌ إلا عمرو» نظيرَ البيت؛ لأنَّه يُتَخَيَّلُ عمومٌ في البيت على سبيل المجاز، كأنَّه قيل: لا يغني السلاحُ مكانها إلاَّ المَشْرِفِيُّ، بخلاف: «ما أتاني زيدٌ إلا عمرو» فإنَّه لا يُتَخَيَّلُ في: ما أتاني زيدٌ: عمومُ البتَّة، على أنَّه لو سُمِعَ هذا من كلام العرب وجبَ تأويلُه حتَّى يصحَّ البدل، فكان يُقَدَّر: ما جاءني زيدٌ ولا غيره

(١) قوله: بمعنى: ما جاءني إلا عمرو. ليس في (د) و(ه) والمطبوع.

(٢) هو لضرار بن الأزور، كما في خزانة الأدب ٣/٣١٨، وهو في كتاب سيبويه ٢/٣٢٥ دون نسبة.

والمشرفي بفتح الميم: هو السيف المنسوب إلى مشارف؛ وهي قرى من قرى العرب تدنو من الريف، واحدها: مشرف. خزانة الأدب ٣/٣٢١.

(٣) الكتاب ٢/٣٢٥.

(٤) في النسخ عدا (د) والمطبوع: إخوانك، وفي الدر المصون ٤/١٣٧: إخوانك. ولعله أراد: وكما أنَّ إخوانكم ليسوا إخوة زيد. والله أعلم.

إلا عمرو، وكان يدلُّ على حذفِ المعطوف وجودُ هذا الاستثناء، أمَّا أن يكونَ على إلغاءِ الفاعلِ وزيادته، أو على كونِ عمرو بدلاً من زيد، فإنه لا يجوزُ لما ذكرناه.

وأما قولُ الزمخشريِّ: ومنه: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، فليس من باب ما ذكر؛ لأنَّه يحتملُ أن تكون «مَنْ» مفعولة، و«الغيب» بدلاً من «مَنْ» بدلَ اشتمال، أي: لا يعلمُ غيبَ من في السماوات والأرض إلا الله، أي: ما يُسرُّونه ويخفونه لا يعلمه إلا الله. وإن سلَّمنا أنَّ «مَنْ» مرفوعة، فيجوزُ أن يكون «الله» بدلاً من «مَنْ» على سبيل المجاز في «مَنْ» لأنَّ «مَنْ في السماوات» يُتخيلُ فيه عمومٌ، كأنَّه قيل: قل لا يعلمُ الموجودون الغيبَ إلا الله، أو على سبيل المجاز في الظرفية بالنسبة إلى الله تعالى، إذ جاء ذلك عنه في القرآن وفي السنَّة، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣]، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]، وفي الحديث: «أين الله؟» قالت: في السماء^(١)، ومن كلام العرب: لا وذو في السماء بيته، يعنون: الله تعالى، وإذا احتملت الآيةُ هذه الوجوه، لم يتعيَّن حملها على ما ذكر^(٢).

وخصَّ الجهرَ بالذكرِ إمَّا إخراجاً له مخرجَ الغالب^(٣)، وإمَّا اكتفاءً بالجهر عن مقابله، أو لكونه أفحش.

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ أي: «سميعاً» لما يُجهرُ به من سوء، «عليماً» بما يُسرُّ به منه.

وقيل: «سميعاً» لكلامِ المظلوم، «عليماً» بالظالم.

وقيل «سميعاً» بشكوى المظلوم «عليماً» بعُقبى الظالم، أو «عليماً» بما في قلب المظلوم، فليتق الله ولا يقل إلا الحق^(٤).

وهذه الجملةُ خبرٌ، ومعناها التهديدُ والتحذير.

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.

(٢) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٤/١٣٨: أمَّا ردُّه على ابن عطية فواضح، وأمَّا ردُّه على الزمخشري ففي بعضه نظر...

وانظر تمة الكلام ثمة. وانظر تفسير الألوسي ٦/٣٦٦-٣٦٧.

(٣) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (٢): الغائب. والمثبت من (٢).

(٤) انظر زاد المسير ٢/٢٣٩.

﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوا أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ ﴿١٤٩﴾ الظاهر أن الهاء في «تخفوه» تعود على الخير. قال ابن عباس: يريد من أعمال البر، كالصيام والصدقة.

وقال بعضهم: الهاء في «تخفوه» عائد على السوء^(١)، والمعنى أنه تعالى لما أباح الجهر بالسوء لمن كان مظلوماً، قال له ولجنسه: إن تبدوا خيراً بدلاً من السوء، أو تخفوا السوء، أو تعفوا عن سوء، فالعفو أولى، وإن كان غير العفو^(٢) مباحاً. انتهى.

وذكر إبداء الخير وإخفاءه سبباً لذكر^(٣) العفو، ثم عطفه عليهما تنبيهاً على منزلته واعتداداً به، وإن كان مندرجاً في إبداء الخير وإخفاءه، فجعله قسيماً بالعطف لا قسماً؛ اعتناءً به، ولذلك أتى سبحانه وتعالى بصفة العفو والقدرة منسوبة له تعالى؛ ليقتدى بسنته، ويخلق بشيء من صفاته تعالى، والمعنى أنه يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام.

«وكان» بالصفتين على طريق المبالغة؛ تنبيهاً على أن العبد ينبغي أن يكثر منه العفو، مع كثرة القدرة على الانتقام، وفي الحديث الصحيح: «من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً»^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وقال الحسن: المعنى أنه تعالى يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام، فعليكم بالعفو.

وقال الكلبي: معناه: إني أقدر على العفو عن ذنوبك منك على عفوك عن صاحبك.

وقيل: «عفواً» لمن عفا، «قديراً» على إيصال الثواب إليه^(٥).

(١) زاد المسير ٢/٢٣٩.

(٢) في (ح) و(١د) و(٢د) والمطبوع: المعفو. والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) و(ه).

(٣) من قوله: أو تخفوا السوء... إلى هنا ليس في (ب).

(٤) سلف تخريجه عند تفسير الآية (١٣٤) من آل عمران.

(٥) تفسير الرازي ١١/٩١-٩٢.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ قال الحسنُ وقتادة والسُّدِّيُّ وابنُ جريج: نزلت في اليهود والنصارى، آمنت اليهود بموسى والتوراة، وكفرت بعيسى ومحمد عليهما السلام، وآمنت النصارى بعيسى والإنجيل، وكفرت بمحمد ﷺ والقرآن^(١).

وقيل: نزلت في اليهود خاصة؛ آمنوا بموسى وعزير والتوراة، وكفروا بعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن^(٢).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه لما بين ما عليه المنافقون من سوء الخليقة ومذموم الطريقة، أخذ في الكلام على مذاهب اليهود والنصارى، جعل كفرهم ببعض الرسل كفراً بجميع الرسل، وكفرهم بالرُّسل كفر^(٣) بالله تعالى.

﴿وَرُبِّيُدُونَ أَنْ يَفْرُقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي: يفرِّقوا بين الإيمان بالله ورسله، يقولون: نؤمن بالله ولا نؤمن بفلان وفلان من الأنبياء.

﴿وَيَقُولُونَ نُوْمُنُ بِبَعْضِ رُسُلِهِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضِ﴾ يعني من الأنبياء. وقيل: هو تصديق اليهود بمحمد عليه الصلاة والسلام أنه نبي، ولكن ليس إلى بني إسرائيل، ونحو هذا من تفرقاتهم^(٤) التي كانت تعتتاً وروغاناً.

﴿وَرُبِّيُدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أي: طريقاً وسطاً بين الكفر والإيمان، ولا واسطة بينهما.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ أكد بقوله: «هم»؛ لئلاً يتوهم أن ذلك الإيمان ينفعهم، وأكد بقوله: «حقاً» وهو تأكيد لمضمون الجملة الخبرية، كما تقول: هذا عبدُ الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، أو هو نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أي: كفراً حقاً، أي: ثابتاً يقيناً لا شك فيه^(٥)، أو منصوبٌ على الحال على مذهب

(١) تفسير الطبري ٦٣٦/٧-٦٣٧ عن قتادة والسدي وابن جريج.

ونقل الماوردي في النكت والعيون ٥٣٧/١ عن الحسن قال: إنهم قومٌ من أهل الكتاب، قصدوا تشكيك المؤمنين، فكانوا يُظهرون الإيمان ثم الكفر، ثم ازدادوا كفراً بثبوتهم عليه.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٤٠، ونسبه لابن عباس رضي الله عنه.

(٣) في (أ) و(ز) و(ع): كفراً.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/١٣٠ - والكلام منه -: تفرقاتهم.

(٥) الكشاف ١/٥٧٦.

سيبويه، وقد تقدّم لذلك نظائر. وقد طعن الواحدي في هذا التوجيه، وقال: الكفر لا يكون حقاً بوجه من الوجوه. ولا يلزم ما قال؛ لأنه لا يُرادُ بـ «حقاً» الحق الذي هو مقابلُ الباطل، وإنما المعنى أنه كفرٌ ثابتٌ متيقنٌ، وإنما كان التوكيد في ذلك لأنّ داعي الإيمان مشتركٌ بين الأنبياء، وهو ظهورُ المعجزات على أيديهم، فكونهم فرّقوا في الإيمان بينهم دليلٌ على كفرهم بالجميع؛ إذ ليس إيمانهم ببعضٍ ناشئاً عن النظر في الدليل، وإنما هو على سبيل التشهّي والتلاعب.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾ هذا وعيدٌ لهم بالإهانة في العذاب.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ هؤلاء هم المؤمنون أتباع محمد ﷺ، وتقدّم الكلام على دخول «بين» على «أحد» في البقرة في قوله: ﴿لَا تُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [الآية: ٢٨٥] فأغنى عن إعادته هنا.

﴿أُولَئِكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾ صرّح تعالى بوعد هؤلاء، كما صرّح بوعيد أولئك.

وقرأ حفص: «يؤتيهم» بالياء، ليعود على اسم الله قبله، وقرأ الباقون بالنون^(١) على الالتفات ومقابلة «وأعدنا».

وقول أبي عبد الله الرازي: قراءة النون أولى من وجهين؛ أحدهما: أنه أفخم^(٢)، والآخر أنه مشاكِلٌ لقوله: «وأعدنا» = ليس بجيد، ولا أولوية في ذلك؛ لأنّ القراءتين كلاتهما متواترة، هكذا أنزلت وهكذا أنزلت.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ لمّا وعدهم تعالى بالشواب، زادهم تبشيراً بالتجاوز عن السيئات، وبرحمته إيّاهم.

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال السّدي: قالت اليهود: إن كنت صادقاً، فجيء بكتاب من السماء جملة، كما جاء موسى بكتاب.

(١) السبعة ص ٢٤٠، والتيسير ص ٩٨.

(٢) في (٢د) والمطبوع: أنهم، وفي (١د): أنهم، وفي (أ) و(ب) و(ج) و(ز) و(ع) و(يه): أفهم. والمثبت من تفسير الرازي ٩٤/١١.

وقال محمد بن كعب القرظي: قالوا: ائت بألواح فيها كتابك، كما أتى موسى بألواح فيها التوراة^(١).

وقال الحسن وقتادة: سأله أن يأتي بكتاب خاص لليهود يأمرهم فيه بالإيمان بمحمد ﷺ^(٢).

وقال ابن جريج: قالوا: لن نتابعك^(٣) على ما تدعوننا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان وإلى فلان أنك رسول الله.

فعلى قول ابن جريج يقتضي أن سؤالهم كان على نحو سؤال عبد الله بن أمية الزهري^(٤).

وقيل: كتاباً نعاينته حين^(٥) ينزل، وسُمي من سائلي اليهود: كعب بن الأشرف وفتحاص بن عازوراء^(٦).

وقيل: السائلون هم اليهود والنصارى، وسؤالهم إنما هو على سبيل التعتت.

قال الحسن: لو سأله لكي يتبين الحق أعطاهم^(٧)، فإن فيما أعطاكم كفاية.

(١) المحرر الوجيز ٢/١٣٠-١٣١. وقولا السدي ومحمد بن كعب أخرجهما الطبري ٧/٦٣٩.

(٢) زاد المسير ٢/٢٤١. وقول قتادة أخرجه الطبري ٧/٦٣٩-٦٤٠.

(٣) في (ب): نبايعك. وقول ابن جريج أخرجه الطبري ٧/٦٤٠.

(٤) كذا، وفي المحرر الوجيز ٢/١٣١ - وعنه نقل المصنف -: عبد الله بن أبي أمية المخزومي. وعبد الله بن أبي أمية صهر النبي ﷺ وابن عمته عاتكة، وأخو أم سلمة، كان شديداً على المسلمين، وهو الذي قال للنبي ﷺ: لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً، وكان شديد العداوة له، ثم هداه الله للإسلام، وهاجر قبل الفتح، فلقي النبي بطرق مكة هو وأبو سفيان بن الحارث، واستشهد يوم الطائف. الإصابة ٦/١١-١٣.

(٥) في (١د) و(٢د) والمطبوع: حتى.

(٦) الكشف ١/٥٧٦. قال ابن حجر في الكافي الشاف ص ٥٠: لم أجده هكذا، ورواه الطبري

[٧/٦٣٩] من طريق أسباط عن السدي قال: قالت اليهود للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً أنك

رسول الله فأتنا بكتاب من السماء كما جاء به موسى، فنزلت. انتهى. وسلف قريباً.

(٧) في (١د) والمطبوع والكشاف ١/٥٧٧: لأعطاهم.

﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ قَدَرُوا قَبْلَ هَذَا كَلَامًا مَحذُوفًا، فَجَعَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ شَرْطًا هَذَا جَوَابُهُ، وَتَقْدِيرُهُ: إِنْ اسْتَكْبَرْتَ مَا سَأَلُوهُ مِنْكَ «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

وَقَدَّرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ: فَلَا تَبَالٍ يَا مُحَمَّدٌ عَنْ سَوَالِهِمْ وَتَشْطِيطِهِمْ، فَإِنَّهَا عَادَتُهُمْ، «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ»^(٢).

وَأَسْنَدَ السُّؤَالَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا وَقَعَ مِنْ آبَائِهِمْ مِنْ نِقَبَائِهِمْ السَّبْعِينَ؛ لِأَنَّهُمْ رَاضُونَ بِفِعْلِ آبَائِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، وَمَشَابِهُونَ لَهُمْ فِي التَّعْتُّ^(٣).

وَقَرَأَ الْحَسَنُ: «أَكْثَرُ» بِالْثَاءِ الْمَثَلِثَةِ^(٤) بَدَلَ الْبَاءِ فِي قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ.

وَمَعْنَى «جَهْرَةً»: عَيَانًا رُؤْيَةً^(٥) مَنكُشَفَةً بَيِّنَةً، وَالْجَهْرَةُ مِنْ وَصْفِ الرُّؤْيَةِ.

وَاخْتَلَفَ فِي النُّقْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ «جَهْرَةً» مِنْ صِفَةِ السُّؤَالِ، أَيْ: «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ»، أَوْ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ «سَأَلُوا»، أَيْ: سَأَلُوهُ مَجَاهِرِينَ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّ التَّقْدِيرَ: فَقَالُوا جَهْرَةً مِنْهُمْ وَتَصْرِيحًا: «أَرِنَا اللَّهَ» فَيَكُونُ مِنْ صِفَةِ الْقَوْلِ^(٦).

﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ أَيْ: تَعْتَّتُهُمْ وَسَوَّالَهُمْ مَا لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوهُ.

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «بِظُلْمِهِمْ» بِسَبَبِ سَوَّالِهِمُ الرُّؤْيَةَ، وَلَوْ طَلَبُوا أَمْرًا جَائِزًا لَمَا سُمُّوا ظَالِمِينَ، وَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ، كَمَا سَأَلَ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنْ يَرِيَهُ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى، فَلَمْ يَسْمَهُ ظَالِمًا، وَلَا رَمَاهُ بِالصَّاعِقَةِ، فَتَبًّا لِلْمَشْبُهَةِ وَرَمِيًّا بِالصَّوَاعِقِ. انْتَهَى^(٧).

(١) الكشاف ١/٥٧٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣١.

(٣) انظر الكشاف ١/٥٧٧.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣١.

(٥) بعدها في (ز): عين.

(٦) انظر القول الأخير في المحرر الوجيز ٢/١٣١. وأخرج الطبري ٧/٦٤٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في هذه الآية: إنهم إذا رأوه فقد رأوه، إنما قالوا جهرة: «أرنا الله»، قال: هو مقدم ومؤخر.

(٧) الكشاف ٢/٥٧٧.

وهو على طريقة الاعتزال في استحالة رؤية الله عندهم، وأهل السنة يعتقدون أنهم لم يسألوا محالاً عقلاً، لكنّه ممتنع من جهة الشرع؛ إذ قد أخبر تعالى على السنة أنبيائه أنه لا يرى في هذه الحياة الدنيا، والرؤية في الآخرة ثابتة عن الرسول ﷺ بالتواتر، وهي جائزة عقلاً^(١).

وتقدّم الكلام في «البقرة»^(٢) على «الصاعقة».

وقرأ السلمي والتعفي^(٣): «الصعقة»، والجمهور: «الصاعقة».

﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعَجَلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ «ثُمَّ» للترتيب في الإخبار، لا في نفس الأمر، التقدير: ثم قد كان من أمرهم أن اتَّخَذُوا الْعَجَلَ، أي: آباؤهم، والذين صَعَقُوا غير الذين اتَّخَذُوا الْعَجَلَ، و«البيّنات» إجازة البحر والعصا وغرق فرعون وغير ذلك.

وقال الحوفي: أعلم نبيّه بعنادهم وإصرارهم، فالمعنى أنه لو نَزَلَ عليهم الذي سألوا لخالفوا أمر الله كما خالفوه من بعد إحياء الله لهم من صَعَقَتِهِمْ، وعبدوا العجل واتَّخَذُوهُ إِلَهًا.

﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾ أي: عن اتَّخَذُوهُ الْعَجَلَ إِلَهًا، وقيل: عن جميع ما تقدّم من مخالفاتهم. والأوّل أظهر؛ لأنه صرّح في قصة العجل بالتوبة، ويعني بما امتحنهم به من القتل لأنفسهم، ثم وقع العفو عن الباقي منهم.

﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ أي: حُجَّةً وَتَسْلُطًا واستيلاءً ظاهراً عليهم، حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يُتَاب عليهم، فأطاعوه واحتبوا بأفئدتهم، والسيوف تتساقط عليهم، فياله من سلطانٍ مبين^(٤).

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾ تقدّم ما المعني بـ«الطور»، وفي الشام جبلٌ عُرف

(١) انظر المحرر الوجيز ١٣١/٢.

(٢) عند تفسير الآية (٥٥) منها.

(٣) بعدها في (١د) والمطبوع: فأخذتهم. وانظر قراءتهما في المحرر الوجيز ١٣١/٢. وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد - كما في الدر المنثور ٢٣٨/٢ - أنه قرأ بها عمر بن الخطاب ﷺ.

(٤) الكشاف ٥٧٧/١.

بالطور، ولزمه هذا الاسم، وهو طور سيناء، وليس هو المرفوع على بني إسرائيل؛ لأن رفع الجبل كان فيما يلي التية من جهة ديار مصر، وهم ناهضون مع موسى عليه السلام^(١)، وتقدمت قصة رفع الطور في «البقرة»^(٢).

والباء في «بميثاقهم» للسبب، وهو العهد الذي أخذ عليهم موسى بعد تصديقهم بالتوراة أن يعملوا بما فيها، فنقضوا ميثاقهم، وعبدوا العجل، فرفع الله عليهم الطور، وفي الكلام محذوف تقديره: بنقض ميثاقهم.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ ادْعُوا أَبَاءَ آبَائِكُمْ﴾ تقدم تفسير هذه الجملة في «البقرة»^(٣).

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ تقدم ذكر اعتدائهم^(٤) في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ [البقرة: ٦٥].

وقرأ ورش: «لا تعدوا» بفتح العين وتشديد الدال^(٥)، على أن الأصل: لا تعتدوا، فألقت حركة التاء على العين، وأدغمت التاء في الدال.

وقرأ قالون بإخفاء حركة العين، وتشديد الدال، والنص عنه بالإسكان^(٦)، وأصله أيضاً: لا تعتدوا.

وقرأ الباقون من السبعة: «لا تعدوا» بإسكان العين وتخفيف الدال من عدا يعدو، وقال تعالى: ﴿إِذْ يَدْعُونَكَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

وقرأ الأعمش والأخفش: «لا تعتدوا»^(٧)، من: اعتدى.

﴿وَأَحَدَنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا عَلِيًّا﴾ قيل: هو الميثاق الأول في قوله: «بميثاقهم»، ووُصِفَ بِالْغَلِظِ لِلتَّأَكِيدِ، وهو المأخوذ على لسان موسى وهارون أن يأخذوا التوراة

(١) المحرر الوجيز ٦/١٣١-١٣٢.

(٢) عند تفسير الآية (٦٣) منها.

(٣) عند تفسير الآية (٥٨) منها.

(٤) في (١د) والمطبوع: ذكره عند اعتدائهم.

(٥) السبعة ص ٢٤٠، والتيسير ص ٩٨.

(٦) التيسير ص ٩٨، والنشر ٢/٢٥٣.

(٧) المحرر الوجيز ٢/١٣٢ وهي منسوبة فيه للأعمش والحسن. ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٣٠ لأبي.

بقوة، ويعملوا بجميع ما فيها، ويوصلوه إلى أبنائهم^(١).

وقيل: هذا الميثاق غير الأول، وهو الميثاق الثاني الذي أخذ على أنبيائهم بالتصديق بمحمد ﷺ والإيمان به، وهو المذكور في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ﴾ الآية [آل عمران: ٨١].

﴿فَمَا نَقَّضُوا مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَالُوا الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ قال ابن عطية فيما لخصناه من كلامه: هذا إخبار عن أشياء واقعوها هي في الضد مما أخذوا به، نقضوا الميثاق الذي رُفِعَ عليهم الطور بسببه، وجعلوا بدل الإيمان الذي تضمنه الأمر بدخول الباب سجداً المتضمن التواضع الذي هو ثمرة الإيمان = كفرهم بآيات الله، وبدل الطاعة وامتنال موافقته في أن لا يعدوا في السبب انتهاك أعظم الحرم، وهو قتل الأنبياء، وقابلوا أخذ الميثاق الغليظ بتجاهلهم «وقولهم قلوبنا غلف» أي: في حجب وغلف، فهي لا تفهم، وأضرب الله تعالى عن قولهم وأكذبهم، وأخبر أنه تعالى طبع عليها بسبب كفرهم. انتهى^(٢).

والميثاق المنقوض، أهو كتمانهم صفة الرسول وتكذيبه بما جاء به، أو تركهم العمل بما في كتابهم، مع أنهم قبلوا والتزموا العمل بها؟ قولان.
وآيات الله التي كفروا بها، أهي التي أنزلت عليهم في كتابهم، أو جميع كتب الله المنزلة؟ قولان.

وتقدم شرح «قلوبنا غلف» في «البقرة»^(٣).

﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ أدغم لام «بل» في طاء «طبع» الكسائي، وخير^(٤) حمزة، وأظهرها باقي السبعة.

وقال الزجاج: «بل طبع الله عليها بكفرهم» خير معناه الذم على أن قلوبهم بمنزلة المطبوع عليها التي لا تفهم أبداً ولا تطيع مرشداً^(٥).

(١) انظر المحرر الوجيز ١٣٢/٢.

(٢) المحرر الوجيز ١٣٢/٢.

(٣) عند تفسير الآية (٨٨) منها.

(٤) لفظة: خير. ليست في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع. وانظر التيسير ص ٤٣، والنشر ٧/٢.

(٥) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: مرسلأ. والمثبت من (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(يه).

وقال الزمخشريُّ: أرادوا بقولهم: «قلوبنا غلفت» أي: إنَّ الله خلقَ قلوبنا غلفاً، أي: في أكِنَّةٍ لا يُتوصَّل إليها بشيءٍ من الذِّكر والموعظة، كما حكى الله عن المشركين: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، وتكذيب^(١) المُجبرة أخزاهم الله، فقليل: لهم: خذلها الله ومنعها الألفاظ بسبب كفرهم، فصارت كالمطبوع عليها، لا أن تُخلَق غُلفاً غيرَ قابلةٍ للذكر ولا متمكِّنةٍ من قبوله. انتهى. وهو على مذهبه الاعتزاليِّ، وأمَّا أهلُ السنَّة فيقولون: إنَّ الله طبعَ عليها حقيقةً كما أخبر تعالى، إذ لا خالقَ غيره.

والباء في «فبما نقضهم» تتعلَّق بمحذوف، فقدَّره الزمخشريُّ: فعلنا بهم ما فعلنا^(٢)، وقدَّره ابنُ عطيةَ: لعناهم وأذللناهم، وحتَّمنا على الموافين منهم الخلودَ في جهنَّم. قال ابنُ عطية: وحذفتُ جوابَ هذا الكلام بليغٌ، متروكٌ مع ذهن السامع. انتهى^(٣).

وتسميةُ ما يتعلَّق به المجرور بأنَّه جوابٌ: اصطلاحٌ لم يُعهد في علم النحو، ولا تساعده اللغة؛ لأنَّه ليس بجواب.

وجوِّزوا أن يتعلَّق بقوله: «حرَّمنا عليهم» على أنَّ قوله: «فبظلم من الذين هادوا» بدلٌ من قوله: «فبما نقضهم ميثاقهم»، وقاله الزجاجُ وأبو بكر والزمخشريُّ^(٤) وغيرهم.

وهذا فيه بُعدٌ لكثرة الفواصل بين البدلِ والمبدلِ منه، ولأنَّ المعطوفَ على السبب سببٌ، فيلزمُ تأخُّرُ بعضِ أجزاء السبب الذي للتحريم في الوقت عن وقت التحريم، فلا يمكن أن يكون جزءٌ سببٍ أو سبباً إلا بتأويلٍ بعيد، وبيانُ ذلك أنَّ قولهم على مريم بهتاناً عظيماً وقولهم: إنا قتلنا المسيح = متأخِّرٌ في الزمان عن تحريم الطيبات عليهم، فالأولى أن يكون التقدير: لعناهم، وقد جاء مُصرِّحاً به في قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣].

(١) كذا، وفي الكشاف ٥٧٨/١: وكمذهب.

(٢) في (١د) والمطبوع: فعلناهم. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٧٨/١.

(٣) المحرر الوجيز ١٣٢/٢.

(٤) انظر معاني القرآن للزجاج ١٢٧/٢، والكشاف ٥٧٨/١.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿١٥٩﴾ تقدم تفسير هذه الجملة^(١)، فأغنى عن إعادته.

﴿وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرِيَمَ بَهْتِنًا عَظِيمًا﴾ ﴿١٥٦﴾ الظاهر في قوله: «وبكفرهم وقولهم» أنه معطوف على قوله «فبما نقضهم» وما بعده، على أن الزمخشري أجاز أن يكون قوله: «وبكفرهم وقولهم» معطوفاً على «بكفرهم» وتكرر^(٢) نسبة الكفر إليهم بحسب متعلقاته؛ إذ كفروا بموسى ثم بعبسى ثم بمحمد عليهم السلام فعطف بعض كفرهم على بعض. قال الزمخشري: أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه، كأنه قيل: فجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله، وقتل الأنبياء، وقولهم: قلوبنا غلف، وجمعهم بين كفرهم، وبهتهم مريم، وافتخارهم بقتل عيسى عليه السلام = عاقبتناهم، أو: بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا^(٣).

وقال الزمخشري أيضاً: فإن قلت: هلاً زعمت أن المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله: «بل طبع الله عليها»، فيكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم، بل طبع الله عليها^(٤) بكفرهم^(٥)؟ قلت: لم يصح هذا التقدير؛ لأن قوله: «بل طبع الله عليها بكفرهم» ردٌّ وإنكارٌ لقولهم: «قلوبنا غلف»، فكان متعلقاً به. انتهى.

وهو جوابٌ حسنٌ، ويمتنع من وجهٍ آخر، وهو أن العطف بـ «بل» يكون للإضراب عن الحكم الأول وإثباته للثاني على جهة إبطال الأول، أو الانتقال، فأما في كتاب الله تعالى في الإخبار، فلا يكون إلا للانتقال، ويستفاد من الجملة الثانية ما لا يُستفاد من الأولى^(٦)، والذي قدره الزمخشري لا يسوغ فيه هذا الذي قررناه؛ لأن قوله: فيما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقولهم قلوبنا غلف^(٧) - طبع الله

(١) عند تفسير الآية (٤٦) من هذه السورة، ص ١١٣-١١٤ من هذا الجزء.

(٢) في (ب): وتقدم. وفي (د) والمطبوع: وتكرار.

(٣) الكشاف ٥٧٩/١.

(٤) من قوله: فيكون التقدير... إلى هنا من (يه) والكشاف ٥٧٨/١.

(٥) في (يه) على كفرهم.

(٦) في (د) والمطبوع: الجملة الأولى.

(٧) بعدها في (ب) و(يه) والمطبوع: بل.

على قلوبهم - هو مدلولُ الجملة التي صحبتها «بل»، وهو قوله: «بل^(١) طبع الله عليها بكفرهم»، فأفادت الجملة الثانية ما أفادت الجملة الأولى، وهو لا يجوز، لو قلت: مرّ زيدٌ بعمره، بل مرّ زيدٌ بعمره، لم يجز.

وقد أجاز ذلك أبو البقاء، وهو أن يكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم وكذا وكذا^(٢) طبع على قلوبهم.

وقيل: التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم لا يؤمنون إلا قليلاً، والفاء مقحمة^(٣).

و«ما» في قوله: «فبما نقضهم» كهي في قوله: ﴿فِيمَا رَحَّمَهُ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وتقدّم الكلام فيها.

والبهتان العظيم: هو رميها^(٤) عليها السلام بالزنى، مع رؤيتهم الآية في كلام عيسى عليه السلام في المهد.

قال ابن عطية: وإلا فلولا الآية لكانوا في قولهم جارين على حكم البشر في إنكار حمل من غير ذكر. انتهى^(٥).

ووصف بالعظم لأنه تمودي^(٦) عليه بعد ظهور الآية وقيام المعجزة بالبراءة، وقد جاءت تسمية الرمي بذلك بهتاناً عظيماً في قوله: ﴿سُبْحٰنَكَ هٰذَا بُهْتٰنٌ عَظِيْمٌ﴾ [النور: ١٦].

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ الظاهر أن «رسول الله» من قولهم، قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء، كقول فرعون: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُتِىَ بِكُمْ إِلٰهًا لَّمْ يَكُنْ لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِلٰهًا عَزِيزٌ لَّدُنِّي عَسَىٰ﴾ [الشعراء: ٢٧]، وقوله: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧].

ويجوز أن يكون من كلام الله تعالى، وضع الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنه؛ رفعا لعيسى عليه السلام عما كانوا يذكرونه به.

(١) من قوله: طبع الله على قلوبهم هو... إلى هنا ليس في (ب) و(ح) و(د) و(٢د) والمطبوع. وانظر الدر المصون ٤/١٤٣-١٤٤.

(٢) في (د) والمطبوع: وكفرهم بآيات الله وكذا.

(٣) انظر الإملاء ١/٢٠٠.

(٤) في المطبوع: رميهم مريم.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٢.

(٦) في (ح) و(د): لأنه تمادوا. وفي (د) والمطبوع: لأنهم تمادوا.

ذكر الوجهين الزمخشري^(١)، ولم يذكر ابن عطية سوى الثاني، قال: هو إخبار من الله تعالى بصفة عيسى عليه السلام، وهي الرسالة، على جهة إظهار ذنب هؤلاء المُقْرَبِينَ بالقتل، ولزمهم الذنب وهم لم يقتلوا عيسى؛ لأنهم صلبوا ذلك الشخص على أنه عيسى، وعلى أن عيسى كذاب ليس برسول، ولكن لزمهم الذنب من حيث اعتقدوا أن قتلهم وقع في عيسى، فكأنهم قتلوه، وليس يدفع الذنب عنهم اعتقادهم أنه غير رسول^(٢).

﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ هذا إخبار من الله تعالى بأنهم ما قتلوا عيسى ولا صلبوه، واختلفت الرواة في كيفية القتل والصلب، ولم يثبت عن رسول الله ﷺ في ذلك شيء غير ما دلَّ عليه القرآن، ومنتهى ما آل إليه أمر عيسى عليه السلام أنه طلبته اليهود، فاختمت هو والحواريون في بيت، فدلُّوا عليه، وحضروا ليلاً، وهم ثلاثة عشر، أو ثمانية عشر، ففرقهم تلك الليلة، ووجههم إلى الآفاق، وبقي هو ورجل معه، فزُفِعَ عيسى وألقيَ شبههُ على الرجلِ فُصِّلَ.

وقيل: هو اليهودي الذي دلَّ عليه.

وقيل: قال لأصحابه: أيكم يُلقى عليه شبيهي فيقتل ويخلص هؤلاء وهو رفيقي في الجنة؟ فقال سرجس: أنا، فألقي عليه شبه عيسى.

وقيل: ألقى شبههُ على الجميع، فلما أخرجوا نقص واحد من العدة، فأخذوا واحداً ممن عليه الشبه، فُصِّلَ.

وروي أن الملك والمتناولين لم يخف عليهم أمر عيسى لما رأوه من نقصان العدة واختلاط الأمر، فُصِّلَ ذلك الشخص، وأبعد الناس عن خشبته أياماً حتى تغير، ولم تثبت له صفة، وحينئذ دنا الناس منه، ومضى الحواريون يُحدثون^(٣) في الآفاق أن عيسى صُلب.

(١) الكشاف ١/٥٧٩.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٣.

(٣) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: يتحدثون. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/١٣٣، والكلام منه.

وقيل: لم يُلقَ شبههُ على أحدٍ وإنما معنى: «ولكن شُبّهَ لهم» أي: شُبّهَ عليهم المَلِكُ الممخِرِقُ؛ ليستديم ملكه لَمَّا نقصَ واحدٌ من العَدَّة، وكان بادرَ بصلبِ واحدٍ وأبعدَ الناسَ عنه، وقال: هذا عيسى.

وهذا القولُ هو الذي ينبغي أن يُعتَقَدَ في قوله: «ولكن شُبّهَ لهم»، أمّا أن يُلقَى شُبّههُ على شخصٍ، فلم يصحَّ ذلك عن رسول الله ﷺ فيعتمدَ عليه.

وقد اختلفَ فيمن أُلقيَ عليه الشبهُ اختلافاً كثيراً، فقيل: واحدٌ من الحواريين. وقيل: اليهوديُّ الذي دلَّ عليه، وقيل: خليفة قيصر الذي كان محبوساً عنده، وقيل: واحدٌ من اليهود^(١) دخل ليقته، وقيل: رقيبٌ وكَلَّتُهُ به اليهود، وقيل: أُلقيَ الشبهُ على كلِّ الحواريين، وقيل: أُلقيَ الشبهُ على الوجه دون البدن.

وهذا الاختلاف^(٢) ممّا يذُفَعُ الوثوقُ بشيءٍ من ذلك، ولهذا قال بعضهم: إن جازَ أن يُقالَ: إنَّ الله تعالى يُلقِي شِبّهَ إنسانٍ على إنسانٍ آخر، فهذا يفتح باب السَّفْسَطَةِ.

وقيل: سببُ اجتماعِ اليهود على قتله هو أن رهطاً منهم سَبَّوه وسَبَّوا أمَّهُ، فدعا عليهم: اللهم أنت ربِّي وبكلمتِكَ خلقتني، اللهم العنَّ مَنْ سَبَّنِي وسَبَّ والدتي، فَمَسَخَ اللهُ مَنْ سَبَّهَما قردةً وخنازير، فأجمعت^(٣) اليهودُ على قتله.

و«شُبّهَ» مسندٌ إلى الجارِّ والمجرور، كقوله: خيَّلَ إليه، أي: ولكن وقعَ لهم التشبيه، ويجوزُ أن يسندَ إلى ضمير المقتول الدالِّ عليه: «إنَّا قتلنا»، أي: ولكن شُبّهَ لهم مَنْ قتلوه، ولا يجوزُ أن يكون ضمير المسيح؛ لأنَّ المسيحَ مشبّهٌ به لا مُشبّهٌ^(٤).

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ ائْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ﴾ اختلفَ فيه اليهود، فقال بعضهم: لم يُقتل ولم يُصلب، الوجهُ وجهُ عيسى، والجسدُ جسدُ غيره. وقيل: أَدْخَلُوا عليه واحداً ليقته، فأُلقيَ الشبهُ عليه فُصلب، ونقصَ من العددِ

(١) بعدها في (١د) والمطبوع: وقيل.

(٢) في (ح) و(٢د): الخلاف. وفي (١د) والمطبوع: الوثوق.

(٣) في (به) والمطبوع: فاجتمعت. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٧٩/١.

(٤) انظر الكشاف ٥٨٠/١، ووقع بعدها في (ب): انتهى.

واحدٌ، وكانوا عَلِمُوا عدَدَ الحواريين، فقالوا: إن كان المصلوبُ صاحبنا، فأين عيسى؟ وإن كان عيسى فأين صاحبنا؟

وقيل: قال العوامُّ: قتلنا عيسى، وقال مَنْ عاينَ رفعَهُ إلى السَّماءِ: ما قُتِلَ ولا صُلبَ.

قال ابنُ عطية: واليقينُ الذي صحَّ فيه نقلُ الكافَّةِ عن حَواشِها هو أنَّ شخصاً صُلبَ، وأمَّا هل هو عيسى أم لا؟ فليس^(١) مِنْ علم الحواسِّ، فلذلك لم يقع في ذلك نقلُ كافَّة^(٢).

والضميرُ في «فيه»^(٣) معناه في قتله، وهذا هو الظاهرُ الذي يدُّ عليه ما قبله وما بعده. وقيل: الضميرُ في «اختلفوا» عائدٌ على اليهود أيضاً، واختلافهم فيه قولٌ بعضهم: هو ابن زنى، وقولٌ بعضهم: هو ساحرٌ.

وقيل: عائدٌ على النصارى، واختلافهم فيه قولٌ بعضهم^(٤): إنَّه إلهٌ، وقولٌ بعضهم: هو ابنُ الله تعالى^(٥).

وقيل: اختلافهم فيه أنَّ النسطوريةَ قالوا: وقعَ الصُّلبُ على ناسوتهِ دونَ لاهوتهِ، وقيل: وقعَ القتلُ والصُّلبُ عليهما^(٦).

وقيل: عائدٌ على اليهود والنَّصارى، فإنَّ اليهودَ قالوا: هو ابنُ زنى، وقالت النَّصارى: هو ابنُ الله.

وقيل: اختلافهم من جهةِ أنَّ النصارى قالوا: إنَّ اليهودَ قتلتهُ وصلبتهُ، واليهودُ الذين عاينوا رفعه قالوا: رُفِعَ إلى السَّماءِ.

(١) في (١د) والمطبوع: فليس هو.

(٢) كذا، ونص العبارة في المحرر الوجيز ١٣٤/٢: فلذلك لم ينفع في ذلك نقل كافة اليهود والنصارى.

(٣) بعدها في المطبوع: عائد على القتل. وفي (١د): عائد. وعليها ضبة إشارة إلى انقطاع الكلام.

(٤) من قوله: هو ابن زنى... إلى هنا. ليس في (١د) والمطبوع.

(٥) انظر زاد المسير ٢/٢٤٥-٢٤٦.

(٦) انظر تفسير الرازي ١١/١٠١.

والجمهورُ على أن «إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ» استثناءٌ منقطعٌ؛ لِأَنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، أَي: وَلَكِنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ لَهُمْ. وَقَالَ الزَّمخَشَرِيُّ: يَعْنِي: وَلَكِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ^(١). وَهَذَا تَفْسِيرٌ مَعْنَى لَا تَفْسِيرٌ إِعْرَابٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ؛ إِذِ الظَّنُّ وَالْعِلْمُ يَضْمُهُمَا جِنْسٌ أَنَّهُمَا مِنْ مَعْتَقِدَاتِ الْيَقِينِ^(٢)، وَقَدْ يَقُولُ الظَّانُّ عَلَى طَرِيقِ التَّجَوُّزِ: عِلْمِي فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَّهُ كَذَا، وَهُوَ يَعْنِي ظَنَّهُ. انْتَهَى.

وَلَيْسَ كَمَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّ الظَّنَّ وَالْعِلْمَ يَضْمُهُمَا جِنْسٌ أَنَّهُمَا مِنْ مَعْتَقِدَاتِ الْيَقِينِ^(٣)؛ لِأَنَّ الظَّنَّ لَيْسَ مِنْ مَعْتَقِدَاتِ الْيَقِينِ؛ لِأَنَّهُ تَرْجِيحٌ أَحَدِ الْجَائِزِينَ، وَمَا كَانَ تَرْجِيحاً فَهُوَ يَنَافِي الْيَقِينَ. كَمَا أَنَّ الْيَقِينَ يَنَافِي تَرْجِيحَ أَحَدِ الْجَائِزِينَ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ الظَّنَّ وَالْعِلْمَ يَضْمُهُمَا مَا ذَكَرَ، فَلَا يَكُونُ أَيْضاً اسْتِثْنَاءً مُتَّصِلاً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتثنِ الظَّنَّ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَيْسَتْ التَّلَاوَةُ: مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا الظَّنَّ، وَإِنَّمَا التَّلَاوَةُ: «إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ»، وَالْإِتِّبَاعُ لِلظَّنِّ لَا يَضْمُهُ وَالْعِلْمَ جِنْسٌ مَا ذَكَرَ.

وَقَالَ الزَّمخَشَرِيُّ: فَإِن قُلْتَ: قَدْ^(٤) وَصَفُوا بِالشَّكِّ^(٥)، وَالشَّكُّ أَنْ لَا يَتَرَجَّحَ أَحَدُ الْجَائِزِينَ، ثُمَّ وَصَفُوا بِالظَّنِّ، وَالظَّنُّ أَنْ يَتَرَجَّحَ أَحَدُهُمَا، فَكَيْفَ يَكُونُونَ شَاكِّينَ ظَانِّينَ؟ قُلْتَ: أُرِيدُ أَنَّهُمْ شَاكُّونَ مَا لَهُمْ مِنْ عِلْمٍ قَطُّ، وَلَكِنْ لَاحَتْ لَهُمْ أَمَارَةٌ فَظَنُّوا. انْتَهَى^(٦).

وَهُوَ جَوَابُ سَأَلِهِ، وَلَكِنْ يُقَالُ: لَا يَرُدُّ هَذَا السُّؤَالَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُطَلِّقُ الشَّكَّ عَلَى مَا لَمْ يَقَعْ فِيهِ الْقَطْعُ وَالْيَقِينُ، فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا يُتَرَدَّدُ فِيهِ، إِمَّا عَلَى السَّوَاءِ بِلَا تَرْجِيحٍ، أَوْ بِتَرْجِيحٍ^(٧) أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ انْدَفَعَ السُّؤَالَ.

(١) الكشاف ١/ ٥٨٠.

(٢) تحرفت في مطبوع المحرر الوجيز ١٣٤/٢ إلى: النفس.

(٣) من قوله: من أن الظن والعلم... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٤) في (١د) والمطبوع: لم. بدل: لم.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): بالتبسط.

(٦) الكشاف ١/ ٥٨٠. والعبارة الأخيرة فيه: ولكن إن لاحت لهم أمانة فظنوا، فذاك.

(٧) في (أ) و(د) و(٢د) و(ز) و(ع): يترجح، ومثله في (ح) لكن بإهمال الحرف الأول وسقطت الكلمة من (ب)، والمثبت من (به) والمطبوع.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) قال ابن عباس والسُّدِّيُّ وجماعة: الضمير من «قتلوه» عائذٌ على الظنِّ^(١)، تقول: قتلْتُ هذا الأمرَ علماً، إذا قطعتَ به وجزمتَ الجزمَ الذي لا يُخالِجه^(٢) شيءٌ، فالمعنى: وما صحَّ ظنُّهم عندهم، وما تحقَّقوه يقيناً، ولا قطعوا الظنَّ باليقين.

وقال الفراءُ وابنُ قتيبة: الضميرُ عائذٌ على العلم: أي ما قتلوا العلمَ يقيناً، يقال: قتلْتُ العلمَ والرأيَ يقيناً، وقتلته علماً^(٣)؛ لأنَّ القتلَ للشيءِ يكونُ عن قهرٍ واستعلاءٍ، فكأنَّه قيل: ولم يكن علمُهم بقتل المسيح علماً أحيظُ به، إنَّما كان ظناً.

قال الزمخشريُّ: وفيه تهكُّمٌ؛ لأنَّه إذا نُفِيَ عنهم العلمُ نفيّاً كُلِّياً بحرف الاستغراق، ثمَّ قيل: وما علموه علمَ يقينٍ وإحاطةٍ، لم يكن إلاَّ تهكُّماً. انتهى^(٤).

والظاهرُ قولُ الجمهور أنَّ الضميرَ يعودُ على «عيسى» لجعل^(٥) الضمانِ كُلِّها لشيءٍ^(٦) واحدٍ، فلا يختلف، والمعنى صحيحٌ بليغٌ.

وانتصابُ «يقيناً» على أنَّه مصدرٌ في موضع الحال من فاعل «قتلوه»، أي متيقِّنين أنَّه عيسى، كما ادَّعوا ذلك في قولهم: «إنَّا قتلنا المسيح». قاله السُّدِّيُّ. أو نعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: قتلاً يقيناً، جوَّزه الزمخشريُّ^(٧).

وقال الحسن: معناه: وما قتلوه حقاً. انتهى^(٨). فانتصابُه على أنَّه مؤكِّدٌ لمضمونِ الجملة المنفيَّة، كقولك: وما قتلوه حقاً، أي: حقَّ انتفاءً قتله حقاً. وما حُكي عن ابن الأنباري أنَّ في الكلامِ تقديماً وتأخيراً، وأنَّ «يقيناً» منصوبٌ

(١) تفسير الطبري ٦٦٢/٧، والمحرم الوجيز ١٣٤/٢.

(٢) في (أ) و(ز) و(ع): يخالطه.

(٣) تفسير غريب القرآن ص ١٣٦-١٣٧، ومعاني القرآن للفراء ٢٩٤/١، وانظر زاد المسير ٢٤٦/٢.

(٤) الكشف ٥٨٠/١.

(٥) في (٢د) و(ع) والمطبوع: بجعل، وفي (ب): جعل. والمثبت من (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ه).

(٦) في (١د) والمطبوع: كشيء.

(٧) الكشف ٥٨٠/١.

(٨) زاد المسير ٢٤٦/٢.

ب «رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ»، والمعنى: بل رفعه الله إليه يقيناً، فلعلّه لا يصحّ عنه^(١)، وقد نصّ الخليل على أن ذلك خطأ؛ لأنّه لا يعمل ما بعد «بل» فيما قبلها.

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ﴾ هذا إبطال لما ادّعوه من قتله وصلبه، وهو حيّ في السماء الثانية على ما صحّ عن الرسول ﷺ في حديث المعراج^(٢)، وهو هنالك مُقيم حتى يُنزلهُ اللهُ تعالى إلى الأرض لقتل الدجال، وليملأها عدلاً كما مُلئت جوراً، ويحيا فيها أربعين سنةً، ثم يموت كما يموت البشر^(٣).

وقال قتادة: رفع الله عيسى إليه فكساه الريش، وأبسّه النور، وقطع عنه لذة المطعم والمشرب، فصار مع الملائكة، فهو معهم حول العرش، فصار إنسياً ملكياً، سماوياً أرضياً^(٤).

والضمير في «إليه» عائد إلى «الله» تعالى، على حذفٍ، التقدير: إلى سمائه، وقد جاء: ﴿وَرَأَفَعَكَ إِلَيْنَا﴾ [آل عمران: ٥٥].

وقيل: إلى حيث لا حكم فيه إلا له، ولا يُوجّه الدعاء إلا نحوه. وهو راجع إلى الأوّل.

وقال أبو عبد الله الرازي: أعلم الله تعالى عقيب ذكره أنّه وصل إلى عيسى أنواع من البلايا؛ أنّه رفعه إليه، فدلّ على أن رفّعه إليه أعظم في إيصال^(٥) الثواب من الجنة، ومن كلّ ما فيها من اللذات الجسمانيّة، وهذه الآية تفتح عليك باب معرفة السعادات الروحانيّة. انتهى^(٦).

وفيه نحو من كلام المتفلسفة.

(١) حكاه عن ابن الأنباري ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٤٦، ولعله وهم في نسبه إليه، فقد قال ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ٢/٦٠٩: إن نصبت «يقيناً» ب «رفعه» كان خطأ؛ لأن «بل» أداة لا ينصب ما بعدها ما قبلها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤) من حديث أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

(٣) انظر حديث أبي هريرة في صحيح البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥)، وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه في صحيح مسلم (٢٩٤٠). وغيرها.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٢/١٣٤.

(٥) في (أ) و(ب): اتصال. ولم تنقط في (ز).

(٦) تفسير الرازي ١١/١٠٣.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ قال أبو عبد الله الرازي: المراد من العزّة كمالُ القدرة، ومن الحكمة كمالُ العلم، فنّبّه بهذا على أن رفع عيسى عليه السلام من الدنيا إلى السماوات، وإن كان كالمتعذّر على البشر، لكنّه لا تعذّر فيه بالنسبة إلى قدرتي وحكمتي. انتهى^(١).

وقال غيره: «عزیزاً» أي: قويّاً بالنقمة من اليهود، فسَلَطَ عليهم بطرس الرومي، فقتل منهم مقتلة عظيمة، «حكيماً» حكمَ عليهم باللعنة والغضب^(٢).

وقيل: «عزیزاً» في انتقامه من اليهود، «حكيماً» فيما دبّر لعيسى^(٣)، والذي يظهر أنّه ختم بقوله: «عزیزاً»^(٤) أي: لا يغالب؛ لأنّ اليهود حاولت بعيسى عليه السلام أمراً، وأراد الله خلافه، «حكيماً» أي: واضعاً الأشياء مواضعها، فمن حكمته تخليصه من اليهود ورفّعه إلى السماء لما يريد وتقتضيه حكمته تعالى.

وقال وهب بن منبه: أوحى الله تعالى إلى عيسى على رأس ثلاثين سنة، ثمّ رفعه وهو ابن ثلاث^(٥) وثلاثين سنة، فكانت نبوّته ثلاث سنين.

وقيل: بعث الله إليه جبريل عليه السلام، فأدخله خوخة فيها روزنة^(٦) في سقفها، فرفعه الله تعالى إلى السماء من تلك الروزنة.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ «إن» هنا نافية، والمخبر عنه محذوف قامت صفته مقامه، التقدير: وما أحدٌ من أهل الكتاب، كما حذفت في قوله: ﴿وَإِن مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾^(٧) [مريم: ٧١]، وقوله: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤]، أي: وما أحدٌ منّا إلا له مقامٌ، وما أحدٌ منكم إلا واردها.

(١) تفسير الرازي ١١/١٠٣.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/٣٨٤، وتفسير القرطبي ٧/٢١٣.

(٣) تفسير النسفي ١/٣٧٦.

(٤) من قوله في انتقامه من اليهود... إلى هنا من (ب) و(يه).

(٥) في تفسير الثعلبي ٢/٣٨٣: أربع.

(٦) الروزنة: الكوة. لسان العرب (رزن).

(٧) بعدها في (د) والمطبوع: والمعنى وما من اليهود. وهي مقحمة.

قال الزجاج: وحذف «أحد» لأنه مطلوبٌ في كلِّ نفيٍ يدخله الاستثناء، نحو: ما قامَ إلا زيدٌ، معناه: ما قامَ أحدٌ إلا زيدٌ.

وقال الزمخشريُّ: «ليؤمننَّ به» جملةٌ قسَمِيَّةٌ واقعةٌ صفةً لموصوفٍ محذوفٍ تقديره: وإن من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمننَّ به، ونحوه: ﴿وَمَا مَثًّا إِلَّا لَهٗ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤]، ﴿وَإِنْ يَنْكُرُ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، والمعنى: وما من اليهود أحدٌ إلا ليؤمننَّ^(١). انتهى.

وهو غلطٌ فاحشٌ؛ إذ زعمَ أن «ليؤمننَّ به» جملةٌ قسَمِيَّةٌ واقعةٌ صفةً لموصوفٍ محذوفٍ... إلى آخره، وصفة «أحد» المحذوف إنَّما هو الجارُّ والمجرور وهو «من أهل الكتاب»، والتقديرُ كما ذكرناه: وإن أحدٌ من أهل الكتاب، وأمَّا قوله: «ليؤمننَّ به»، فليست صفةً لموصوفٍ، ولا هي جملةٌ قسَمِيَّةٌ كما زعمَ، إنَّما هي جملةٌ جوابِ القسم، والقسمُ محذوفٌ، والقسمُ وجوابُه في موضع^(٢) خبر المبتدأ الذي هو «أحد» المحذوف، إذ لا ينتظمُ مِنْ «أحد» والمجرور إسنادٌ؛ لأنَّه لا يفيد، وإنَّما ينتظمُ الإسنادُ بالجملةِ القسَمِيَّةِ وجوابها، فذلك هو محطُّ الفائدة، وكذلك أيضاً الخبرُ هو: «إلا له مقامٌ»، وكذلك «إلا واردُها»، إذ لا ينتظمُ ممَّا قبل «إلا» تركيبٌ إسناديٌّ^(٣).

والظاهرُ أنَّ الضميرين في «به» و«موته» عائدان على عيسى، وهو سياقُ الكلام، والمعنى: من أهل الكتاب الذين يكونونَ في زمانٍ نزوله، رويَ أنه ينزل من السماء في آخر الزمان، فلا يبقى أحدٌ من أهل الكتاب إلا يؤمنُ به حتَّى تكونَ الملةُ

(١) بعدها في (د) و(٢د) والمطبوع: به. وانظر الكشاف ١/ ٥٨٠.

(٢) بعدها في (د) والمطبوع: رفع.

(٣) نقله السمين في الدر المصون ٤/ ١٤٩ وردَّ عليه: وهذا كما ترى قد أساء العبارة في حقِّ الزمخشريِّ بما زعم أنه غلط، وهو صحيح مستقيم، وليت شعري! كيف لا ينتظم الإسناد من «أحد» الموصوف بالجملة التي بعده ومن الجارِّ قبله؟ ونظيره أن تقول: ما في الدار رجلٌ إلا صالح، فكما أن «في الدار»، خبرٌ مقدَّم، و«رجل» مبتدأ مؤخر، و«إلا صالح» صفته، وهو كلام مفيد مستقيم، فكذلك هذا، غاية ما في الباب أن «إلا» دخلت على الصفة لتفيد الحصر. وأمَّا ردُّه عليه حيث قال: جملةٌ قسَمِيَّةٌ، وإنَّما هي جواب القسم، فلا يحتاج إلى الاعتذار عنه، ويكفيه مثل هذه الاعتراضات.

واحدة، وهي ملّة الإسلام. قاله ابنُ عباس والحسن وأبو مالك. وقال ابنُ عباس أيضاً وعكرمة والضحّاك والحسن - أيضاً - ومجاهد وغيرهم: الضميرُ في «به» لعيسى، وفي «موته» للكتابي، قالوا: وليس يموتُ يهوديٌّ حتى يؤمنَ بعيسى، ويعلمُ أنّه نبيٌّ، ولكن عند المعاينة للموت، فهو إيمانٌ لا ينفعه، كما لم ينفع فرعونَ إيمانه وقت المعاينة^(١).

وبدأ بما يشبه هذا القولَ الزمخشريُّ، قال: والمعنى: ما منَ اليهود والنصارى أحدٌ إلا ليؤمننَّ قبل موته بعيسى، وبأنه عبدُ الله ورسوله، يعني إذا عاينَ قبل أن تزَهقَ روحه حين لا ينفعه إيمانه؛ لانقطاع وقت التكليف. ثم حكى عن شهر بن حوشب والحجاج حكايةً فيها طولٌ يمسُّ بالتفسير منها أن اليهوديَّ إذا حضره الموتُ ضربتِ الملائكةُ دُبُرَهُ ووجهه وقالوا: يا عدوَّ الله، أتاك عيسى نبياً، فكذبتَ به، فيقول: آمنتُ أنه عبدُ نبيِّ، وتقول للنصرانيِّ: أتاك عيسى نبياً، فزعمتَ أنه الله أو ابنُ الله، فيؤمن^(٢) أنّه عبدُ الله ورسوله، حيث لا ينفعه إيمانه.

وعن ابن عباس أنّه فسره كذلك، فقال له عكرمة: فإن أتاه رجلٌ فضربَ عنقه؟ قال: لا تخرجُ نفسه حتى يحركَ بها شفتيه، قال: وإن خرَّ من فوق بيتٍ أو احترق أو أكله سبعٌ؟ قال: يتكلّم بها في الهواء^(٣)، ولا تخرجُ روحه حتى يؤمنَ به^(٤).

ويدلُّ عليه قراءةُ أبيّ: «إلا ليؤمننَّ به قبل موتهم»^(٥) بضمّ النون، على معنى: وإن منهم أحدٌ إلا سيؤمنونَ به قبل موتهم؛ لأنَّ «أحداً» يصلحُ للجمع. فإن قلت: فما فائدةُ الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم؟ قلت: فائدته الوعيدُ، وليكون علمهم بأنهم لا بدّ لهم من الإيمان به عن قريبٍ عند المعاينة، وأنَّ ذلك لا ينفعهم = بعثاً لهم وتنبههاً على معاجلة^(٦) الإيمان به في أوّان الانتفاع به، وليكون إلزاماً للحجّة

(١) المحرر الوجيز ١٣٤/٢. والأقوال السالفة أخرجها الطبري ٦٦٤/٧-٦٧٠.

(٢) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: فيقول: آمنت. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٨١/١.

(٣) في تفسير الطبري ٦٦٨/٧: الهويّ.

(٤) أخرج الطبري ٦٧١/٧ نحوه من طريق السديّ عن ابن عباس، و٦٦٨/٧ من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس والمحاور لابن عباس فيهما رجلٌ من أصحابه.

(٥) ذكرها الفراء في معاني القرآن ٢٩٥/١.

(٦) في (ب) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: معالجة.

لهم، وكذلك قوله: «ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً» يشهد على اليهود بأنهم كذّبوه، وعلى النصارى بأنهم دَعَوْهُ ابنَ الله. انتهى كلامه.

وقال أيضاً: ويجوز أن يريد أنه لا يبقى أحدٌ من جميع أهل الكتاب «إلا ليؤمننَّ به» على أن الله يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان، ويعلمهم نزولَه وما أنزلَ له، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم. انتهى^(١).

وقال عكرمة: الضميرُ في «به» لمحمدٍ عليه الصلاة والسلام، وفي «موته» للكتابي، قال: وليس يخرج يهودي ولا نصراني من الدنيا حتى يؤمن بمحمد، ولو غرق أو سقط عليه جدار، فإنه يؤمن في ذلك الوقت^(٢).

وقيل: يعودُ في «به» على الله، وفي «موته» على «أحد» المقدّر^(٣).

قال ابنُ زيد: إذا نزلَ عيسى عليه السلام لقتلِ الدجال، لم يبقَ يهودي ولا نصراني إلا آمنَ بالله حتى^(٤) يروا^(٥) قتلَ الدجال، وتصيرَ الأممُ كلُّها واحدةً على ملةِ الإسلام. ويُعزى هذا القولُ أيضاً إلى ابنِ عباس والحسن وقتادة.

وقرأ الفياض^(٦) بن غزوان: «وإن من أهل الكتاب بتشديد النون، وهي قراءة عسرة التخريج.

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ أي: شهيداً على أهل الكتاب؛ على اليهود بتكذيبهم إياه وطعنهم فيه، وعلى النصارى بجعلهم إياه إلهاً مع الله، أو ابناً له.

(١) الكشاف ١/٥٨١.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٤، وأخرجه الطبري ٧/٦٧٢.

قال الألوسي في روح المعاني ٦/٣٨٩: ويضعفه أنه لم يجر له عليه الصلاة والسلام ذكرٌ هنا، ولا ضرورةً توجبُ ردَّ الكناية إليه.

(٣) انظر تفسير الثعلبي ٢/٣٨٦.

قال الألوسي في روح المعاني ٦/٣٨٩: ولا يخفى بعده.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د): حين. والمثبت من (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(يه). وبهامش (ز): لعله حين.

(٥) في المطبوع: برون.

(٦) في (٢د) والمطبوع: العباس. وانظر قراءته في المحرر الوجيز ٢/١٣٤.

والضمير في «يكون» لعيسى، وقال عكرمة: لمحمد، عليهما السلام.
 قيل: وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبديع:
 فمنها: التجنيس المغاير في: «يُخَادِعُونَ» و«خَادِعُهُمْ»، و«شَكَرْتُمْ» و«شَاكِرًا».
 والمماثل في: «وإذا قاموا» و«قاموا».
 والتكرار في اسم الله، وفي: «هؤلاء» و«هؤلاء»، وفي: «ويريدون»
 و«ويريدون»، وفي «الكافرون» و«الكافرين»، وفي: «أهل الكتاب» و«كتاباً»، وفي:
 «بميثاقهم» و«ميثاقاً».
 والطباق في: «الكافرين» و«المؤمنين»، وفي: «إن تبدوا» أو تخفوه» وفي:
 «نؤمن» و«نكفر».
 والاختصاص في: «إلى الصلاة»، وفي: «الدرك الأسفل»، وفي: «الجهنم»
 بالسوء».
 والإشارة في مواضع.
 والاستعارة في: «يخادعون الله وهو خادعهم» استعار اسم الخداع للمجازاة،
 وفي: «سبيلاً»، وفي: «سلطاناً» لقيام الحجّة، و«الدرك الأسفل» لانخفاض طبقاتهم
 في النار، و«اعتصموا» للالتجاء، وفي: «أن يفرّقوا»، وفي: «ولم يفرّقوا» وهو
 حقيقة في الأجسام استعير للمعاني، وفي: «سلطاناً» استعارة^(١) للحجّة، وفي
 «غُلف»، و«بل طبع».
 وزيادة الحرف لمعنى في: «فبما نقضهم».
 وإسناد الفعل إلى غير فاعله في: «فأخذتهم الساعة» و«جاءتهم البيّنات» وإلى
 الراضي به في: «وقتلهم الأنبياء»، وفي: «وقولهم على مريم بهتاناً»، و«قولهم إننا
 قتلنا المسيح».
 وحسن النسق في: «فبما نقضهم ميثاقهم»، والمعاطيف عليه، حيث نُسِقت

(١) في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: استعير.

بالواو التي تدلُّ على الجمع^(١) فقط، وبين هذه الأشياء أعصاراً متباعدة، فشرك أوائلهم وأواخرهم؛ لعمل أولئك ورصاً هؤلاء.

وإطلاق اسم كلِّ على بعض في: «وكفرهم بآيات الله»، وهو القرآن والإنجيل، ولم يكفروا بشيء من الكتب إلا بهما، وفي قولهم: «إننا قتلنا»، ولم يقل ذلك إلا بعضهم.

والتعريض في «رسول الله» إذا قلنا: إنه من كلامهم.

والتوجيه^(٢) في: «غلف» من احتمال الضدين، جمع غلاف أو جمع أغلف.

وعودُ الضمير على غير مذكور، وهو في: «ليؤمننَّ به قبلَ موته» على مَنْ جعلهما لغير عيسى.

والتقلُّ من صيغة فاعل إلى فعيل في «شهيداً».

والحذف في مواضع.



﴿فَيُظَاهِرُ مِنْ الذِّينِ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحُلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَاللِّثِينِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكِ الْكَلِيمِ

(١) في المطبوع: الجمع.

(٢) التوجيه: هو إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين بأن يكون أحدهما مدحاً، والآخر ذمّاً.

انظر معجم المصطلحات البلاغية ص ٤٣٢.

يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا
طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ
الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ يَأْتَاهُ الْكِتَابُ لَا تَمَلُّوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ
إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ
وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمْ خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ
وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ
يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ
إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ
وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ
وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكَ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴿١٧٤﴾
فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ إِنْ أَمَرْتُ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ
فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتْ أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ
وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

المفردات

الغُلُو: تجاوز الحد، ومنه: غلا السعر، وغلوة السهم^(١).

الاستنكاف: الأنفة والترفع، من: نكفت الدمع، إذا نحتته بأصبعك من خدك،

ومنعته من الجري، قال:

فبائنوا قلوبا ما تذكر منهم من الخلف لم ينفك لعينيك مذمعة^(٢)

وسئل أبو العباس عن الاستنكاف، فقال: هو من النكف، يقال: ما عليه في

(١) المحرر الوجيز ١٣٩/٢.

(٢) البيت دون نسبة في تهذيب اللغة ٢٧٧/١٠، والمخصص ١٢٧/١، وزاد المسير ٢٦٣/٢،

واللسان والتاج (نكف).

هذا الأمر نَكَفٌ ولا وَكَفٌ، والنَّكَفُ أَنْ يُقَالَ لَهُ سُوءٌ، واستنكَفَ: دفعَ ذلك السُّوءَ^(١).

* * *

التفسير

﴿فِيظَلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ المعنى: فبظلمٍ عظيمٍ، أو فبظلمٍ أي ظلمٍ، وحذفت الصفة لفهم المعنى جازئ، كما قال:

لقد وقعت على لحم^(٢)

أي: لحمٍ منيعٍ.

ويتعلق بـ «حرمانا» وتقدم السبب على المسبب تنيهاً على فُحشِ الظلم وتقيحاً له وتحذيراً منه.

والطيبات هي ما ذكر في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وحُرِّمَتْ عليهم الألبانُ وبعضُ الطير والحوثُ.

«وأحلت لهم» صفةٌ لـ «طيبات» بما كانت عليه، وأوضح ذلك قراءةُ ابن عباس: «طيباتٍ كانت أُحِلَّتْ لهم»^(٣).

﴿وَيَصِدَّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ أي: ناساً كثيراً، فيكون «كثيراً» مفعولاً بالمصدر، وإليه ذهب الطبري^(٤)، قال: «صدوا» بجحدِهم أمرَ محمدٍ ﷺ جمعاً عظيماً من الناس، أو صدوا كثيراً، وقدَّره بعضهم: زماناً كثيراً.

﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ وهذه جملةٌ حاليةٌ تفيدهُ تأكيدُ قبحِ فعلِهم وسوءِ صنيعِهم، إذ ما نهى اللهُ عنه يجبُ أنْ يبعدَ عنه^(٥)، قالوا: والربا محرَّمٌ في جميعِ الشرائعِ.

(١) تهذيب اللغة ١٠/٢٧٧-٢٧٨.

(٢) سلف عند تفسير الآية (١١٣) من سورة البقرة.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣٥، وانظر تفسير الطبري ٧/٦٧٧.

(٥) في (أ) و(ب) و(ز) و(يه): منه.

﴿وَأَكْلِهِمْ أَتَمَّكَ النَّاسُ بِالْبِطْلِ﴾ أي: الرُّشا التي كانوا يأخذونها من سَفَلَتِهِمْ في تحريف الكتاب^(١).

وفي هذه الآية فَصَّلَتْ أنواعَ الظُّلمِ الموجِبِ لتحريمِ الطَّيِّباتِ، قيل: كانوا كلِّمًا أحدثوا ذنباً حَرَّمَ عليهم بعضُ الطَّيِّباتِ. وأهمَلَ هنا تفصيلِ الطَّيِّباتِ، بل دُكِّرَتْ نكرةٌ مبهمَةٌ، وفي «الأنعام»^(٢) فَصَّلَ أنواعَ ما حَرَّمَ ولم يفصِّلِ السَّببَ، فقيل: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَعْثِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

وأعيدتِ الباءُ في: «وبصَدَّهم» لبعْده عن المعطوفِ عليه بالفصلِ بما ليسَ معمُولاً للمعطوفِ عليه، بل بالعامِلِ^(٣) فيه، ولم تَعُدْ في «وأخْذِهِمْ»، «وأكْلِهِمْ»؛ لأنَّ الفصلَ وقعَ بمعمولِ المعطوفِ عليه، ونظيرُ إعادةِ الحرفِ وتركِ إعادته قوله: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مَيْثَقَهُمْ﴾ الآية [النساء: ١٥٥].

وبُدئَ في أنواعِ الظُّلمِ بما هو أهمُّ، وهو أمرُ الدِّينِ، وهو الصَّدُّ عن سبيلِ الله، ثمَّ بأمرِ الدنيا، وهو ما يتعلَّقُ به الأذى في بعضِ المالِ، ثمَّ ارتقى إلى الأبلغِ في المالِ الدُّنياويِّ، وهو أكله بالباطلِ، أي: مجاناً لا عوضَ فيه.

وفي ذكرِ هذه الآية امتناناً على هذه الأمة، حيث لم يعاملهم معاملة اليهود فيحرم عليهم في الدنيا الطَّيِّباتِ عقوبةً لهم بذنوبهم.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿١٦١﴾ لَمَّا ذَكَرَ عقوبةَ الدنيا ذَكَرَ ما أَعَدَّ لهم في الآخرة، ولَمَّا كان ذلك التحريمُ عامًّا لليهود بسببِ ظلمِ من ظَلَمَ منهم، فالتزمهُ ظالمُهُم وغيرُ ظالمِهِم، كما قال تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] = بَيَّنَّ أَنَّ العَذَابَ الأليمِ إِنَّمَا أُعِدَّ للكافرينِ منهم، فلذلك لم يأتِ: وأعتدنا لهم.

(١) الكشاف ١/ ٥٨١.

(٢) في (أ) و(ب) و(د) و(١د) و(٢د) و(ز) و(ع) و(ه) والمطبوع: المائة. وضرب عليها في (ح)، وكتب تحتها: الأنعام.

(٣) في (د) والمطبوع: في العامل.

﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا اُنزِلَ اِلَيْكَ وَمَا اُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِيْنَ الصَّلٰوةَ وَالْمُوْتُوْنَ الزَّكٰوةَ وَالْمُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ اُولٰٓئِكَ سَنُوْتِيْهِمْ اَجْرًا عَظِيْمًا ﴿١٦٤﴾﴾ مجيء «الكن» هنا في غاية الحسن؛ لأنها داخلة بين نقيضين وجرائهما^(١)، وهم الكافرون والعذاب الأليم، والمؤمنون والأجر العظيم.

و«الراسخون» الثابتون المتقنون^(٢) المستبصرون منهم، كعبد الله بن سلام وأضرابه.

«والمؤمنون» يعني: منهم، أو: المؤمنون من المهاجرين والأنصار^(٣)، والظاهر أنه عام في من آمن.

وارتفع «الراسخون» على الابتداء، والخبر «يؤمنون» لا غير؛ لأن المدح لا يكون إلا بعد تمام الجملة الأولى، ومن جعل الخبر «أولئك سنؤتيهم»، فقله ضعيف.

وانتصب «المقيمين» على المدح، وارتفع «المؤتون» أيضاً على إضمار «وهم» على سبيل القطع إلى الرفع، ولا يجوز أن يعطف على المرفوع قبله؛ لأن النعت إذا قُطِعَ في شيء منه لم يُعَدَّ ما بعده إلى إعراب المنعوت. وهذا القطع لبيان فضل الصلاة والزكاة فكثرت الوصف بأن جعل في جمل.

وقرأ ابن جبير، وعمرو بن عبيد، والجحدري، وعيسى بن عمر، ومالك بن دينار، وعصمة عن الأعمش، ويونس وهارون عن أبي عمرو: «والمقيمون» بالرفع نسقاً على الأول، وكذا هو في مصحف ابن مسعود، قاله الفراء^(٤)، وروي أنها كذلك في مصحف أبي، وقيل: بل هي فيه: «والمقيمين الصلاة» كمصحف عثمان^(٥).

(١) في (أ) و(ب) و(ه): وجوابهما.

(٢) في (د) والمطبوع: المنتصبون، وفي (د) و(ع): المتقنون، وفي (ب) و(ز): المتفتنون والمثبت من (أ) و(ح) و(ه).

(٣) الكشاف ١/٥٨٢.

(٤) في معاني القرآن له ١/١٠٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٥. وانظر مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والمحتسب ١/٢٠٣، والكشاف ١/٥٨٢.

وَذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ أَنَّ كَتَبَهَا بِالْيَاءِ مِنْ خَطِّ كَاتِبِ الْمُصْحَفِ^(١).
ولا يصحُّ عنهما ذلك؛ لأنَّهما عربيَّان فصيحان، وقطع النعوتِ أشهرُ في لسانِ
العرب، وهو بابٌ واسعٌ ذَكَرَ عليه شواهدٌ سيبويه وغيره، وعلى القطعِ خَرَجَ سيبويه
ذلك^(٢).

قال الزمخشريُّ: ولا يُلتَفَتُ^(٣) إلى ما زَعَمُوا مِنْ وقوعِهِ لحناً في خطِّ
المصحفِ، وربما التفتَ إليه من لم ينظر في «الكتاب»، ولم يعرف مذهبَ العربِ
ومالهم في النصب على الاختصاصِ من الافتنانِ، وَعَبِي^(٤) عليه أنَّ السابقينِ
الأوليينَ الذينَ مثلهم في التوراةِ ومثلهم في الإنجيلِ كانوا أبعدَ همَّةً في الغيرةِ على
الإسلامِ وذُبِّ المطاعنِ عنه مِنْ أن يتركوها في كتابِ الله ثَلَمَةً لِيَسُدَّهَا^(٥) مَنْ بعدهم،
وَحَرْقاً يَرْفُؤُهُ مَنْ يَلْحَقُ بِهِمْ. انتهى.

ويعني بقوله: مَنْ لم ينظر في «الكتاب»: كتابِ سيبويه رحمه الله، فإنَّ اسمَ
الكتابِ عَلِمَ عليه، وَيَجْهَلُ مَنْ تَقَدَّمَ^(٦) على تفسيرِ كتابِ الله وإعرابِ ألفاظه بغيرِ
أحكامِ علمِ النحو.

جَوَّزُوا في عطفِ «والمقيمين» وجوهاً:

أحدها: أن يكونَ معطوفاً على «بما أنزل إليك» أي: يؤمنونَ بالكتبِ
وبالمقيمين الصلاة^(٧).

(١) أخرجه عن عائشة الفراء في معاني القرآن ١٠٦/١، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٠-

١٦١، وابن أبي داود في المصاحف (١١٣)، والطبري ٦٨٠/٧.

وأخرجه عن أبان أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٢-١٦٣، وابن أبي داود في المصاحف

(١١٢)، والطبري في تفسيره ٦٨٠/٧.

(٢) كتاب سيبويه ٦٢/٢-٦٤.

(٣) في (ح): تلتفت. وفي (د) والمطبوع: تلتفت. وهي غير واضحة في (ب). والمثبت من

(أ) و(١د) و(٢ز) و(ع) و(يه) والكشاف ٥٨٢/١.

(٤) في (١د) و(ع) والمطبوع: الافتتان وعنى، وفي (د): الافتان وغني، وفي (يه) الافتتان وغبي.

(٥) في (ح) و(١د) و(د) والمطبوع: يسدها. والمثبت موافق لما في الكشاف.

(٦) في (ح) و(١د) و(د) والمطبوع: ولجهل من يقدم.

(٧) هو اختيار الكسائي. انظر تفسير الرازي ١٠٦/١١، وتفسير القرطبي ٢١٨/٧.

واختلفوا في هذا الوجهِ مِنَ المعنيِّ بالمقيمين الصلاة، ف قيل: الأنبياءُ، ذكره الزمخشريُّ وابنُ عطية^(١)، وقيل: الملائكة، ذكره ابنُ عطية. وقيل: المسلمون، والتقدير: وبدین^(٢) المقيمين، ذكر ابنُ عطيةَ معناه.

الوجهُ الثاني: أن يكونَ معطوفاً على الضمير في «منهم»، أي: لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين. ذكره ابنُ عطية عن قومٍ لم يسمَّهم^(٣).

الوجه الثالث: أن يكونَ معطوفاً على الكاف في «إليك»، أي: بما أنزلَ إليك وإلى المقيمين الصلاة.

الوجه الرابع: أن يكونَ معطوفاً على^(٤) «قَبْلِكَ» على حذفِ مضافٍ، التقدير: وما أنزلَ من قبلك، وقبل المقيمين الصلاة.

الوجه الخامس: أن يكونَ معطوفاً على كاف «قَبْلِكَ»، ويعني الأنبياء، ذكره ابن عطية^(٥)، وقال ابنُ عطية: فُرِّقَ بَيْنَ الآيَةِ والبيت - يعني بيت الخرنق، وكان أنشده قبلُ وهو:

النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُعْتَرِكٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأَزْرِ^(٦)

- بحرفِ العطفِ الذي في الآيَةِ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ تَقْدِيرَ الْفِعْلِ، وفي هذا نظراً. انتهى^(٧).

إنَّ مَنَعَ ذَلِكَ أَحَدٌ فَهُوَ مَحْجُوجٌ بِبُتُورِ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَعَ حَرْفِ الْعُطْفِ، وَلَا نَظَرَ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

(١) الكشاف ١/٥٨٢، والمححر الوجيز ٢/١٣٦.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: وندب.

(٣) المححر الوجيز ٢/١٣٦.

(٤) بعدها في المطبوع: كاف. وفي (د): كان.

(٥) المححر الوجيز ٢/١٣٦. وهذا الوجه مع الوجه الثاني والثالث لم يجوزها القرطبي في

تفسيره ٧/٢١٩ لأن فيها عطف مظهر على مضميرٍ مخفوض.

(٦) ديوان الخرنق بنت بدر بن هفان ص ٢٩، وسلف عند تفسير الآية (١٦٨) من سورة البقرة.

(٧) المححر الوجيز ٢/١٣٥.

ويأوي إلى نِسْوَةٍ غُطِّلٍ وشُعثاً مَرَضِيْعاً مِثْلَ السَّعَالِي (١)
 وكذلك جَوَّزُوا في قوله تعالى: «والمؤتون الزكاة» وجوهاً غيرَ الوجهِ الذي
 ذكرناه من أنه ارتفع على خبرٍ مبتدأ محذوفٍ على سبيلِ قطعِ الصفاتِ في المدح:
 أحدها: أنه معطوفٌ على «الراسخون» (٢).
 الثاني: على الضميرِ المستكنِّ في «الراسخون» (٣).
 الثالث: على الضميرِ المستكنِّ في «المؤمنون».
 الرابع (٤): على الضميرِ في «يؤمنون».
 الخامس (٥): أنه مبتدأ وما بعده الخبر، وهو اسمُ الإشارةِ وما يليه.
 وأمَّا «والمؤمنون بالله» فعطف على «والمؤتون الزكاة» على الوجهِ الذي اخترناه
 في رفعِ «والمؤتون».

ولمَّا ذكر أولاً «والمؤمنون» تَضَمَّنَ الإيمانَ بما يجبُ أن يؤمنَ به، ثمَّ أخبر
 عنهم وعنِ الراسخينِ أَنَّهُم يؤمنونَ بالقرآنِ وبالكتبِ المنزلةِ قبلُ، ثمَّ وصفهم بصفاتِ
 المدحِ من امْتِثَالِ أشرفِ أوصافِ الإيمانِ؛ الفعليةِ البدنيةِ وهي الصَّلَاةُ، والماليةِ
 وهي الزكاةُ، ثمَّ ارتقى في المدحِ إلى أشرفِ أوصافِ الإيمانِ (٦) القلبيةِ الاعتقاديةِ،
 وهي الإيمانُ بالموجدِ الذي أنزلَ الكتبَ وشرعَ فيها الصَّلَاةَ والزَّكَاةَ، وباليومِ الآخرِ
 وهو البعثُ والمعادُ الذي يظهرُ فيه ثمرةُ الإيمانِ وامْتِثَالِ تكاليفِ الشرعِ من الصلاةِ
 والزكاةِ وغيرهما، ثمَّ إنَّه لَمَّا استوفى ذلك أخبرَ تعالى أَنَّهُ سيؤتيهم أجراً عظيماً،

(١) البيت لأمية بن أبي عائذ الهذلي. وهو في الكتاب ٦٦/٢، وخزانة الأدب ٤٢٦/٢. وسلف
 عند تفسير الآية (١٨) من سورة آل عمران.

(٢) قال السمين في الدر المصون ١٥٦/٤: وفي هذا ضعف؛ لأنه إذا قطع التابع عن متبوعه لم
 يَجُزْ أن يعود ما بعده إلى إعراب المتبوع، فلا يقال: مررتُ بزيدِ العاقلِ الفاضلِ.

(٣) في (١د) و(٢د) والمطبوع: المؤمنون.

(٤) قوله: على الضميرِ المستكنِّ في المؤمنون. الرابع. ليس في المطبوع. وقوله: في
 الراسخون الثالث على الضميرِ المستكنِّ في المؤمنون. الرابع. ليس في (١د) و(٢د).

(٥) بعدها في (ب): السادس لم يذكر.

(٦) في (١د) والمطبوع: الأوصاف.

وهو ما رَبَّتْ تعالى على هذه الأوصافِ الجليلةِ التي وصفهم بها . وأشار إليهم بـ «أولئك»؛ ليدلَّ على مجموع تلك الأوصافِ .

وَمَنْ أَعْرَبَ «والمؤمنون بالله» مبتدأ وخبره ما بعده، فهو بمعزلٍ عن إدراكِ الفصاحةِ، والأجودُ إعرابُ «أولئك» مبتدأ، وَمَنْ نَصَبَهُ بِإِضْمَارِ فِعْلِ يُفَسِّرُهُ ما بعده، أي: سنوتِي أولئك سنوتيتهم^(١)، فيجعلُهُ من بابِ الاشتغال: فليس قوله براجح؛ لأنَّ: زيدٌ ضربته، أفصحُ وأكثرُ من: زيدا ضربته، ولأنَّ معمولَ ما بعد حرفِ الاستقبالِ مختلَفٌ في جوازِ تقديمه في نحو: سأضربُ زيدا، وإذا كانَ كذلك فلا يجوزُ الاشتغال، فالأجودُ الحملُ على ما لا خلافَ فيه .

وقرأ حمزة: «سيوتيتهم» بالياء عوداً على قوله: «والمؤمنون بالله»، وقرأ باقي السبعة بالنون^(٢) على الالتفاتِ ومناسبةٍ «وأعتدنا» .

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالذِّكْرِ مِنْ بَعْدِهِ﴾ قال ابنُ عباس: سببُ نزولها أَنَّ سَكِيناً الحبرِ وعديَّ بنَ زيدٍ قالَا: يا محمد، ما نعلمُ أَنَّ اللهَ أنزَلَ على بشرٍ شيئاً بعدَ موسى ولا أوحى إليه .

وقال محمدُ بنُ كعبِ القرظيُّ: لَمَّا نَزَلَتْ «يسألك أهلُ الكتابِ» الآيات، فتلَّيْتُ عليهم، وسمِعُوا الخبرَ بأعمالهم الخبيثة قالوا: ما أنزَلَ اللهُ على بشرٍ من شيءٍ [ولا على موسى] ولا على عيسى، وجحدوا جميعَ ذلك، فنزلت: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا﴾ الآية^(٣) [الأنعام: ٩١] .

وقال الزمخشريُّ: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» جوابٌ لأهلِ الكتابِ عن سؤالهم رسولَ الله ﷺ أَن يَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنَ السَّمَاءِ، واحتجاجٌ عليهم بأنَّ شأنه في الوحي إليه كشأنِ سائرِ الأنبياء الذين سلفوا . انتهى^(٤) .

(١) في (ب) و(ج) و(د) و(هـ): سيوتي أولئك سيوتيتهم . وفي (د) والمطبوع: سيوتي أولئك سيوتيتهم . والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) .

(٢) السبعة ص ٢٤٠، والتيسير ص ٩٨ .

(٣) المحرر الوجيز ١٣٦/٢ . والأثران أخرجهما الطبري في تفسيره ٦٨٦/٧-٦٨٧ . وما بين حاصرتين منهما .

(٤) الكشف ١/٥٨٢ .

وقدّم نوحاً وجرّده^(١) منهم في الذكر، لأنّه الأبّ الثاني وأوّل الرسل، ودعوته عامّة لجميع مَنْ كانَ إذ ذاك في الأرض، كما أنّ دعوة محمدٍ ﷺ عامّة لجميع مَنْ في الأرض.

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ خصّ تعالى بالذكر هؤلاء؛ تشريفاً وتعظيماً لهم، وبدأ بإبراهيم؛ لأنّه الأبّ الثالث، وقدّم عيسى على مَنْ بعده تحقيقاً لنبوّته وقطعاً لمماراة^(٢) اليهود فيه، ودفعاً لاعتقادهم، وتعظيماً له عندهم، وتنوياً باتّساع دائرته.

وتقدّم ذكر نسب نوح وإبراهيم وهارون في نسب أخيه موسى، وأما أيوب، فذكر الحسين بن أحمد ابن القاضي الفاضل عبد الرحيم بن عليّ البيهقي^(٣) نسبه، فقال: أيوب بن أموص^(٤) بن تارح^(٥) بن روم^(٦) بن العيص بن إسحاق بن إبراهيم^(٧)، وأمه من ولد لوط بن هاران^(٨).

وأما يونس، فهو يونس بن متى.

- (١) في (أ) و(ز) و(ع): وخرجه.
- (٢) في (١د) والمطبوع: لما رآه.
- (٣) في (١د) والمطبوع: النيسابوري.
- (٤) في تاريخ الطبري ٣٢٢/١، والبداية والنهاية ٥٠٦/١: موص.
- (٥) في (ب) والمطبوع: بارح، وفي (٢د): نارح، ولم تنقط في (ح) و(١د)، والمثبت من (أ) و(ز) و(ع) و(يه)، ووقع في تاريخ الطبري ٣٢٢/٧: رازح، وفي البداية والنهاية ٥٠٦/١: رزاح. والله أعلم.
- (٦) في (١د): بورم (دون نقط)، وفي المطبوع: تورم.
- (٧) ذكر الطبري في تاريخه ٣٢٢/١ لسيدنا أيوب عليه السلام نسبين؛ الأول عن ابن إسحاق، عمّن لا يتهم عن وهب بن منبه، وهو: أيوب بن موص بن رازح بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم. ثم قال: وأما غير ابن إسحاق فإنه يقول: أيوب بن موص بن رغويل بن العيص بن إسحاق بن إبراهيم.
- (٨) في (أ) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: هارون. والمثبت من (ب) و(ح) و(١د) و(يه)، وتاريخ الطبري ٣٢٢/١.

وقرأ نافع في رواية ابن جَمَّاز عنه: «يونس» بكسرِ النون، وهي لغةٌ لبعضِ العرب، وقرأ النخعيُّ وابنُ وثَّابٍ بفتحها^(١)، وهي لغةٌ لبعضِ عَقِيلٍ، وبعضِ العرب يهَمْزُ ويكسر، وبعضُ أسدٍ يهَمْزُ ويضمُّ النونَ، ولغةُ الحجازِ ما قرأ به الجمهورُ مِنْ تركِ الهمزِ وضمِّ التَّونِ^(٢).

﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ أي: كتاباً، وكلُّ كتابٍ يسمَّى زَبُوراً، وغُلِبَ على الكتابِ الذي أوحاهُ اللهُ إلى داودَ، وهو فعولٌ بمعنى مفعول كالْحَلُوبِ والرُّكُوبِ، ولا يَطْرُدُ.

وهو مئةٌ وخمسونَ سورةً ليس فيها حكمٌ ولا حلالٌ ولا حرامٌ، إنما هي حكمٌ ومواعظٌ^(٣)، وقد قرأتُ جملةً منها ببلادِ الأندلسِ.

قيل: وقُدِّمَ سليمانُ في الذِّكْرِ على داودَ؛ لتوفُّرِ علمه، بدليلِ قوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ١٧٩].

والذي يظهرُ أنَّه جمعُ بينِ عيسى وأيوبَ ويونسَ؛ لأنَّهم أصحابُ امتحانٍ وبلايا في الدنيا، وجمعُ بينِ هارونَ وسليمانَ؛ لأنَّ هارونَ كان محبباً إلى بني إسرائيلَ معظماً فيهم مؤثراً، وأمَّا سليمانَ فكانَ معظماً عندِ الناسِ، قاهراً لهم، مسخراً^(٤) له ما ذكره اللهُ تعالى في كتابه، فجمعهما التَّحْيِيبُ والتَّعْظِيمُ، وتأخَّرَ ذِكْرُ داودَ لتشريفِهِ بذكرِ كتابِهِ، وإبرازِهِ في جملةٍ مستقلةٍ له بالذِّكْرِ ولكتابِهِ، فما فاتهُ من التقديمِ اللفظيِّ حصلَ به التَّضْعِيفُ من التشريفِ المعنويِّ.

وقرأ حمزةُ: «زُبوراً» بضمِّ الزاي^(٥). قال أبو البقاء: وفيه وجهان، أحدهما: أنَّه مصدرٌ كالفُعودِ، سُمِّيَ به الكتابُ المنزَّلُ على داودَ، والثاني: أنَّه جمعُ زبورٍ على حذفِ الزائدِ وهو الواو^(٦). وقال أبو عليٍّ: كما قالوا: ظريف

(١) المحرر الوجيز ١٣٦/٢.

(٢) زاد المسير ٢٥٥/٢.

(٣) تفسير القرطبي ٢٢٣/٧.

(٤) في (١د): مستحوا. وعليها علامة تصحيح، وفي المطبوع: مستحقاً.

(٥) السبعة ص ٢٤٠، والتيسير ص ٩٨.

(٦) الإملاء ٢٠٣/١.

وظروف^(١)، وكروان وكروان، وورشان وورشان، مما جُمع بحذف الزيادة^(٢).
 ويقوي هذا التوجيه أن التكسير مثل التصغير، وقد اطرّد هذا المعنى في تصغير
 الترخيم، نحو أزهر وزهير، والحارث وحريث، وثابت وثبيت، والجمع مثله في
 القياس وإن كان أقل منه في الاستعمال. قال أبو علي: ويحتمل أن يكون جمع
 «زبر» أوقع على المزبور، كما قالوا: ضرب الأمير ونسج اليمن، وكما سمي
 المكتوب كتاباً^(٣).

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: ذكرنا أخبارهم لك ﴿وَرُسُلًا لَمْ
 نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ روي من حديث أبي ذر أنه سأل عن المرسلين، فقال له
 رسول الله ﷺ: «كَانَ الْمُرْسَلُونَ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ».

قال القرطبي^(٤): هذا أصح ما روي في ذلك خرجه الأجرى وأبو حاتم البستي
 في مسند صحيح^(٥) له.

وفي حديث أبي ذر هذا أنه سأله: كم كان الأنبياء؟ فقال: مئة ألف نبى وأربعة
 وعشرون^(٦) ألف نبى.

وروي عن أنس عن رسول الله ﷺ أنه بعث على أئر ثمانية آلاف من الأنبياء،
 منهم أربعة آلاف من بني إسرائيل^(٧).

(١) في (١د) والمطبوع: طريق وطروق.

(٢) الحجة للقراء السبعة ٣/١٩٤. وكروان وورشان اسما طائرين.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٦-١٣٧.

(٤) في تفسيره ٧/٢٢٦-٢٢٧.

(٥) الأربعون حديثاً للأجرى ص ١٩٥-١٩٦، وصحيح ابن حبان (٣٦١). وفيه إبراهيم بن
 هشام، أحد المتروكين، كما قال الذهبي، انظر ميزان الاعتدال ١/١٠٤-١٠٥، ١١٨/٥.
 وانظر تفسير ابن كثير ٢/٤٧٠.

(٦) في صحيح ابن حبان (٣٦١): مئة ألف وعشرون ألفاً.

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١/١٦٣، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/١٦٢ من طريق
 مسلم بن خالد الزنجي، وهو - كما قال الحافظ في التريب -: فقيه صدوق كثير الأوهام.
 قلت: وهذا الحديث مما أنكر عليه، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٣٢٤ مع أحاديث
 آخر، ثم قال: فهذه الأحاديث وأمثالها تردُّ بها قوّة الرجل ويضعف. وانظر تهذيب التهذيب
 ٤/٦٨-٦٩.

وروي عن كعب الأحبار أنه قال: الأنبياء ألف ألف وأربع مئة ألف وأربعة وعشرون^(١) ألفاً^(٢).

وقال ابن عطية^(٣): ما يُذكر من عدد الأنبياء غير صحيح، الله أعلم بعدتهم. انتهى.

وانتصاب «ورسلأ» على إضمار فعل، أي: قد قصصنا رُسلًا عليك، فهو من باب الاشتغال، فالجملة من قوله: «قد قصصناهم» مفسرة لذلك الفعل المحذوف، ويدل على هذا قراءة أبي: «ورسل» بالرفع في الموضعين^(٤) على الابتداء، وجاز الابتداء بالثكرة هنا؛ لأنه موضع تفصيل، كما أنشدوا:

فثوبٌ نسيْتُ^(٥) وثوبٌ أجُرُّ^(٦)

وقول امرئ القيس^(٧):

= وأخرجه أبو يعلى (٤١٣٢)، وذكره من طريقه ابن كثير في تفسيره ٤٧٠/٢ وقال: وهذا إسناد ضعيف، فيه الربذي ضعيف، وشيخه الرقاشي أضعف منه أيضاً.

(١) في (أ) و(ز) و(ع): وعشرين.

(٢) كذا، وفي تفسير أبي الليث ٤٠٥/١، وتفسير القرطبي ٢٢٦/٧ (وعنه نقل المصنف):

وروي عن كعب الأحبار أنه قال: كان الأنبياء ألفي ألف ومئتي ألف.

وقال مقاتل: كان الأنبياء ألف ألف وأربع مئة ألف وأربعة وعشرين ألفاً. انتهى.

فلعله انتقل بصر المصنف من قول كعب إلى قول مقاتل. والله أعلم.

(٣) في المحرر الوجيز ١٣٧/٢.

(٤) معاني القرآن للفراء ٢٩٥/١، وتفسير الطبري ٦٨٩/٧، والمحرر الوجيز ١٣٧/٢.

(٥) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: ليست.

(٦) عجز بيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ١٥٩ وصدرة:

فلما دنوت تسديتها

وفيه: فثوباً. بدل: فثوب.

وأنشده برواية الرفع سيبويه في الكتاب ٨٦/١، والبغداد في الخزانة ٣٧٣/١، والشجري

في الأمالي ١٤٠/١. وصدرة في الكتاب والخزانة:

فأقبلت زحفاً على الركبتين.

(٧) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع) و(يه): وقوله. وفي (د) والمطبوع: وقال امرؤ القيس.

والمثبت من (ح) و(د).

بِشِقِّ وَشِقِّ عِنْدَنَا لَمْ يُحَوَّلِ^(١)

ومن حُجِّج^(٢) النَّصِبِ عَلَى الرَّفْعِ كَوْنِ الْعَطْفِ عَلَى جَمَلَةٍ فَعَلِيَّةٍ، وَهِيَ: «وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا».

وقال ابنُ عطية: الرَّفْعُ عَلَى تَقْدِيرِ: وَهَمَّ رَسَلٌ^(٣). فَعَلَى قَوْلِهِ يَكُونُ «قَدْ قَصَصْنَاهُمْ» جَمَلَةٌ فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ.

وَجَوِّزُوا أَيْضًا نَصَبَ «وَرَسَلًا» مِنْ وَجْهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ نَصَبًا عَلَى الْمَعْنَى: لِأَنَّ الْمَعْنَى؛ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ كَمَا أَرْسَلْنَا نُوحًا، وَالثَّانِي: أَنْ يُقَدَّرَ لَهُ نَاصِبٌ مُضْمَرٌ، أَيْ^(٤): وَأَرْسَلْنَا رَسَلًا؛ لِأَنَّ الرَّدَّ عَلَى الْيَهُودِ إِنَّمَا هُوَ فِي إِنْكَارِهِمْ إِرْسَالَ الرَّسْلِ وَأَطْرَادَ^(٥) الْوَحْيِ.

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٦) هَذَا إِخْبَارٌ بِأَنَّ اللَّهَ شَرَّفَ مُوسَى بِكَلَامِهِ، وَأَكَّدَ بِالْمَصْدَرِ دَلَالََةً عَلَى وَقُوعِ الْفِعْلِ عَلَى حَقِيقَتِهِ لَا عَلَى مَجَازِهِ، هَذَا هُوَ الْغَالِبُ، وَقَدْ جَاءَ التَّأَكُّدُ بِالْمَصْدَرِ فِي الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ هِنْدِ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ:

بَكَى الْحَزْرُ مِنْ رَوْحٍ وَأَنْكَرَ جَلْدَهُ وَعَجَّتْ عَجِيجًا مِنْ جُدَامِ الْمَطَارِفِ^(٧)

وقال ثعلب: لولا التأكيد بالمصدر لجاز أن يكون كما تقول: قد كلمت لك فلاناً، بمعنى كتبت إليه رقعةً وبعثت إليه رسولاً، فلما قال: «تكليماً» لم يكن إلا كلاماً مسموعاً من الله تعالى^(٧).

(١) ديوان امرئ القيس ص ١٢، وصدرة:

إذا ما بكى من خلفها انحرفت له

وسلف عند تفسير الآية (١٦) من سورة البقرة.

(٢) في (ب) و(يه): ومرجح، وفي (ع): ومن رجح.

(٣) المحرر الوجيز ١٣٧/٢.

(٤) من قوله: كما أرسلنا نوحاً... إلى هنا ليس في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع.

(٥) في (أ) و(ز) و(ع): والمراد.

(٦) سلف عند تفسير الآية (١٧) من سورة البقرة.

(٧) زاد المسير ٢٥٦/٢.

ومسألة الكلام ممّا طال فيه الكلام، واختلفت فيها علماء الإسلام، وبهذه المسألة سُمِّيَ علمُ أصولِ الدين بعلمِ الكلام. وهي مسألةٌ يبحثُ عنها في أصول الدين.

وقرأ إبراهيم وابن وثاب: «وكلم الله» بالنصب^(١)، على أنّ موسى هو المكلّم.

ومن يدعِ التفاسير أنه من الكلّم، وأنّ معناه: وجرح الله موسى بأظفارِ المحنِّ ومخالبِ الفتن^(٢).

وقال كعب: كلّم الله موسى بالألسنة كلّها، فجعل موسى يقول: ربّ لا أفهم، حتى كلّمه الله بلسانِ موسى آخر الألسنة^(٣).

﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ أي: يبشرون بالجنة من أطاع، وينذرون بالنار من عصى، وأراد تعالى أن يقطع بالرسول احتجاج من يقول: لو بعث إليّ رسولٌ لأمنت. وفي الحديث: «وليس أحدٌ أحبّ إليه العذر من الله، فمن أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرُّسل»^(٤).

وقال الزمخشري: فإن قلت: كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل، وهم محجوجون بما نصبه^(٥) الله تعالى من الأدلة التي النظر فيها موصول إلى المعرفة، والرُّسل في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عرف^(٦) أنهم رسل الله إلا بالنظر فيها؟ قلت: الرسل منبهون^(٧) عن الغفلة، وباعثون على النظر - كما ترى علماء العدل والتوحيد - مع تبليغ ما حملوه من

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والمحرر الوجيز ١٣٧/٢، والكشاف ٥٨٢/١. ونسبها ابن جني في المحتسب ٢٠٤/١ لإبراهيم فقط.

(٢) الكشاف ٥٨٢/١.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٦٨٩/٧-٦٩٠.

(٤) انظر تفسير الثعلبي ٣٨٩/٢، وأخرجه أحمد (١٨١٦٨)، والبخاري (٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بنحوه.

(٥) في (أ) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع): نصه، وفي (ز): نصب، والمثبت من (ب) و(ح) و(يه) والكشاف.

(٦) في (١د) والمطبوع: عرفوا.

(٧) في (٢د) والمطبوع: منهيون.

تفصيل أمور الدين، وبيان أحوال التكليف وتعليم^(١) الشرائع، فكان إرسالهم إزاحة للعلّة، وتتميماً لإلزام الحجّة؛ لئلا يقولوا: لولا أرسلت إلينا رسولاً فيوقظنا من سنّة الغفلة، وينبّهنا لما وجب الانتباه له. انتهى^(٢).

وقوله: «لئلا» هو كالتعليل لحالتي التبشير والإنذار، والتبشير هو بالجنة، والإنذار هو بالنار، وليس الثواب والعقاب حاكماً بوجوبهما العقل، وإنما هو مجوّز لهما، وجاء السمع بهما، فصاراً واجباً وقوعهما، ولم يُستفد وجوبهما إلا من البشارة والنذارة، فلو لم يبشّر الرسل بالجنة لمن امتثل التكاليف الشرعيّة، ولم يُنذروا بالنار من لم يمتثل، وكانت تقع المخالفة المترتّب عليها العقاب بما لا شعور للمكلّف بها، من حيث إنّ الله لم يبعث إليه من يُعلمه بأن تلك معصية؛ لكانت له الحجّة؛ إذ عوقب على شيء لم يُتقدّم إليه في التحذير من فعله، وأنه يترتّب عليه العقاب، وأمّا ما نصبه الله تعالى من الأدلّة العقليّة فهي موصلة إلى المعرفة والإيمان بالله على ما يجب، والمعلّل في الآية هو غير المعرفة والإيمان بالله، فلا يرد سؤال الزمخشريّ.

وانتصب «رسلاً» على البدل، وهو الذي عبّر عنه الزمخشريّ بانتصابه على التكرير.

قال: والأوجه أن ينتصب على المدح^(٣).

وجوّز غيره أن يكون مفعولاً ب: أرسلنا، مُقدّرة، وأن يكون حالاً موطّئة.

«ولئلا» متعلّقة ب «منذرين» على طريق الأعمال، وجوّز أن يتعلّق بمقدّر، أي: أرسلناهم بذلك - أي: بالبشارة والنذارة - لئلا يكون^(٤).

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾^(٥) أي: لا يغالبه شيء، ولا حجّة لأحد عليه، صادرة أفعاله عن حكمته، فلذلك قَطَعَ الحجّة بإرسال الرسل^(٥).

وقيل: «عزیزاً» في عقاب الكفّار، «حكيماً» في الإعذار بعد تقدّم الإنذار.

(١) في النسخ: وتعلم. والمثبت من الكشاف.

(٢) الكشاف ١/٥٨٣.

(٣) الكشاف ١/٥٨٢.

(٤) انظر الإملاء ١/٢٠٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٨.

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَنْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ الاستدراك بـ «لكن» يقتضي تقدّم جملة^(١) محذوفة؛ لأن «لكن» لا يُبتدأ بها، فالتقدير ما رُوي في سبب النزول، وهو أنه لما نزل: «إنا أوحينا إليك» قالوا: ما نشهدك بهذا، فنزل: «لكن الله يشهد»^(٢). وشهادته تعالى بما أنزله إليه إثباته بإظهار المعجزات، كما ثبت الدعوى بالبينات.

وقرأ السلمي والجراح الحَكَمِي: «لكنَّ الله» بالتشديد ونصب الجلالة^(٣).

وقرأ الحسن: «بما أنزل إليك» مبنياً للمفعول^(٤).

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ قرأ السلمي: «نزلهُ» مشدداً^(٥).

قال الزجاج: معناه: أنزله وفيه علمه^(٦).

وقال أبو سليمان الدمشقي: أنزله من علمه.

وقال ابن جرير^(٧): أنزله إليك بعلم منه أنك خيرته من خلقه^(٨).

وقيل: أنزله إليك بعلمه أنك أهلّ لإنزاله عليك؛ لقيامك بحقه، وعملك بما فيه، وحسن دعائك إليه، وحثك عليه.

وقيل: بما يحتاج إليه العباد^(٩).

وقيل: بعلمه أنك تبلغه إلى عباده من غير تبديل ولا زيادة ولا نقصان.

(١) في (أ) و(ز) و(ع): حكمة.

(٢) الكشاف ١/٥٨٣.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٣٨، وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والزمخشري في الكشاف ١/٥٨٣ عن السلمي.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣٨، وزاد ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠ نسبتها للمفضل عن عاصم.

(٥) لم أرف على هذه القراءة. ونقلها عنه السمين في الدر المصون ٤/١٦٣، وذكرها الألوسي في روح المعاني ٦/٤٠٤ ولم ينسبها.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/١٣٤.

(٧) في تفسيره ٧/٦٩٤. ووقع في (د) والمطبوع: ابن جريج.

(٨) الأقوال الثلاثة السابقة نقلها المصنف من زاد المسير ٢/٢٥٧.

(٩) انظر الكشاف ١/٥٨٤.

قال ابن عطية: هذه الآية من أقوى متعلقات أهل السنة في إثبات علم الله تعالى، خلافاً للمعتزلة في أنهم يقولون: عالم بلا علم، والمعنى عند أهل السنة: أنزله وهو يعلم إنزاله ونزوله، ومذهب المعتزلة في هذه الآية أنه أنزله مُقْتَرِنًا بعلمه، أي: فيه علمه من غيوبٍ وأوامرٍ ونحو ذلك، فالعلمُ عبارةٌ عن المعلومات التي في القرآن، كما هو في قول الخضر: ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا ما نقص^(١) هذا العصفورُ من هذا البحر^(٢).

وقال الزمخشري^(٣): أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره، وهو تأليفه على نظمٍ وأسلوبٍ يَعْجُزُ عنه كلُّ بليغٍ وصاحبِ بيانٍ، وموقعه ممَّا قبله موقعُ الجملةِ المفسَّرة؛ لأنَّه بيانٌ للشهادةِ بصحَّتهِ أنَّه أنزله بالتَّظْمِ المعجزِ الفائتِ للقَدْرِ، ويحتملُ أنَّه أنزله وهو عالمٌ به رقيبٌ عليه حافظٌ له من الشياطين برصدٍ من الملائكة.

﴿وَالْمَلَكُ يُشْهَدُونَ﴾ أي: بما أنزل الله إليك، وشهادة الملائكة تبع لشهادة الله، وقد علم بشهادة الله له، إذ أظهر على يديه المعجزات، وهذا على سبيل التسلية له عن تكذيب اليهود، أي: إن كذبتك اليهود، وكذبوا ما جئت به من الوحي، فلا تُبال، فإنَّ الله يشهد لك وملائكته، فلا تلتفت إلى تكذيبهم.

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: وإن لم يشهد غيره ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللهُ﴾ [الأنعام: ١٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: ضلالاً لا يقرب رجوعهم عنه ولا تخلصهم منه؛ لأنَّه يعتقد في نفسه أنه مُحَقِّقٌ، ثم يتوسَّلُ بذلك الضلال إلى اكتساب المال والجاه، وإلقاء غيره فيه، فهو ضلالٌ في أقصى غاياته.

(١) في (د): كما نقص، وفي المطبوع: كما ينقص.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٨، وقول الخضر عليه السلام قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري

(٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠) عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٣) في الكشاف ١/٥٨٤.

وقرأ عكرمة وابنُ هرمز: «وَصُدُّوا» بضمِّ الصاد^(١).

قيل: وهي في اليهود.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ قيل: هذه في المشركين. وقد تقدّم الكلام على لام الجحود وما بعدها، وأنّ الإتيان بها أبلغ من الإتيان بالفعل المجرّد عنها، وهذا الحكمُ مقيّدٌ بالموافاة على الكفر.

وقال أبو سليمان الدمشقيّ: المعنى: لم يكن الله ليسترّ عليهم قبيح أفعالهم، بل يفضّحهم في الدنيا، ويعاقبهم بالقتل والجلاء والسّبي، وفي الآخرة بالنار.

وقال الزمخشري^(٢): «كفروا وظلموا» جمعوا بين الكفر والمعاصي، أو كان بعضهم كافرين، وبعضهم ظالمين أصحاب الكبائر؛ لأنّه لا فرق بين الفريقين في أنّه لا يُغفَرُ لهما إلّا بالتوبة. «ولا ليهديهم طريقاً» لا يُلطَّفُ بهم فيسلكون الطريق المؤصّل إلى جهنّم، أو لا يهديهم يوم القيامة إلّا طريقها. انتهى.

وهو على طريقة الاعتزال في أنّ صاحب الكبائر لا يُغفَرُ له ما لم يتب منها.

وإن أريدَ بقوله: «طريقاً»: مخصوصاً، أي: عملاً صالحاً يدخلون به الجنة؛ كان قوله: «إلا طريق جهنم» استثناءً منقطعاً.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ أي: انتفاء غفرانه وهدايته إيّاهم وخلودهم^(٣) في النار سهلاً لا صارف له عنه، وهذا تحقيرٌ لأمرهم، وأنّه تعالى لا يبالي بهم ولا يعاب.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ هذا خطابٌ لجميع الناس، وإن كانت السورة مدنيّة، فالمأمورُ به أمرٌ عامٌّ، ولو كان خاصّاً بتكليفٍ ما، لكان النداء خاصّاً بالمؤمنين في الغالب.

(١) المحرر الوجيز ١/١٣٨. ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن لقتادة وأبي واقد.

(٢) جاء في هامش (ح) ما نصه: قف على قوله: وقال الزمخشري... إلخ فيه دسيسة اعتزالية في أن صاحب الكبائر لا يغفر له ما لم يتب منها، وهو مخالف لما عليه أهل السنة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(١٥) و(٢٥) والمطبوع: وطردهم.

و«الرسول» هنا محمد ﷺ، و«الحق» هو شرعه^(١)، وقد فُسرَ بالقرآن، وبالدين، وبشهادة التوحيد^(٢). وروى عن ابن عباس أنها نزلت في المشركين^(٣).

وفي انتصاب «خيراً لكم» هنا، وفي قوله: «انتهوا خيراً لكم» في تقدير الناصب ثلاثة أوجه:

مذهب الخليل وسيبويه: وأتوا خيراً لكم، وهو فعلٌ يجبُ إضماره^(٤).

ومذهب الكسائي وأبي عبيدة^(٥): يكنُ خيراً لكم؛ يُضمران «يكن».

ومذهب الفراء: إيماناً خيراً لكم، وانتهاءً خيراً لكم، يجعل «خيراً» نعتاً لمصدرٍ محذوفٍ يدلُّ عليه الفعلُ الذي قبله^(٦).

والترجيحُ بين هذه الأوجه مذكورٌ في علم النحو.

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تقدّم تفسيرٌ مثل هذا.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾^(٧) «عليماً» بما يكونُ منكم من كفرٍ وإيمانٍ، فيجازيكم عليه، «حكيماً» في تكليفكم مع علمه تعالى بما يكونُ منكم^(٧).

﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ﴾ قيل: نزلت في نصارى نجران، قاله مقاتل.

وقال الجمهور: في عامّة النصارى^(٨)، فإنهم يعتقدون الثالوث، يقولون: الأبُّ والابنُ وروح القدس إلهٌ واحدٌ.

(١) المحرر الوجيز ١٣٩/٢.

(٢) تفسير القرطبي ٢٢٨/٧.

(٣) زاد المسير ٢٥٩/٢.

(٤) الكتاب ٢٨٢-٢٨٤/١.

(٥) في مجاز القرآن ١٤٣/١.

(٦) انظر معاني القرآن للفراء ٢٩٥/١.

(٧) زاد المسير ٢٥٩/٢.

(٨) زاد المسير ٢٦٠/٢.

وقيل في: اليهود والنصارى^(١)، نهاهم عن تجاوز الحد، والمعنى: في دينكم الذي أنتم مطلوبون به، وليست الإشارة إلى دينهم المضلل، ولا أمروا بالثبوت عليه دون غلو، وإنما أمروا بترك الغلو في دين الله على الإطلاق^(٢)، وغلبت اليهود في حظ المسيح عليه السلام عن منزلته، حيث جعلته مولوداً لغير رِشْدَةٍ، وغلبت النصارى فيه، حيث جعلوه إلهاً^(٣).

والذي يظهر أن قوله: «يا أهل الكتاب» خطابٌ للنصارى بدليل آخر الآية، ولما أجاب تعالى عن شبه اليهود الذين يبالغون في الطعن على المسيح، أخذ في أمر النصارى الذين يفرطون في تعظيم المسيح، حتى ادَّعوا فيه ما ادَّعوا.

﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ وهو تنزيهه عن الشريك والولد والحلول والاتحاد.

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾
وقرأ جعفر بن محمد: «إنما المسيح» على وزن: السكيت^(٤). وتقدم شرح الكلمة في ﴿بِكَلِمَةٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥].

ومعنى «ألقاها إلى مريم» أوجد هذا الحادث في مريم وحصله فيها. وهذه الجملة - قيل - حال. وقيل: صفة على تقدير نيّة الانفصال، أي: وكلمة منه.

ومعنى «وروح منه» أي: صادرة منه؛ لأنه ذو روح وجد من غير جزء من ذي روح، كالتطفة المنفصلة من الأب الحي، وإنما اخترع اختراعاً من عند الله وقدرته.

وقال أبي بن كعب: عيسى روح من أرواح الله تعالى التي خلقها واستنطقها بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، بعثه الله إلى مريم فدخل فيها^(٥).

(١) هو قول الحسن، كما في زاد المسير ٢/٢٦٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

(٣) الكشاف ١/٥٨٤.

(٤) مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠، والكشاف ١/٥٨٤.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣٩. وأخرجه الطبري ٧/٧٠٥.

وقال الطبري^(١) وأبو رزوق^(٢): «ورُوحٌ منه» أي: نفخةٌ منه، إذ هي من جبريلَ بأمره، وأنشدَ بيتَ ذي الرِّمَّةِ:

فقلتُ له اضمُمها^(٣) إليك وأحيها بروحك وأقُتُها^(٤) لها قِيئةٌ قَدراً^(٥)
يصفُ سيقطُ النار^(٦).

وسُمِّي رُوحاً؛ لأنَّه حَدَثَ عن نفخةِ جبريلَ.

وقيل: معنى «ورُوحٌ منه» أي: رحمة، ومنه: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقيل: «ورُوحٌ منه» هنا هو جبريل، والمعنى: ألقاها اللهُ إلى مريم هو وروحُ منه^(٧).

وقيل: سُمِّي رُوحاً لإحياء الناس به، كما يحيونَ بالأرواح، ولهذا سُمِّي القرآنُ رُوحاً.

وقيل: المعنيُّ بالروح هنا الوحي، أي: ووَحِيَ إلى جبريلَ بالنفخِ في درعِها^(٨)، أو إلى ذاتِ عيسى أنْ كُنْ^(٩).

(١) كذا، ونسبه للطبري أيضاً ابنُ عطية في المحرر الوجيز ١٣٩/٢، وفي نسبه له نظر، وقد ذكره الطبري في تفسيره ٧٠٣/٧ عن بعضهم، وذكر بعده أقوالاً آخر ثم قال: ولكلُّ هذه الأقوال وجهٌ ومذهبٌ غير بعيدٍ من الصواب.

(٢) ذكره عن أبي روق ابنُ الجوزي في زاد المسير ٢٦١/٢.

(٣) كذا في النسخ والمحرر الوجيز ١٣٩/٢. وفي المصادر: ارفعها.

(٤) في المطبوع وتهذيب اللغة ٢٢٥/٥، واللسان والتاج (روح): واجعله. وفي الديوان والمصادر: واقته لها.

(٥) ديوان ذي الرمة ١٤٢٩/٣: وهو يصفُ ناراً أوقدها، فيقول لصاحبه: خذِ النارَ إليك وانفخ فيها نفخاً يسيراً يكون قوتاً لها.

(٦) يعني النار حين سقطت من الزند (العود الذي يقدح به النار). انظر ديوان ذي الرمة ١٤٢٧/٣.

(٧) من قوله: وقيل: وروح منه هنا... إلى هنا ليس في المطبوع.

(٨) في (أ) و(ز) و(ع): روعها.

(٩) زاد المسير ٢٦١/٢-٢٦٢.

وَنَكَّرَ «وَرُوحٌ»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى تَقْدِيرِ صِفَةٍ، لَا عَلَى إِطْلَاقِ رُوحٍ، أَي: وَرُوحٌ شَرِيفَةٌ نَفِيسَةٌ مِنْ قِبَلِهِ تَعَالَى (١).

و«مِنْ» هُنَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَلَيْسَتْ لِلتَّبْعِيضِ، كَمَا فَهَمَهُ بَعْضُ النَّصَارَى، فَادَّعَى أَنَّ عَيْسَى جِزءٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَرَدَّ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ (٢) الْمَرْوَزِيُّ حِينَ اسْتَدَلَّ النَّصْرَانِيُّ بِأَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَا يَشْهَدُ لِمَذْهَبِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَرُوحٌ مِنْهُ»، فَأَجَابَهُ ابْنُ وَاقِدٍ بِقَوْلِهِ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجنات: ١٣]، وَقَالَ: إِنْ كَانَ يَجِبُ بِهَذَا أَنْ يَكُونَ عَيْسَى جِزءًا مِنْهُ، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جِزءًا مِنْهُ، فَانْقَطَعَ النَّصْرَانِيُّ وَأَسْلَمَ، وَصَنَّفَ ابْنُ وَاقِدٍ (٣) إِذْ ذَاكَ كِتَابَ «النَّظَائِرِ» (٤).

﴿فَتَأْتُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أَي: الَّذِينَ مِنْ جَمَلَتِهِمْ عَيْسَى وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ «ثَلَاثَةٌ» خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَي: الْآلِهَةُ ثَلَاثَةٌ. قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ: وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ التَّصْرِيحُ مِنْهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ وَالْمَسِيحَ وَمَرْيَمَ ثَلَاثَةٌ آلِهَةٌ، وَأَنَّ الْمَسِيحَ وَلَدُ اللَّهِ مِنْ مَرْيَمَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] وَالْمَشْهُورُ الْمُسْتَفِيزُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: فِي الْمَسِيحِ لَاهُوتِيَّةٌ وَنَاسُوتِيَّةٌ (٥) مِنْ جِهَةِ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْمَسِيحُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ»، فَأُثْبِتَ أَنَّهُ وَلَدٌ لِمَرْيَمَ، اتَّصَلَ بِهَا اتِّصَالُ الْأَوْلَادِ بِأُمَّهَاتِهِمْ؛ وَأَنَّ اتِّصَالَ اللَّهِ بِاللَّهِ عَزَّ

(١) انظر تفسير الرازي ١١٦/١١.

(٢) فِي (أ) وَ(ح) وَ(د) وَ(٢د) وَ(ع) وَ(ي) وَالْمَطْبُوعُ: وَاقِدٌ. فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَالَّذِي بَعْدَهُ. وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ب) وَ(ز) وَتَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ ٣٩٢/٢، وَالْخَبْرُ فِيهِ مَطُولٌ. وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ هُوَ أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، مَحْدَثٌ مَرُورٌ، وَابْنُ مَحْدَثِهَا. تَوَفَّى سَنَةَ ٢١١هـ. انظر ترجمته فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٢١١/١٠، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ ١٥٥/٢.

(٣) فِي (أ) وَ(ز) وَ(ع): قَائِدٌ، وَفِي (ب) وَ(ح) وَ(د) وَ(٢د) وَ(ي) وَالْمَطْبُوعُ: فَايِدٌ. وَكِلَاهُمَا تَحْرِيفٌ.

(٤) قَالَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٣٩٣/٢: وَهُوَ كِتَابٌ لَا يُوَازِيهِ فِي بَابِهِ كِتَابٌ.

(٥) فِي (ح) وَ(د) وَالْمَطْبُوعُ: لَاهُوتِيَّةٌ وَنَاسُوتِيَّةٌ. وَمَوْضِعُهَا فِي (٢د) بِيَاضٍ. وَالْمُثَبَّتُ مِنْ بَقِيَةِ النُّسخِ الْخَطِيَّةِ.

وعلا من حيث إنه رسوله، وأنه موجودٌ بأمره وابتداعه جسداً حياً من غير أب، فنفي أن^(١) يتصل به اتصال الأبناء بالآباء، وقوله: «سبحانه أن يكون له ولد». وحكاية الله أوثق من حكاية غيره.

وهذا الذي رجّحه الزمخشريُّ قولُ ابن عباس؛ قال: يريد بالثلاث: الله تعالى وصاحبه وابنه^(٢).

قال الزمخشريُّ: أيضاً: إن صحَّت الحكاية عنهم أنهم يقولون: هو جوهرٌ وأحدُ ثلاثة أقانيم؛ أُنومُ الأب، وأُنومُ الابن، وأُنومُ روح القدس، وأنهم يريدون بأُنومِ الأبِ الذات، وبأُنومِ الابن العلم، وبأُنومِ روحِ القدسِ الحياة، فتقديره: الله ثلاثة. انتهى^(٣).

وقال ابنُ عطية: يحتمل أن يكون التقدير: المعبودُ ثلاثة، أو الإله ثلاثة، أو الآلهة ثلاثة، أو الأقانيمُ ثلاثة، وكيفما تشعبَ اختلافُ عباراتِ النَّصارى، فإنه يختلفُ بحسبِ ذلك التقدير. انتهى^(٤).

وقال الزجاج: تقديره: إلهنا^(٥) ثلاثة.

وقال الفراء^(٦) وأبو عبيد^(٧): تقديره: هم ثلاثة، كقوله: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً﴾ [الكهف: ٢٢].

وقال أبو علي: التقديرُ: اللهُ ثالثُ ثلاثة، حذفَ المبتدأ والمضاف. انتهى^(٨).

(١) في (ح) و(د) والمطبوع: ينفي أنه. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٨٥.

(٢) تفسير القرطبي ٧/٢٣٣.

(٣) الكشاف ١/٥٨٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: إلهاً، والمثبت من (ب) و(به) وفي معاني القرآن للزجاج ٢/١٣٥، وزاد المسير ٢/٢٦٢، وتفسير القرطبي ٧/٢٣٣: آلهتنا.

(٦) في معاني القرآن له ١/٢٩٦.

(٧) كذا في النسخ وتفسير القرطبي ٧/٢٣٣، ووقع في تفسير الثعلبي ٢/٣٩٣: أبو عبيدة. وكلامه في مجاز القرآن ١/١٤٤.

(٨) المحرر الوجيز ٢/١٣٩.

أراد أبو علي موافقة قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ﴾ [المائدة: ٧٣] أي أحدُ آلهةٍ ثلاثة، والذي يظهر أن الذي أثبتوه هو ما أثبت في الآية خلافه، والذي أثبت في الآية بطريق الحصر إنما هو وحدانية الله تعالى وتنزيهه أن يكون له ولدٌ، فيكون التقدير: ولا تقولوا الله ثلاثة، وبترجيح قول أبي علي بموافقة الآية التي ذكرناها، وبقوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾.

والتصاري وإن اختلفت فرقمهم مجمعون على التثليث.

﴿انتهوا خيراً لكم﴾ تقدم القول في انتصاب «خيراً»^(١).

وقال الزمخشري في تقرير^(٢) مذهب سيبويه في نصبه: لما بعثهم على الإيمان - يعني في قوله: «فأمنا خيراً لكم» - وعلى الانتهاء عن التثليث - يعني في قوله: «انتهوا خيراً لكم» - علم أنه يحملهم على أمرٍ، فقال: «خيراً لكم»، أي: اقصدا أو اتوا أمراً خيراً لكم ممّا أنتم فيه من الكفر والتثليث، وهو الإيمان والتوحيد. انتهى^(٣). وهو تقدير سيبويه في الآية^(٤).

﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ﴾ قال ابن عطية: «إنما» في هذه الآية حاصرة، اقتضى ذلك العقل في المعنى المتكلم فيه، وليست صيغة «إنما» تقتضي الحصر، ولكنها تصلح للحصر والمبالغة في الصفة وإن لم يكن حصرٌ، نحو: إنما الشجاع عنترة، وغير ذلك. انتهى كلامه^(٥).

وقد تقدم كلامنا مُشبعاً في «إنما» في قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، وكلام ابن عطية فيها هنا أنها لا تقتضي بوضعها الحصر صحيح، وإن كان خلاف ما في أذهان كثير من الناس.

(١) ص ٤٨٩ من هذا الجزء.

(٢) في (ب) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: تقدير: وفي (ع): تفسير. والمثبت من (أ) و(ز) و(ي).

(٣) الكشف ١/ ٥٨٤.

(٤) الكتاب ١/ ٢٨٢-٢٨٤. وسلف كلامه قريباً.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٠.

﴿سُبْحٰنَكَ اَنْ يَكُوْنَ لَكَ وَلَدٌ﴾ معناه تنزيهاً له وتعظيماً من أن يكون له ولدٌ كما تزعمُ النَّصارى في أمره؛ إذ نقلوا أبوةَ الحنانِ والرأفةِ إلى أبوةِ النسلِ.

وقرأ الحسنُ: «إن يكونُ له ولدٌ» بكسرِ الهمزةِ وضَمِّ نونِ «يكون» على أنَّ «إن» نافية، أي: ما يكونُ له ولدٌ^(١)، فيكون التنزيهُ عن التثليثِ، والإخبارُ بانتفاءِ الولدِ، فالكلامُ جملتان، وفي قراءة الجماعةِ جملةٌ واحدة.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ﴾ إخبارٌ بملكه لجميعِ مَنْ فيهنَّ، فيستغرقُ ملكه عيسى وغيره، ومَنْ كان ملكاً لا يكون جزءاً من المالكِ، على أنَّ الجزئيةَ لا تصحُّ إلا في الجسمِ، والله تعالى منزَّهٌ عن الجسمِ والعرضِ^(٢).

﴿وَكَفَىٰ بِاللّٰهِ وَكِيلًا﴾ أي: كافياً في تدبيرِ مخلوقاته وحفظها، فلا حاجةٌ إلى صاحبةٍ ولا وليٍّ ولا مُعينٍ. وقيل: معناه: كفيلاً لأوليائه. وقيل: المعنى: يكلُّ إليه الخلقُ أمورهم، فهو الغنيُّ عنهم، وهم الفقراءُ إليه^(٣).

﴿لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيْحُ اَنْ يَكُوْنَ عَبْدًا لِلّٰهِ وَلَا الْمَلٰٓئِكَةُ الْمُقَرَّبُوْنَ﴾ رُوي أنَّ وفدَ نجران قالوا لرسول الله ﷺ، لِمَ تَعَيْبُ صاحبنا، قال: «ومَنْ صاحبكم؟» قالوا: عيسى، قال: «وأَيُّ شيءٍ أقول؟» قالوا: تقول: إنه عبدُ الله ورسوله، قال: «إنَّه ليس بعارٍ أن يكونَ عبداً لله»، قالوا: بلى، فنزلت^(٤)، أي: لا يستنكفُ عيسى مِنْ ذلك، فلا تستنكفُوا له منه، فلو كان موضعَ استنكافٍ لكانَ هو أولى بأن يستنكفَ؛ لأنَّ العارَ ألصقُ به، أي: لن يأنفَ ويرتفعَ^(٥) ويتعاضمَ.

وقرأ عليٌّ: «عبيداً لله» على التصغيرِ^(٦).

(١) المحتسب ٢٠٤/١، والمحرر الوجيز ١٤٠/٢، والكشاف ٥٨٥/١، وزاد ابنُ خالويه في مختصره ص ٣٠ نسبتها لقتادة وأبي واقد.

(٢) انظر الكشاف ٥٨٥/١.

(٣) القول الأخير هو قول الزمخشري في الكشاف ٥٨٥/١.

(٤) تفسير الثعلبي ٣٩٣/٢، وأسباب النزول للواحد ص ١٨٠، والكشاف ٥٨٨/١، وزاد المسير ٢٦٢/٢، وتفسير الرازي ١١٧/١١-١١٨.

(٥) في (١د) والمطبوع: ويرتفع.

(٦) الكشاف ٥٨٧/١.

و«المقربون» أي: الكروبيون الذين هم حول العرش، كجبريل وميكائيل وإسرافيل ومن في طبقتهم، قاله الزمخشري^(١).

وقال ابن عباس: هم حملة العرش^(٢).

وقال الضحاك: مَنْ قَرُبَ مِنْهُمْ مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ. انتهى^(٣).

وَعُظِفُوا عَلَى عِيسَى؛ لِأَنَّ مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ، التَّقْدِيرِ: وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ أَنْ يَكُونُوا عَبِيداً لِلَّهِ، فَإِنْ ضُمِّنَ «عَبداً» مَعْنَى: مِلْكاً لِلَّهِ، لَمْ يَحْتَاجَ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، وَيَكُونُ إِذْ ذَاكَ: «وَالْمَلَائِكَةُ» مِنْ بَابِ عَطَفِ الْمُفْرَدَاتِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا لُحِظَ فِي «عَبداً» الْوَحْدَةَ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «وَالْمَلَائِكَةُ» يَكُونُ مِنْ بَابِ عَطَفِ الْجَمَلِ لِاخْتِلَافِ الْخَبَرِ، وَإِنْ لُحِظَ فِي قَوْلِهِ: «وَالْمَلَائِكَةُ» مَعْنَى: وَلَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، كَانَ مِنْ بَابِ عَطَفِ الْمُفْرَدَاتِ.

وقد تشبَّه بهذه الآية مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

قال ابن عطية: «وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ» زِيَادَةٌ فِي الْحُجَّةِ وَتَقْرِيبٌ مِنَ الْأَذْهَانِ، أَي: وَلَا هَوْلَاءَ الَّذِينَ هُمْ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، لَا يَسْتَنْكِفُونَ عَنْ ذَلِكَ، فَكَيْفَ سِوَاهُمْ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ. انتهى^(٤).

وقال الزمخشري: فَإِنْ قُلْتُ: مِنْ أَيْنَ دَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ» عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى: وَلَا مَنْ فَوْقَهُ؟ قُلْتُ: مِنْ حَيْثُ إِنَّ عِلْمَ الْمَعَانِي لَا يَقْتَضِي غَيْرَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا سَيَقُ لِرَدِّ مَذْهَبِ النَّصَارَى وَغَلَوِّهِمْ فِي رَفْعِ الْمَسِيحِ عَنْ مَنْزِلَةِ^(٥) الْعِبُودِيَّةِ، فَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: لَنْ يَتَرَفَّعَ^(٦) عِيسَى عَنِ الْعِبُودِيَّةِ، وَلَا مَنْ هُوَ أَرْفَعُ مِنْهُ دَرَجَةً، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ مِنَ الْعِبُودِيَّةِ، فَكَيْفَ

(١) في الكشاف ١/٥٨٦.

(٢) زاد المسير ٢/٢٦٣.

(٣) في تفسير الطبري ٧/٧٠٨ عن الضحاك: أقربهم من السماء الثانية.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٤٠.

(٥) في (١د) و(٢د) والمطبوع: مرتبة.

(٦) في (١د) والمطبوع: يرتفع.

بالمسيح ويدلُّ عليه دلالة ظاهرة بيَّنة تخصيصُ المقربين؛ لكونهم أرفعُ^(١) الملائكة درجةً، وأعلاهم منزلةً، ومثاله قول القائل:

وَمَا مِثْلُهُ مَمَّنْ يُجَاوِدُ حَاتِمَ وَلَا الْبَحْرُ ذُو الْأَمْوَاجِ يَلْتَجُّ زَاخِرُهُ

لا شبهة في أنه قصدَ بالبحرِ ذي الأمواجِ ما هو فوقَ حاتمِ في الجود، ومن كان له ذوقٌ فليذقُ مع هذه الآية قوله: «ولن ترضى عنكَ اليهودُ ولا النصارى» حتى يعترف بالفرقِ البيِّن. انتهى كلامه^(٢).

والتفضيلُ بين الأنبياءِ والملائكةِ إنَّما يكون بالسمع؛ إذ نحنُ لا ندرُكُ جهةَ التفضيلِ بالعقل، وأمَّا الآيةُ فقد يقال: متى نُفي شيءٌ عن اثنين فلا يدلُّ ذلك على أنَّ الثاني أرفعُ من الأول، ولا أنَّ ذلك من باب الترقِّي، فإذا قلت: لن يأنف فلانٌ أن يسجدَ لله ولا عمرو، فلا دلالة فيه على أنَّ عمروً أفضلُ من زيدٍ، وإن سلَّمنا ذلك فليست الآيةُ من هذا القبيل؛ لأنَّه قابلٌ مفرداً بجمع، ولم يقابلُ مفرداً بمفرد، ولا جمعاً بجمع، فقد يقال: الجمعُ أفضلُ من المفرد، ولا يلزمُ من الآيةِ تفضيلُ الجمعِ على الجمع، ولا المفردِ على المفرد، وإن سلَّمنا أنَّ المعطوفَ في الآيةِ أرفعُ من المعطوفِ عليه، فيكون ذلك بحسب ما ألقى في الأذهان؛ أذهانِ العرب وغيرهم من تعظيم المملِكِ وترفيعه، حتَّى إنهم ينفون البشريَّةَ عن الممدوح، ويشبتون له الملكيَّةَ، ولا يدلُّ تخيُّلهم ذلك على أنَّه في نفس الأمر أفضلُ وأعظمُ ثواباً، وممَّا وردَ من ذلك - على حسب ما ألقى في الأذهان - قوله تعالى حكايةً عن النسوة اللاتي فاجأهنَّ حُسنُ يوسف: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١] وقال الشاعر:

فَلَسْتُ لِإِنْسِيٍّ وَلَكِنْ لِمَلَأِكٍ تَنْزَلَ مِنْ جَوْ السَّمَاءِ يَصُوبُ^(٣)

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: علام عطفَ قوله: «ولا الملائكة»؟ قلت: إمَّا أن يعطفَ على «المسيح» أو على اسم «يكون»، أو على المستتر في «عبداً»؛ لما فيه

(١) بعدها في (أ) و(٢) و(ع): من.

(٢) الكشاف ٥٨٦/١-٥٨٧. والبيت السابق فيه، ولم أقف عليه عند غيره.

(٣) سلف عند تفسير الآية (٣٠) من سورة البقرة.

مِنْ معنى الوصف؛ لدلالته على معنى العبادة، وقولك^(١): مررتُ برجلٍ عبدٍ أبوه، فالعطفُ على «المسيح» هو الظاهر؛ لأداء غيره إلى ما فيه بعضُ انحرافٍ عن الغرض، وهو أنَّ المسيح لا يأنفُ أن يكونَ هو ولا مَنْ فوقه موصوفين بالعبودية، أو أن يعبدَ الله هو ومَنْ فوقه. انتهى.

والانحرافُ عن الغرضِ الذي أشارَ إليه هو كونُ الاستنكافِ يكونُ مختصاً بالمسيح، والمعنى التامُّ^(٢) إشراكُ^(٣) الملائكةِ مع المسيح في انتفاءِ الاستنكافِ عن العبودية؛ لأنَّه لا يلزمُ من استنكافِهِ وحدَهُ أن يكونَ هو والملائكةُ عبيداً، أو أن يكونَ هو وهم يعبدونه^(٤) استنكافَهُم هم، فقد يرضى شخصٌ أن يضربَ هو وزيدٌ عمراً، ولا يرضى ذلكَ زيدٌ، ويظهرُ أيضاً مرجوحيةَ الوجهينِ مِنْ جهةِ دخولِ «لا»، إذ لو أُريدَ العطفُ على الضميرِ في «يكون»، أو على المستترِ في «عبداً»؛ لم تدخلْ «لا»، بل كانَ يكونُ التركيبُ بدونها، تقول: ما يريدُ زيدٌ أن يكونَ هو وأبوه قائمين، وتقول: ما يريدُ زيدٌ أن يصطَلحَ هو وعمرو، فهذانِ ونحوهما ليس^(٥) مِنْ مظنَّاتِ دخولِ «لا»، فإنَّ وُجِدَ من لسانِ العربِ دخولُ «لا» في نحوٍ من هذا، فهي زائدةٌ.

﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفَ عَنْ عِبَادَتِي، وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيَّ جَمِيعًا﴾ ﴿٧٧﴾ ﴿حَمَلٌ أَوْلَى عَلَى لَفْظِ «مَنْ» فَافْرَدَ الضَّمِيرَ فِي «يَسْتَنْكِفَ» وَ«يَسْتَكْبِرْ»، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: «فَيَحْشُرُهُمْ»، فَالضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى مَعْنَى «مَنْ»، هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ.

ويحتملُ أن يكونَ الضميرُ عامًّا عائداً على الخلقِ؛ لدلالة المعنى عليه؛ لأنَّ الحشرَ ليسَ مختصاً بالمستنكفِ، ولأنَّ التفصيلَ بعدهُ يدلُّ عليه، ويكونَ رِبْطُ الجملةِ الواقعةِ جواباً لاسمِ الشرطِ بالعمومِ الذي فيها.

ويحتملُ أن يعودَ الضميرُ على معنى «مَنْ» ويكونَ قد حُذِفَ معطوفٌ عليه؛

(١) كذا في النسخ والدر المصون ١٦٨/٤. وفي الكشاف ٥٨٨/١: كقولك. وهو الأشبه.

(٢) في (ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: القائم.

(٣) في (ب) و(ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: اشتراك.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) والمطبوع: يعبد ربه. وفي (٢د): يعبد ربهم.

(٥) في المطبوع: ليسا.

لمقابلته إياه، التقدير: فسيحشرهم ومن لم يستكف إليه جميعاً، كقوله: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد.

وعلى هذين الاحتمالين يكون ما فُضِّلَ بـ «إمّا» مطابقاً لما قبله، وعلى الوجه الأول لا يطابق.

والإخبار بالحشر إليه وعيد؛ إذ المعنيُّ به الجمعُ يومَ القيامة، حيث يذلُّ المستكفُ المستكبرُ.

وقرأ الحسن بالنون بدل الياء في «فسيحشرهم» وفي «فيوفئهم»، و«يزيدهم»، وفي «فيعذبهم» على الالتفات^(١).

وقرأ مسلمة^(٢) بسكون ضمة راء^(٣) «فسيحشرهم» وباء «فيعذبهم» على التخفيف^(٤).

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ أي: لا يبخسُ أحداً قليلاً ولا كثيراً، والزيادةُ يحتملُ أن تكون في أنَّ الحسنَةَ بعشرٍ إلى سبع مئة، أو التضعيف الذي ليسَ بمحصورٍ في قوله: ﴿وَاللَّهُ يُضَلِّعُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. قال معناه ابن عطية رحمه الله تعالى^(٥).

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٧٢) هذا وعيدٌ شديدٌ للذين يتركون عبادةَ الله أنفةً وتكبراً. قال ابن عطية: وهذا الاستنكافُ إمَّا يكونُ من الكُفَّارِ عن اتِّباعِ الأنبياءِ، وما جرى مجراه،

(١) المحرر الوجيز ١٤٠/٢.

(٢) في (أ) و(ح) و(ز) و(ع): سلمة. والمثبت من (به). ومن قوله: على الالتفات... إلى قوله: وباء فيعذبهم. ليس في (ب).

(٣) من قوله: فسيحشرهم وفي فيوفئهم... إلى هنا ليس في (د) و(د) والمطبوع.

(٤) المحتسب ٢٠٤/١، والمحرر الوجيز ١٤٠/٢. وذكر ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٣٠ عن مسلمة بن محارب أنه قرأها بالاختلاس.

قال أبو الفتح ابن جني: إنما يسكن استثقلاً للضمّة، نعم وربما كان العمل خلساً فظنَّ سكوناً.

(٥) في المحرر الوجيز ١٤٠/٢.

كفعل حيي بن أخطب وأخيه أبي ياسر وأبي جهل وغيرهم بالرسول، فإذا فرضت أحداً من البشر عرف الله، فمحال أن تجده يكفر به تكبراً عليه، والعناد إنما يسوق إليه الاستكبار على البشر، ومع تقارب^(١) المنازل في ظن المتكبر. انتهى^(٢).

وقدم ذكر ثواب المؤمن؛ لأن الإحسان إليه مما يعم^(٣) المستنكف؛ إذ كان داخلًا في جملة التنكيل به، فكأنه قيل: ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعدب بالحشر إذا رأى أجور العاملين، وبما يصيبه من عذاب الله تعالى.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾^(١٧٤) الجمهور على أن البرهان هو محمد ﷺ، وسماه برهاناً لأن^(٤) معه البرهان، وهو المعجزة. وقال مجاهد: البرهان هنا الحجة^(٥).

وقيل: البرهان: الإسلام.

والنور المبين: القرآن في قول الجمهور، وسماه نوراً للاهتداء به من الضلالة.

وقيل: البرهان والنور المبين^(٦) هو القرآن.

﴿قَامَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَقَضَلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾^(١٧٥) الظاهر أن الضمير في «به» عائذ على الله؛ لقربه وصحة المعنى، ولقوله: ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦]، ويحتمل أن يعود على القرآن الذي عبّر عنه بقوله: ﴿وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ وفي الحديث: «القرآن حبل الله المتين، من تمسك به عصم»^(٧).

(١) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: تفاوت. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٤٠-١٤١.

(٣) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: يعم. والمثبت من (ز) و(يه). وانظر الكشاف ١/٥٨٩.

(٤) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: منه.

(٥) أخرجه الطبري ٧/٧١١.

(٦) من قوله: القرآن في قول... إلى هنا ليس في (أ) و(د) والمطبوع.

(٧) ذكره بهذا اللفظ ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٤١.

وأخرج أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢١، والحاكم في المستدرک ١/٥٥٥ نحوه من حديث

والرحمة والفضل: الجنة.

وقال الزمخشري: «في رحمة منه وفضل» في ثواب مستحق وتفضل. انتهى^(١).

ولفظ: مستحق، من الألفاظ المعتزلة.

وقيل: الرحمة: زيادة ترقية ورفع درجات.

وقيل: الرحمة: التوفيق، والفضل: القبول.

والضمير في «إليه» عائذ على الفضل، وهي هداية طريق الجنان، كما قال تعالى: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصَلِّحُ بِأَلْمَمٍ﴾ [محمد:٥]؛ لأن هداية الإرشاد قد تقدمت وتحصلت حين آمنوا بالله واعتصموا [بكتابه]^(٢)، وعلى هذا الصراط طريق الجنة.

وقال الزمخشري: «ويهديهم» إلى عبادته^(٣) فجعل الضمير عائداً على الله تعالى، وذلك على حذف مضاف، وهذا هو الظاهر؛ لأن المحدث عنه هو الله، «وفي رحمة منه وفضل» ليس محدثاً عنهما.

= ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه إبراهيم بن مسلم وهو ضعيف كما قال الذهبي. وقال ابن كثير في فضائل القرآن (في مقدمة التفسير) ٢٢/١: إبراهيم بن مسلم أحد التابعين، ولكن تكلموا فيه كثيراً، قال أبو حاتم الرازي: لين ليس بالقوي، وقال أبو الفتح الأزدي: رفأع كثير الروم. قلت (القائل ابن كثير): فيحتمل أن يكون وهم في رفع هذا الحديث، وإنما هو من كلام ابن مسعود رضي الله عنه. انتهى.

وأخرجه الدارمي (٣٣١٥) موقوفاً على ابن مسعود.

وأخرج الترمذي (٢٩٠٦) نحوه أيضاً من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً ضمن قصة. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال. وأورده بطوله ابن كثير في فضائل القرآن (في مقدمة تفسيره) ٢١/١، ثم قال بعد الكلام في إسناده: وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح.

وسلف بنحوه عند تفسير الآية (١٠٣) من سورة آل عمران. وانظر تفسير القرطبي ١٢-١١/١.

(١) الكشاف ٥٨٩/١.

(٢) ما بين حاصرتين من المحرر الوجيز ١٤١/٢، والكلام إلى هنا منه.

(٣) الكشاف ٥٨٩/١.

قال أبو عليّ: هي راجعةٌ إلى ما تقدّم من اسم الله تعالى، والمعنى: ويهديهم إلى صراطِهِ، فإذا جعلنا «صراطاً مستقيماً» نصباً على الحال، كانت الحال من هذا المحذوف. انتهى^(١). ويعني دين الإسلام.

وقيل: الهاءُ عائدةٌ على الرحمة والفضل؛ لأنّهما في معنى الثواب.

وقيل: هي عائدةٌ على القرآن.

وقيل: معنى «صراطاً مستقيماً»: عملاً صالحاً.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾ قال البراء بن عازب: هي آخرُ آيةٍ نزلت^(٢).

وقال كثيرٌ من الصحابة: هي من آخر ما نزل.

وقال جابر بن عبد الله: نزلت بسببي، عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضٌ، فقلت: يا رسول الله، كيف أقضي في مالي؟ وكان لي تسعُ أخواتٍ، ولم يكن لي ولدٌ ولا والدٌ، فنزلت^(٣).

وقيل إنّ جابراً أتاه في طريق مكة عام حَجَّةِ الوداع، فقال: إنّ لي أختاً، فكم آخذُ من ميراثها إن ماتت؟ فنزلت^(٤).

وتقدّم الكلامُ في لفظ الكلالة اشتقاقاً ومدلولاً، وكان أمرها عند عمر^(٥) مشكلاً، روي عنه في أخبارها رواياتٌ، وفي حديثه أنّ الرسول ﷺ قال له: «يكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء»^(٦).

(١) لم أقف على قول أبي عليّ، ونقله عنه القرطبي في تفسيره ٢٣٩/٧.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٦٣٨)، والبخاري (٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٢٨٨٧) - وفيه: سبع أخوات - والطبري في تفسيره ٧١٥-٧١٦ - وفيه: تسع أخوات أو سبع أخوات - وأصله في البخاري (٦٧٢٣) ومسلم (١٦١٦) دون ذكر عدد الأخوات.

(٤) أورد ه الثعلبي ٣٩٤/٢ من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وهو في تفسير الكشاف ٥٨٩/١. والمحرر الوجيز ١٤٢/٢، وعنه نقل المصنف.

(٥) في (د): أمرها عمر مشكلاً، وفي المطبوع: أمرها أمراً مشكلاً.

(٦) أخرجه مسلم (١٦١٧)، وهو عند أحمد (١٨٦) مطولاً.

وقد رَوَى أبو سلمة عن النبي ﷺ أَنَّ التي أنزلت في الصيف هي: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾^(١) [النساء: ١٢]. والظاهر أنها «يستفتونك»؛ لأن البراء قال: هي آخر آية نزلت.

قال ابن عطية: قول رسول الله ﷺ: «يكفيك منها آية الصيف» بيان فيه كفاية وجلاء، ولا أدري ما الذي أشكل منها على الفاروق رضوان الله عليه؟ اللهم إلا أن يكون دلالة اللفظ لم تظرد له، إن كان استعمال قريش لها قليلاً، ولا محالة أن^(٢) دلالة اللفظ اضطربت على كثير من الناس، ولذلك قال بعضهم الكلالة: الميت نفسه، وقال آخرون: الكلالة: المال، إلى غير ذلك من الخلاف. انتهى كلامه^(٣).

وقد حُتِمَتْ هذه السورة بهذه الآية، كما بُدِئَتْ أولاً بأحكام الأموال في الإرث وغيره؛ ليتشاكل المبدأ والمقطع^(٤)، وكثيراً ما وقع ذلك في السور.

وذكر عن أبي بكر ﷺ أنه قال في خطبته: ألا إن آية أول سورة النساء أنزلها الله في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها الله في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام^(٥).

و«في الكلالة» متعلق بـ «يفتيكم» على طريق إعمال الثاني.

﴿إِنْ أَرَادُ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ المراد بالولد: الابن، وهو اسمٌ مُشْتَرَكٌ يجوز استعماله للذكر والأنثى؛ لأن الابن يُسْقَطُ الأخت، ولا تسقطها البنت إلا في مذهب ابن عباس^(٦).

(١) أخرجه الطبري ٧/٧٢٣، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٤٢ وعند نقل المصنف.

(٢) من قوله: دلالة اللفظ لم تظرد... إلى هنا ليس في (١د) والمطبوع.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٤٢. وفي مطبوعه سقط يستدرِك من هنا.

(٤) مَقْطَعُ كل شيء ومنقطعه: آخره حيث ينقطع. لسان العرب (قطع).

(٥) أخرجه الطبري ٧/٧١٤. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٤٢، وما بين حاصرتين

منه.

(٦) الكشاف ١/٥٨٩. وقول ابن عباس أخرجه عنه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٣.

والمرادُ بالأختِ: الشقيقةُ، أو التي لأبٍ، دون التي لأمٍّ؛ لأنَّ الله فرضَ لها النصفَ، وجعلَ أباها عصبَةً، وقال: «للذكر مثلُ حظِّ الأنثيين»، وأمَّا الأختُ للأمِّ، فلها السُّدسُ في آيةِ الموارِيثِ مسوًى^(١) بينها وبين أخيها. وارتفعَ «امرؤُ» على أنَّه فاعلٌ بفعلٍ محذوفٍ يفسِّره ما بعده.

والجملةُ من قوله: «ليس له ولدٌ» في موضعِ الصفةِ لـ «امرؤُ»، أي: إن هلك امرؤٌ غيرُ ذي ولدٍ. وفيه دليلٌ على جوازِ الفصلِ بين النَّعتِ والمنعوتِ بالجملةِ المفسَّرةِ في بابِ الاشتغالِ، فعلى هذا تقول: زيداً ضربتهُ العاقلُ، على أنَّ «العاقلُ» صفةٌ لـ «زيد»، أُجريتِ الجملةُ المفسَّرةُ في هذا البابِ مُجرى الجملةِ الخبريةِ في قولك: زيد ضربتهُ العاقلُ^(٢)، وكما جازَ الفصلُ بالخبرِ جازَ بالمفسِّرِ.

ومنع الزمخشريُّ أن يكونَ قوله: «ليس له ولدٌ» جملةً حاليةً من الضميرِ في «هلك»^(٣)، فقال: ومحلُّ «ليس له ولدٌ» الرفعُ على الصفةِ، لا النصبُ على الحالِ^(٤).

وأجاز ذلك أبو البقاء، فقال: «ليس له ولدٌ» الجملةُ في موضعِ الحالِ من الضميرِ في «هلك»، «وله أختٌ» جملةٌ حاليةٌ أيضاً^(٥).

والذي يقتضيه النظرُ أنَّ ذلكَ ممتنعٌ، وذلك أنَّ المسندَ إليه حقيقةٌ إنَّما هو الاسمُ الظاهرُ المعمولُ للفعلِ المحذوفِ، فهو الذي ينبغي أن يكونَ التقييدُ له، أمَّا الضميرُ فإنَّه في جملةِ مفسَّرةٍ لا موضعَ لها من الإعرابِ، فصارت كالمؤكَّدةِ لما سبق، وإذا تجاذبَ الإتيانُ أو التقييدُ^(٦) مؤكِّدٌ ومؤكَّدٌ، فالحكمُ إنَّما هو للمؤكِّدِ؛ إذ هو معتمدٌ

(١) في (ب) و(د) والمطبوع: سوى. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥٨٩/١. والكلام منه.

(٢) من قوله: على أن العاقل صفة... إلى هنا من (ب) و(ه). وليس في بقية النسخ.

(٣) قال السمين الحلبي في الدر المصون ١٧٢/٤: والزمخشري لم يقل ذلك... بل منع حاليته على العموم كما هو ظاهر قوله، ويحتمل أن يكون منع حاليته من «امرؤ» لأنه نكرة...

وانظر تمة مناقشة الكلام ثمة.

(٤) الكشاف ٥٨٩/١.

(٥) الإملاء ٢٠٥/١.

(٦) في (ب) و(ز): والتقييد

الإسناد الأصلي، فعلى هذا لو قلت: ضربت زيدا ضربت زيدا العاقل، انبغى^(١) أن يكون «العاقل» نعتاً لـ «زيد» في الجملة الأولى، لا لـ «زيد» في الجملة الثانية؛ لأنها جملة مؤكدة للجملة الأولى، والمقصود بالإسناد إنما هو الجملة الأولى لا الثانية.

قيل: وثم^(٢) محذوف للاختصار ودلالة الكلام عليه، والتقدير: ليس له ولد ولا والد.

﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ أي: إن قُدِّرَ الأمرُ على العكس من موتِها وبقائه بعدها، والمراد بالولد هنا الابن؛ لأنَّ الابنَ يُسْقِطُ الأَخَ دون البنت.

قال الزمخشري: فإن قلت: الابن لا يُسْقِطُ الأَخَ وحده، فإنَّ الأبَ نظيره في الإسقاط، فلمَ اقتصرَ على نفي الولد؟ قلت: بيّنَ حكم انتفاء الولد^(٣)، ووكلَ حكمَ انتفاءِ الوالدِ إلى بيانِ السنَّةِ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «ألحقوا الفرائضَ بأهلها، فما بقي فلاولى عَصَبَةَ ذَكَرَ»^(٤)، الأبُّ أولى من الأَخ، وليسَ بأوَّلَ حُكْمَيْنِ يُبَيِّنُ أحدهما بالكتاب والأخرُ بالسنَّةِ، ويجوز أن يدلَّ بحكم انتفاءِ الولدِ على حكم انتفاءِ الوالدِ؛ لأنَّ الولدَ أقربُ إلى الميِّتِ من الوالدِ، فإذا وَرِثَ الأَخُ عند انتفاءِ الأقربِ، فأولى أن يرثَ عند انتفاءِ الأبعدِ، ولأنَّ الكلالَةَ تتناولُ انتفاءَ الوالدِ والولدِ جميعاً، فكانَ ذَكَرَ انتفاءَ أحدهما دالاً على انتفاءِ الآخرِ. انتهى كلامه^(٥).

والضميرُ في قوله «وهو» وفي «يرثها» يعود إلى ما تقدّمَ لفظاً دون معنى، فهو

(١) في (أ) و(ب) و(ز) و(ع) والمطبوع: انتفى. وهو تحريف.

(٢) بعدها في المطبوع: معطوف.

(٣) قوله: بين حكم انتفاء الولد. ساقط من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٦١٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «لأولى رجل ذكر».

أما لفظ «لأولى عصبه ذكر» فقال: ابن الجوزي في التحقيق ٢/٢٤٨: وما تُحفظ هذه اللفظة.

وقال ابن الصلاح في شرح مشكل الوسيط (بهامشه) ٤/٣٤٦: فيها نظرٌ وبعدٌ عن الصحة من حيث الرواية ومن حيث اللغة، فإن العصبه اسمٌ للجميع، وإطلاقها على الواحد من كلام العامة وأشباههم من الخاصة. انتهى. وانظر البدر المنير ٧/٢٠٣.

(٥) الكشاف ١/٥٨٩.

من باب: عندي درهمٌ ونصفه؛ لأنَّ الهالك لا يرث، والحيَّة لا تورث، ونظيره في القرآن: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنَ مُعْمَرٍ وَلَا يُقْضَىٰ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر: ١١]، وهذه الجملة مستقلة، لا موضع لها من الإعراب، وهي دليل جواب الشرط الذي بعدها المحذوف^(١).

﴿إِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ قالوا: الضميرُ في «كانتا» ضميرُ «أختين»، دلَّ على ذلك قوله: «وله أخت»^(٢)، وقد تقرَّر في علم العربية أنَّ الخبرَ يفيدُ ما لا يفيدُ^(٣) الاسم، وقد منع أبو عليٍّ وغيره: سيِّدُ الجارية مالِ كُها؛ لأنَّ الخبرَ أفادَ ما أفادَهُ المبتدأ، والألف في «كانتا» تفيدُ التثنية، كما أفادَهُ الخبرُ، وهو قوله: «اثنتين».

وأجاب الأخصُّ وغيره بأنَّ قوله: «اثنتين» يدلُّ على عدم التقيُّد^(٤) بالصغر أو الكبر أو غيرهما من الأوصاف؛ فاستحقَّ الثلثان بالاثنيَّة مجردة عن القيود، فلهذا كان مفيداً^(٥).

وهذا الذي قاله ليس بشيء؛ لأنَّ ألفَ الضمير^(٦) للاثنتين تدلُّ أيضاً على مجرد الاثنيَّة من غير اعتبار قيد، فصارَ مدلولُ الألف ومدلولُ اثنتين سواءً، وصارَ المعنى: فإن كانت^(٧) الأختان اثنتين، ومعلومٌ أنَّ الأختين اثنتان.

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: إلى مَنْ يرجع ضميرُ التثنية والجمع في قوله: «فإن كانتا اثنتين»، «وإن كانوا إخوة»؟ قلت: أصله: فإن كان مَنْ يرث بالأخوة اثنتين، وإن كان من يرث بالأخوة ذكوراً وإناثاً، وإنما قيل: «فإن كانتا» «وإن كانوا» كما قيل: مَنْ كانت أمك، فكما^(٨) أنَّ ضمير «مَنْ» لمكان تأنيث الخبر،

(١) لفظه: المحذوف. ليست في (د) والمطبوع.

(٢) إملاء ما من به الرحمن ٢٠٥/١.

(٣) في (ح) و(د) والمطبوع: يفيد.

(٤) في (د) والمطبوع: التقيُّد.

(٥) في (أ) و(ب) و(ه): مقيداً.

(٦) في (د): لأن الألف الضمير، وفي (د) والمطبوع: لأن الألف في الضمير، وفي (أ)

و(ز) و(ع): ولأن الضمير.

(٧) في (د) والمطبوع: كانتا.

(٨) في (ب) و(ح) و(د) و(د): وكما.

كذلك ثنّى وجمَعَ ضميرَ «من يرث» في «كانتا» و«كانوا» لمكان تشنية^(١) الخبر وجمعه. انتهى.

وهو تابع في هذا التخريج غيره، وهو تخريج لا يصح، وليس نظير: مَنْ كانت أمك؛ لأنَّ «مَنْ» صُرِّحَ بها، ولها لفظٌ ومعنى، فمن أنث راعى المعنى؛ لأنَّ التقدير: آيَةُ أُمَّ كَانَتْ أُمَّكَ، ومدلولُ الخبرِ في هذا مخالفٌ مدلولِ الاسم، بخلاف الآية، فإنَّ المدلولين واحدٌ، ولم يؤث في: من كانت أمك، لتأنيث الخبر؛ إنما أنث مراعاةً لمعنى «من»؛ إذ أرادَ بها مؤنثاً، ألا ترى أنك تقول: مَنْ قامت؟ فتؤنثُ مراعاةً للمعنى، إذا أردتَ السؤالَ عن مؤنثٍ، ولا خبرَ هنا فيؤنثُ «قامت» لأجله^(٢).

والذي يظهر لي في تخريج الآية غير ما ذكروا^(٣)، وذلك وجهان:

أحدهما: أنَّ الضمير في «كانتا» لا يعودُ على أختين، إنما يعودُ على الوارثتين، ويكونُ ثمَّ صفةً محذوفة لـ «اثنتين»، و«اثنتين» بصفته هو الخبر، والتقدير: فإنَّ كانتِ الوارثتانِ اثنتينِ من الأخواتِ فلهما الثلثانِ ممَّا ترك، فيفيدُ - إذ ذاك - الخبرُ ما لا يفيدُ الاسم، وحذفتِ الصفة لفهم المعنى جائزاً.

والوجه الثاني: أن يكونَ الضميرُ عائداً على الأختين كما ذكروا، ويكونَ خبرُ «كان» محذوفاً لدلالة المعنى عليه، وإن كان حذفه قليلاً، ويكون «اثنتين» حالاً مؤكدةً، والتقدير: فإن كانت أختان له، أي: للمرء الهالك، ويدلُّ على حذف الخبر الذي هو «له» قوله: «وله أختٌ»، فكأنه قيل: فإن كان^(٤) أختان له، ونظيره أن تقول: إن كانَ لزيدٍ أخٌ فحكمه كذا، وإن كان أخوان فحكمهما كذا، تريد: وإن كان أخوان له.

﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فليذكر مثل حظ الأنثيين﴾ يعني أنهم يحوزون المال على ما تقرَّر في إرث الأولاد من أن للذكر مثلي حظ الأنثى، والضمير في

(١) في النسخ الخطية: تأنيث. والمثبت من المطبوع والكشاف ٥٩١/١.

(٢) قال السمين في الدر المصون ١٧٥/٤: وهو تحامل منه على عاداته، والزمخشري وغيره لم ينكروا أنه لم يصرَّح في الآية بلفظ «من» حتى يفرَّق لهم بهذا الفرق الغامض.

(٣) في (١د) والمطبوع: ذكر.

(٤) في المطبوع: كانت.

«كانوا» إن عادَ على الإخوة، فقد أفادَ الخبرُ بالتفصيلِ المحتوي على الرجال والنساء ما لا يفيدُه^(١) الاسم؛ لأنَّ الاسمَ ظاهرٌ في الذكور، وإنَّ عادَ على الوارث، فظهرت إفادةُ الخبرِ ما لا يفيدُ المبتدأَ ظهوراً واضحاً، والمرادُ بقوله: «إخوة» الإخوةُ والأخوات، وغلَّبَ حكمُ المذكر.

وقرأ ابنُ أبي عبلة: «فإنَّ للذكرِ مثلُ حظِّ»^(٢).

﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا﴾ «أن تضلُّوا» مفعولٌ من أجله، ومفعول «يُبَيِّنُ» محذوفٌ، أي: يبيِّنُ لكم الحقَّ، فقدَّرَ البصريُّ المبرِّدُ^(٣) وغيره: كراهةً أن تضلُّوا.

وقدَّرَ الكوفيُّ الفراءُ^(٤) والكسائيُّ^(٥) وتبعهُما الزَّجاجُ^(٦): لأنَّ تَضَلُّوا، وحذف «لا»، ومثلهُ عندهم قولُ القطاميِّ:

رأينا ما رأى البُصراءُ منها فآلينا عليها أن تُباعا^(٧)
أي: أن لا تُباعا.

وحكى أبو عبيد^(٨) قال: حَدَّثْتُ الكسائيَّ بحديثٍ رواه ابنُ عمر، فيه: «لا يدعونَّ أحدكم على ولده أن يوافق من الله إجابةً»^(٩)، فاستحسنه، أي: لئلا يوافق^(١٠).

(١) في المطبوع: مالم يفده. وفي (١د): مالم يقره.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٢/٢.

(٣) في المطبوع: فقدره البصري والمبرِّد!

ونقله عن المبرِّد النحاسُ في إعراب القرآن ٥١١/١.

(٤) في المطبوع: وقرأ الكوفي والفراء!

وانظر كلام الفراء في معاني القرآن له ٢٩٧/١.

(٥) نقله عن الكسائي النحاسُ في معاني القرآن له ٢٤٣/٢، والقرطبي في تفسيره ٢٤١/٧.

(٦) في معاني القرآن له ١٣٦/٢-١٣٧.

(٧) ديوان القطامي ص ٤٠.

(٨) في المطبوع: أبو عبيدة.

(٩) أخرجه أبو يعلى، وأخرجه من طريقه ابن عدي في الكامل ١٤٩٤/٤، وذكره ابن حجر في

المطالب العالية (٣٣٦٦). وأخرجه بنحوه مسلم (٣٠٠٩) من حديث جابر رضي الله عنه. بلفظ:

«لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا

من الله ساعةً يُسألُ فيها عطاءً فيستجيب لكم».

(١٠) معاني القرآن للنحاس ٢٤٣/٢-٢٤٤، وتفسير القرطبي ٢٤١/٧-٢٤٢.

وقال الزجاج: هو مثل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسِئُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أي: لأن لا تزولا.

ورجح أبو علي قول المبرد بأن قال: حذف المضاف أسوئ وأشيع من حذف «لا».

وقيل: «أن تضلُّوا» مفعولٌ به، أي: يبيِّنُ الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالةٌ فتجتنبوها. والظاهرُ أنَّ المعنى: يبيِّنُ الله لكم شأن الكلالَةِ كراهة^(١) أن تضلُّوا فيها.

﴿وَاللَّهُ يَكْفُلُ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ يعلمُ مصالح العباد في المبدأ والمعاد، وفيما كلفهم به من الأحكام.

وقال أبو عبد الله الرازي: في هذه السورة لطيفةٌ عجيبةٌ، وهي أن أولها مشتملٌ على كمالِ تنزهِ الله تعالى وسعةِ قدرته، وآخرها مشتملٌ على بيانِ كمالِ العلم، وهذان الوصفان بهما تثبتُ الربوبيةَ والإلهيةَ، والجلالُ والعزَّةُ، وبهما يجبُ أن يكون العبدُ منقاداً للتكاليف^(٢).

وتضمَّنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع:

فمن ذلك الطِّباق في: «حرَّمتنا» و«أجلَّت»، وفي: «فأمُّتوا» و«إن تكفروا».

والتكرار في: «وما قتلوه»، وفي: «أوحينا»، وفي: «رسلاً» وفي: «يشهد» و«يشهدون» وفي: «كفروا»، وفي: «مريم»، وفي اسم الله.

والالتفات في: «سنؤتيهم»^(٣)، وفي: «فسنحشرهم» وما بعدها في قراءة مَنْ قرأ بالنون.

والتشبيه في: «كما أوحينا».

والاستعارة في: «الراسخون»، وهو في الأجرام، استعيرَ للثبوت في العلم

(١) من قوله: لتعلموا أنها ضلالة... إلى هنا. ساقط من (د) والمطبوع.

(٢) تفسير الرازي ١١/١٢٢.

(٣) في (ب) والمطبوع: فسوف نؤتيهم. في (أ) و(ح): سوف نؤتيهم. والمثبت هو الصواب.

والتمكَّن فيه، وفي: «سبيل الله»، وفي: «يشهد»، وفي: «طريقاً»، وفي: «لا تغلوا»، والغلوُّ حقيقةٌ في ارتفاعِ السعر، وفي: «وكيلاً» استعيرَ لإحاطة علمِ الله بهم، وفي: «فيوفِّيهم أجورَهُم» استعيرَ للمجازاة.

والتجنيس المماثل في: «يستفتونك» و«يفتيكم».
والتفصيل في «فأما الذين آمنوا»، و«وأما الذين استنكفوا».
والحذف في عدّة مواضع^(١).



تمَّ الجزء السابع من البحر المحيط ويتلوه الجزء الثامن،
وأوله تفسير قوله تعالى:
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ الآية، أول سورة المائدة

(١) وقع بعدها في (١د): انتهى يتلوه من سورة المائدة إلى آخر سورة الأعراف.
ووقع بعدها في (٢ز): تمت سورة النساء يوم الأحد ثالث وعشرين جمادى الآخرة من شهور سنة ثنتين وسبعين وسبع مئة على يد الضعيف أحمد بن محمد بن جمعة الأنصاري الخزرجي، ومولده ليلة الاثنين ثاني عشر من ربيع الآخر من سنة ثمان وتسعين وست مئة، فغفر الله له ولوالديه ولمن نظر فيه ودعا لهم بالمغفرة ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبي الرحمة محمد وآله وصحبه، وسلامه إلى يوم الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.
ووقع بعدها في (ع): والله تعالى أعلم، تم هذا الجزء المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، يليه أول سورة المائدة، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. آمين. آمين.
ووقع بعدها في (يه): تم والله الحمد والمنة. نجز الجزء الأول من تفسير القرآن العظيم في حادي عشري شهر رمضان المعظم قدره من شهور سنة ٩٨٨ على يد أفقر العباد وأحوجهم إلى عفو ربه الباري، عيسى بن يوسف بن خالد الأنصاري غفر الله له، ولمن أعان على كتابته. آمين وجميع المسلمين. آمين.

فهرس الآيات

تتمة سورة النساء

- مفردات الآيات (٢٩-٣٩) من قوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا
- ٥ آمَولَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾
- ٧ تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا آمَولَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾
- ٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾
- ١١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكْ عُدُونًا وظَلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه
- ١٣ نَارًا﴾
- ١٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلِكُمْ مَدْخَلًا
- ١٦ كَرِيمًا ﴿﴾
- ٢١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾
- ٢٣ تفسير قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾
- ٢٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَمَلْنَا مَولِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ
- ٢٦ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ مِمَّا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمِمَّا أَنْفَعُوا
- ٣١ مِنَ آمَولِهِمْ﴾
- ٣٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾
- ٣٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ سُوءَ بَعْضِ نَظَرِهِمْ وَأَبْجُرُهُمْ فِي الْمَصَاجِعِ وَاصْرَبُوا﴾
- ٤٥ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَلْمَعْتُمْ﴾

- ٤٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمُ كَبِيرًا﴾
- ٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن حِفْظَهُ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ .
- ٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾
- ٥١
- ٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾
- ٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾
- ٥٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٧٧﴾﴾
- ٥٧
- ٦١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقًا لِلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾
- ٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لِرُبِّي قَرِينًا قَرِينًا﴾
- ٦٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾
- مفردات الآيات (٤٠-٤٦) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا ذَرًّا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
- ٦٨
- ٧٠ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا ذَرًّا﴾
- ٧٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
- ٧٤ تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾
- ٧٦ تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ شِئُوا بِرَبِّهِمُ الْأَرْضُ﴾
- ٧٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾
- ٨١ تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾
- ٨٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾
- ٨٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾
- ٩١ تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَتَنَبَّلُوا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن كُنْتُمْ تَرَاهُنَّ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾
- ٩٢

- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ : ١٠٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْتُرُونَ الْمَصَلَّةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَصَلُّوا السَّبِيلَ﴾ ١٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٥١﴾﴾ ١٠٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ١٠٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَمْرٌ غَيْرٌ مُسْمَعٍ﴾ ١١٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَدَعْنَا لِيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ﴾ ١١١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَمَّعْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ ١١٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ لَعْنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ١١٣

• مفردات الآيات (٤٧-٥٧) من قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ إلى قوله

- تعالى: ﴿وَنُدَّخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ ١١٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ ١١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ تَطْمِئِنَّ وَجُوهًا فَزَرَدَهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ ١١٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ تَلْعَنَهُمْ﴾ ١٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا * إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ١٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ ١٢٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ ١٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يَرْكِي مِنْ يَسَاءُ﴾ ١٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَطْلُمُونَ قَيْلًا﴾ ١٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَىٰ اللَّهِ الْكَلِيمَ﴾ ١٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحِجَابِ وَالطَّلْعِوتِ﴾ ١٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ ١٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْمِنُونَ النَّاسَ نَصِيرًا ﴿٥٣﴾﴾ ١٣٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ١٣٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ١٣٨

- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَذَابَهُمْ﴾ ١٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ بَعْضَهُمْ سَعِيدًا﴾ ٥٥ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا﴾ ١٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ ١٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَنِيًّا حَكِيمًا﴾ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَمْ يَكُنْ فِيهَا آزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ ٥٦ ١٤٢
- مفردات الآيات (٥٨-٦٣) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ ١٤٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ ١٤٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ نَبَأًا يَعْظُمُ بِهِ﴾ ١٥٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيمًا بَصِيرًا﴾ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ١٥١
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ١٥٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَسْحَكُوا إِلَى الْأَعْلَامِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ صَلْوًا بَعِيدًا﴾ ٥٧ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ ٥٨ ١٥٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ ٥٩ ١٥٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَلَا تُعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ ٦٠ ١٦٠
- مفردات الآيات (٦٤-٧٣) من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ ١٦٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ ١٦٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ١٦٤

- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ١٦٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا * وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ ١٦٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ حَرِيرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنْبِيهًُا﴾ ١٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَآتَيْنَهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٧﴾ وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٧٨﴾﴾ ١٧٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ ١٧٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَافِعًا﴾ ١٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٦﴾﴾ ١٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حُدْرِكُمْ فَأَنْفِرُوا فِيهَا أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧٧﴾﴾ ١٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِطَنَّ﴾ ١٨٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مِصْبِيَةً قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ ١٨٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَصَبْتُمْ فَضَّلْ مِنْ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلْبَسْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ ١٨٥
- مفردات الآيات (٧٤-٧٩) من قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ
- ١٩١ الحَيَوةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾
- ١٩٣ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الحَيَوةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾
- ١٩٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
- ١٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالسُّنَمِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أُمَّهَاتُهَا وَأَجْمَلْنَا لَنَا مِنْ لَدُنْكَ فَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾
- ١٩٦ تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَتَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّاطِرِينَ إِنَّ كَيْدَ الشَّاطِرِينَ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾
- ١٩٧ تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾
- ٢٠١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَيْنَا أَجَلٌ قَرِيبٌ﴾
- ٢٠٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلْ مَنَعَ اللَّهُ النَّاسَ قَلِيلًا وَالْآخِرَةَ حَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ٢٠٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَرِنَ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَرِنَ نَفْسِكَ﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ٢١٣

- مفردات الآيات (٨٠-٨٦) من قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ ٢١٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ٢٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ ٢٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرَّرُوا مِنَ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ ٢٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ٢٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ﴾ ٢٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ ٢٢٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٢٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَبِّلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٢٣٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ ٢٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ ٢٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا﴾ ٢٣٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّمْتُمْ بِنَجْوَةٍ فَحْيُوا بِأَحْسَنِ مَنَآ أَوْ رُدُّوهُ﴾ ٢٣٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ ٢٤٠

- مفردات الآيات (٨٧-٩٣) من قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ
- الْقِيَامَةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ٢٤١

- ٢٤٣ تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْبَيْعَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
- ٢٤٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ ﴿٨٧﴾
- ٢٤٥ تفسير قوله تعالى: ﴿نَمَا لَكُمْ فِي الْأَنْفِيقِينَ فَفَتِنًا﴾
- ٢٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾
- ٢٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾
- ٢٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَان تَحَدَّ لَهُ سَبِيلًا﴾ ﴿٨٨﴾
- ٢٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿رُدُّوْا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكْفُرُونَ سَوَاءٌ﴾
- ٢٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ آوِيَّةَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُدُّوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَلَّجِدُوا مِنْهُمْ رِيبًا وَلَا
- ٢٥١ نَصِيرًا﴾ ﴿٨٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَبِئْتٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ
- ٢٥١ أَنْ يُقْبِلُوكُمْ أَوْ يُقْبِلُوا قَوْمَهُمْ﴾
- ٢٥٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَّاكُمْ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضْتُمْ عَنْكُمْ فَلَمْ يُقْبِلُواكُمْ وَأَلْفَوْا إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا
- ٢٦٠ ﴿٩٠﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ الْعَرَبَ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا دِينَكُمْ وَيَأْمُرُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَىٰ الْفِتْنَةِ
- ٢٦١ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَبْتَغُوا دِينَكُمْ وَبَلَغُوا إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلِبُوا
- ٢٦٣ حَيْثُ فَفَقْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ ﴿٩١﴾
- ٢٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا
- ٢٦٨ أَنْ يَصَدَّقُوا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مَبِئْتٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ
- ٢٧٧ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ﴾
- ٢٨٠ تفسير قوله تعالى: ﴿تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ﴾
- ٢٨٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَاتَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿٩٢﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْتُلْ مُؤْمِنًا مَّتَّعِيْدًا فَجَزَّأُوْهُ جَهَنَّمَ خَلِيْدًا فِيْهَا وَعَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ. وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيْمًا ﴿١١٦﴾﴾ ٢٨٠
- مفردات الآيات (٩٤-١٠٠) من قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيْلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَكَانَ اللهُ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا ﴿١١٥﴾﴾ ٢٨٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيْلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَكُمْ لَسَتْ مُؤْمِنًا تَبْتُغُوْنَ عَرَضَ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا فَوَيْدَ اللهِ مَعَانِدُ كَثِيْرَةٌ﴾ ٢٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ بَدَّلَ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ ٢٩١
- تفسير قوله تعالى: ﴿تَتَّبِعُوْنَ أَمْرَ اللهِ كَآتٍ بِمَا تَصْلُوْنَ حَسِيْرًا ﴿٩٤﴾﴾ ٢٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِّنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرَ أُوْلِي الْقَرْبِرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيْلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ ٢٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِيْنَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَائِدِيْنَ دَرَجَةً﴾ ٢٩٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللهُ الْمُنْسِقِيْنَ﴾ ٣٠٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَضَى اللهُ الْمُجَاهِدِيْنَ عَلَى الْقَائِدِيْنَ أَجْرًا عَظِيْمًا ﴿٩٥﴾﴾ ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللهُ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا ﴿٩٦﴾﴾ ٣٠١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِيْنَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِيْنَ فِي الْأَرْضِ﴾ ٣٠٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيْهَا﴾ ٣٠٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيْرًا ﴿٩٧﴾﴾ ٣٠٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِيْنَ مِّنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيْلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيْلًا ﴿٩٨﴾﴾ ٣٠٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَى اللهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ ٣٠٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللهُ غَفُوْرًا عَفُوْرًا ﴿٩٩﴾﴾ ٣٠٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيْلِ اللهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَاً كَثِيْرًا وَسَعَةً﴾ ٣٠٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِّن بَيْتِيْهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرِسُوْلِيْهِ ثُمَّ يَدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾ ٣١١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللهُ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا ﴿١٠٠﴾﴾ ٣١٥

- مفردات الآيات (١٠١-١١٣) من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ ٣١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ٣١٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ٣٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١١٤﴾﴾ ٣٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَلْتُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ ٣٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَقَالُوتُ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَبِيلُونَكُمْ عَلَيْكُمْ مِثْلَهُ وَاجِدَةً﴾ ٣٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ ٣٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١١٦﴾﴾ ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْهُ الصَّلَاةُ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١١٦﴾﴾ ٣٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمِنُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمِنُونَ كَمَا تَأْمِنُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ ٣٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١٧﴾﴾ ٣٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنِ لِلْغَافِلِينَ حَاصِمًا ﴿١١٨﴾﴾ ٣٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ بِكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٨﴾﴾ ٣٣٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَاتًا أَثِيمًا ﴿١١٧﴾﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ ٣٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١١٨﴾﴾ ٣٤١

- تفسير قوله تعالى: ﴿هَاتِئِنَّ هَؤُلَاءِ جِدَلْتُهُ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجِدِلِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ
 ٣٤١ أَلْيَمَّةً أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴿١١٤﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَغْفِرِ اللَّهُ عَفْوَراً
 ٣٤٢ رَجِيماً ﴿١١٦﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبِ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿١١٧﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبِ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بِيَدِهِ بَرِيئاً فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْمًا
 ٣٤٣ مُبِيناً ﴿١١٨﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَمَمَتَ ظَالِمَةٌ مِنْهُمُ أَنْ يُضْلُوكَ ﴿١١٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضْلُوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴿١٢٠﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَضُرُّوكَ مِنْ شَيْءٍ ﴿١٢١﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴿١٢٢﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴿١٢٣﴾

• مفردات الآيات (١١٤-١٢٦) من قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا

- مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي
 ٣٥٠ السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً ﴿١٢٦﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ
 ٣٥٢ بَيْنَ النَّاسِ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴿١٢٧﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
 ٣٥٦ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٢٨﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ
 ٣٥٨ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً ﴿١٢٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيداً ﴿١٣٠﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَكَ لَا أَخَذْتُ مِنَ عِبَادِكَ نَصِيباً مَقْرُوضاً ﴿١٣١﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّاهُمْ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا امْتَنَيْنَهُمْ وَلَا امْرَنَهُمْ فَلْيَنبَغْ لَهُمْ أَأَنذَرْتَهُمْ
 ٣٦٤ فَلْيَعْبُرُوا خَلْقَ اللَّهِ﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾
 ٣٦٨ ﴿١١٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيَمَيِّنُهُمْ﴾
 ٣٦٨ ﴿١٢٠﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾
 ٣٦٩ ﴿١٢١﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا لَهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يُجَدُّونَ عَنْهَا بِحِصَا﴾
 ٣٦٩ ﴿١٢٢﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾
 ٣٦٩ ﴿١٢٣﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾
 ٣٧٠ ﴿١٢٤﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾
 ٣٧٠ ﴿١٢٥﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
 ٣٧٠ ﴿١٢٦﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾
 ٣٧٢ ﴿١٢٧﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾
 ٣٧٣ ﴿١٢٨﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾
 ٣٧٣ ﴿١٢٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾
 ٣٧٤ ﴿١٣٠﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾
 ٣٧٥ ﴿١٣١﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾
 ٣٧٥ ﴿١٣٢﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾
 ٣٧٥ ﴿١٣٣﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
 ٣٧٧ ﴿١٣٤﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَاثَ اللَّهُ يَكُلُّ شَيْءًا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾
 ٣٧٧ ﴿١٣٥﴾
- مفردات الآيات (١٢٧-١٤١) قوله تعالى: ﴿وَنَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَاللَّهُ بِحُكْمِكُمْ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾
 ٣٧٩ ﴿١٣٦﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾
 ٣٨١ ﴿١٣٧﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُبَلِّغُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي نَتَمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغَبْنَ أَنْ تَكْفُرْنَ وَالْمُتَضَمِّنِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ﴾
 ٣٨٢ ﴿١٣٨﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلنِّسَاءِ بِالْقِسْطِ﴾
 ٣٨٩ ﴿١٣٩﴾

- ٣٨٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تَعْمَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٣٧﴾﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَأَيْتُمْ خَافَتْ مِنْ بَعْلِيهَا نَشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾
- ٣٩٠
- ٣٩٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾
- ٣٩٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾
- ٣٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٨﴾﴾
- ٣٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ نَسْطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْإِنْسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾
- ٣٩٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا كَلِمَتِي أَلْفًا مَعْلُومَةً﴾
- ٣٩٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٣٩﴾﴾
- ٣٩٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا بَعْنِ اللَّهِ كُفْلًا مِنْ سَعَتِهِ﴾
- ٣٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٤٠﴾﴾
- ٣٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
- ٣٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾
- ٤٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾
- ٤٠١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
- ٤٠١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٤١﴾﴾
- ٤٠١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ بِاللَّهِ وَكَيْلًا ﴿١٤٢﴾﴾
- ٤٠٢ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾
- ٤٠٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٤٣﴾﴾
- ٤٠٤ تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَوَسَدَ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
- ٤٠٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٤٤﴾﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾
- ٤٠٦
- ٤٠٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾
- ٤١٠ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾
- ٤١١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَرَضُوا﴾
- ٤١٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَأْمُونًا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ: وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ ٤١٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ٤١٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ يَكُنَ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ ٤١٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ٤١٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَتَبْنَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ ٤١٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا نَشَأْتُمْ﴾ ٤٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ ٤٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَعِذْ بِكُمْ وَنَمْتَعَمَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٤٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاللَّهُ بِكُمْ بَيِّنَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ٤٢٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ ٤٢٥
- مفردات الآيات (١٤٢-١٥٩) من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُتَالًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ ٤٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ ٤٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُتَالًا﴾ ٤٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿بِرَأْيِهِمْ وَلَا يَذْكُرُونَ أَنَّ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٤٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿مُذَبِّذِينَ﴾ ٤٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا إِنْ هُوَ إِلَّا إِنْ هُوَ﴾ ٤٣٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَهُوَ لَمْ يَجِدْ لَهُ سَبِيلًا﴾ ٤٣٥

- ٤٣٥ تفسير قوله تعالى: ﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٤٣٦ تفسير قوله تعالى: ﴿أُرِيدُونَ أَنْ يُكْفَلُوا بِإِلَهِ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾
- ٤٣٧ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الذَّرَارِ الْآسَفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
- ٤٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾
- ٤٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٤٣٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
- ٤٤٠ تفسير قوله تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾
- ٤٤١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾
- ٤٤١ تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾
- ٤٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾
- ٤٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿زُرِّيذَتٌ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمُنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضِ﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿زُرِّيذُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾
- ٤٤٩ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا رَحِيمًا﴾
- ٤٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾
- ٤٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرًا﴾
- ٤٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُ الصَّوْقَةَ بِظُلْمِهِمْ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿فَعَقَبْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾
- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾

- ٤٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهِمْ﴾
- ٤٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾
- ٤٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾
- ٤٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا عَلِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾
- ٤٥٥ تفسير قوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقُصُّهُمْ وَيَسْتَفْهَمُونَ وَكُفِّرِهِمْ بِكَيْبَتِ اللَّهِ وَقَلِيلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ يَغَيِّرُ حَقَّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾
- ٤٥٥ تفسير قوله تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُفْرِهِمْ﴾
- ٤٥٧ تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٧﴾﴾
- ٤٥٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾
- ٤٥٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾
- ٤٥٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾
- ٤٦٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَمَنِ شَكَ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ﴾
- ٤٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٩﴾﴾
- ٤٦٤ تفسير قوله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾
- ٤٦٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٠﴾﴾
- ٤٦٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾
- ٤٦٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا ﴿١٦١﴾﴾
- مفردات الآيات (١٦٠-١٧٦) من قوله تعالى: ﴿فِيظَلُّوا مِنَ الذِّبْرِ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتٍ أُجَلَّتْ لَهُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَصِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾﴾
- ٤٧١ تفسير قوله تعالى: ﴿فِيظَلُّوا مِنَ الذِّبْرِ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِيبَتٍ أُجَلَّتْ لَهُمْ﴾
- ٤٧٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَاهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٧٦﴾﴾
- ٤٧٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُا عَنْهُ﴾
- ٤٧٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَلَّيْهِمُ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾
- ٤٧٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧٧﴾﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا اُنزِلَ اِلَيْكَ وَمَا اُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِيْنَ الصَّلٰوةَ وَالْمُوْتُوْبَةَ الرَّكُوْعَةَ وَالْمُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ اُولٰٓئِكَ سَنُؤْتِيْهِمْ اَجْرًا عَظِيْمًا ﴿١١٦﴾
- ٤٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿اِنَّا اَوْحَيْنَا اِلَيْكَ كَمَا اَوْحَيْنَا اِلَى نُوْحٍ وَالْيَسِيْنَ مِنْ بَدْوٍ﴾
- ٤٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاَوْحَيْنَا اِلَى اِبْرٰهِيْمَ رَاْسُوْعِيْلَ وَاِسْحٰقَ وَيَعْقُوْبَ وَالْاَسْبٰطِ وَعِيْسَى وَاَيُوْبَ وَيُوْسُفَ وَهٰرُوْنَ وَسَلْمٰنَ﴾
- ٤٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا اَتَيْنَا دَاوُدَ ذِكْرًا ﴿١١٧﴾﴾
- ٤٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾
- ٤٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾
- ٤٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّٰهُ مُوسٰى تَكْلِيْمًا ﴿١١٨﴾﴾
- ٤٨٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِيْنَ وَمُنذِرِيْنَ لِئَلَّا يَكُوْنَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّٰهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾
- ٤٨٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللّٰهُ غَزِيْرًا حَكِيْمًا ﴿١١٩﴾﴾
- ٤٨٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ اللّٰهَ يَشْهَدُ بِمَا اُنزِلَ اِلَيْكَ﴾
- ٤٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿اَنْزَلَهُ بِعِلْمِيْهِ﴾
- ٤٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللّٰتِيْكُمْ يَشْهَدُوْنَ﴾
- ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفٰى بِاللّٰهِ شٰهِيْدًا ﴿١٢٠﴾﴾
- ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وَصَدُّوا عَنِ سَبِيْلِ اللّٰهِ قَدْ ضَلُّوْا ضَلٰلًا بَعِيْدًا ﴿١٢١﴾﴾
- ٤٨٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا وَظَلَمُوْا لَمْ يَكُنِ اللّٰهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيْهِمْ طَرِيْقًا ﴿١٢٢﴾ اِلَّا طَرِيْقَ جَهَنَّمَ خٰلِدِيْنَ فِيْهَا اَبَدًا﴾
- ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذٰلِكَ عِنْدَ اللّٰهِ يَسِيْرًا ﴿١٢٣﴾﴾
- ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿يٰٓاَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُوْلُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوْا خَيْرًا لَّكُمْ﴾
- ٤٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن تَكْفُرُوْا فَإِنَّ لِلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ﴾
- ٤٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللّٰهُ عَلِيْمًا حَكِيْمًا ﴿١٢٤﴾﴾
- ٤٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يٰٓاَهْلَ الْكِتٰبِ لَا تَغْلُوْا فِي دِيْنِكُمْ﴾
- ٤٨٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُوْلُوْا عَلَى اللّٰهِ اِلَّا الْحَقَّ﴾
- ٤٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿اِنَّمَا الْمَسِيْحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُوْلٌ اللّٰهُ وَكَلِمَتُهُ اَنْزَلْنَاهَا اِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ﴾
- ٤٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَقٰمِيْنًا بِاللّٰهِ وَرُسُلِهِ﴾
- ٤٩٢

- ٤٩٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لَنْتَكُنَّ﴾
- ٤٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾
- ٤٩٤ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾
- ٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾
- ٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
- ٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (١٧١)
- ٤٩٥ تفسير قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ...
- ٤٩٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِي وَسَكَرَ فسيحُرُّهُمُ إِلَيَّ جَمِيعًا﴾ (١٧٢)
- ٤٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾
- ٤٩٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٧٣)
- ٥٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُم بُرْهٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ (١٧٤)
- ٥٠٠ تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَخَّضُوا بِهِ نُسُجُذَهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنهُ وَقَضِيَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيَّ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (١٧٥)
- ٥٠٢ تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلٰلَةِ﴾
- ٥٠٣ تفسير قوله تعالى: ﴿إِن أَمَرْتُ هٰك لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا بِصَف مَا تَرَكَ﴾
- ٥٠٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِيهَا إِنْ لَمْ يَكُن لَهَا وَلَدٌ﴾
- ٥٠٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَتَا أُخْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُلثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾
- ٥٠٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِنْ كَانُوا إِخْوَةً رَجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْل حَظِّ الْأُنثِيٰتِ﴾
- ٥٠٨ تفسير قوله تعالى: ﴿بَيِّنَاتٍ لَّكُمْ أَنْ تَضَلُوا﴾
- ٥٠٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١٧٦)

جنة السنة